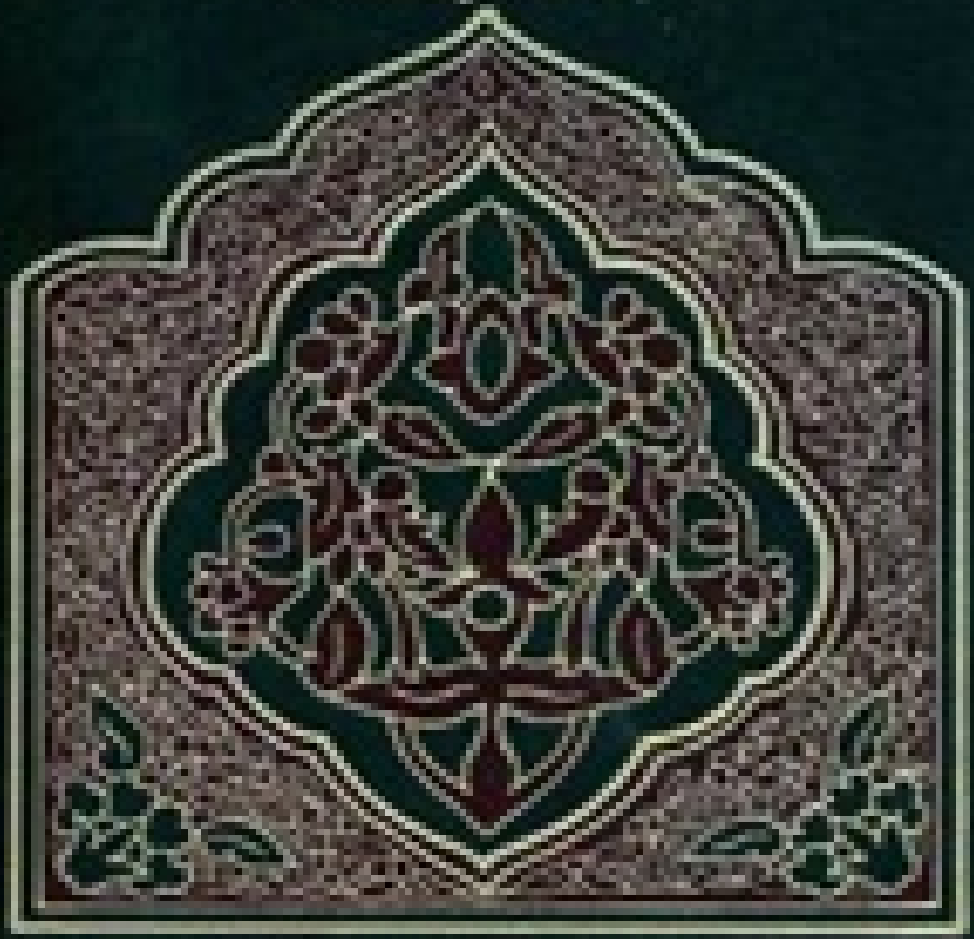
٧٣

بحار الأنوار

الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار

تأليف

العلامة المحقق الشيخ محمد باقر المجلسي



دار إحياء التراث العربي

اشاره

سرشناسه: مجلسی محمد باقربن محمدتقی 1037 - 1111ق.

عنوان و نام پدیدآور: بحارالانوار: الجامعه لدرر أخبار الائمه الأطهار تالیف محمدباقر المجلسی.

مشخصات نشر: بیروت داراحیاء التراث العربی [-13].

مشخصات ظاهری: ج - نمونه.

یادداشت: عربی.

یادداشت: فهرست نویسی بر اساس جلد بیست و چهارم، 1403ق. [1360].

یادداشت: جلد24،52،65،66،67،87،92،91،94،103،108(چاپ سوم: 1403ق. =1983م. =[1361]).

یادداشت: کتابنامه.

مندرجات: ج.24.کتاب الامامه. ج.52.تاریخ الحجه. ج65،66،67.الایمان و الکفر. ج.87.کتاب الصلاه. ج.91،92.الذکر و الدعا. ج.94.کتاب السوم. ج.103.فهرست المصادر. ج.108.الفهرست.-

موضوع: احادیث شیعه — قرن 11ق

رده بندی کنگره: BP135/م3ب31300 ی ح

رده بندی دیویی: 297/212

شماره کتابشناسی ملی: 1680946

الآيات:

النساء: وَ إِذا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْها أَوْ رُدُّوها إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلى كُلِّ شَيْ ءٍ حَسِيباً(1)

يونس: وَ تَحِيَّتُهُمْ فِيها سَلامٌ (2)

هود: وَ لَقَدْ جاءَتْ رُسُلُنا إِبْراهِيمَ بِالْبُشْرى قالُوا سَلاماً قالَ سَلامٌ إلى قوله تعالى رَحْمَتُ اللَّهِ وَ بَرَكاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ (3)

إبراهيم: تَحِيَّتُهُمْ فِيها سَلامٌ (4)

الحجر: وَ نَبِّئْهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْراهِيمَ- إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقالُوا سَلاماً(5)

النحل: يَقُولُونَ سَلامٌ عَلَيْكُمْ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِما كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ (6)

1- 1. النساء: 86.
2- 2. يونس: 10.
3- 3. هود: 68- 73.
4- 4. إبراهيم: 23.
5- 5. الحجر: 51- 52.
6- 6. النحل: 32.

مریم: قالَ سَلامٌ عَلَیْکَ سَأَسْتَغْفِرُ لَکَ رَبِّی و قال تعالی لا یَسْمَعُونَ فِیها لَغْواً إِلَّا سَلاماً(1)

النور: فَإِذا دَخَلْتُمْ بُیُوتاً فَسَلِّمُوا عَلی أَنْفُسِکُمْ تَحِیَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبارَکَةً طَیِّبَةً کَذلِکَ یُبَیِّنُ اللَّهُ لَکُمُ الْآیاتِ لَعَلَّکُمْ تَعْقِلُونَ (2)

الفرقان: وَ إِذا خاطَبَهُمُ الْجاهِلُونَ قالُوا سَلاماً و قال تعالی وَ یُلَقَّوْنَ فِیها تَحِیَّةً وَ سَلاماً(3)

الأحزاب: تَحِیَّتُهُمْ یَوْمَ یَلْقَوْنَهُ سَلامٌ (4)

الذاریات: إِذْ دَخَلُوا عَلَیْهِ فَقالُوا سَلاماً قالَ سَلامٌ (5)

الواقعه: إِلَّا قِیلًا سَلاماً سَلاماً(6)

«1»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَمَرَهُمْ بِسَبْعٍ عِیَادَةِ الْمَرْضَی وَ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَ إِبْرَارِ الْقَسَمِ وَ تَسْمِیتِ الْعَاطِسِ وَ نَصْرِ الْمَظْلُومِ وَ إِفْشَاءِ السَّلَامِ وَ إِجَابَةِ الدَّاعِی (7).

أقول: أوردناه بإسناد آخر فی باب المناهی (8)

و قد مضی أخبار کثیره فی باب جوامع المکارم و باب المنجیات و المهلکات.

«2»- مع (9)، [معانی الأخبار] لِی، [الأمالی للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ الْبَطَائِنِیِّ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ فِی الْجَنَّةِ غُرَفاً یُرَی ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا وَ بَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا یَسْکُنُهَا مِنْ أُمَّتِی مَنْ أَطَابَ الْکَلَامَ وَ أَطْعَمَ الطَّعَامَ وَ أَفْشَی السَّلَامَ وَ صَلَّی بِاللَّیْلِ وَ النَّاسُ نِیَامٌ ثُمَّ قَالَ إِفْشَاءُ السَّلَامِ أَنْ لَا یَبْخَلَ بِالسَّلَامِ عَلَی أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِینَ (10).

1- 1. مریم: 47 و 62.

2- 2. النور: 61.
3- 3. الفرقان: 63 و 75.
4- 4. الأحزاب: 44.
5- 5. الذاريات: 25.
6- 6. الواقعه: 26.
7- 7. قرب الإسناد: 48.
8- 8. مر فی باب اجابه الداعی ج 75 ص 447.
9- 9. معانی الأخبار ص 250.
10- 10. أمالی الصدوق ص 198.

«3»- فس، [تفسير القمي]: فَإِذا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُوا عَلى أَنْفُسِكُمْ فِي رِوَايَهِ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ يَقُولُ إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ بَيْتَهُ فَإِنْ كَانَ فِيهِ أَحَدٌ يُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ أَحَدٌ فَلْيَقُلِ السَّلَامُ عَلَيْنَا مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا يَقُولُ اللَّهُ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبارَكَةً طَيِّبَةً(1).

أقول: و في بعض النسخ و قيل إِذَا لَمْ يَرَ الدَّاخِلُ بَيْتاً أَحَداً يَقُولُ فِيهِ السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ يَقْصِدُ بِهِ الْمَلَكَيْنِ اللَّذَيْنِ عَلَيْهِ شُهُودٌ.

«4»- ل، [الخصال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَهَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مِنَ التَّوَاضُعِ أَنْ تُسَلِّمَ عَلَى مَنْ لَقِيتَ (2).

«5»- جا، [المجالس للمفيد] عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: يَا أَنَسُ سَلِّمْ عَلَى مَنْ لَقِيتَ يَزِيدُ اللَّهُ فِي حَسَنَاتِكَ وَ سَلِّمْ فِي بَيْتِكَ يَزِيدُ اللَّهُ فِي بَرَكَتِكَ.

«6»- ل، [الخصال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ بَدَأَ بِالْكَلَامِ قَبْلَ السَّلَامِ فَلَا تُجِيبُوهُ.

وَ قَالَ عليه السلام: لَا تَدْعُ إِلَى طَعَامِكَ أَحَداً حَتَّى يُسَلِّمَ (3).

«7»- ل، [الخصال] أَبِي عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ خَالِهِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ رَجُلٍ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: خَيْرُكُمْ مَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ وَ أَفْشَى السَّلَامَ وَ صَلَّى وَ النَّاسُ نِيَامٌ (4).

سن، [المحاسن] القاساني عمن حدثه عن عبد الله بن القاسم عن أبي عبد الله عليه السلام. آبائه عن النبي صلوات الله عليهم: مثله (5).

«8»- ل، [الخصال] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَبَّاسِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

1- 1. تفسير القمّيّ ص 462.
2- 2. الخصال ج 1 ص 9.
3- 3. الخصال ج 1 ص 13.
4- 4. الخصال ج 1 ص 45.
5- 5. المحاسن 387.

مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ عَنِ الْخَضِرِ بْنِ أَبَانٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هُدْبَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صلی الله علیه و آله یَوْماً: یَا أَنَسُ أَسْبِغِ الْوُضُوءَ تَمُرَّ عَلَی الصِّرَاطِ مَرَّ السَّحَابِ أَفْشِ السَّلَامَ یَکْثُرْ خَیْرُ بَیْتِکَ أَکْثِرْ مِنْ صَدَقَهِ السِّرِّ فَإِنَّهَا تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ عَزَّ وَ جَلَ (1).

«9»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُعَاوِیَهَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ یَضْمَنُ لِی أَرْبَعَهً بِأَرْبَعَهِ أَبْیَاتٍ فِی الْجَنَّهِ مَنْ أَنْفَقَ وَ لَمْ یَخَفْ فَقْراً وَ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ وَ أَفْشَی السَّلَامَ فِی الْعَالَمِ وَ تَرَکَ الْمِرَاءَ وَ إِنْ کَانَ مُحِقّاً(2).

سن، [المحاسن] أبی عن محمد بن سنان: مثله (3).

«10»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: إِذَا دَخَلَ أَحَدُکُمْ مَنْزِلَهُ فَلْیُسَلِّمْ عَلَی أَهْلِهِ یَقُولُ السَّلَامُ عَلَیْکُمْ فَإِنْ لَمْ یَکُنْ لَهُ أَهْلٌ فَلْیَقُلِ السَّلَامُ عَلَیْنَا مِنْ رَبِّنَا وَ قَالَ علیه السلام إِذَا قَالَ لَکَ أَخُوکَ حَیَّاکَ اللَّهُ بِالسَّلَامِ فَقُلْ أَنْتَ فَحَیَّاکَ اللَّهُ بِالسَّلَامِ وَ أَحَلَّکَ دَارَ الْمُقَامِ (4).

«11»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنِ الْجِعَابِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ الْقَاضِی عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ الْمَرْزُبَانِ عَنْ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِی عُثْمَانَ عَنْ أَبِی هُرَیْرَهَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ أَعْجَزَ النَّاسِ مَنْ عَجَزَ مِنَ الدُّعَاءِ وَ إِنَّ أَبْخَلَ النَّاسِ مَنْ بَخِلَ بِالسَّلَامِ (5).

«12»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنْ أَبِی قِلَابَهَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ لَقِیَ عَشَرَهً مِنَ الْمُسْلِمِینَ فَسَلَّمَ عَلَیْهِمْ کَتَبَ اللَّهُ لَهُ عِتْقَ رَقَبَهٍ(6).

أقول: أوردناه بإسناده فی باب جوامع المکارم.

«13»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنِ ابْنِ قُولَوَیْهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنِ ابْنِ عَمِیرَهَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ

1- 1. الخصال ج 1 ص 85.

2- 2. الخصال ج 1 ص 106.
3- 3. المحاسن ص 8.
4- 4. الخصال ج 2 ص 164.
5- 5. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 87.
6- 6. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 185.

عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِذَا تَلَاقَیْتُمْ فَتَلَاقَوْا بِالتَّسْلِیمِ وَ التَّصَافُحِ وَ إِذَا تَفَرَّقْتُمْ فَتَفَرَّقُوا بِالاسْتِغْفَارِ(1).

«14»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] ابْنُ الصَّلْتِ عَنِ ابْنِ عُقْدَهَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ أَحْمَدَ الْقَزْوِینِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ الشَّعْبِیِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِیِّ قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَانَ الْفَارِسِیَّ یَقُولُ لِی وَ لِلْأَشْعَثِ بْنِ قَیْسٍ إِنَّ لِی عِنْدَکُمَا وَدِیعَهً فَقُلْنَا مَا نَعْلَمُهَا إِلَّا أَنَّ قَوْماً قَالُوا لَنَا أَقْرِءُوهُ عَنَّا السَّلَامَ قَالَ فَأَیُّ شَیْ ءٍ أَفْضَلُ مِنَ السَّلَامِ وَ هِیَ تَحِیَّهُ أَهْلِ الْجَنَّهِ(2).

«15»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَمَاعَهٌ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ الْبُهْلُولِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ أَبِی شَیْبَهَ عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ الْهَمْدَانِیِّ عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: إِنَّ لِلْمُسْلِمِ عَلَی أَخِیهِ الْمُسْلِمِ مِنَ الْمَعْرُوفِ سِتّاً یُسَلِّمُ عَلَیْهِ إِذَا لَقِیَهُ وَ یَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ وَ یُسَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ وَ یَشْهَدُهُ إِذَا مَاتَ وَ یُجِیبُهُ إِذَا دَعَاهُ وَ یُحِبُّ لَهُ مَا یُحِبُّ لِنَفْسِهِ وَ یَکْرَهُ لَهُ مَا یَکْرَهُ لِنَفْسِهِ (3).

«16»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَیْلِ عَنْ أَبِی الصَّبَّاحِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- فَإِذا دَخَلْتُمْ بُیُوتاً فَسَلِّمُوا عَلی أَنْفُسِکُمْ الْآیَهَ(4) فَقَالَ هُوَ تَسْلِیمُ الرَّجُلِ عَلَی أَهْلِ الْبَیْتِ حِینَ یَدْخُلُ ثُمَّ یَرُدُّونَ عَلَیْهِ فَهُوَ سَلَامُکُمْ عَلَی أَنْفُسِکُمْ (5).

«17»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ مُعَاوِیَهَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْبَخِیلُ مَنْ بَخِلَ بِالسَّلَامِ (6).

«18»- کشف، [کشف الغمه] مِنْ کِتَابِ الدَّلَائِلِ لِلْحِمْیَرِیِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ الصَّیْرَفِیِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ کُنْتُ تَرَکْتُ التَّسْلِیمَ عَلَی أَصْحَابِنَا فِی مَسْجِدِ

1- 1. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 219.
2- 2. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 356.
3- 3. أمالی الطوسیّ ج 2 ص 248.

4- 4. النور: 61.
5- 5. معانى الأخبار ص 163.
6- 6. معانى الأخبار ص 246.

الْكُوفَهِ وَ ذَلِکَ لِتَقِيَّهٍ عَلَيْنَا فِيهَا شَدِيدَهٍ فَقَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَا إِسْحَاقُ مَتَى أَحْدَثْتَ هَذَا الْجَفَاءَ لِإِخْوَانِکَ تَمُرُّ بِهِمْ فَلَا تُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ فَقُلْتُ لَهُ ذَلِکَ لِتَقِيَّهٍ كُنْتُ فِيهَا فَقَالَ لَيْسَ عَلَيْکَ فِی التَّقِيَّهِ تَرْکُ السَّلَامِ وَ إِنَّمَا عَلَيْکَ فِی التَّقِيَّهِ الْإِذَاعَهُ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيَمُرُّ بِالْمُؤْمِنِينَ فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ فَتَرُدُّ الْمَلَائِکَهُ سَلَامٌ عَلَيْکَ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ وَ بَرَکَاتُهُ أَبَداً(1).

«19»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ: إِنَّ مِنَ التَّوَاضُعِ أَنْ يَرْضَی الرَّجُلُ بِالْمَجْلِسِ دُونَ الْمَجْلِسِ وَ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَی مَنْ يَلْقَی وَ أَنْ يَتْرُکَ الْمِرَاءَ وَ إِنْ کَانَ مُحِقّاً وَ لَا يُحِبَّ أَنْ يُحْمَدَ عَلَی التَّقْوَی (2).

«20»- فس، [تفسير القمی] قَالَ: کَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله إِذَا أَتَوْهُ يَقُولُونَ لَهُ أَنْعِمْ صَبَاحاً وَ أَنْعِمْ مَسَاءً وَ هِیَ تَحِيَّهُ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَ إِذا جاؤُکَ حَيَّوْکَ بِما لَمْ يُحَيِّکَ بِهِ اللَّهُ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَدْ أَبْدَلَنَا اللَّهُ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِکَ تَحِيَّهِ أَهْلِ الْجَنَّهِ السَّلَامُ عَلَيْکُمْ (3).

«21»- ع، [علل الشرائع] بِالْإِسْنَادِ إِلَی وَهْبٍ قَالَ: لَمَّا أَسْجَدَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ الْمَلَائِکَهَ لِآدَمَ علیه السلام وَ أَبَی إِبْلِيسُ أَنْ يَسْجُدَ قَالَ لَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَ جَلَ فَاخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّکَ رَجِيمٌ- وَ إِنَّ عَلَيْکَ لَعْنَتِی إِلَی يَوْمِ الدِّينِ ثُمَّ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ لِآدَمَ يَا آدَمُ انْطَلِقْ إِلَی هَؤُلَاءِ الْمَلَإِ مِنَ

الْمَلَائِکَهِ فَقُلْ السَّلَامُ عَلَيْکُمْ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ وَ بَرَکَاتُهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا وَ عَلَيْکَ السَّلَامُ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ وَ بَرَکَاتُهُ فَلَمَّا رَجَعَ إِلَی رَبِّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ لَهُ رَبُّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی هَذِهِ تَحِيَّتُکَ وَ تَحِيَّهُ ذُرِّيَّتِکَ مِنْ بَعْدِکَ فِيمَا بَيْنَهُمْ إِلَی يَوْمِ الْقِيَامَهِ(4).

«22»- مع، [معانی الأخبار] مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الزَّنْجَانِیُّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَّامٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا غِرَارَ فِی الصَّلَاهِ وَ لَا التَّسْلِيمِ.

1- 1. کشف الغمّه ج 2 ص 409.
2- 2. معانی الأخبار ص 381.

3- 3. تفسير القمّىّ ص 668، و الآيات فى المجادله: 9 و سوره ص 79- 78.
4- 4. علل الشرائع ج 1 ص 96.

الغرار فی التسلیم أن یقول الرجل السلام علیک أو یرده فیقول و علیک و لا یقول و علیکم السلام و یکره تجاوز الحد فی الرد کما یکره الغرار و ذلک أن الصادق علیه السلام سلم علی رجل فقال له الرجل و علیکم السلام و رحمه الله و برکاته و مغفرته و رضوانه فقال لا تجاوزوا بنا قول الملائکه لأبینا إبراهیم علیه السلام رَحْمَتُ اللَّهِ وَ بَرَکاتُهُ عَلَیْکُمْ أَهْلَ الْبَیْتِ إِنَّهُ حَمِیدٌ مَجِیدٌ(1).

«23»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِیرٍ عَنْ أَبِی عُیَیْنَهَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ثَلَاثَهٌ یُرَدُّ عَلَیْهِمُ الدُّعَاءُ جَمَاعَهً وَ إِنْ کَانُوا وَاحِداً الرَّجُلُ یَعْطِسُ فَیُقَالُ لَهُ یَرْحَمُکُمُ اللَّهُ فَإِنَّ مَعَهُ غَیْرَهُ وَ الرَّجُلُ یُسَلِّمُ عَلَی الرَّجُلِ فَیَقُولُ السَّلَامُ عَلَیْکُمْ وَ الرَّجُلُ یَدْعُو لِلرَّجُلِ فَیَقُولُ عَافَاکُمُ اللَّهُ (2).

«24»- مکا، [مکارم الأخلاق]: سَأَلَ السَّابَاطِیُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ النِّسَاءِ کَیْفَ یُسَلِّمْنَ إِذَا دَخَلْنَ عَلَی الْقَوْمِ قَالَ الْمَرْأَهُ تَقُولُ عَلَیْکُمُ السَّلَامُ وَ الرَّجُلُ یَقُولُ السَّلَامُ عَلَیْکُمْ (3).

«25»- ع، [علل الشرائع] أَبِی عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ رَجُلٍ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ رَفَعَهُ إِلَی عَلِیٍّ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِذَا دَخَلَ أَحَدُکُمْ بَیْتَهُ فَلْیُسَلِّمْ فَإِنَّهُ یُنْزِلُهُ الْبَرَکَهَ وَ تُؤْنِسُهُ الْمَلَائِکَهُ الْخَبَرَ.

«26»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْحَفَّارُ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَحْمَدَ الْحُلْوَانِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْمُقْرِی عَنْ عَلِیِّ بْنِ حَمَّادٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ: لِیُسَلِّمِ الرَّاکِبُ عَلَی الْمَاشِی وَ إِذَا سَلَّمَ مِنَ الْقَوْمِ وَاحِدٌ أَجْزَأَ عَنْهُمْ (4).

«27»- فس، [تفسیر القمی]: وَ إِذا حُیِّیتُمْ بِتَحِیَّهٍ فَحَیُّوا بِأَحْسَنَ مِنْها أَوْ رُدُّوها إِنَّ اللَّهَ کانَ عَلی کُلِّ شَیْ ءٍ حَسِیباً قَالَ السَّلَامُ وَ غَیْرُهُ مِنَ الْبِرِّ(5).

«28»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ طَرِیفٍ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ:

1- 1. معانى الأخبار ص 283.
2- 2. الخصال ج 1 ص 62.
3- 3. مكارم الأخلاق ص 24.
4- 4. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 369.
5- 5. تفسير القمّىّ ص 133.

إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ وَ الْقَوْمُ يُصَلُّونَ فَلَا تُسَلِّمْ عَلَيْهِمْ وَ سَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله ثُمَّ أَقْبِلْ عَلَى صَلَاتِكَ وَ إِذَا دَخَلْتَ عَلَى قَوْمٍ جُلُوسٍ يَتَحَدَّثُونَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ (1).

«29»- ب، [قرب الإسناد] أَبُو الْبَخْتَرِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام: أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام كَانَ يَكْرَهُ رَدَّ السَّلَامِ وَ الْإِمَامُ يَخْطُبُ (2).

«30»- ب، [قرب الإسناد] مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى وَ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ مَعاً عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: كُنْتُ فِي الْحَمَّامِ فِي الْبَيْتِ الْأَوْسَطِ فَدَخَلَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام وَ عَلَيْهِ النُّورَةُ قَالَ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ وَ تَأَخَّرْتُ فَدَخَلَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الْحَوْضُ فَاغْتَسَلْتُ وَ خَرَجْتُ (3).

«31»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ رَفَعَهُ إِلَى الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَا يُسَلَّمُونَ الْمَاشِي مَعَ جَنَازَةٍ وَ الْمَاشِي إِلَى الْجُمُعَةِ وَ فِي بَيْتِ حَمَّامٍ (4).

«32»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ رَفَعَهُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله أَنْ يُسَلَّمَ عَلَى أَرْبَعَةٍ عَلَى السَّكْرَانِ فِي سُكْرِهِ وَ عَلَى مَنْ يَعْمَلُ التَّمَاثِيلَ وَ عَلَى مَنْ يَلْعَبُ بِالنَّرْدِ وَ عَلَى مَنْ يَلْعَبُ بِالْأَرْبَعَةَ عَشَرَ وَ أَنَا أَزِيدُكُمُ الْخَامِسَةَ أَنْهَاكُمْ أَنْ تُسَلِّمُوا عَلَى أَصْحَابِ الشِّطْرَنْجِ (5).

«33»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ بُنَانِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ

1- 1. قرب الإسناد ص 45.
2- 2. قرب الإسناد ص 69.
3- 3. قرب الإسناد ص 177.
4- 4. الخصال ج 1 ص 45.
5- 5. الخصال ج 1 ص 112، و الأربعه عشر لعبه للصبيان و قد يلعب به المقامرون يخطون على صفحه كصفحه الأرض خطوطا متقاطعه كالجدول و يصفون على متقاطع الخطوط حصيات فقد يكون الخطوط فيه ثمان و الحصيات ستا لكل واحد من المقامرين ثلاث حصيات، و يقال له سدر و

فارسیته سه در و سه سه پر و قد یکون الخطوط فیه ست عشره و الحصیات أربعه عشر لکل واحد منهما سبع، روی الکلینی فی الکافی ج 6 ص 435 بإسناده عن معمر بن خلّاد عن أبی الحسن علیه السلام قال: النرد و الشطرنج و الأربعه عشر بمنزله واحده، و کل ما قومر علیه فهو میسر.

ابْنِ الْمُغِيرَهِ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ: سِتَّهٌ لَا يُسَلَّمُ عَلَيْهِمْ الْيَهُودِيُّ وَ الْمَجُوسِيُّ وَ النَّصْرَانِيُّ وَ الرَّجُلُ عَلَى غَائِطِهِ وَ عَلَى مَوَائِدِ الْخَمْرِ وَ عَلَى الشَّاعِرِ الَّذِي يَقْذِفُ الْمُحْصَنَاتِ وَ عَلَى الْمُتَفَكِّهِينَ بِسَبِّ الْأُمَّهَاتِ (1).

«34»- ل، [الخصال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَهَ عَنِ ابْنِ طَرِيفٍ عَنِ ابْنِ نُبَاتَهَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام قَالَ: سِتَّهٌ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُسَلَّمَ عَلَيْهِمْ- الْيَهُودُ وَ النَّصَارَى وَ أَصْحَابُ النَّرْدِ وَ الشِّطْرَنْجِ وَ أَصْحَابُ الْخَمْرِ وَ الْبَرْبَطِ وَ الطُّنْبُورِ وَ الْمُتَفَكِّهُونَ بِسَبِّ الْأُمَّهَاتِ وَ الشُّعَرَاءُ(2).

سر، [السرائر] من كتاب ابن قولويه عن ابن نباته: مثله (3).

«35»- ل، [الخصال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ: لَا تُسَلِّمُوا عَلَى الْيَهُودِ وَ لَا عَلَى النَّصَارَى وَ لَا عَلَى الْمَجُوسِ وَ لَا عَبَدَهِ الْأَوْثَانِ وَ لَا عَلَى مَوَائِدِ شُرَّابِ الْخَمْرِ وَ لَا عَلَى صَاحِبِ الشِّطْرَنْجِ وَ النَّرْدِ وَ لَا عَلَى الْمُخَنَّثِ وَ لَا عَلَى الشَّاعِرِ الَّذِي يَقْذِفُ الْمُحْصَنَاتِ وَ لَا عَلَى الْمُصَلِّي وَ ذَلِكَ لِأَنَّ الْمُصَلِّيَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَرُدَّ السَّلَامَ لِأَنَّ التَّسْلِيمَ مِنَ الْمُسْلِمِ تَطَوُّعٌ وَ الرَّدَّ عَلَيْهِ فَرِيضَهٌ وَ لَا عَلَى آكِلِ الرِّبَا وَ لَا عَلَى رَجُلٍ جَالِسٍ عَلَى غَائِطٍ وَ لَا عَلَى الَّذِي فِي الْحَمَّامِ وَ لَا عَلَى الْفَاسِقِ الْمُعْلِنِ بِفِسْقِهِ (4).

«36»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ فَلْيُوَدِّعْ إِخْوَانَهُ بِالسَّلَامِ فَإِنْ أَفَاضُوا فِي خَيْرٍ كَانَ شَرِيكَهُمْ وَ إِنْ أَفَاضُوا فِي بَاطِلٍ كَانَ عَلَيْهِمْ دُونَهُ (5).

«37»- ب، [قرب الإسناد] أَبُو الْبَخْتَرِيِّ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام عَنْ أَبِيهِ علیه السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ: لَا تَبْدَءُوا أَهْلَ الْكِتَابِ بِالسَّلَامِ فَإِنْ سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا:

1- 1. الخصال ج 1 ص 158.
2- 2. الخصال ج 1 ص 160.

3- 3. السرائر ص 490.
4- 4. الخصال ج 2 ص 87.
5- 5. قرب الإسناد ص 23.

عَلَيْكُمْ (1).

«38»- لى، [الأمالى للصدوق] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ حُمَيْدٍ عَنِ ابْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: خَمْسٌ لَا أَدَعُهُنَّ حَتَّى الْمَمَاتِ الْأَكْلُ عَلَى الْحَضِيضِ مَعَ الْعَبِيدِ وَ رُكُوبَ الْحِمَارِ مُؤْكَفاً وَ حَلْبَ الْعَنْزِ بِيَدِي وَ لُبْسُ الصُّوفِ وَ التَّسْلِيمُ عَلَى الصِّبْيَانِ لِتَكُونَ سُنَّةً مِنْ بَعْدِي (2).

أقول: قد مضى بأسانيد كثيره فى باب مكارم أخلاق النبى صلى الله عليه.

«39»- ضه، [روضه الواعظين]: قِيلَ إِذَا سَلَّمَ الرَّجُلُ عَلَى الْمُطِيعِ الْمُتَّقِي كَانَ مَعْنَاهُ اللَّهُ يُكْرِمُكَ وَ يُثْبِتُكَ عَلَى طَاعَتِكَ وَ إِذَا سَلَّمَ عَلَى أَهْلِ الْمَعْصِيَهِ كَانَ مَعْنَاهُ السَّلَامُ مُطَّلِعٌ عَلَيْكَ.

وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: السَّلَامُ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ فَأَفْشُوهُ بَيْنَكُمْ فَإِنَّ الرَّجُلَ الْمُسْلِمَ إِذَا مَرَّ بِالْقَوْمِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَإِنْ لَمْ يَرُدُّوا عَلَيْهِ يَرُدُّ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُمْ وَ أَطْيَبُ.

وَ رُوِيَ: أَنَّ الْيَهُودَ أَتَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه و آله فَقَالُوا السَّامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ وَ السَّامُ بِلُغَتِهِمُ الْمَوْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وَ عَلَيْكُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَ إِذا جاؤُكَ حَيَّوْكَ بِما لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ الْآيَهَ(3).

«40»- سن، [المحاسن] عُثْمَانُ بْنُ عِيسَى عَنْ سَمَاعَهَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَفْشُوا السَّلَامَ وَ صِلُوا الْأَرْحَامَ وَ تَهَجَّدُوا وَ النَّاسُ نِيَامٌ وَ أَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَ أَطِيبُوا الْكَلَامَ تَدْخُلُوا الْجَنَّهَ بِسَلَامٍ (4).

«41»- سن، [المحاسن] الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ ثَعْلَبَهَ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ إِطْعَامَ الطَّعَامِ وَ إِفْشَاءَ السَّلَامِ (5).

«42»- ضا، [فقه الرضا عليه السلام]: لَا تُسَلِّمْ عَلَى شَارِبِ الْخَمْرِ إِنْ مَرَرْتَ بِهِ وَ إِنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ فَلَا تَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ بِالْمَسَاءِ وَ الصَّبَاحِ وَ السَّلَامُ عَلَى اللَّاهِي بِالشِّطْرَنْجِ كُفْرٌ.

«43»- سر، [السرائر] فِي جَامِعِ الْبَزَنْطِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ:

1- 1. قرب الإسناد ص 62.
2- 2. أمالى الصدوق ص 44.
3- 3. المجادله: 8.
4- 4. المحاسن ص 387.
5- 5. المحاسن ص 388.

السَّلَامُ عَلَى اللَّاهِي بِالشِّطْرَنْجِ مَعْصِيَهٌ وَ كَبِيرَهٌ مُوبِقَهٌ وَ اللَّاهِی بِهَا وَ النَّاظِرُ إِلَيْهَا فِی حَالِ مَا يُلْهَی بِهَا وَ السَّلَامُ عَلَى اللَّاهِی بِهَا فِی حَالَتِهِ تِلْکَ فِی الْإِثْمِ سَوَاءٌ.

أقول: تمامه فی باب القمار.

«44»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ أَبِی عُبَيْدَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّ عَلِیَّ بْنَ أَبِی طَالِبٍ عليه السلام مَرَّ بِقَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا وَ عَلَيْکُمُ السَّلَامُ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ وَ بَرَکَاتُهُ وَ مَغْفِرَتُهُ وَ رِضْوَانُهُ فَقَالَ لَهُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام لَا تُجَاوِزُوا بِنَا مَا قَالَتِ الْأَنْبِيَاءُ لِأَبِينَا إِبْرَاهِيمَ عليه السلام إِنَّمَا قَالُوا رَحْمَتُ اللَّهِ وَ بَرَکاتُهُ عَلَيْکُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ(1).

وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ مَا قَالَتِ الْمَلَائِکَهُ لِأَبِينَا(2).

«45»- سر، [السرائر] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُکَيْرٍ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِذَا سَلَّمَ عَلَيْکَ الْيَهُودِیُّ وَ النَّصْرَانِیُّ وَ الْمُشْرِکُ فَقُلْ عَلَيْکَ (3).

«46»- جع، [جامع الأخبار] قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: الْبَادِی بِالسَّلَامِ أَوْلَى بِاللَّهِ وَ بِرَسُولِهِ.

عَنْ عَلِیٍّ عليه السلام قَالَ: السَّلَامُ سَبْعُونَ حَسَنَهً تِسْعَهٌ وَ سِتُّونَ لِلْمُبْتَدِی وَ وَاحِدَهٌ لِلرَّادِّ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مِنَ التَّوَاضُعِ أَنْ تُسَلِّمَ عَلَى مَنْ لَقِيتَ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَنْ قَالَ سَلَامٌ عَلَيْکُمْ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ فَهِیَ عِشْرُونَ حَسَنَهً.

وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِذَا قَامَ أَحَدُکُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ فَلْيُوَدِّعْهُمْ بِالسَّلَامِ.

وَ قَالَ عليه السلام: أَفْشُوا السَّلَامَ تَسْلَمُوا.

وَ قَالَ عليه السلام: إِنَّ مِنْ مُوجِبَاتِ الْمَغْفِرَهِ بَذْلَ السَّلَامِ وَ حُسْنَ الْکَلَامِ.

وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللّهِ علیه السلام قَالَ: إِذَا دَخَلْتَ مَنْزِلَکَ فَقُلْ بِسْمِ اللّهِ وَ بِاللَّهِ وَ سَلِّمْ عَلَی أَهْلِکَ فَإِنْ لَمْ یَکُنْ فِیهِ أَحَدٌ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ سَلَامٌ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ وَ عَلَی أَهْلِ بَیْتِهِ وَ السَّلَامُ عَلَیْنَا وَ عَلَی عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِینَ فَإِذَا قُلْتَ ذَلِکَ فَرَّ الشَّیْطَانُ مِنْ مَنْزِلِکَ.

وَ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: یُسَلِّمُ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ عَلَی أَهْلِهِ وَ إِذَا دَخَلَ یَضْرِبُ بِنَعْلَیْهِ

1- 1. هود: 73.
2- 2. تفسیر العیّاشیّ ج 2 ص 154.
3- 3. السرائر ص 475.

وَ يَتَنَحْنَحُ يَصْنَعُ ذَلِکَ حَتَّى يُؤْذِنَهُمْ أَنَّهُ قَدْ جَاءَ حَتَّى لَا يَرَى شَيْئاً يَكْرَهُهُ.

وَ قَالَ عليه السلام: السَّلَامُ تَحِيَّهٌ لِمِلَّتِنَا وَ أَمَانٌ لِذِمَّتِنَا.

وَ قَالَ عليه السلام: السَّلَامُ لِلرَّاكِبِ عَلَى الرَّاجِلِ وَ لِلْقَائِمِ عَلَى الْقَاعِدِ.

وَ قَالَ عليه السلام: السَّلَامُ قَبْلَ الْكَلَامِ (1).

«47»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: إِنَّ أَبْخَلَ النَّاسِ مَنْ بَخِلَ بِالسَّلَامِ وَ أَجْوَدَ النَّاسِ مَنْ جَادَ بِنَفْسِهِ وَ مَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ أَهْلَ خَيْبَرَ يُرِيدُونَ أَنْ يَلْقَوْكُمْ فَلَا تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلَامِ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْ سَلَّمُوا عَلَيْنَا فَمَا ذَا نَرُدُّ عَلَيْهِمْ- قَالَ صلى الله عليه و آله تَقُولُونَ وَ عَلَيْكُمْ (2).

«48»- عُدَّهُ الدَّاعِي، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: أَبْخَلُ النَّاسِ مَنْ بَخِلَ بِالسَّلَامِ.

وَ قَالَ عليه السلام: أَبْخَلُ النَّاسِ رَجُلٌ يَمُرُّ بِمُسْلِمٍ فَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ.

«49»- كِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: الرَّاكِبُ أَحَقُّ بِالسَّلَامِ.

«50»- كِتَابُ الْغَايَاتِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَ لَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ أَخْلَاقِ أَهْلِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ إِفْشَاءُ السَّلَامِ فِي الْعَالَمِ.

وَ مِنْهُ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ وَ بِرَسُولِهِ مَنْ بَدَأَ بِالسَّلَامِ.

وَ مِنْهُ عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: مِنْ أَحْسَنِ الْحَسَنَاتِ عِيَادَهُ الْمَرْضَى وَ مُسَاعَدَهُ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْعُطَاسِ إِجَابَهً.

«51»- الْمَجَازَاتُ النَّبَوِيَّهُ، قَالَ صلی الله علیه و آله: وَ قَدْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْکَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَقَالَ وَ عَلَيْکَ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْکَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ فَقَالَ وَ عَلَيْکَ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ وَ بَرَکَاتُهُ ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْکَ

1- 1. جامع الأخبار ص 103.
2- 2. نوادر الراوندیّ ص 20 و 33.

يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ فَقَالَ وَ عَلَيْکَ فَقِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ لَمْ تَقُلْ لِهَذَا كَمَا قُلْتَ لِلَّذَيْنِ قَبْلَهُ فَقَالَ إِنَّهُ تَشَافَّهَا.

فقوله عليه السلام إنه تشافها استعاره و المراد استفرغ جميع التحيه فلم يدع منها شيئا يزاد به على لفظه و يرد عليه جوابا عن قوله و الأولان بقيا من تحيتهما بقيه ردت عليهما أعيدت إليهما و أصل ذلک مأخوذ من التشاف و هو تتبع بقيه الإناء و الحوض حتى يستنفد جميع ما فيه و تلک البقيه تسمى الشافه و من أمثال العرب ليس الرأى عن التشاف يقولون ليس يروى العطشان تتبع بقيه الماء حتى يستفرغ جميع ما فى الإناء(1).

باب 98 الإذن فى الدخول و سلام الآذن

الآيات:

النور: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَ تُسَلِّمُوا عَلى أَهْلِها ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ- فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيها أَحَداً فَلا تَدْخُلُوها حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَ إِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكى لَكُمْ وَ اللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ- لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ مَسْكُونَهٍ فِيها مَتاعٌ لَكُمْ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ ما تُبْدُونَ وَ ما تَكْتُمُونَ (2)

و قال تعالى: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ وَ الَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلاهِ الْفَجْرِ وَ حِينَ تَضَعُونَ ثِيابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَهِ وَ مِنْ بَعْدِ صَلاهِ الْعِشاءِ ثَلاثُ عَوْراتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَ لا عَلَيْهِمْ جُناحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلى بَعْضٍ كَذلِکَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (3)

الأحزاب: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ (4)

«1»- فس، [تفسير القمى]: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ إِلَى قَوْلِهِ:

1- 1. المجازات النبويّه: 199.
2- 2. النور: 26- 28.
3- 3. النور: 58.

4- 4. الأحزاب: 53.

ثَلاثُ عَوْراتٍ لَكُمْ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى نَهَى أَنْ يَدْخُلَ أَحَدٌ فِي هَذِهِ الثَّلَاثَةِ الْأَوْقَاتِ عَلَى أَحَدٍ لَا أَبٍ وَ لَا أُخْتٍ وَ لَا أُمٍّ وَ لَا خَادِمٍ إِلَّا بِإِذْنٍ وَ الْأَوْقَاتُ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ وَ نِصْفِ النَّهَارِ وَ بَعْدَ عِشَاءِ الْآخِرَةِ ثُمَّ أَطْلَقَ بَعْدَ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ الْأَوْقَاتِ فَقَالَ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَ لا عَلَيْهِمْ جُناحٌ بَعْدَهُنَ يَعْنِي بَعْدَ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ الْأَوْقَاتِ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلى بَعْضٍ (1).

«2»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: الِاسْتِئْذَانُ ثَلَاثَةٌ أَوَّلَهُنَّ يَسْمَعُونَ وَ الثَّانِيَةَ يَحْذَرُونَ وَ الثَّالِثَةَ إِنْ شَاءُوا أَذِنُوا وَ إِنْ شَاءُوا لَمْ يَفْعَلُوا فَيَرْجِعُ الْمُسْتَأْذِنُ (2).

«3»- مع، [معانى الأخبار] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ وَ مُحَسِّنِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبَانٍ الْأَحْمَرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- لا تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَ تُسَلِّمُوا عَلى أَهْلِها قَالَ الِاسْتِيناسُ وَقْعُ النَّعْلِ وَ التَّسْلِيمُ (3).

«4»- فس، [تفسير القمى] عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبَانٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مِثْلَهُ وَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي قَوْلِهِ فَإِذا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُوا عَلى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبارَكَةً طَيِّبَةً(4) قَالَ هُوَ سَلَامُكَ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ وَ رَدُّهُمْ عَلَيْكَ فَهُوَ سَلَامُكَ عَلَى نَفْسِكَ ثُمَ رَخَّصَ اللَّهُ فَقَالَ- لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيها مَتاعٌ لَكُمْ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام هِيَ الْحَمَّامَاتُ وَ الْخَانَاتُ وَ الْأَرْحِيَةُ تَدْخُلُهَا بِغَيْرِ إِذْنٍ (5).

«5»- كَنْزُ الْكَرَاجُكِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَاذَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ الدِّهْقَانِ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى الْعَلَوِيِّ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُلْوَانَ

1- 1. تفسير القمّىّ: 460.
2- 2. الخصال ج 1: 45.
3- 3. معانى الأخبار: 163.
4- 4. النور: 61.
5- 5. تفسير القمّىّ: 454.

عَنْ أَبِی خَالِدٍ عَنْ زَیْدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: دَخَلْتُ عَلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله وَ هُوَ فِی بَعْضِ حُجُرَاتِهِ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَیْهِ فَأَذِنَ لِی فَلَمَّا دَخَلْتُ قَالَ لِی یَا عَلِیُّ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ بَیْتِی بَیْتُکَ فَمَا لَکَ تَسْتَأْذِنُ عَلَیَّ قَالَ فَقُلْتُ یَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْبَبْتُ أَنْ أَفْعَلَ ذَلِکَ قَالَ یَا عَلِیُّ أَحْبَبْتَ مَا أَحَبَّ اللَّهُ وَ أَخَذْتَ بِأَدَبِ اللَّهِ الْخَبَرَ.

باب 99 نادر فیما قیل فی جواب کیف أصبحت

«1»- جع، [جامع الأخبار]: قِیلَ لِعَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ علیهما السلام کَیْفَ أَصْبَحْتَ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ أَصْبَحْتُ مَطْلُوباً بِثَمَانِ خِصَالٍ- اللَّهُ تَعَالَی یَطْلُبُنِی بِالْفَرَائِضِ وَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله بِالسُّنَّهِ وَ الْعِیَالُ بِالْقُوتِ وَ النَّفْسُ بِالشَّهْوَهِ وَ الشَّیْطَانُ بِالْمَعْصِیَهِ وَ الْحَافِظَانِ بِصِدْقِ الْعَمَلِ وَ مَلَکُ الْمَوْتِ بِالرُّوحِ وَ الْقَبْرُ بِالْجَسَدِ فَأَنَا بَیْنَ هَذِهِ الْخِصَالِ مَطْلُوبٌ (1).

دعوات الراوندی،: مثله.

«2»- جع، [جامع الأخبار]: وَ قِیلَ لِلْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ علیهما السلام کَیْفَ أَصْبَحْتَ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ أَصْبَحْتُ وَ لِی رَبٌّ فَوْقِی وَ النَّارُ أَمَامِی وَ الْمَوْتُ یَطْلُبُنِی وَ الْحِسَابُ مُحْدِقٌ بِی وَ أَنَا مُرْتَهَنٌ بِعَمَلِی لَا أَجِدُ مَا أُحِبُّ وَ لَا أَدْفَعُ مَا أَکْرَهُ وَ الْأُمُورُ بِیَدِ غَیْرِی فَإِنْ شَاءَ عَذَّبَنِی وَ إِنْ شَاءَ عَفَا فَأَیُّ فَقِیرٍ أَفْقَرُ مِنِّی.

قَالَ: قُلْتُ لِأَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام کَیْفَ أَصْبَحْتَ فَقَالَ کَیْفَ یُصْبِحُ مَنْ کَانَ لِلَّهِ عَلَیْهِ حَافِظَانِ وَ عَلِمَ أَنَّ خَطَایَاهُ مَکْتُوبَهٌ فِی الدِّیوَانِ إِنْ لَمْ یَرْحَمْهُ رَبُّهُ فَمَرْجِعُهُ إِلَی النِّیرَانِ.

قِیلَ لِفَاطِمَهَ علیها السلام: کَیْفَ أَصْبَحْتِ یَا ابْنَهَ الْمُصْطَفَی قَالَتْ أَصْبَحْتُ عَائِفَهً لِدُنْیَاکُمْ قَالِیَهً لِرِجَالِکُمْ لَفَظْتُهُمْ بَعْدَ أَنْ عَجَمْتُهُمْ فَأَنَا بَیْنَ جَهْدٍ وَ کَرْبٍ بَیْنَمَا فُقِدَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله وَ ظُلِمَ الْوَصِیُّ.

1- 1. جامع الأخبار ص 105.

عَنِ الْمِنْهَالِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ علیهما السلام فَقُلْتُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ كَيْفَ أَصْبَحْتُمْ رَحِمَكُمُ اللَّهُ قَالَ أَنْتَ تَزْعُمُ أَنَّكَ لَنَا شِيعَةٌ وَ أَنْتَ لَا تَعْرِفُ صَبَاحَنَا وَ مَسَاءَنَا أَصْبَحْتُ فِي قَوْمِنَا بِمَنْزِلَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي آلِ فِرْعَوْنَ يُذَبِّحُونَ الْأَبْنَاءَ وَ يَسْتَحْيُونَ النِّسَاءَ وَ أَصْبَحَ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا صلى الله عليه و آله يُلْعَنُ عَلَى الْمَنَابِرِ وَ يُعْطَى الْفَضْلُ وَ الْأَمْوَالُ عَلَى شَتْمِهِ وَ أَصْبَحَ مَنْ يُحِبُّنَا مَنْقُوصاً بِحَقِّهِ عَلَى حُبِّهِ إِيَّانَا وَ أَصْبَحَتْ قُرَيْشٌ تَفَضَّلُ عَلَى جَمِيعِ الْعَرَبِ بِأَنَّ مُحَمَّداً صلى الله عليه و آله مِنْهُمْ يَطْلُبُونَ بِحَقِّنَا وَ لَا يَعْرِفُونَ لَنَا حَقّاً ادْخُلْ فَهَذَا صَبَاحُنَا وَ مَسَاؤُنَا.

وَ قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: دَخَلْتُ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام يَوْماً فَقُلْتُ لَهُ كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ آكُلُ رِزْقِي قَالَ جَابِرٌ مَا تَقُولُ فِي دَارِ الدُّنْيَا قَالَ مَا نَقُولُ فِي دَارٍ أَوَّلُهَا غَمٌّ وَ آخِرُهَا الْمَوْتُ قَالَ فَمَنْ أَغْبَطُ النَّاسِ قَالَ جَسَدٌ تَحْتَ التُّرَابِ أَمْنٌ مِنَ الْعِقَابِ وَ يَرْجُو الثَّوَابَ.

وَ قِيلَ لِسَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ قَالَ كَيْفَ يُصْبِحُ مَنْ كَانَ الْمَوْتُ غَايَتَهُ وَ الْقَبْرُ مَنْزِلَهُ وَ الدِّيدَانُ جِوَارَهُ وَ إِنْ لَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَالنَّارُ مَسْكَنُهُ.

قِيلَ لِحُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ قَالَ كَيْفَ يُصْبِحُ مَنْ كَانَ اسْمُهُ عَبْداً وَ يُدْفَنُ غَداً فِي الْقَبْرِ وَحْداً وَ يُحْشَرُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ فَرْداً.

عَنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: خَرَجَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام يَوْماً مِنَ الْبَيْتِ فَاسْتَقْبَلَهُ سَلْمَانُ فَقَالَ علیه السلام لَهُ كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَصْبَحْتُ فِي غُمُومٍ أَرْبَعَةٍ فَقَالَ لَهُ وَ مَا هُنَّ قَالَ غَمُّ الْعِيَالِ يَطْلُبُونَ الْخُبْزَ وَ الشَّهَوَاتِ وَ الْخَالِقِ يَطْلُبُ الطَّاعَةَ وَ الشَّيْطَانِ يَأْمُرُ بِالْمَعْصِيَةِ وَ مَلَكِ الْمَوْتِ يَطْلُبُ الرُّوحَ فَقَالَ لَهُ أَبْشِرْ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ خَصْلَةٍ دَرَجَاتٍ وَ إِنِّي كُنْتُ دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا عَلِيُّ فَقُلْتُ أَصْبَحْتُ وَ لَيْسَ فِي يَدِي شَيْ ءٌ غَيْرُ الْمَاءِ وَ أَنَا مُغْتَمٌّ لِحَالِ فَرْخَيَّ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ علیهما السلام فَقَالَ لِي يَا عَلِيُّ غَمُّ الْعِيَالِ سِتْرٌ مِنَ النَّارِ وَ طَاعَةُ الْخَالِقِ أَمَانٌ مِنَ الْعَذَابِ وَ الصَّبْرُ عَلَى الطَّاعَةِ جِهَادٌ وَ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ سِتِّينَ سَنَةً وَ غَمُّ الْمَوْتِ كَفَّارَةُ الذُّنُوبِ وَ اعْلَمْ يَا عَلِيُّ أَنَّ أَرْزَاقَ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَ غَمَّكَ لَهُمْ لَا يَضُرُّكَ وَ لَا

يَنْفَعُ غَيْرَ أَنَّکَ تُؤْجَرُ عَلَيْهِ وَ إِنَّ أَغَمَّ الْغَمِّ غَمُّ الْعِيَالِ (1).

«3»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ مُصْعَبِ بْنِ عَبْدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ حَاتِمٍ الْأَصَمِّ عَنْ شَقِيقِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبَلْخِيِّ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالَ: قِيلَ لِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ عليه السلام كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا رُوحَ اللَّهِ قَالَ أَصْبَحْتُ وَ رَبِّی تَبَارَکَ وَ تَعَالَى مِنْ فَوْقِی وَ النَّارُ أَمَامِی وَ الْمَوْتُ فِی طَلَبِی- لَا أَمْلِکُ مَا أَرْجُو وَ لَا أُطِيقُ دَفْعَ مَا أَکْرَهُ فَأَیُّ فَقِيرٍ أَفْقَرُ مِنِّی.

وَ قَالَ: وَ قِيلَ لِلنَّبِیِّ صلی الله علیه و آله کَيْفَ أَصْبَحْتَ قَالَ بِخَيْرٍ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يُصْبِحْ صَائِماً وَ لَمْ يَعُدْ مَرِيضاً وَ لَمْ يَشْهَدْ جَنَازَةً.

قَالَ وَ قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِیُّ: لَقِيتُ عَلِیَّ بْنَ أَبِی طَالِبٍ عليه السلام ذَاتَ يَوْمٍ صَبَاحاً فَقُلْتُ کَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ بِنِعْمَهِ مِنَ اللَّهِ وَ فَضْلٍ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يَزُرْ أَخاً وَ لَمْ يُدْخِلْ عَلَيَّ مُؤْمِنٍ سُرُوراً قُلْتُ وَ مَا ذَلِکَ السُّرُورُ قَالَ يُفَرِّجُ عَنْهُ کَرْباً أَوْ يَقْضِی عَنْهُ دَيْناً أَوْ يَکْشِفُ عَنْهُ فَاقَةً.

قَالَ جَابِرٌ: وَ لَقِيتُ عَلِيّاً يَوْماً فَقُلْتُ کَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ أَصْبَحْنَا وَ بِنَا مِنْ نِعَمِ اللَّهِ وَ فَضْلِهِ مَا لَا نُحْصِيهِ مَعَ کَثِيرِ مَا نُحْصِيهِ فَمَا نَدْرِی أَیَّ نِعْمَهٍ نَشْکُرُ أَ جَمِيلَ مَا يَنْتَشِرُ أَمْ قَبِيحَ مَا يَسْتُرُ.

وَ قِيلَ لِأَبِی ذَرٍّ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ: کَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ أَصْبَحْتُ بَيْنَ نِعْمَتَيْنِ بَيْنَ ذَنْبٍ مَسْتُورٍ وَ ثَنَاءٍ مَنِ اغْتَرَّ بِهِ فَهُوَ الْمَغْرُورُ.

وَ قِيلَ لِرَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ: کَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا أَبَا يَزِيدَ قَالَ أَصْبَحْتُ فِی أَجَلٍ مَنْقُوصٍ وَ عَمَلٍ مَحْفُوظٍ وَ الْمَوْتُ فِی رِقَابِنَا وَ النَّارُ مِنْ وَرَائِنَا ثُمَّ لَا نَدْرِی مَا يُفْعَلُ بِنَا.

وَ قِيلَ لِأُوَيْسِ بْنِ عَامِرٍ الْقَرَنِیِّ: کَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا أَبَا عَامِرٍ قَالَ مَا ظَنُّکُمْ بِمَنْ يَرْحَلُ إِلَى الْآخِرَهِ کُلَّ يَوْمٍ مَرْحَلَهً لَا يَدْرِی إِذَا انْقَضَى سَفَرُهُ أَ عَلَى جَنَّهٍ يَرِدُ أَمْ عَلَى نَارٍ.

1- 1. جامع الأخبار ص 106 و 107.

قَالَ وَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الطَّيَّارُ: دَخَلْتُ عَلَى عَمِّی عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام صَبَاحاً وَ کَانَ مَرِیضاً فَقُلْتُ کَیْفَ أَصْبَحْتَ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ قَالَ یَا بُنَیَّ کَیْفَ أَصْبَحَ مَنْ یَفْنَی بِبَقَائِهِ وَ یَسْقُمُ بِدَوَائِهِ وَ یُؤْتَی مِنْ مَأْمَنِهِ.

وَ قِیلَ لِعَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ علیهما السلام: کَیْفَ أَصْبَحْتَ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ أَصْبَحْتُ مَطْلُوباً بِثَمَانٍ اللَّهُ تَعَالَی یَطْلُبُنِی بِالْفَرَائِضِ وَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله بِالسُّنَّهِ وَ الْعِیَالُ بِالْقُوتِ وَ النَّفْسُ بِالشَّهْوَهِ وَ الشَّیْطَانُ بِاتِّبَاعِهِ وَ الْحَافِظَانِ بِصِدْقِ الْعَمَلِ وَ مَلَکُ الْمَوْتِ بِالرُّوحِ وَ الْقَبْرُ بِالْجَسَدِ فَأَنَا بَیْنَ هَذِهِ الْخِصَالِ مَطْلُوبٌ.

وَ قِیلَ لِابْنِهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ علیهما السلام: کَیْفَ أَصْبَحْتَ قَالَ أَصْبَحْنَا غَرْقَی فِی النِّعْمَهِ مَوْقُورِینَ بِالذُّنُوبِ یَتَحَبَّبُ إِلَیْنَا إِلَهُنَا بِالنِّعَمِ وَ نَتَمَقَّتُ إِلَیْهِ بِالْمَعَاصِی وَ نَحْنُ نَفْتَقِرُ إِلَیْهِ وَ هُوَ غَنِیٌّ عَنَّا.

وَ قِیلَ لِبَکْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِیِّ: کَیْفَ أَصْبَحْتَ قَالَ أَصْبَحْتُ قَرِیباً أَجَلِی بَعِیداً أَمَلِی سَیِّئاً عَمَلِی وَ لَوْ کَانَ لِذُنُوبِی رِیحٌ مَا جَالَسْتُمُونِی.

قَالَ: وَ قِیلَ لِرَجُلٍ مِنَ الْمُعَمَّرِینَ کَیْفَ أَصْبَحْتَ قَالَ:

أَصْبَحْتُ لَا رَجُلًا یَغْدُو لِحَاجَتِهِ***وَ لَا قَعِیدَهَ بَیْتٍ تُحْسِنُ الْعَمَلَا

وَ قِیلَ لِأَبِی رَجَاءٍ الْعُطَارِدِیِّ: وَ قَدْ بَلَغَ عِشْرِینَ وَ مِائَهَ سَنَهٍ کَیْفَ أَصْبَحْتَ قَالَ:

أَصْبَحْتُ لَا یَحْمِلُ بَعْضِی بَعْضاً***کَأَنَّمَا کَانَ شَبَابِی قَرْضاً(1).

أقول: نقل من خط الشهید رحمه الله قال قطب الدین الکیدری رَوَی مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِیِّ عَنْ عِکْرِمَهَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: کُنَّا مَارِّینَ فِی أَزِقَّهِ الْمَدِینَهِ یَوْماً إِذْ أَقْبَلَ عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام فَقَالَ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا رَسُولَ اللَّهِ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ وَ بَرَکَاتُهُ فَقَالَ وَ عَلَیْکَ السَّلَامُ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ کَیْفَ أَصْبَحْتَ قَالَ أَصْبَحْتُ وَ نَوْمِی خَطَرَاتٌ وَ یَقَظَتِی فَزَعَاتٌ وَ فِکْرَتِی فِی یَوْمِ الْمَمَاتِ الْخَبَرَ.

«4»- نهج، [نهج البلاغه]: قِیلَ لِأَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام کَیْفَ تَجِدُکَ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ فَقَالَ کَیْفَ یَکُونُ حَالُ مَنْ یَفْنَی بِبَقَائِهِ وَ یَسْقَمُ بِصِحَّتِهِ وَ یُؤْتَی مِنْ مَأْمَنِهِ (2).

1- 1. أمالى الطوسىّ ج 2 ص 253 و 254.
2- 2. نهج البلاغه الرقم 115 من الحكم.

«1»- لى، [الأمالى للصدوق] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ أَبِيهِ عِمْرَانَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِى عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ التَّمِيمِيِّ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عليه السلام: بَيْنَا إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ عليه السلام فِى جَبَلِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ يَطْلُبُ مَرْعًى لِغَنَمِهِ إِذْ سَمِعَ صَوْتاً فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ يُصَلِّى طُولُهُ اثْنَا عَشَرَ شِبْراً فَقَالَ لَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ لِمَنْ تُصَلِّى قَالَ لِإِلَهِ السَّمَاءِ فَقَالَ لَهُ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ مِنْ قَوْمِكَ غَيْرُكَ قَالَ لَا قَالَ فَمِنْ أَيْنَ تَأْكُلُ قَالَ أَجْتَنِى مِنْ هَذَا الشَّجَرِ فِى الصَّيْفِ وَ آكُلُهُ فِى الشِّتَاءِ قَالَ لَهُ فَأَيْنَ مَنْزِلُكَ قَالَ فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى جَبَلٍ فَقَالَ لَهُ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام هَلْ لَكَ أَنْ تَذْهَبَ بِى مَعَكَ فَأَبِيتَ عِنْدَكَ اللَّيْلَةَ فَقَالَ إِنَّ قُدَّامِى مَاءً لَا يُخَاضُ قَالَ كَيْفَ تَصْنَعُ قَالَ أَمْشِى عَلَيْهِ قَالَ فَاذْهَبْ بِى مَعَكَ فَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِى مَا رَزَقَكَ قَالَ فَأَخَذَ الْعَابِدُ بِيَدِهِ فَمَضَيَا جَمِيعاً حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى الْمَاءِ فَمَشَى وَ مَشَى إِبْرَاهِيمُ عليه السلام حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى مَنْزِلِهِ فَقَالَ لَهُ إِبْرَاهِيمُ أَيُّ الْأَيَّامِ أَعْظَمُ فَقَالَ لَهُ الْعَابِدُ يَوْمُ الدِّينِ يَوْمَ يُدَانُ النَّاسُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ قَالَ فَهَلْ لَكَ أَنْ تَرْفَعَ يَدَكَ وَ أَرْفَعَ يَدِى فَنَدْعُوَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يُؤْمِنَنَا مِنْ شَرِّ ذَلِكَ الْيَوْمِ فَقَالَ وَ مَا تَصْنَعُ بِدَعْوَتِى فَوَ اللَّهِ إِنَّ لِى لَدَعْوَةً مُنْذُ ثَلَاثِ سِنِينَ مَا أَجِبْتُ فِيهَا بِشَىْ ءٍ فَقَالَ لَهُ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام أَ وَ لَا أُخْبِرُكَ لِأَيِّ شَىْ ءٍ احْتُبِسَتْ دَعْوَتُكَ قَالَ بَلَى قَالَ لَهُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ إِذَا أَحَبَّ عَبْداً احْتَبَسَ دَعْوَتَهُ لِيُنَاجِيَهُ وَ يَسْأَلَهُ وَ يَطْلُبَ إِلَيْهِ وَ إِذَا أَبْغَضَ عَبْداً عَجَّلَ لَهُ دَعْوَتَهُ أَوْ أَلْقَى فِى قَلْبِهِ الْيَأْسَ مِنْهَا ثُمَّ قَالَ لَهُ وَ مَا كَانَتْ دَعْوَتُكَ قَالَ مَرَّ بِى غَنَمٌ وَ مَعَهُ غُلَامٌ لَهُ ذُؤَابَةٌ فَقُلْتُ يَا غُلَامُ لِمَنْ هَذَا الْغَنَمُ فَقَالَ لِإِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ عليه السلام فَقُلْتُ اللَّهُمَّ إِنْ

كَانَ لَکَ فِی الْأَرْضِ خَلِیلًا فَأَرِنِیهِ فَقَالَ لَهُ إِبْرَاهِیمُ علیه السلام فَقَدِ اسْتَجَابَ اللَّهُ لَکَ أَنَا إِبْرَاهِیمُ خَلِیلُ الرَّحْمَنِ فَعَانَقَهُ فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّداً صلی الله علیه و آله جَاءَتِ الْمُصَافَحَهُ(1).

«2»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنِ الْحَذَّاءِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام: إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا صَافَحَ الْمُؤْمِنَ تَفَرَّقَا مِنْ غَیْرِ ذَنْبٍ (2).

«3»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ(3) قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: إِذَا لَقِیتُمْ إِخْوَانَکُمْ فَتَصَافَحُوا وَ أَظْهِرُوا لَهُمُ الْبَشَاشَهَ وَ الْبِشْرَ تَفَرَّقُوا وَ مَا عَلَیْکُمْ مِنَ الْأَوْزَارِ قَدْ ذَهَبَ وَ قَالَ علیه السلام صَافِحْ عَدُوَّکَ وَ إِنْ کَرِهَ فَإِنَّهُ مِمَّا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ عِبَادَهُ یَقُولُ ادْفَعْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِی بَیْنَکَ وَ بَیْنَهُ عَداوَهٌ کَأَنَّهُ وَلِیٌّ حَمِیمٌ- وَ ما یُلَقَّاها إِلَّا الَّذِینَ صَبَرُوا وَ ما یُلَقَّاها إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِیمٍ (4).

«4»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنِ ابْنِ قُولَوَیْهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنِ ابْنِ عَمِیرَهَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِذَا تَلَاقَیْتُمْ فَتَلَاقَوْا بِالتَّسْلِیمِ وَ التَّصَافُحِ وَ إِذَا تَفَرَّقْتُمْ فَتَفَرَّقُوا بِالاسْتِغْفَارِ(5).

«5»- مع، [معانی الأخبار] ابْنُ عُبْدُوسٍ عَنِ ابْنِ قُتَیْبَهَ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَحْمَدَ الْیَرْبُوعِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام عَنْ جَابِرٍ الْأَنْصَارِیِّ قَالَ: نَهَی رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله عَنِ الْمُکَاعَمَهِ وَ الْمُکَامَعَهِ فَالْمُکَاعَمَهُ أَنْ یَلْثِمَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ وَ الْمُکَامَعَهُ أَنْ یُضَاجِعَهُ وَ لَا یَکُونُ بَیْنَهُمَا ثَوْبٌ مِنْ غَیْرِ ضَرُورَهٍ(6).

«6»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَیْمَانَ الدَّیْلَمِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ الصَّیْرَفِیِّ قَالَ: کُنْتُ بِالْکُوفَهِ فَیَأْتِینِی

1- 1. أمالی الصدوق: 178.
2- 2. الخصال ج 1: 13.

3- 3. الخصال ج 2: 168.
4- 4. فصّلت: 34.
5- 5. أمالى الطوسىّ ج 1: 219.
6- 6. معانى الأخبار: 300.

إِخْوَانٌ كَثِيرَهٌ وَ كَرِهْتُ الشُّهْرَهَ فَتَخَوَّفْتُ أَنْ أَشْتَهِرَ بِدِينِی فَأَمَرْتُ غُلَامِی كُلَّمَا جَاءَنِی رَجُلٌ مِنْهُمْ يَطْلُبُنِی قَالَ لَيْسَ هُوَ هَاهُنَا قَالَ فَحَجَجْتُ تِلْكَ السَّنَهَ فَلَقِيتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَرَأَيْتُ مِنْهُ ثِقْلًا وَ تَغَيُّراً فِيمَا بَيْنِی وَ بَيْنَهُ قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا الَّذِی غَيَّرَنِی عِنْدَكَ قَالَ الَّذِی غَيَّرَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّمَا تَخَوَّفْتُ الشُّهْرَهَ وَ قَدْ عَلِمَ اللَّهُ شِدَّهَ حُبِّی لَهُمْ فَقَالَ يَا إِسْحَاقُ لَا تَمَلَّ زِيَارَهَ إِخْوَانِكَ فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا لَقِیَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ فَقَالَ لَهُ مَرْحَباً كُتِبَ لَهُ مَرْحَباً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ فَإِذَا صَافَحَهُ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيمَا بَيْنَ إِبْهَامِهِمَا مِائَهَ رَحْمَهٍ تِسْعَهً وَ تِسْعِينَ لِأَشَدِّهِمْ لِصَاحِبِهِ حُبّاً ثُمَّ أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا بِوَجْهِهِ فَكَانَ عَلَى أَشَدِّهِمَا حُبّاً لِصَاحِبِهِ أَشَدَّ إِقْبَالًا فَإِذَا تَعَانَقَا غَمَرَتْهُمَا الرَّحْمَهُ فَإِذَا لَبِثَا لَا يُرِيدَانِ إِلَّا وَجْهَهُ- لَا يُرِيدَانِ غَرَضاً مِنْ غَرَضِ الدُّنْيَا قِيلَ لَهُمَا غُفِرَ لَكُمَا فَاسْتَأْنِفَا فَإِذَا أَقْبَلَا عَلَى الْمُسَاءَلَهِ قَالَتِ الْمَلَائِكَهُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ تَنَحَّوْا عَنْهُمَا فَإِنَّ لَهُمَا سِرّاً وَ قَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمَا قَالَ إِسْحَاقُ قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ لَا يُكْتَبُ عَلَيْنَا لَفْظُنَا فَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ ما يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ(1) قَالَ فَتَنَفَّسَ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله الصُّعَدَاءَ قَالَ ثُمَّ بَكَى حَتَّى خُضِبَتْ دُمُوعُهُ لِحْيَتَهُ وَ قَالَ يَا إِسْحَاقُ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى إِنَّمَا نَادَى الْمَلَائِكَهَ أَنْ يَغِيبُوا عَنِ الْمُؤْمِنَيْنِ إِذَا الْتَقَيَا إِجْلَالًا لَهُمَا فَإِذَا كَانَتِ الْمَلَائِكَهُ لَا تَكْتُبُ لَفْظَهُمَا وَ لَا تَعْرِفُ كَلَامَهُمَا فَقَدْ يَعْرِفُهُ الْحَافِظُ عَلَيْهِمَا عَالِمُ السِّرِّ وَ أَخْفَى يَا إِسْحَاقُ فَخَفِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ كُنْتَ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ فَإِنْ كُنْتَ تَرَى أَنَّهُ لَا يَرَاكَ فَقَدْ كَفَرْتَ وَ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ يَرَاكَ ثُمَّ اسْتَتَرْتَ عَنِ الْمَخْلُوقِينَ بِالْمَعَاصِی وَ بَرَزْتَ لَهُ بِهَا فَقَدْ جَعَلْتَهُ فِی حَدِّ أَهْوَنِ النَّاظِرِينَ إِلَيْكَ (2).

كش، [رجال الكشی] جعفر بن معروف عن أبی الحسن الرازی عن إسماعيل بن مهران عن سليمان الديلمی عن إسحاق: مثله (3).

1- 1. ق: 17.
2- 2. ثواب الأعمال: 132.
3- 3. رجال الكشّیّ: 349.

«7»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَیْلِ عَنْ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَنْتُمْ فِی تَصَافُحِکُمْ فِی مِثْلِ أُجُورِ الْمُجَاهِدِینَ (1).

«8»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ بَکْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِیِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا یَقْدِرُ أَحَدٌ قَدْرَهُ کَذَلِکَ لَا یَقْدِرُ أَحَدٌ قَدْرَ نَبِیِّهِ علیه السلام وَ کَمَا لَا یَقْدِرُ أَحَدٌ قَدْرَ نَبِیِّهِ فَکَذَلِکَ لَا یَقْدِرُ أَحَدٌ قَدْرَ الْمُؤْمِنِ إِنَّهُ لَیَلْقَی أَخَاهُ فَیُصَافِحُهُ فَیَنْظُرُ اللَّهُ لَهُمَا وَ الذُّنُوبُ تَتَحَاتُّ عَنْ وُجُوهِهِمَا حَتَّی یَتَفَرَّقَا کَمَا تَحُتُّ الرِّیحُ الشَّدِیدَهُ الْوَرَقَ عَنِ الشَّجَرِ(2).

«9»- کِتَابُ الْمُسَلْسَلَاتِ، لِلشَّیْخِ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الْقُمِّیِّ حَدَّثَنَا الْحُسَیْنُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عِیسَی بْنِ عَبْدِ الْکَرِیمِ الطَّرَسُوسِیُّ بِدِمَشْقَ قَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ سَعِیدِ بْنِ یَسَارٍ الْمَنْبَجِیُّ قَالَ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ دِهْقَانَ قَالَ قَالَ خَلَفُ بْنُ تَمِیمٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَی أَبِی هُرْمُزَ نَعُودُهُ فَقَالَ دَخَلْنَا عَلَی أَنَسِ بْنِ مَالِکٍ نَعُودُهُ فَقَالَ صَافَحْتُ بِکَفِّی هَذِهِ کَفَّ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَمَا مَسِسْتُ خَزّاً وَ لَا حَرِیراً أَلْیَنَ مِنْ کَفِّهِ علیه السلام قَالَ أَبُو هُرْمُزَ قُلْنَا لِأَنَسِ بْنِ مَالِکٍ صَافِحْنَا بِالْکَفِّ الَّتِی صَافَحْتَ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَصَافَحَنَا وَ قَالَ السَّلَامُ عَلَیْکُمْ قَالَ خَلَفُ بْنُ تَمِیمٍ قُلْتُ لِأَبِی هُرْمُزَ صَافِحْنَا بِالْکَفِّ الَّتِی صَافَحْتَ بِهَا أَنَسَ بْنَ مَالِکٍ فَصَافَحَنَا وَ قَالَ السَّلَامُ عَلَیْکُمْ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ دِهْقَانَ قُلْنَا لِخَلَفِ بْنِ تَمِیمٍ صَافِحْنَا بِالْکَفِّ الَّتِی صَافَحْتَ بِهَا أَبَا هُرْمُزَ فَصَافَحَنَا وَ قَالَ السَّلَامُ عَلَیْکُمْ قَالَ عُمَرُ بْنُ سَعِیدٍ قُلْنَا لِأَحْمَدَ بْنِ دِهْقَانَ صَافِحْنَا بِالْکَفِّ الَّتِی صَافَحْتَ بِهَا خَلَفَ بْنَ تَمِیمٍ فَصَافَحَنَا وَ قَالَ السَّلَامُ عَلَیْکُمْ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عِیسَی بْنِ عَبْدِ الْکَرِیمِ قُلْنَا لِعُمَرَ بْنِ سَعِیدٍ صَافِحْنَا بِالْکَفِّ الَّتِی صَافَحْتَ بِهَا أَحْمَدَ بْنَ دِهْقَانَ فَصَافَحَنَا وَ قَالَ السَّلَامُ عَلَیْکُمْ قَالَ الْحُسَیْنُ بْنُ جَعْفَرٍ قُلْنَا لِمُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی صَافِحْنَا بِالْکَفِّ الَّتِی صَافَحْتَ بِهَا عُمَرَ بْنَ سَعِیدٍ فَصَافَحَنَا وَ قَالَ السَّلَامُ عَلَیْکُمْ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ

1- 1. ثواب الأعمال: 167.
2- 2. ثواب الأعمال: 170.

عَلِيٍّ الرَّازِيُّ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ قُلْنَا لِلْحُسَيْنِ بْنِ جَعْفَرٍ صَافِحْنَا بِالْكَفِّ الَّتِي صَافَحْتَ بِهَا مُحَمَّدَ بْنَ عِيسَى فَصَافَحَنَا وَ قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ.

«10»- كِتَابُ الْإِمَامَةِ وَ التَّبْصِرَةِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَقِيتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه و آله فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَغَمَزَ يَدِي وَ قَالَ غَمْزُ الرَّجُلِ يَدَ أَخِيهِ قُبْلَتُهُ.

«11»- كا، [الكافي] عَنِ الْعِدَّةِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: كُنْتُ زَمِيلَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام وَ كُنْتُ أَبْدَأُ بِالرُّكُوبِ ثُمَّ يَرْكَبُ هُوَ فَإِذَا اسْتَوَيْنَا سَلَّمَ وَ سَاءَلَ مُسَاءَلَةَ رَجُلٍ لَا عَهْدَ لَهُ بِصَاحِبِهِ وَ صَافَحَ قَالَ وَ كَانَ إِذَا نَزَلَ نَزَلَ قَبْلِي فَإِذَا اسْتَوَيْتُ أَنَا وَ هُوَ عَلَى الْأَرْضِ سَلَّمَ وَ سَاءَلَ مُسَاءَلَةَ مَنْ لَا عَهْدَ لَهُ بِصَاحِبِهِ فَقُلْتُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّكَ لَتَفْعَلُ شَيْئاً مَا يَفْعَلُهُ مَنْ قِبَلَنَا وَ إِنْ فَعَلَ مَرَّةً فَكَثِيرٌ فَقَالَ أَ مَا عَلِمْتَ مَا فِي الْمُصَافَحَةِ أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَلْتَقِيَانِ فَيُصَافِحُ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ فَمَا تَزَالُ الذُّنُوبُ تَتَحَاتُّ عَنْهُمَا كَمَا تَتَحَاتُّ الْوَرَقُ عَنِ الشَّجَرِ وَ اللَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِمَا حَتَّى يَفْتَرِقَا(1).

بيان: قال الفيروزآبادي الزميل كأمير الرديف كالزمل بالكسر و زمله أردفه أو عادله و قال المصافحه الأخذ باليد كالتصافح و يدل على استحباب إيثار الزميل للركوب أولا و الابتداء بالنزول آخرا و كأنه لسهوله الأمر على الزميل في الموضعين فإن الركوب أولا في المحمل أسهل لأنه ينحط كثيرا و كذا النزول أخيرا أسهل لذلك.

قوله عليه السلام لا عهد له بصاحبه أي لم يره قبل ذلك قريبا قال في المصباح عهدته بمكان كذا لقيته و عهدي به قريب أي لقائي و عهدت الشيء ترددت إليه و أصلحته و حقيقته تجديد العهد به و في النهايه تحاتت عنه ذنوبه تساقطت و أقول في المعصوم يكون بدل ذلك رفع الدرجات أو تساقط ذنوب شيعتهم ببركتهم كَمَا

1- 1. الكافي ج 2 ص 179.

وَرَدَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: إِنَّ اللَّهَ حَمَّلَنِی ذُنُوبَ شِیعَهِ عَلِیٍّ فَغَفَرَهَا لِی.

أو تسقط ترک الأولی و المباحات عنهم و یثبت لهم بدلها الحسنات فیرجع إلی الأول و نظر الله إلیهما کنایه عن شمول رحمته لهما.

«11»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عُقْبَهَ عَنْ أَبِی خَالِدٍ الْقَمَّاطِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَیْنِ إِذَا الْتَقَیَا وَ تَصَافَحَا أَدْخَلَ اللَّهُ یَدَهُ بَیْنَ أَیْدِیهِمَا فَصَافَحَ أَشَدَّهُمَا حُبّاً لِصَاحِبِهِ (1).

تبیان قوله علیه السلام بین أیدیهما کأنه أطلق الجمع علی التثنیه مجازا و ذلک لاستثقالهم اجتماع التثنیتین قال الشیخ الرضی رضی الله عنه ثم لفظ الجمع فیه أی فی إضافه الجزءین إلی متضمنیهما أولی من الإفراد کقوله تعالی فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُکُما(2) و ذلک لکراهتهم فی الإضافه اللفظیه الکثیره الاستعمال اجتماع تثنیتین مع اتصالهما لفظا و معنی مع عدم اللبس بترک التثنیه فإن أدی إلی اللبس لم یجز إلا التثنیه عند الکوفیین و هو الحق کما سیجی ء تقول قلعت عینیهما إذا قلعت من کل واحد عینا و أما قوله تعالی فَاقْطَعُوا أَیْدِیَهُما(3) فإنه أراد إیمانهما بالخبر و الإجماع و فی قراءه ابن مسعود فاقطعوا أیمانهما و إنما اختیر الجمع علی الإفراد لمناسبته التثنیه فی أنه ضم مفرد إلی شی ء آخر و لذلک قال بعض الأصولیین إن المثنی جمع انتهی.

فإن قیل الالتباس هنا حاصل قلنا لا التباس لأن العرف شاهد بأن التصافح بید واحده فظهر خطأ بعض الأفاضل حیث قال هنا یدل الخبر علی استحباب التصافح بالیدین مع أن الأنسب حینئذ یدیه ثم إن المراد بالید هنا الرحمه کما هو الشائع أو هو استعاره تمثیلیه.

«13»- کا، [الکافی] بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عُقْبَهَ عَنْ أَیُّوبَ عَنِ السَّمَیْدَعِ عَنْ مَالِکِ بْنِ أَعْیَنَ الْجُهَنِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَیْنِ إِذَا

1- 1. الکافی ج 2 ص 179.

2- 2. التحريم: 4.
3- 3. المائده: 42.

الْتَقَيَا فَتَصَافَحَا أَدْخَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَدَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا وَ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ عَلَى أَشَدِّهِمَا حُبّاً لِصَاحِبِهِ فَإِذَا أَقْبَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِمَا تَحَاتَّتْ عَنْهُمَا الذُّنُوبُ كَمَا يَتَحَاتُّ الْوَرَقُ عَنِ الشَّجَرِ(1).

بيان: الشيخ فى الرجال عد سميدع الهلالى من أصحاب الصادق عليه السلام و قال فى التقريب السميدع بفتح أوله و الميم و سكون الياء و فتح الدال هو ابن راهب بن سوار بن الزهدم الجرمى البصرى ثقه فى التاسعه و فى القاموس بفتح السين و الميم و بعدهما ياء مثناه تحتيه(2)

و لا يضم فإنه خطأ السيد الشريف السخى و اسم رجل انتهى و إقبال الوجه كنايه عن غايه اللطف و الرحمه قوله عليه السلام فإذا أقبل الله عز و جل عليهما أى إذا كانا متساويين فى شده الحب أو عبر عن الإقبال بالوجه إلى الأشد كذلك إشعارا بأن الإقبال يكون لهما معا لكن يكون للأشد حبا أكثر كما يدل عليه الخبر الآتى.

«14»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَيْنِ إِذَا الْتَقَيَا فَتَصَافَحَا أَقْبَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِمَا بِوَجْهِهِ وَ تَسَاقَطَتْ عَنْهُمَا الذُّنُوبُ كَمَا تَتَسَاقَطُ الْوَرَقُ عَنِ الشَّجَرِ(3).

«15»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ سَهْلٍ عَنِ ابْنِ أَبِى نَصْرٍ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِى عُبَيْدَهَ الْحَذَّاءِ قَالَ: زَامَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام فِى شِقِّ مَحْمِلٍ مِنَ الْمَدِينَهِ إِلَى مَكَّهَ فَنَزَلَ فِى بَعْضِ الطَّرِيقِ فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ عَادَ وَ قَالَ هَاتِ يَدَكَ يَا أَبَا عُبَيْدَهَ فَنَاوَلْتُهُ يَدِى فَغَمَزَهَا حَتَّى وَجَدْتُ الْأَذَى فِى أَصَابِعِى ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا عُبَيْدَهَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ لَقِىَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فَصَافَحَهُ وَ شَبَّكَ فِى أَصَابِعِهِ إِلَّا تَنَاثَرَتْ عَنْهُمَا ذُنُوبُهُمَا كَمَا يَتَنَاثَرُ الْوَرَقُ مِنَ الشَّجَرِ فِى الْيَوْمِ الشَّاتِى (4).

1- 1. الكافى ج 2 ص 179.
2- 2. فى طبعه مصر زاد بعده« و معجمه مفتوحه» خ ل، و أفاد الشارح أن تلك العباره ساقطه من غالب النسخ، فان ظاهر كلام الجوهرىّ و ابن سيده و الصاغانى اهمال الدال، بل صرح بعضهم بأن اعجام ذاله خطاء.
3- 3. الكافى ج 2 ص 180.

4- 4. الكافى ج 2 ص 180.

توضیح: کأن المراد بالتشبیک هنا أخذ أصابعه بأصابعه فإنهما حینئذ تشبهان الشبکه لا إدخال الأصابع فی الأصابع کما زعم و الیوم الشاتی الشدید البرد أو هو کنایه عن یوم الریح للزومه لها غالبا و علی التقدیرین الوصف لأن تناثر الورق فی مثله أکثر قال فی المصباح شتا الیوم فهو شات من باب قتل إذا اشتد برده و یدل الخبر علی استحباب الغمز فی المصافحه و لکن ینبغی أن یقید بما إذا لم یصل إلی حد اشتمل علی الإیذاء.

«16»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنْ یَحْیَی الْحَلَبِیِّ عَنْ مَالِکٍ الْجُهَنِیِّ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام: یَا مَالِکُ أَنْتُمْ شِیعَتُنَا لَا تَرَی أَنَّکَ تُفْرِطُ فِی أَمْرِنَا إِنَّهُ لَا یُقْدَرُ عَلَی صِفَهِ اللَّهِ فَکَمَا لَا یُقْدَرُ عَلَی صِفَهِ اللَّهِ کَذَلِکَ لَا یُقْدَرُ عَلَی صِفَتِنَا وَ کَمَا لَا یُقْدَرُ عَلَی صِفَتِنَا کَذَلِکَ لَا یُقْدَرُ عَلَی صِفَهِ الْمُؤْمِنِ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَیَلْقَی الْمُؤْمِنَ فَیُصَافِحُهُ فَلَا یَزَالُ اللَّهُ یَنْظُرُ إِلَیْهِمَا وَ الذُّنُوبُ تَتَحَاتُّ عَنْ وُجُوهِهِمَا کَمَا یَتَحَاتُّ الْوَرَقُ عَنِ الشَّجَرِ حَتَّی یَفْتَرِقَا فَکَیْفَ یُقْدَرُ عَلَی صِفَهِ مَنْ هُوَ کَذَلِکَ (1).

بیان: لا تری و فی بعض النسخ أ لا تری علی الاستفهام أنک تفرط علی بناء الإفعال أو التفعیل فعلی الأولی من النسختین و الوجهین ظاهره أنه نهی فی صوره النفی أی لا تظن أنک تفرط و تغلو فی أمرنا بما اعتقدت من کمالنا و فضلنا فإنک کلما بالغت فی وصفنا و تعظیمنا و مدحنا فأنت بعد مقصر أو لا تظن أن إفراطک فی أمرنا أخرجک من التشیع بل هو دلیل علی تشیعک ثم لما کان لقائل أن یقول إن الإفراط فی الأمر مذموم فکیف تمدحه به فأزال ذلک بکلام مستأنف حاصله أنهم کلما وصفوا به من الکمال فهو دون مرتبتهم لأنهم ممن لا یقدر قدرهم کما أن الله سبحانه لن یقدر قدره بل لا یمکنکم معرفه قدر المؤمن من شیعتنا فکیف تقدرون علی معرفه قدرنا.

و علی الاستفهام أیضا یرجع إلی ذلک فإن المعنی أ لست تزعم أنک تبالغ

1- 1. الکافی ج 2 ص 180.

فی أمرنا لا تزعم ذلک فإنه لا یقدر إلی آخر ما مر و علی الوجهین محمول علی ما إذا لم یبلغ حد الغلو و الارتفاع و إذا کان تفرط علی بناء التفعیل فالمعنی لا تظن أنک تقصر فی معرفتنا فإنها فوق طاقتکم و لا تقدرون علی ذلک و إنما کلفتم بقدر عقولکم و لا یُکَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَها(1) فکما لم تکلفوا کمال معرفه الله فکذا لم تکلفوا کمال معرفتنا و الاستفهام أیضا یرجع إلی ذلک کما عرفت.

«17»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِیزِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَیْلِ عَنْ أَبِی حَمْزَهَ قَالَ: زَامَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام فَحَطَطْنَا الرَّحْلَ ثُمَّ مَشَی قَلِیلًا ثُمَّ جَاءَ فَأَخَذَ بِیَدِی فَغَمَزَهَا غَمْزَهً شَدِیدَهً فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ أَ وَ مَا کُنْتُ مَعَکَ فِی الْمَحْمِلِ فَقَالَ أَ وَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا جَالَ جَوْلَهً ثُمَّ أَخَذَ بِیَدِ أَخِیهِ نَظَرَ اللَّهُ إِلَیْهِمَا بِوَجْهِهِ فَلَمْ یَزَلْ مُقْبِلًا عَلَیْهِمَا بِوَجْهِهِ وَ یَقُولُ لِلذُّنُوبِ تَحَاتَّ عَنْهُمَا فَتَتَحَاتُّ یَا أَبَا حَمْزَهَ کَمَا یَتَحَاتُّ الْوَرَقُ عَنِ الشَّجَرِ فَیَفْتَرِقَانِ وَ مَا عَلَیْهِمَا مِنْ ذَنْبٍ (2).

بیان: فی المصباح الرحل کل شی ء یعد للرحیل من وعاء للمتاع و مرکب للبعیر و حلس و رسن و جمعه أرحل و رحال و رحل الشخص مأواه فی الحضر ثم أطلق علی أمتعه المسافر لأنها هناک مأواه و قال جال الفرس فی المیدان یجول جوله و جولانا قطع جانبه و جالوا فی الحرب جوله جال بعضهم علی بعض و جال فی البلاد طاف غیر مستقر فیها انتهی و ظاهره أنه یکفی لاستحباب تجدید المصافحه المشی قلیلا و الافتراق و إن لم یغب أحدهما عن الآخر.

«18»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ حَدِّ الْمُصَافَحَهِ قَالَ دَوْرُ نَخْلَهٍ(3).

بیان: یدل علی أنه یکفی لاستحباب تجدید المصافحه غیبه أحدهما عن صاحبه و لو بنخله أو شجره کما سیأتی و یمکن حمل الخبر السابق أیضا علی الغیبه

1- 1. البقره: 286.
2- 2. الکافی ج 2 ص 180.

3- 3. الکافی ج 2 ص 181.

أو يقال يكفى إما غيبه ما أو تباعد ما.

«19»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمْرٍو الْأَفْرَقِ عَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: يَنْبَغِى لِلْمُؤْمِنَيْنِ إِذَا تَوَارَى أَحَدُهُمَا عَنْ صَاحِبِهِ بِشَجَرَةٍ ثُمَّ الْتَقَيَا أَنْ يَتَصَافَحَا(1).

«20»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِىِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِذَا لَقِىَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُسَلِّمْ وَ لْيُصَافِحْهُ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَكْرَمَ بِذَلِكَ الْمَلَائِكَهَ فَاصْنَعُوا صُنْعَ الْمَلَائِكَهِ(2).

إيضاح: أكرم بذلک الملائكه أى إذا لقى بعضهم بعضا يسلمون و يصافحون أو إذا لقوا المؤمنين فعلوا ذلک و الأول أظهر.

«21»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِىِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِىٍّ عَنِ ابْنِ بَقَّاحٍ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَهَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِذَا الْتَقَيْتُمْ فَتَلَاقَوْا بِالتَّسْلِيمِ وَ التَّصَافُحِ وَ إِذَا تَفَرَّقْتُمْ فَتَفَرَّقُوا بِالاسْتِغْفَارِ(3).

بيان: قوله بالاستغفار بأن يقول غفر الله لک مثلا.

«22»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِىِّ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ جَدِّهِ مُعَاوِيَهَ بْنِ وَهْبٍ أَوْ غَيْرِهِ عَنْ رَزِينٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ إِذَا غَزَوْا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله ثُمَّ مَرُّوا بِمَكَانٍ كَثِيرِ الشَّجَرِ ثُمَّ خَرَجُوا إِلَى الْفَضَاءِ نَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَتَصَافَحُوا(4).

بيان: نظر بعضهم إلى بعض أى بالموده.

«23»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِىِّ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْجَهْمِ الْهِلَالِىِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِذَا صَافَحَ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ فَالَّذِى يَلْزَمُ التَّصَافُحَ أَعْظَمُ أَجْراً مِنَ الَّذِى يَدَعُ أَلَا وَ إِنَّ الذُّنُوبَ لَتَتَحَاتُّ

1- 1. الكافى ج 2 ص 181.

2- 2. الکافی ج 2 ص 181.
3- 3. الکافی ج 2 ص 181.
4- 4. الکافی ج 2 ص 181.

فِيمَا بَيْنَهُمْ حَتَّى لَا يَبْقَى ذَنْبٌ (1).

بيان: يدل على استحباب عدم جذب اليد حتى يجذب صاحبه و لعله محمول على ما إذا لم يمتد كثيرا فيملأ.

«24»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّةِ عَنْ سَهْلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَنَظَرَ إِلَيَّ بِوَجْهٍ قَاطِبٍ فَقُلْتُ مَا الَّذِي غَيَّرَكَ لِي قَالَ الَّذِي غَيَّرَكَ لِإِخْوَانِكَ بَلَغَنِي يَا إِسْحَاقُ أَنَّكَ أَقْعَدْتَ بِبَابِكَ بَوَّاباً يَرُدُّ عَنْكَ فُقَرَاءَ الشِّيعَةِ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي خِفْتُ الشُّهْرَةَ قَالَ أَ فَلَا خِفْتَ الْبَلِيَّةَ أَ وَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمُؤْمِنَيْنِ إِذَا الْتَقَيَا فَتَصَافَحَا

أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ الرَّحْمَةَ عَلَيْهِمَا فَكَانَتْ تِسْعَةً وَ تِسْعِينَ لِأَشَدِّهِمَا حُبّاً لِصَاحِبِهِ فَإِذَا تَوَاقَفَا غَمَرَتْهُمَا الرَّحْمَةُ وَ إِذَا قَعَدَا يَتَحَدَّثَانِ قَالَتِ الْحَفَظَةُ بَعْضُهَا لِبَعْضٍ اعْتَزِلُوا بِنَا فَلَعَلَّ لَهُمَا سِرّاً وَ قَدْ سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا فَقُلْتُ أَ لَيْسَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- ما يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ فَقَالَ يَا إِسْحَاقُ إِنْ كَانَتِ الْحَفَظَةُ لَا تَسْمَعُ فَإِنَّ عَالِمَ السِّرِّ يَسْمَعُ وَ يَرَى (2).

بيان: فى القاموس قطب يقطب قطبا و قطوبا فهو قاطب و قطوب زوى ما بين عينيه و كلح كقطب قوله عليه السلام فكانت تسعه و تسعين تسعه اسم كان الأنسب تسعون كما فى بعض نسخ الحديث و فى نسخ الكتاب و تسعين فالواو بمعنى مع و ليس فى بعض الروايات فكانت فيستقيم من غير تكلف.

و قال تعالى وَ نَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ- إِذْ يَتَلَقَّى الْمُتَلَقِّيانِ عَنِ الْيَمِينِ وَ عَنِ الشِّمالِ قَعِيدٌ- ما يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ(3) قال الطبرسى قدس سره حبل الوريد هو عرق يتفرق فى البدن أو عرق الحلق أو عرق متعلق بالقلب و المتلقيان الملكان يأخذان منه عمله فيكتبانه كما يكتب المملى عليه و المراد بالقعيد الملازم الذى لا يبرح و قيل عن اليمين كاتب الحسنات و عن الشمال كاتب السيئات و قيل الحفظه أربعه ملكان بالنهار

1- 1. الكافى ج 2 ص 181.

2- 2. الکافی ج 2 ص 181.
3- 3. سوره ق: 16- 18.

و ملکان باللیل ما یلفظ أی ما یتکلم بکلام فیلفظه أی یرمیه من فیه إلا لدیه حافظ حاضر معه و الرقیب الحافظ و العتید المعد للزوم الأمر یعنی الملک الموکل به إما صاحب الیمین و إما صاحب الشمال یحفظ علمه لا یغیب عنه و الهاء فی لدیه تعود إلی القول أو إلی القائل انتهی (1) قوله فإن عالم السر یعلم (2)

أی یکفی لصدق الآیه اطلاع الرب تعالی و هو الرقیب علی عباده و قد قال سبحانه قبل ذلک وَ نَحْنُ أَقْرَبُ إِلَیْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِیدِ.

«25»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ سَهْلٍ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَیْمَنَ بْنِ مُحْرِزٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَا صَافَحَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله رَجُلًا قَطُّ فَنَزَعَ یَدَهُ حَتَّی یَکُونَ هُوَ الَّذِی یَنْزِعُ یَدَهُ مِنْهُ (3).

بیان: یدل علی استحباب عدم نزع الید قبل صاحبه کما مر.

«26»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ رِبْعِیٍّ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَا یُوصَفُ وَ کَیْفَ یُوصَفُ وَ قَالَ فِی کِتَابِهِ وَ ما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ (4)

فَلَا یُوصَفُ بِقَدْرِهِ إِلَّا کَانَ أَعْظَمَ مِنْ ذَلِکَ وَ إِنَّ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله لَا یُوصَفُ وَ کَیْفَ یُوصَفُ عَبْدٌ احْتَجَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِسَبْعٍ وَ جَعَلَ طَاعَتَهُ فِی الْأَرْضِ کَطَاعَتِهِ فِی السَّمَاءِ فَقَالَ وَ ما آتاکُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ ما نَهاکُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا(5) وَ مَنْ أَطَاعَ هَذَا فَقَدْ أَطَاعَنِی وَ مَنْ عَصَاهُ فَقَدْ عَصَانِی وَ فَوَّضَ إِلَیْهِ وَ إِنَّا لَا نُوصَفُ وَ کَیْفَ یُوصَفُ قَوْمٌ رَفَعَ اللَّهُ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَ هُوَ الشَّکُّ وَ الْمُؤْمِنُ لَا یُوصَفُ وَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَیَلْقَی أَخَاهُ فَیُصَافِحُهُ فَلَا یَزَالُ اللَّهُ یَنْظُرُ إِلَیْهِمَا وَ الذُّنُوبُ تَتَحَاتُّ عَنْ وُجُوهِهِمَا کَمَا یَتَحَاتُّ الْوَرَقُ عَنِ الشَّجَرِ(6).

تبیان وَ ما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ أی ما عظموا الله حق تعظیمه أو ما عرفوا الله حق معرفته و ما وصفوا الله حق وصفه کما هو الظاهر من هذا الخبر

1- 1. مجمع البیان ج 9 ص 144.
2- 2. کذا و لفظ الحدیث یسمع.
3- 3. الکافی ج 2 ص 182.

4- 4. الحجّ: 73.
5- 5. الحشر: 7.
6- 6. الكافی ج 2 ص 182.

فلا يوصف بقدره كأنه خص القدره بالذكر لأنها التى يمكن أن تعقل فى الجمله من صفاته سبحانه أو هو على المثال و يمكن أن يقرأ بالفتح أى بقدر و قد مر هذا الجزء من الخبر فى كتاب التوحيد و فيه بقدر و هو أصوب.

قوله عليه السلام احتجب الله بسبع أقول هذه العباره تحتمل وجوها شتى نذكر بعضها أول ما ذكره بعض العارفين أنه قد ورد فى الحديث أن لله سبعين ألف حجاب من نور و ظلمه لو كشفها لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره و على هذا فيحتمل أن يكون معنى قوله عليه السلام احتجب الله بسبع أنه صلى الله عليه و آله قد ارتفع الحجب بينه و بين الله سبحانه حتى بقى من السبعين ألف [ألفا] سبع.

أقول: كأنه قرأ الجلاله بالرفع و قدر العائد أى احتجب الله عنه بسبع.

الثانى أن يقرأ بالرفع أيضا و يكون تمهيدا لما بعده أى احتجب الله عن الخلق بسبع سماوات و جعله خليفته فى عباده و ناط طاعته بطاعته و فوض إليه أمور خلقه بمنزله ملک جعل بينه و بين رعيته سبعه حجب و أبواب لم يمكنهم الوصول إليه بوجه و بعث إليهم وزيرا و نصب عليهم حاكما و كتب إليهم كتابا تضمن وجوب طاعته و إن كل من له إليه حاجه فليرجع إليه فإن قوله قولى و أمره أمرى و حكمه حكمى فاحتجابه بالسبع كنايه عن عدم ظهور وحيه و أمره و نهيه و تقديراته إلا من فوق سبع سماوات و إنما يظهر لنا جميع ذلک ببيانه صلى الله عليه و آله و هذا وجه وجيه خطر ببالى القاصر.

الثالث أن يكون سياقه كما مر فى الوجه السابق لكن يكون المعنى أنه حجب ذاته عن الخلق بسبع من الحجب النورانيه و هى صفاته الكماليه التى لا تصل الخلق إليها أو التنزيهيه التى صارت أسبابا لاحتجابه عن عقول الخلق و أحلامهم و جعله صلى الله عليه و آله معرفا لذاته و صفاته و أوامره و نواهيه لجميع الخلق و هذا أيضا مما سنح لى.

الرابع أن يقرأ الجلاله بالنصب أى احتجب مع الله عن الخلق فوق سبع سماوات أو سبعه حجب بعد السماوات فكلمه الله و ناجاه هناک و فيه بعد لفظا.

و قال بعضهم لعل المراد أنه لا يمكن أن يوصف عبد اتخذه الله عز و جل حجابا فی سبع سماوات و سبع أرضين وجه إليه يستفيض منه و وجه إلى الممكنات يفيض عليها أو اتخذه حجابا بسبع صفات الذات لكونه مظهرها و انكشافها له و هی حجب نورانيه لو انكشف وصف منها لأضاء أنوار الهدايه كل ملتبس فصار صلى الله عليه و آله بانكشافها له و هی حجابا نورانيا مثلها أو أزال عنه الحجاب بسبع سماوات و سبع أرضين على أن تكون الهمزه للسلب فقد ترفع قدره من المجردات الملكوتيه و الملائكه اللاهوتيه و تنزه قلبه من العوائق البشريه و العلائق الناسوتيه و يمكن أن يكون إشاره إلى ما وصل إليه من حجب المعراج انتهى.

و لا يخفى ما فی الجميع من الخبط و التشويش لا سيما فی همزه السلب و قد مر معنى التفويض فی بابه قوله عليه السلام و هو الشک أی لا يعتريهم شک فی شی ء مما يسألون أو يقولون بل يعلمون جميع ذلک بعين اليقين و هذه درجه رفيعه تقصر العقول عن إدراكها.

«27»- كا، [الكافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِی عُبَيْدَهَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: إِذَا الْتَقَى الْمُؤْمِنَانِ فَتَصَافَحَا أَقْبَلَ اللَّهُ بِوَجْهِهِ عَلَيْهِمَا وَ تَتَحَاتُّ الذُّنُوبُ عَنْ وُجُوهِهِمَا حَتَّى يَفْتَرِقَا(1).

«28»- كا، [الكافی] عَلِيٌّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: تَصَافَحُوا فَإِنَّهَا تَذْهَبُ بِالسَّخِيمَهِ(2).

بيان: السخيمه الضغينه و الحقد و الموجده فی النفس.

«29»- كا، [الكافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ سَهْلٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَقِيَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله حُذَيْفَهَ فَمَدَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله يَدَهُ فَكَفَّ حُذَيْفَهُ يَدَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله يَا حُذَيْفَهُ بَسَطْتُ يَدِی إِلَيْكَ فَكَفَفْتَ يَدَكَ عَنِّی فَقَالَ حُذَيْفَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِيَدِكَ الرَّغْبَهُ وَ لَكِنِّی كُنْتُ جُنُباً فَلَمْ أُحِبَّ أَنْ تَمَسَّ يَدِی يَدَكَ وَ أَنَا جُنُبٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله أَ مَا تَعْلَمُ أَنَّ الْمُسْلِمَيْنِ إِذَا الْتَقَيَا فَتَصَافَحَا تَحَاتَّتْ ذُنُوبُهُمَا كَمَا يَتَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ(3).

1- 1. الکافی ج 2: 182.
2- 2. الکافی ج 2: 183.
3- 3. الکافی ج 2: 183.

بیان: بیدک الرغبه کان الباء بمعنی فی أی یرغب جمیع الخلق فی مصافحه یدک الکریمه و قیل الباء للسببیه و الرغبه بمعنی المرغوب أی یحصل بسبب یدک مرغوب الخلائق و هو الجنه و هو تکلف بعید قوله صلی الله علیه و آله أ ما تعلم ظاهره أن الجنابه لا تمنع مصافحه المعصومین علیهم السلام و یمکن أن یکون عذره مقبولا لکن لما علم صلی الله علیه و آله منه عدم اهتمامه فی أمر المصافحه حثه علیها بذلک

وَ یُؤَیِّدُهُ مَا رُوِیَ: أَنَّ أَبَا بَصِیرٍ دَخَلَ جُنُباً عَلَی الصَّادِقِ علیه السلام فَقَالَ هَکَذَا تَدْخُلُ بُیُوتَ الْأَنْبِیَاءِ(1).

«30»- کا، [الکافی] عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ بَکْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَا یَقْدِرُ أَحَدٌ قَدْرَهُ وَ کَذَلِکَ لَا یَقْدِرُ قَدْرَ نَبِیِّهِ وَ کَذَلِکَ لَا یَقْدِرُ قَدْرَ الْمُؤْمِنِ إِنَّهُ لَیَلْقَی أَخَاهُ فَیُصَافِحُهُ فَیَنْظُرُ اللَّهُ إِلَیْهِمَا وَ الذُّنُوبُ تَتَحَاتُّ عَنْ وُجُوهِهِمَا حَتَّی یَفْتَرِقَا کَمَا تَتَحَاتُّ الرِّیحَ الشَّدِیدَهَ الْوَرَقُ عَنِ الشَّجَرِ(2).

إیضاح: لا یقدر علی بناء الفاعل کیضرب و قدره منصوب و مفعول مطلق للنوع أی حق قدره کما مر فی قوله تعالی ما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ قوله علیه السلام کما تتحات الظاهر کما تحت کما فی ثواب الأعمال (3)

فإن التحات لازم إلا أن یتکلف بنصب الریح علی الظرفیه الزمانیه بتقدیر مضاف أی یوم الریح و رفع الورق بالفاعلیه فی القاموس حته فرکه و قشره فانحت و تحات الورق سقطت کانحتت و تحاتت و الشی ء حطه.

«31»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنْ رِفَاعَهَ قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: مُصَافَحَهُ الْمُؤْمِنِ أَفْضَلُ مِنْ مُصَافَحَهِ الْمَلَائِکَهِ(4).

بیان: مصافحه المؤمن کان المعنی مصافحه المؤمنین أفضل من مصافحه الملکین أو مصافحه المؤمن مع المؤمن أفضل من مصافحته مع الملائکه لو تیسرت له و یومئ إلی أن المؤمن الکامل أفضل من الملک.

1- 1. راجع رجال الکشّیّ: 152.

2- 2. الکافی ج 2 ص 183.
3- 3. مر ص 22.
4- 4. الکافی ج 2 ص 183.

«32»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليهما السلام قَالا: أَيُّمَا مُؤْمِنٍ خَرَجَ إِلَى أَخِيهِ يَزُورُهُ عَارِفاً بِحَقِّهِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَسَنَةً وَ مُحِيَتْ عَنْهُ سَيِّئَةٌ وَ رُفِعَتْ لَهُ دَرَجَةٌ فَإِذَا طَرَقَ الْبَابَ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ فَإِذَا الْتَقَيَا وَ تَصَافَحَا وَ تَعَانَقَا أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا بِوَجْهِهِ ثُمَّ بَاهَى بِهِمَا الْمَلَائِكَةَ فَيَقُولُ انْظُرُوا إِلَى عَبْدَيَّ تَزَاوَرَا وَ تَحَابَّا فِيَّ حَقٌّ عَلَيَّ أَلَّا أُعَذِّبَهُمَا بِالنَّارِ بَعْدَ ذَا الْمَوْقِفِ فَإِذَا انْصَرَفَ شَيَّعَهُ مَلَائِكَةٌ عَدَدَ نَفَسِهِ وَ خُطَاهُ [وَ] كَلَامِهِ يَحْفَظُونَهُ عَنْ بَلَاءِ الدُّنْيَا وَ بَوَائِقِ الْآخِرَةِ إِلَى مِثْلِ تِلْكَ اللَّيْلَةِ مِنْ قَابِلٍ فَإِنْ مَاتَ فِيمَا بَيْنَهُمَا أُعْفِيَ مِنَ الْحِسَابِ وَ إِنْ كَانَ الْمَزُورُ يَعْرِفُ مِنْ حَقِّ الزَّائِرِ مَا عَرَفَهُ الزَّائِرُ مِنْ حَقِّ الْمَزُورِ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ (1).

تبيان قوله يزوره حال مقدره و عارفا حال محققه عن فاعل خرج و كأن المراد بعرفان حقه أن يعلم فضله و أن له حق الزياره و الرعايه و الإكرام فيرجع إلى أنه زاره لذلک و أن الله جعل له حقا عليه لا للأغراض الدنيويه و الظاهر أن محو السيئه ليس من جهه الحبط بل هو تفضل زائد على الحسنه و قال الجوهرى عانقه إذا جعل يديه على عنقه و ضمه إلى نفسه و تعانقا و اعتنقا فهو عنيقه انتهى و كأنه لا خلاف بيننا فى استحباب المعانقه إذا لم يكن فيها غرض باطل أو داعى شهوه أو مظنه هيجان ذلک كالمعانقه مع الأمرد و كذا التقبيل.

و استحب المعانقه جماعه من العامه أيضا و أبو حنيفه كرهها و مالک رآها بدعه و أنكر سفيان قول مالک و احتج عليه بمعانقته صلى الله عليه و آله جعفرا حين قدم من الحبشه فقال مالک هو خاص بجعفر فقال سفيان ما يخص جعفرا يعمنا فسكت مالک قال الآبى سكوته يدل على ظهور حجه سفيان حتى يقوم دليل على التخصيص قال القرطبى هذا الخلاف إنما هو فى معانقه الكبير و أما معانقه

1- 1. الكافى ج 2 ص 183.

الصغير فلا أعلم خلافا فى جوازها و يدل على ذلک أن النبى صلى الله عليه و آله عانق الحسن رضى الله عنه انتهى.

و فتح أبواب السماء إما كنايه عن نزول الرحمه عليه أو استجابه دعائه و إقباله تعالى عليهما بوجهه كنايه عن غايه رضاه عنهما أو توجيه رحمته البالغه إليهما إلى عبدى على التثنيه عدد نفسه بالتحريک و خطاه بالضم و كلامه أى جمله أو كلماته أو حروفه قال الجوهرى الخطوه بالضم ما بين القدمين و جمع القله خطوات و خطوات و الكثير خطا و الخطوه بالفتح المره الواحده و الجمع خطوات بالتحريک و خطاء مثل ركوه و ركاء انتهى و المراد بعدد جميع ذلک ذهابا و إيابا أو إيابا فقط و الأول أظهر و كأن ذكر الليله لأن العرب تضبط التواريخ بالليالى أو إيماء إلى أن الزياره الكامله هى أن يتم عنده إلى الليل و قيل لأنهم كانوا للتقيه يتزاورون بالليل.

«33»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَيْنِ إِذَا اغْتَنَقَا غَمَرَتْهُمَا الرَّحْمَهُ فَإِذَا الْتَزَمَا لَا يُرِيدَانِ بِذَلِکَ إِلَّا وَجْهَ اللَّهِ وَ لَا يُرِيدَانِ غَرَضاً مِنْ أَغْرَاضِ الدُّنْيَا قِيلَ لَهُمَا مَغْفُوراً لَكُمَا فَاسْتَأْنِفَا فَإِذَا أَقْبَلَا عَلَى الْمُسَاءَلَهِ قَالَتِ الْمَلَائِكَهُ بَعْضُهَا لِبَعْضٍ تَنَحَّوْا عَنْهُمَا فَإِنَّ لَهُمَا سِرّاً وَ قَدْ سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا قَالَ إِسْحَاقُ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ فَلَا يُكْتَبُ عَلَيْهِمَا لَفْظُهُمَا وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- ما يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ(1) قَالَ فَتَنَفَّسَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام الصُّعَدَاءَ ثُمَّ بَكَى حَتَّى أَخْضَلَتْ دُمُوعُهُ لِحْيَتَهُ وَ قَالَ يَا إِسْحَاقُ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَى إِنَّمَا أَمَرَ الْمَلَائِكَهَ أَنْ تَعْتَزِلَ مِنَ الْمُؤْمِنَيْنِ إِذَا الْتَقَيَا إِجْلَالًا لَهُمَا وَ إِنَّهُ وَ إِنْ كَانَتِ الْمَلَائِكَهُ لَا تَكْتُبُ لَفْظَهُمَا وَ لَا تَعْرِفُ كَلَامَهُمَا فَإِنَّهُ يَعْرِفُهُ وَ يَحْفَظُهُ عَلَيْهِمَا عَالِمُ السِّرِّ وَ أَخْفَى (2).

تبيين: الالتزام فى اللغه الاعتناق و المراد هنا إما إراداته الاعتناق زمانا

1- 1. ق: 17.
2- 2. الكافى ج 2 ص 184.

طويلا أو المراد بالاعتناق جعل كل منهما يديه فى عنق الآخر و بالالتزام ضمه إلى نفسه و الالتصاق به كما يسمى المستجار بالملتزم لذلک قوله مغفورا لكما منصوب بمحذوف أى ارجعا أو كونا و قيل هو مفعول به لفعل محذوف بتقدير اعرفا مغفورا و نائب الفاعل ضمير مستتر فى المغفور و لكما ظرف لغو متعلق بالمغفور فالفاء فى قوله فاستأنفا للتعقيب أو للتفريع على اعرفا و مفعوله محذوف أى استأنفا العمل و يمكن أن يقدر حرف النداء قبل مغفورا أو يكون حالا عن فاعل فاستأنفا و يكون الضمير فى لكما نائبا للفاعل كما هو مذهب البصريين أو النائب للفاعل الضمير المستتر فى المغفور الراجع إلى مصدر المغفور كما هو مذهب

ابن درستويه و أتباعه أو لكما ظرف مستقر نائب للفاعل كما هو مختار الكوفيين و الفاء للتفريع على مضمون جمله فإذا التزما إلخ.

و قال السر هو التصورات الباطله التى يلقيها الشيطان فى قلب المؤمن و هو يتأذى بذلک و لا يضر بآخرته لأنها محض التصور فيشكو ما يلقى من ذلک إلى أخيه انتهى و الصعداء منصوب على أنه مفعول مطلق للنوع قال الجوهرى الصعداء بالمد تنفس ممدود و قال اخضلت الشى ء فهو مخضل إذا بللته و قوله و إن كانت يحتمل الوصليه و الشرطيه عالم السر و أخفى إشاره إلى قوله تعالى وَ إِنْ تَجْهَرْ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَ أَخْفى (1) و المشهور بين المفسرين أن السِّرَّ ما حدث به غيره خافضا به صوته وَ أَخْفى ما يحدث به نفسه و لا يلفظ به و قيل السِّرَّ ما يضمره الإنسان فلم يظهر وَ أَخْفى من ذلک ما وسوس إليه و لم يضمره و قيل السِّرَّ ما تفكرت فيه وَ أَخْفى ما لم يخطر ببالک و علم الله أن نفسک تحدث به بعد زمان.

و أقول يحتمل أن يكون المراد بالسر ما خطر بباله و لم يظهره و أخفى ما علم أنه كان فى نفسه و لم يعلم هو به كالرياء الخفى الذى صار باعثا لعمله

1- 1. طه: 6.

و هو يظن أن عمله خالص لله و كالصفات الذميمه التى يرى الإنسان أنه طهر نفسه منها و يظهر بعد مجاهده النفس أنها مملوه منها و كل ذلک ظاهر لمن تتبع عيوب نفسه و الله الموفق.

«34»- كا، [الكافى] عَنْ أَبِی عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الْكُوفِیِّ عَنْ عُبَیْسِ بْنِ هِشَامٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ یُونُسَ بْنِ ظَبْیَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ لَكُمْ لَنُوراً تُعْرَفُونَ بِهِ فِی الدُّنْیَا حَتَّی إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا لَقِیَ أَخَاهُ قَبَّلَهُ فِی مَوْضِعِ النُّورِ مِنْ جَبْهَتِهِ (1).

بیان: قوله علیه السلام تعرفون علی بناء المجهول كأنه إشاره إلی قوله تعالی سِیماهُمْ فِی وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ(2) و لا یلزم أن تكون المعرفه عامه بل یعرفهم بذلک الملائكه و الأئمه صلوات الله علیهم كما ورد فی قوله تعالی إِنَّ فِی ذلِكَ لَآیاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِینَ (3) أن المتوسمین هم الأئمه علیهم السلام و یمكن أن یعرفهم بذلک بعض الكمل من المؤمنین أیضا و إن لم یروا النور ظاهرا و تفرس أمثال هذه الأمور قد یحصل لكثیر من الناس بمجرد رؤیه سیماهم بل لبعض الحیوانات أیضا كما أن الشاه إذا رأت الذئب تستنبط من سیماه العداوه و إن لم ترها أبدا و مثل ذلک كثیر و قوله حتی أن أحدكم یحتمل وجهین الأول أن الله تعالی إنما جعل موضع القبله المكان الخاص من الجبهه لأنه موضع النور و الثانی أن المؤمن إنما یختار هذا الموضع لكونه موضع النور واقعا و إن لم یر النور و لم یعرفه و یدل علی أن موضع التقبیل فی الجبهه.

«35»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ رِفَاعَهَ بْنِ مُوسَی عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَا یُقَبِّلُ رَأْسُ أَحَدٍ وَ لَا یَدُهُ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَوْ مَنْ أُرِیدَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله (4).

1- 1. الكافی ج 2 ص 185.
2- 2. الفتح: 29.
3- 3. الحجر: 75.
4- 4. الكافی ج 2: 185.

تبیان قوله علیه السلام أو من أرید به رسول الله من الأئمه علیهم السلام إجماعا و غیرهم من السادات و العلماء علی الخلاف و إن لم أر فی کلام أصحابنا تصریحا بالحرمه قال بعض المحققین لعل المراد بمن أرید به رسول الله الأئمه المعصومون علیهم السلام کما یستفاد من الحدیث الآتی و یحتمل شمول الحکم العلماء بالله و بأمر الله مع العاملین بعلمهم و الهادین للناس ممن وافق قوله فعله لأن العلماء الحق ورثه الأنبیاء فلا یبعد دخولهم فیمن یراد به رسول الله صلی الله علیه و آله.

قال الشهید قدس الله روحه فی قواعده یجوز تعظیم المؤمن بما جرت به عاده الزمان و إن لم یکن منقولا عن السلف لدلاله العمومات علیه قال تعالی ذلِکَ وَ مَنْ یُعَظِّمْ شَعائِرَ اللَّهِ فَإِنَّها مِنْ تَقْوَی الْقُلُوبِ (1) و قال تعالی ذلِکَ وَ مَنْ یُعَظِّمْ حُرُماتِ اللَّهِ فَهُوَ خَیْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ (2)

وَ لِقَوْلِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: لَا تَبَاغَضُوا وَ لَا تَحَاسَدُوا وَ لَا تَدَابَرُوا وَ لَا تَقَاطَعُوا وَ کُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَاناً.

فعلی هذا یجوز القیام و التعظیم بانحناء و شبهه و ربما وجب إذا أدی ترکه إلی التباغض و التقاطع أو إهانه المؤمن

وَ قَدْ صَحَّ: أَنَّ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله قَامَ إِلَی فَاطِمَهَ علیها السلام وَ إِلَی جَعْفَرٍ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَدِمَ مِنَ الْحَبَشَهِ وَ قَالَ لِلْأَنْصَارِ قُومُوا إِلَی سَیِّدِکُمْ.

وَ نُقِلَ: أَنَّهُ صلی الله علیه و آله قَامَ لِعِکْرِمَهَ بْنِ أَبِی جَهْلٍ لَمَّا قَدِمَ مِنَ الْیَمَنِ فَرَحاً بِقُدُومِهِ.

فَإِنْ قُلْتَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَحَبَّ أَنْ یَتَمَثَّلَ لَهُ النَّاسُ أَوِ الرِّجَالُ قِیَاماً فَلْیَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

و نقل أنه صلی الله علیه و آله کان یکره أن یقام له فکان إذا قدم لا یقومون لعلمهم کراهته ذلک فإذا فارقهم قاموا حتی یدخل منزله لما یلزمهم من تعظیمه.

قلت تمثل الرجال قیاما هو ما تصنعه الجبابره من إلزامهم الناس بالقیام فی حال قعودهم إلی أن ینقضی مجلسهم لا هذا القیام المخصوص القصیر زمانه سلمنا لکن یحمل علی من أراد ذلک تجبرا و علوا علی الناس فیؤاخذ

من لا يقوم له بالعقوبه أما من يريده لدفع الإهانه عنه و النقيصه له فلا حرج عليه لأن دفع

1- 1. الحجّ: 33.
2- 2. الحجّ: 31.

الضرر عن النفس واجب و أما كراهيته صلى الله عليه و آله فتواضع لله و تخفيف على أصحابه و كذا ينبغى للمؤمن أن لا يحب ذلک و أن يؤاخذ نفسه بمحبه تركه إذا مالت إليه و لأن الصحابه كانوا يقومون كما فى الحديث و يبعد عدم علمه صلى الله عليه و آله بهم مع أن فعلهم يدل على تسويغ ذلک.

و أما المصافحه فثابته من السنه و كذا تقبيل موضع السجود و تقبيل اليد

فَقَدْ وَرَدَ أَيْضاً فِی الْخَبَرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِذَا تَلَاقَى الرَّجُلَانِ فَتَصَافَحَا تَحَاتَّتْ ذُنُوبُهُمَا وَ كَانَ أَقْرَبَهُمَا إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ أَكْثَرُهُمَا بِشْراً لِصَاحِبِهِ.

و فى الكافى للكلينى رحمه الله فى هذه المقامات أخبار كثيره و أما المعانقه فجائزه أيضا لما ثبت من معانقه النبى صلى الله عليه و آله جعفرا و اختصاصه به غير معلوم و فى الحديث أنه قبل بين عينى جعفر عليه السلام مع المعانقه و أما تقبيل المحارم على الوجه فجائز ما لم يكن لريبه أو تلذذ.

«36»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ زَيْدٍ النَّرْسِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَزْيَدٍ صَاحِبِ السَّابِرِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَتَنَاوَلْتُ يَدَهُ فَقَبَّلْتُهَا فَقَالَ أَمَا إِنَّهَا لَا تَصْلُحُ إِلَّا لِنَبِيٍّ أَوْ وَصِيِّ نَبِيٍ (1).

بيان: يدل على المنع من تقبيل يد غير المعصومين عليهم السلام لكن الخبر مع جهالته ليس بصريح فى الحرمه بل ظاهره الكراهه.

«37»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام نَاوِلْنِی يَدَکَ أُقَبِّلْهَا فَأَعْطَانِيهَا فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ رَأْسَکَ فَفَعَلَ فَقَبَّلْتُهُ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ فَرِجْلَاکَ فَقَالَ أَقْسَمْتُ أَقْسَمْتُ أَقْسَمْتُ ثَلَاثاً وَ بَقِیَ شَیْ ءٌ وَ بَقِیَ شَیْ ءٌ وَ بَقِیَ شَیْ ءٌ(2).

تبيين: أقسمت أقول يحتمل وجوها الأول أن يكون على صيغه المتكلم و يكون إخبارا أى حلفت أن لا أعطى رجلى أحدا يقبلها إما لعدم جوازه أو عدم رجحانه أو للتقيه و قوله بقى شى ء استفهام على الإنكار أى هل بقى

1- 1. الکافی ج 2: 185.
2- 2. الکافی ج 2: 185.

احتمال الرخصه و التجويز بعد القسم الثانى أن يكون إنشاء للقسم و مناشده أى أقسم عليک أن تترک ذلک للوجوه المذکوره و هل بقى بعد مناشدتى إياک من طلبک التقبيل شى ء أو لم يبق بعد تقبيل اليد و الرأس شى ء تطلبه الثالث ما كان يقوله بعض الأفاضل رحمه الله و هو أن يكون المعنى أقسمت قسمه بينى و بين خلفاء الجور فاخترت اليد و الرأس و جعلت الرجل لهم بقى

شى ء أى ينبغى أن يبقى لهم شى ء لعدم التضرر منهم الرابع ما قال بعضهم أيضا إنه أقسمت بصيغه الخطاب على الاستفهام للإنكار أى أ أقسمت أن تفعل ذلک فتبالغ فيه و بقى شى ء على الوجه السابق الخامس ما ذكره بعض الأفاضل و هو أن أقسمت على صيغه الخطاب و ثلاثا من كلام الإمام عليه السلام أى أقسمت قسما لتقبيل اليد و آخر لتقبيل الرأس و آخر لتقبيل الرجلين و فعلت اثنين و بقى الثالث و هو تقبيل الرجلين فافعل فإنه يجب عليک السادس ما قيل إن أقسمت بصيغه الخطاب من القسم بالكسر و هو الحظ و النصيب أى أخذت حظک و نصيبک و ليبق شى ء مما يجوز أن يقبل للتقيه.

و أقول لا يخفى ما فى الوجوه الأخيره من البعد و الركاكه ثم إنه يحتمل على بعض الوجوه المتقدمه أن يكون المراد بقوله بقى شى ء التعريض بيونس و أمثاله أى بقى شى ء آخر سوى هذه التواضعات الرسميه و التعظيمات الظاهريه و هو السعى فى تصحيح العقائد القلبيه و متابعتنا فى جميع أعمالنا و أقوالنا و هى أهم من هذا الذى تهتم به لأنه عليه السلام كان يعلم أنه سيضل و يصير فطحيا و أما قوله رأسک فيحتمل الرفع و النصب و الأخير أظهر أى ناولنى رأسک و قوله فرجلاک مبتدأ و خبره محذوف أى أريد أن أقبلهما أو ما حالهما أى يجوز لى تقبيلهما.

«38»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَمْرَكِيِّ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِى الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ: مَنْ قَبَّلَ لِلرَّحِمِ ذَا قَرَابَهٍ فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَىْ ءٌ وَ قُبْلَهُ الْأَخِ عَلَى الْخَدِّ وَ قُبْلَهُ الْإِمَامِ بَيْنَ عَيْنَيْهِ (1).

1- 1. الكافى ج 2: 185.

بیان: من قبل للرحم أی لا للشهوه و الأغراض الباطله و قبله الأخ أی النسبی أو الإیمانی و قبله الإمام الظاهر أنه إضافه إلی المفعول و قیل إلی الفاعل أی قبله الإمام ذا قرابته بین العینین و کأنه ذهب إلی ذلک لفعل النبی صلی الله علیه و آله ذلک بجعفر رضی الله عنه و لا یخفی ما فیه.

«39»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی الصَّبَّاحِ مَوْلَی آلِ سَامٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَیْسَ الْقُبْلَهُ عَلَی الْفَمِ إِلَّا لِلزَّوْجَهِ وَ الْوَلَدِ الصَّغِیرِ(1).

بیان: کأن المراد بالزوجه ما یعم ملک الیمین.

«40»- سن، [المحاسن] ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِی الْمِقْدَامِ عَنْ مَالِکِ بْنِ أَعْیَنَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَیْنِ یَلْتَقِیَانِ فَیُصَافِحُ کُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ فَمَا یَزَالُ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی نَاظِراً إِلَیْهِمَا بِالْمَحَبَّهِ وَ الْمَغْفِرَهِ وَ إِنَّ الذُّنُوبَ لَتَحَاتُّ عَنْ وُجُوهِهِمَا وَ جَوَارِحِهِمَا حَتَّی یَفْتَرِقَا(2).

«41»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا لَقِیَ أَخَاهُ وَ تَصَافَحَا لَمْ تَزَلِ الذُّنُوبُ تَتَحَاتُّ عَنْهُمَا مَا دَامَا مُتَصَافِحَیْنِ کَتَحَاتِّ الْوَرَقِ عَنِ الشَّجَرِ فَإِذَا افْتَرَقَا قَالَ مَلَکَاهُمَا جَزَاکُمَا اللَّهُ خَیْراً عَنْ أَنْفُسِکُمَا فَإِنِ الْتَزَمَ کُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ نَادَاهُمَا مُنَادٍ طُوبَی لَکُمَا وَ حُسْنُ مَآبٍ وَ طُوبَی شَجَرَهٌ فِی الْجَنَّهِ أَصْلُهَا فِی دَارِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام وَ فَرْعُهَا فِی مَنَازِلِ أَهْلِ الْجَنَّهِ فَإِذَا افْتَرَقَا نَادَاهُمَا مَلَکَانِ کَرِیمَانِ أَبْشِرَا یَا وَلِیَّیِ اللَّهِ بِکَرَامَهِ اللَّهِ وَ الْجَنَّهِ مِنْ وَرَائِکُمَا(3).

«42»- کشف، [کشف الغمه] مِنْ دَلَائِلِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ مَالِکٍ الْجُهَنِیِّ قَالَ: إِنِّی یَوْماً عِنْدَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ أَنَا أُحَدِّثُ نَفْسِی بِفَضْلِ الْأَئِمَّهِ مِنْ أَهْلِ الْبَیْتِ إِذَا أَقْبَلَ عَلَیَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَقَالَ یَا مَالِکُ أَنْتُمْ وَ اللَّهِ شِیعَتُنَا حَقّاً- لَا تَرَی أَنَّکَ أَفْرَطْتَ فِی الْقَوْلِ فِی فَضْلِنَا یَا مَالِکُ إِنَّهُ لَیْسَ یُقْدَرُ عَلَی صِفَهِ اللَّهِ وَ کُنْهِ عَظَمَتِهِ- وَ لِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَی

1- 1. الکافی ج 2: 186.
2- 2. المحاسن: 143 فی حدیث.
3- 3. تفسیر العیّاشیّ ج 2: 212.

وَ كَذَلِکَ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يَصِفَ حَقَّ الْمُؤْمِنِ وَ يَقُومَ بِهِ كَمَا أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ عَلَى أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ يَا مَالِکُ إِنَّ الْمُؤْمِنَيْنِ لَيَلْتَقِيَانِ فَيُصَافِحُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ فَلَا يَزَالُ اللَّهُ نَاظِراً إِلَيْهِمَا بِالْمَحَبَّهِ وَ الْمَغْفِرَهِ وَ إِنَّ الذُّنُوبَ لَتَتَحَاتُّ عَنْ وُجُوهِهِمَا حَتَّى يَفْتَرِقَا فَمَنْ يَقْدِرُ عَلَى صِفَهِ مَنْ هُوَ هَكَذَا عِنْدَ اللَّهِ (1).

وَ عَنْ أَبِی حَمْزَهَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ هُوَ مُتَخَلٍّ فَقَعَدْتُ فِی جَانِبِ الْبَيْتِ فَقَالَ لِی إِنَّ نَفْسَکَ لَتُحَدِّثُکَ بِشَیْ ءٍ وَ تَقُولُ لَکَ إِنَّکَ مُفْرِطٌ فِی حُبِّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ وَ لَيْسَ هُوَ كَمَا تَقُولُ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيَلْقَى أَخَاهُ فَيُصَافِحُهُ فَيُقْبِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمَا بِوَجْهِهِ وَ يَتَحَاتُّ الذُّنُوبُ عَنْهُمَا حَتَّى يَفْتَرِقَا(2).

«43»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِذَا قَبَّلَ أَحَدُكُمْ ذَاتَ مَحْرَمٍ قَدْ حَاضَتْ أُخْتَهُ أَوْ عَمَّتَهُ أَوْ خَالَتَهُ فَلْيُقَبِّلْ بَيْنَ عَيْنَيْهَا وَ رَأْسَهَا وَ لْيَكُفَّ عَنْ خَدِّهَا وَ عَنْ فِيهَا(3).

«44»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَمَاعَهٌ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَغَوِیِّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَمْرٍو الضَّبِّیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَکِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِی أُمَامَهَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: تَحِيَّاتُكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْمُصَافَحَهِ(4).

«45»- كِتَابُ زَيْدٍ النَّرْسِیِّ، قَالَ (5): دَخَلْتُ عَلَى أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَتَنَاوَلْتُ يَدَهُ فَقَبَّلْتُهَا فَقَالَ أَمَا إِنَّهُ لَا يَصْلُحُ إِلَّا لِنَبِیٍّ أَوْ مَنْ أُرِيدَ بِهِ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله.

«46»- عُدَّهُ الدَّاعِی، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَيْنِ إِذَا الْتَقَيَا وَ تَصَافَحَا أَدْخَلَ اللَّهُ يَدَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا فَيُصَافِحُ أَشَدَّهُمَا حُبّاً لِصَاحِبِهِ.

«47»- أَرْبَعِينُ الشَّهِيدِ، بِإِسْنَادِهِ عَنِ السَّيِّدِ الْمُرْتَضَى رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الشَّيْخِ الْمُفِيدِ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ الشَّيْبَانِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ بُطَّهَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِی

1- 1. كشف الغمّه ج 2: 404.
2- 2. كشف الغمّه ج 2: 410.

3- 3. نوادر الراوندىّ: 19.
4- 4. أمالى الطوسىّ ج 2 ص 253.
5- 5. لعل القائل علىّ بن مزيد صاحب السابرى كما مرّ تحت الرقم 36.

عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ فَضَالَةَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ بِسْطَامَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَأَتَى رَجُلٌ فَقَالَ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَبَلِ وَ رُبَّمَا لَقِيتُ رَجُلًا مِنْ إِخْوَانِي فَالْتَزَمْتُهُ فَيَعِيبُ عَلَيَّ بَعْضُ النَّاسِ وَ يَقُولُونَ هَذِهِ مِنْ فِعْلِ الْأَعَاجِمِ وَ أَهْلِ الشِّرْكِ- فَقَالَ عليه السلام وَ لِمَ ذَاكَ فَقَدِ الْتَزَمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله جَعْفَراً وَ قَبَّلَ عَيْنَيْهِ.

باب 101 الإصلاح بين الناس

الآيات:

النساء: مَنْ يَشْفَعْ شَفاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْها وَ مَنْ يَشْفَعْ شَفاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْها وَ كانَ اللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْ ءٍ مُقِيتاً(1)

و قال تعالى: لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْواهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً(2)

الأنفال: فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ أَصْلِحُوا ذاتَ بَيْنِكُمْ (3)

الحجرات: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَ اتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (4)

«1»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] بِإِسْنَادِ الْمُجَاشِعِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَا عَمِلَ امْرُؤٌ عَمَلًا بَعْدَ إِقَامَةِ الْفَرَائِضِ خَيْراً مِنْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ يَقُولُ خَيْراً وَ يُنْمِي خَيْراً(5).

«2»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ أَفْضَلُ مِنْ عَامَّةِ الصَّلَاةِ وَ الصَّوْمِ (6).

1- 1. النساء: 87.
2- 2. النساء: 114.
3- 3. الأنفال: 1.
4- 4. الحجرات: 10.
5- 5. أمالى الطوسىّ ج 2 ص 135.

6- 6. أمالى الطوسىّ ج 2 ص 135.

قال الشيخ رحمه الله أقول إن المعنى فى ذلک يكون المراد صلاه التطوع و الصوم.

«3»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ: لَأَنْ أُصْلِحَ بَيْنَ اثْنَيْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِدِينَارَيْنِ (1).

«4»- جا، [المجالس للمفيد] الْحَسَنُ بْنُ حَمْزَةَ عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عُمَرَ الْأَفْرَقِ وَ حُذَيْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: صَدَقَةٌ يُحِبُّهَا اللَّهُ إِصْلَاحٌ بَيْنَ النَّاسِ إِذَا تَفَاسَدُوا وَ تَقْرِيبٌ بَيْنَهُمْ إِذَا تَبَاعَدُوا(2).

«5»- عُدَّةُ الدَّاعِي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ صَدَقَةُ اللِّسَانِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وَ مَا صَدَقَةُ اللِّسَانِ قَالَ الشَّفَاعَةُ تَفُكُّ بِهَا الْأَسِيرَ وَ تَحْقُنُ بِهَا الدَّمَ وَ تَجُرُّ بِهَا الْمَعْرُوفَ إِلَى أَخِيكَ وَ تَدْفَعُ بِهَا الْكَرِيهَةَ.

«6»- كا، [الكافي] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ حَبِيبٍ الْأَحْوَلِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: صَدَقَةٌ يُحِبُّهَا اللَّهُ إِصْلَاحٌ بَيْنَ النَّاسِ إِذَا تَفَاسَدُوا وَ تَقَارُبٌ بَيْنَهُمْ إِذَا تَبَاعَدُوا(3).

كا، [الكافي] بالإسناد المتقدم عن محمد بن سنان عن حذيفه بن منصور عن أبى عبد الله عليه السلام. مثله (4)

بيان: تقارب أى سعى فى تقاربهم أو أصل تقاربهم.

«7»- كا، [الكافي] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَأَنْ أُصْلِحَ بَيْنَ اثْنَيْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِدِينَارَيْنِ (5).

«8»- كا، [الكافي] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِذَا رَأَيْتَ بَيْنَ اثْنَيْنِ مِنْ شِيعَتِنَا مُنَازَعَةً فَافْتَدِهَا مِنْ

1- 1. ثواب الأعمال: 133.
2- 2. مجالس المفيد: 14.
3- 3. الكافی ج 2: 209.
4- 4. الكافی ج 2: 209.
5- 5. الكافی ج 2: 209.

مَالِی (1).

بیان: فافتدها کأن الافتداء هنا مجاز فإن المال یدفع المنازعه کما أن الدیه تدفع طلب الدم أو کما أن الأسیر ینقذ بالفداء فکذلک کل منهما ینقذ من الآخر بالمال فالإسناد إلی المنازعه علی المجاز فی المصباح فدا من الأسیر یفدیه فدی مقصور و تفتح الفاء و تکسر إذا استنقذه بمال و اسم ذلک المال الفدیه و هو عوض الأسیر و فادیته مفاداه و فداء أطلقته و أخذت فدیته و تفادی القوم اتقی بعضهم ببعض کان کل واحد یجعل صاحبه فداه و فدت المرأه نفسها من زوجها تفدی و أفدت أعطته مالا حتی تخلصت منه بالطلاق.

«9»- کا، [الکافی] بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی حَنِیفَهَ سَائِقِ الْحَاجِّ قَالَ: مَرَّ بِنَا الْمُفَضَّلُ وَ أَنَا وَ خَتَنِی نَتَشَاجَرُ فِی مِیرَاثٍ فَوَقَفَ عَلَیْنَا سَاعَهً ثُمَّ قَالَ لَنَا تَعَالَوْا إِلَی الْمَنْزِلِ فَأَتَیْنَاهُ فَأَصْلَحَ بَیْنَنَا بِأَرْبَعِ مِائَهِ دِرْهَمٍ فَدَفَعَهَا إِلَیْنَا مِنْ عِنْدِهِ حَتَّی إِذَا اسْتَوْثَقَ کُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا مِنْ صَاحِبِهِ قَالَ أَمَا إِنَّهَا لَیْسَتْ مِنْ مَالِی وَ لَکِنْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَمَرَنِی إِذَا تَنَازَعَ رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِنَا فِی شَیْ ءٍ أَنْ أُصْلِحَ بَیْنَهُمَا وَ أَفْتَدِیَهُمَا مِنْ مَالِهِ فَهَذَا مِنْ مَالِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام (2).

تبیان أبو حنیفه اسمه سعید بن بیان و سابق صححه فی الإیضاح و غیره بالباء الموحده و فی أکثر النسخ بالیاء من السوق و علی التقدیرین إنما لقب بذلک لأنه کان یتأخر عن الحاج ثم یعجل ببقیه الحاج من الکوفه و یوصلهم إلی عرفه فی تسعه أیام أو فی أربعه عشر یوما و ورد لذلک ذمه فی الأخبار لکن وثقه النجاشی

وَ رَوَی فِی الْفَقِیهِ عَنْ أَیُّوبَ بْنِ أَعْیَنَ قَالَ: سَمِعْتُ الْوَلِیدَ بْنَ صَبِیحٍ یَقُولُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِنَّ أَبَا حَنِیفَهَ رَأَی هِلَالَ ذِی الْحِجَّهِ بِالْقَادِسِیَّهِ وَ شَهِدَ مَعَنَا عَرَفَهَ فَقَالَ مَا لِهَذَا صَلَاهٌ مَا لِهَذَا صَلَاهٌ(3).

و الختن بالتحریک زوج بنت الرجل و زوج أخته أو کل من کان من قبل المرأه و التشاجر التنازع فوقف علینا ساعه کأن وقوفه کان لاستعلام الأمر

1- 1. الکافی ج 2 ص 209.

2- 2. الکافی ج 2 ص 209.
3- 3. الفقیه ج 2: 191.

المتنازع فيه و أنه يمكن إصلاحه بالمال أم لا حتى إذا استوثق أى أخذ من كل منا حجه لرفع الدعوى عن الآخر فى القاموس استوثق أخذ منه الوثيقه.

و أقول يدل كسابقه على مدح المفضل و أنه كان أمينه عليه السلام و استحباب بذل المال لرفع التنازع بين المؤمنين و أن أبا حنيفه كان من الشيعه.

«10»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَهِ عَنْ مُعَاوِيَهَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: الْمُصْلِحُ لَيْسَ بِكَاذِبٍ (1).

بيان: المصلح ليس بكاذب أى إذا نقل المصلح كلاما من أحد الجانبين إلى الآخر لم يقله و علم رضاه به أو ذكر فعلا لم يفعله للإصلاح ليس من الكذب المحرم بل هو حسن و قيل إنه لا يسمى كذبا اصطلاحا و إن كان كذبا لغه لأن الكذب فى الشرع ما لا يطابق الواقع و يذم قائله و هذا لا يذم قائله شرعا.

«11»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِى قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ لا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَهً لِأَيْمانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَ تَتَّقُوا وَ تُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ (2) قَالَ إِذَا دُعِيتَ لِصُلْحٍ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَلَا تَقُلْ عَلَيَّ يَمِينٌ أَلَّا أَفْعَلَ (3).

تبيين: وَ لا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَهً قال البيضاوى العرضه فعله بمعنى المفعول كالقبضه يطلق لما يعرض دون الشى ء و للمعرض للأمر و معنى الآيه على الأول و لا تجعلوا الله حاجزا لما حلفتم عليه من أنواع الخير فيكون المراد بالأيمان الأمورَ المحلوفَ عليها

كَقَوْلِهِ عليه السلام لِابْنِ سَمُرَهَ: إِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا فَأْتِ الَّذِى هُوَ خَيْرٌ وَ كَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ (4).

و أن مع صلتها عطف بيان لها و اللام صله عرضه لما فيها من معنى الإعراض و يجوز أن يكون للتعليل و يتعلق أن بالفعل أو بعرضه أى و لا تجعلوا الله عرضه لأن تبروا لأجل أيمانكم

1- 1. الكافى ج 2: 209.

2- 2. البقره: 224.
3- 3. الکافی ج 2: 209.
4- 4. تراه فی مشکاه المصابیح: 296 و قال: متفق علیه.

به و على الثانى و لا تجعلوه معرضا لأيمانكم فتبتذلوه بكثره الحلف به و أَنْ تَبَرُّوا عله النهى أى أنهاكم عنه إراده بركم و تقواكم و إصلاحكم بين الناس فإن الحلاف مجترئ على الله و المجترئ على الله لا يكون برا متقيا و لا موثوقا به فى إصلاح ذات البين (1).

و قال الطبرسى رحمه الله فى معناه ثلاثه أقوال أحدها أن معناه و لا تجعلوا اليمين بالله عله مانعه لكم من البر و التقوى من حيث تعتمدونها لتعتلوا بها و تقولوا حلفنا بالله و لم تحلفوا به و الثانى أن عرضه معناه حجه فكأنه قال لا تجعلوا اليمين بالله حجه فى المنع من البر و التقوى فإن كان قد سلف منكم يمين ثم ظهر أن غيرها خير منها فافعلوا الذى هو خير و لا تحتجوا بما قد سلف من اليمين و الثالث أن معناه لا تجعلوا اليمين بالله عده مبتذله فى كل حق و باطل لأن تبروا فى الحلف بها و تتقوا المأثم فيها

وَ هُوَ الْمَرْوِيُّ عَنْ أَئِمَّتِنَا عليهم السلام نَحْوَ مَا رُوِيَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: لَا تَحْلِفُوا بِاللَّهِ صَادِقِينَ وَ لَا كَاذِبِينَ فَإِنَّهُ يَقُولُ سُبْحَانَهُ وَ لا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمانِكُمْ.

و تقديره على الوجه الأول و الثانى لا تجعلوا الله مانعا عن البر و التقوى باعتراضک به حالفا و على الثالث لا تجعلوا الله مما تحلف به دائما باعتراضک بالحلف به فى كل حق و باطل (2).

و قوله أَنْ تَبَرُّوا قيل فى معناه أقوال الأول لأن تبروا على معنى الإثبات أى لأن تكونوا بررہ أتقياء فإن من قلت يمينه كان أقرب إلى البر ممن كثرت يمينه و قيل لأن تبروا فى اليمين و الثانى أن المعنى لدفع أن تبروا أو لترک أن تبروا فحذف المضاف و الثالث أن معناه أن لا تبروا فحذف لا و تتقوا أى تتقوا الإثم و المعاصى فى الأيمان وَ تُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ أى لا تجعلوا الحلف بالله عله أو حجه فى أن لا تبروا و لا تتقوا و لا تصلحوا بين الناس أو لدفع أن تبروا و تتقوا و تصلحوا و على الوجه الثالث لا تجعلوا اليمين بالله مبتذله لأن تبروا و تتقوا و تصلحوا أى لكى تكونوا من البررہ و الأتقياء و المصلحين

1- 1. أنوار التنزيل: 56.
2- 2. مجمع البيان ج 2: 321.

بين الناس فإن من كثرت يمينه لا يوثق بحلفه و من قلت يمينه فهو أقرب إلى التقوى و الإصلاح بين الناس (1).

«12»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَهَ بْنِ وَهْبٍ أَوْ مُعَاوِيَهَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ: أَبْلِغْ عَنِّی كَذَا وَ كَذَا فِی أَشْيَاءَ أَمَرَ بِهَا قُلْتُ فَأُبْلِغُهُمْ عَنْكَ وَ أَقُولُ عَنِّی مَا قُلْتَ لِی وَ غَيْرَ الَّذِی قُلْتَ قَالَ نَعَمْ إِنَّ الْمُصْلِحَ لَيْسَ بِكَذَّابٍ إِنَّمَا هُوَ الصُّلْحُ لَيْسَ بِكَذِبٍ (2).

بيان: ذهب بعض الأصحاب إلى وجوب التوريه فى هذه المقامات ليخرج عن الكذب كأن ينوى بقوله قال كذا رضى بهذا القول و مثل ذلک و هو أحوط.

باب 102 التكاتب و آدابه و الافتتاح بالتسميه فى الكتابه و فى غيرها من الأمور

الآيات:

النمل: إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمانَ وَ إِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ- أَلَّا تَعْلُوا عَلَیَّ وَ أْتُونِی مُسْلِمِينَ (3)

القلم: ن وَ الْقَلَمِ وَ ما يَسْطُرُونَ العلق اقْرَأْ وَ رَبُّکَ الْأَكْرَمُ- الَّذِی عَلَّمَ بِالْقَلَمِ- عَلَّمَ الْإِنْسانَ ما لَمْ يَعْلَمْ (4)

«1»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ عِيسَى وَ ابْنُ أَبِی الْخَطَّابِ مَعاً عَنِ الْبَزَنْطِیِّ عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: كَانَ أَبُو الْحَسَنِ علیه السلام يُتَرِّبُ الْكِتَابَ (5).

1- 1. مجمع البيان ج 2: 322.
2- 2. الكافى ج 2: 209.
3- 3. النمل: 31.
4- 4. العلق: 3- 5.
5- 5. قرب الإسناد ص 226 ط النجف.

«2»- ل، [الخصال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنْ سَهْلٍ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّوْفَلِيِّ رَفَعَهُ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام كَتَبَ إِلَى عُمَّالِهِ أَدِقُّوا أَقْلَامَكُمْ وَ قَارِبُوا بَيْنَ سُطُورِكُمْ وَ احْذِفُوا عَنِّي فُضُولَكُمْ وَ اقْصِدُوا قَصْدَ الْمَعَانِي وَ إِيَّاكُمْ وَ الْإِكْثَارَ فَإِنَّ أَمْوَالَ الْمُسْلِمِينَ لَا تَحْتَمِلُ الْإِضْرَارَ(1).

«3»- ل، [الخصال] مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْبَغْدَادِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَنْبَسَةَ عَنْ دَارِمِ بْنِ قَبِيصَةَ وَ نُعَيْمِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: بَاكِرُوا بِالْحَوَائِجِ فَإِنَّهَا مُيَسَّرَةٌ وَ تَرَبَّصُوا الْكِتَابَ فَإِنَّهُ أَنْجَحُ لِلْحَاجَةِ وَ اطْلُبُوا الْخَيْرَ عِنْدَ حِسَانِ الْوُجُوهِ (2).

«4»- ع،(3)

[علل الشرائع] ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام]: فِي خَبَرِ الشَّامِيِّ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام سُئِلَ لِمَ سُمِّيَ تُبَّعٌ تُبَّعاً فَقَالَ لِأَنَّهُ كَانَ غُلَاماً كَاتِباً وَ كَانَ يَكْتُبُ لِمَلِكٍ كَانَ قَبْلَهُ فَكَانَ إِذَا كَتَبَ كَتَبَ بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي خَلَقَ صَيْحاً وَ رِيحاً فَقَالَ الْمَلِكُ اكْتُبْ وَ ابْدَأْ بِاسْمِ مَلِكِ الرَّعْدِ فَقَالَ لَا أَبْدَأُ إِلَّا بِاسْمِ إِلَهِي ثُمَّ أَعْطِفُ عَلَى حَاجَتِكَ فَشَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ ذَلِكَ فَأَعْطَاهُ مُلْكَ ذَلِكَ الْمَلِكِ فَتَابَعَهُ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ فَسُمِّيَ تُبَّعاً(4).

«5»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ وَ ابْنُ هِشَامٍ وَ الْمُكَتِّبُ وَ الْوَرَّاقُ وَ الدَّقَّاقُ جَمِيعاً عَنِ الْكُلَيْنِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَلَوِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ رَجُلٍ قَالَ: اسْتَنْشَدَ الْمَأْمُونُ الرِّضَا عليه السلام بَعْضَ الْأَشْعَارِ فَلَمَّا أَنْشَدَهُ قَالَ لَهُ الْمَأْمُونُ إِذَا أَمَرْتَ أَنْ تُتَرِّبَ الْكِتَابَ كَيْفَ تَقُولُ قَالَ تَرِّبْ قَالَ فَمِنَ السَّحَا قَالَ سَحٌّ قَالَ فَمِنَ الطِّينِ قَالَ طَيِّنْ فَقَالَ الْمَأْمُونُ يَا غُلَامُ تَرِّبْ هَذَا الْكِتَابَ وَ سَحِّهِ وَ طَيِّنْهُ وَ امْضِ بِهِ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ سَهْلٍ وَ خُذْ لِأَبِي الْحَسَنِ ثَلَاثَمِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ (5).

1- 1. الخصال ج 1 ص 149.
2- 2. الخصال ج 2 ص 31.
3- 3. علل الشرائع ج 2 ص 207.
4- 4. عيون الأخبار ج 1 ص 246.
5- 5. عيون الأخبار ج 2 ص 174.

أقول: قد أوردنا الخبر بتمامه فی أبواب تاریخه علیه السلام (1).

«6»- ف، [تحف العقول] عَنْ دَاوُدَ الصَّرْمِیِّ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ علیه السلام قَالَ: أَمَرَنِی علیه السلام بِحَوَائِجَ کَثِیرَهٍ فَقَالَ لِی قُلْ کَیْفَ تَقُولُ فَلَمْ أَحْفَظْ مِثْلَ مَا قَالَ لِی فَمَدَّ الدَّوَاهَ وَ کَتَبَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ اذْکُرْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَ الْأَمْرُ بِیَدِ اللَّهِ فَتَبَسَّمْتُ فَقَالَ مَا لَکَ قُلْتُ خَیْرٌ فَقَالَ أَخْبِرْنِی قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ ذَکَرْتُ حَدِیثاً حَدَّثَنِی بِهِ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ جَدِّکَ الرِّضَا إِذَا أَمَرَ بِحَاجَهٍ کَتَبَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ اذْکُرْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَتَبَسَّمْتُ فَقَالَ لِی یَا دَاوُدُ لَوْ قُلْتُ إِنَّ تَارِکَ التَّسْمِیَهِ کَتَارِکِ الصَّلَاهِ لَکُنْتُ صَادِقاً(2).

«7»- سن، [المحاسن] بَعْضُ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: یُسْتَدَلُّ بِکِتَابِ الرَّجُلِ عَلَی عَقْلِهِ وَ مَوْضِعِ بَصِیرَتِهِ وَ بِرَسُولِهِ عَلَی فَهْمِهِ وَ فِطْنَتِهِ (3).

«8»- کشف، [کشف الغمه] قَالَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْعَزِیزِ رُوِیَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ علیه السلام: أَنَّهُ قَالَ لِمَوْلَاهُ نَافِذٍ إِذَا کَتَبْتَ رُقْعَهً أَوْ کِتَاباً فِی حَاجَهٍ فَأَرَدْتَ أَنْ تَنْجِحَ حَاجَتُکَ الَّتِی تُرِیدُ فَاکْتُبْ رَأْسَ الرُّقْعَهِ بِقَلَمٍ غَیْرِ مَدِیدٍ- (4) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَ الصَّابِرِینَ الْمَخْرَجَ مِمَّا یَکْرَهُونَ وَ الرِّزْقَ مِنْ حَیْثُ لا یَحْتَسِبُونَ جَعَلَنَا اللَّهُ وَ إِیَّاکُمْ مِنَ الَّذِینَ لا خَوْفٌ عَلَیْهِمْ وَ لا هُمْ یَحْزَنُونَ قَالَ نَافِذٌ فَکُنْتُ أَفْعَلُ ذَلِکَ فَتُنْجِحُ حَوَائِجِی (5).

«9»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: رَسُولُکَ تَرْجُمَانُ عَقْلِکَ وَ کِتَابُکَ أَبْلَغُ مَنْ یَنْطِقُ عَنْکَ (6).

«10»- کِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِیدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَیْدٍ الْکِنْدِیِّ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله لِلَّذِی یُمْلِی عَلَیْهِ فِی بَعْضِ حَوَائِجِهِ ضَعِ الْقَلَمَ عَلَی أُذُنِکَ فَهُوَ أَذْکَی لِلْمُمْلَی.

1- 1. راجع ج 49 ص 108 من هذه الطبعه.
2- 2. تحف العقول ص 483 ط 511 ط.
3- 3. المحاسن ص 195.

4- 4. أى من غير سواد.
5- 5. كشف الغمّه ج 2 ص 380.
6- 6. نهج البلاغه الرقم 301 من الحكم.

«1»- مكا، [مكارم الأخلاق] عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ سَمِعَ عَطْسَةً فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَی عَلَیْهِ وَ صَلَّی عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ لَمْ یَشْتَکِ ضِرْسَهُ وَ لَا عَیْنَهُ أَبَداً ثُمَّ قَالَ وَ إِنْ سَمِعَهَا وَ بَیْنَهَا وَ بَیْنَهُ الْبَحْرُ فَلَا یَدَعُ أَنْ یَقُولَ ذَلِکَ.

عَنْ أَبِی مَرْیَمَ قَالَ: عَطَسَ عَاطِسٌ عِنْدَ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ نِعْمَ الشَّیْ ءُ الْعُطَاسُ فِیهِ رَاحَهٌ لِلْبَدَنِ وَ یُذْکَرُ اللَّهُ عَنْهُ وَ یُصَلَّی عَلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله فَقُلْتُ إِنَّ مُحَدِّثِی الْعِرَاقِ یُحَدِّثُونَ أَنَّهُ لَا یُصَلَّی عَلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله فِی ثَلَاثِ مَوَاضِعَ عِنْدَ الْعُطَاسِ وَ عِنْدَ الذَّبِیحَهِ وَ عِنْدَ الْجِمَاعِ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنْ کَانُوا کَذَبُوا فَلَا تُنِلْهُمْ شَفَاعَهَ مُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله.

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ قَالَ إِذَا سَمِعَ عَاطِساً الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَی کُلِّ حَالٍ مَا کَانَ مِنْ أَمْرِ الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ وَ صَلَّی اللَّهُ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ لَمْ یَرَ فِی فَمِهِ سُوءاً.

عَنْهُ علیه السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: مَنْ سَبَقَ الْعَاطِسَ بِالْحَمْدِ عُوفِیَ عَنْ وَجَعِ الضِّرْسِ وَ الْخَاصِرَهِ.

عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: إِذَا عَطَسَ الْإِنْسَانُ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ قَالَ الْمَلَکَانِ الْمُوَکَّلَانِ بِهِ رَبِّ الْعَالَمِینَ کَثِیراً لَا شَرِیکَ لَهُ فَإِنْ قَالَهَا الْعَبْدُ قَالَ الْمَلَکَانِ وَ صَلَّی اللَّهُ عَلَی مُحَمَّدٍ فَإِنْ قَالَهَا الْعَبْدُ قَالا وَ عَلَی آلِ مُحَمَّدٍ فَإِنْ قَالَهَا الْعَبْدُ قَالَ الْمَلَکَانِ رَحِمَکَ اللَّهُ.

قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام فِی خَبَرٍ طَوِیلٍ: إِذَا عَطَسَ أَحَدُکُمْ فَسَمِّتُوهُ فَإِنْ قَالَ یَرْحَمُکُمُ اللَّهُ فَقُولُوا یَغْفِرُ اللَّهُ لَکُمْ وَ یَرْحَمُکُمْ فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ- وَ إِذا حُیِّیتُمْ بِتَحِیَّهٍ فَحَیُّوا بِأَحْسَنَ مِنْها أَوْ رُدُّوها(1).

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی یَعْفُورٍ قَالَ: حَضَرْتُ مَجْلِسَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَ سَلَامُهُ عَلَیْهِ، وَ کَانَ إِذَا عَطَسَ رَجُلٌ فِی مَجْلِسِهِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام:

1- 1. النساء: 86.

رَحِمَکَ اللَّهُ قَالُوا آمِينَ فَعَطَسَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَخَجِلُوا وَ لَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَرُدُّوا عَلَيْهِ قَالَ فَقُولُوا أَعْلَى اللَّهُ ذِكْرَکَ.

وَ فِی رِوَايَهٍ أُخْرَى عَنْهُمْ عليهم السلام: إِذَا عَطَسَ الْإِنْسَانُ يَنْبَغِی أَنْ يَضَعَ سَبَّابَتَهُ عَلَى قَصَبَهِ أَنْفِهِ وَ يَقُولَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الطَّاهِرِينَ رَغِمَ أَنْفِی لِلَّهِ رَغْماً دَاخِراً صَاغِراً غَيْرَ مُسْتَنْكِفٍ وَ لَا مُسْتَحْسِرٍ وَ إِذَا عَطَسَ غَيْرُهُ فَلْيُسَمِّتْهُ وَ لْيَقُلْ يَرْحَمُکَ اللَّهُ مَرَّهً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً فَإِذَا زَادَ فَلْيَقُلْ شَفَاکَ اللَّهُ وَ إِذَا أَرَادَ تَسْمِيتَ الْمُؤْمِنِ فَلْيَقُلْ يَرْحَمُکَ اللَّهُ وَ لِلْمَرْأَهِ عَافَاکِ اللَّهُ وَ لِلصَّبِیِّ زَرَعَکَ اللَّهُ وَ لِلْمَرِيضِ شَفَاکَ اللَّهُ وَ لِلذِّمِّیِّ هَدَاکَ اللَّهُ وَ لِلنَّبِیِّ وَ الْإِمَامِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْکَ وَ إِذَا سَمَّتَهُ غَيْرُهُ فَلْيَرُدَّ عَلَيْهِ وَ لْيَقُلْ يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَ لَکُمْ.

رَوَى أَبُو بَصِيرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: كَثْرَهُ الْعُطَاسِ يَأْمَنُ صَاحِبُهُ مِنْ خَمْسَهِ أَشْيَاءَ أَوَّلُهَا الْجُذَامُ وَ الثَّانِی الرِّيحُ الْخَبِيثَهُ الَّتِی تَنْزِلُ فِی الرَّأْسِ وَ الْوَجْهِ وَ الثَّالِثُ يَأْمَنُ مِنْ نُزُولِ الْمَاءِ فِی الْعَيْنِ وَ الرَّابِعُ يَأْمَنُ مِنْ سُدَّهِ الْخَيَاشِيمِ وَ الْخَامِسُ يَأْمَنُ مِنْ خُرُوجِ الشَّعْرِ فِی الْعَيْنِ قَالَ وَ إِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تُقِلَّ عُطَاسَکَ فَاسْتَعِطْ بِدُهْنِ الْمَرْزَنْجُوشِ قُلْتُ مِقْدَارَ كَمْ قَالَ مِقْدَارَ دَانِقٍ قَالَ فَفَعَلْتُ خَمْسَهَ أَيَّامٍ فَذَهَبَ عَنِّی.

عَنْهُ عليه السلام قَالَ: مَنْ عَطَسَ فِی مَرَضِهِ كَانَ لَهُ أَمَانٌ مِنَ الْمَوْتِ فِی تِلْکَ الْعِلَّهِ وَ قَالَ التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ وَ الْعُطَاسُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ.

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِذَا كَانَ الرَّجُلُ يَتَحَدَّثُ فَعَطَسَ عَاطِسٌ فَهُوَ شَاهِدُ حَقٍّ.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: الْعُطَاسُ لِلْمَرِيضِ دَلِيلٌ عَلَى الْعَافِيَهِ وَ رَاحَهُ الْبَدَنِ.

وَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ: مَنْ قَالَ إِذَا عَطَسَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ عَلَى كُلِّ حَالٍ مَا كَانَ لَمْ يَجِدْ وَجَعَ الْأُذُنَيْنِ وَ الْأَضْرَاسِ.

وَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِذَا عَطَسَ الرَّجُلُ ثَلَاثاً فَسَمِّتْهُ ثُمَّ اتْرُکْهُ بَعْدَ ذَلِکَ.

وَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَدَعُ تَسْمِيتَ أَخِيهِ إِنْ عَطَسَ فَيُطَالِبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ فَيُقْضَى لَهُ عَلَيْهِ

(1).

ص: 52

1- 1. مکارم الأخلاق ص 407- 408، مع تقدیم و تأخیر.

«2»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، قَالُوا عليهم السلام: مَنْ قَالَ إِذَا عَطَسَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ لَمْ يَشْتَكِ شَيْئاً مِنْ أَصْرَاسِهِ وَ لَا مِنْ أُذُنَيْهِ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: مَنْ عَطَسَ ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى قَصَبَةِ أَنْفِهِ ثُمَّ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ كَثِيراً كَمَا هُوَ أَهْلُهُ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لَهُ طَائِرٌ تَحْتَ الْعَرْشِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ قَالَ إِذَا عَطَسَ فِي الْخَلَاءِ أَحَدُكُمْ فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ فِي نَفْسِهِ وَ صَاحِبُ الْعَطْسَةِ يَأْمَنُ الْمَوْتَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ- وَ فِي رِوَايَةٍ عَنْ صَاحِبِ الزَّمَانِ عليه السلام صَاحِبُ الْعَطْسَةِ يَأْمَنُ الْمَوْتَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ.

«3»- كِتَابُ الْإِمَامَةِ وَ التَّبْصِرَةِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: الْعَطْسَةُ عِنْدَ الْحَدِيثِ شَاهِدٌ. وَ مِنْهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: الْعُطَاسُ لِلْمَرِيضِ دَلِيلٌ عَلَى الْعَافِيَةِ وَ رَاحَةُ الْبَدَنِ.

«4»- لى، [الأمالى للصدوق] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِذَا عَطَسَ الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ ثُمَّ سَكَتَ لِعِلَّةٍ تَكُونُ بِهِ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ عَنْهُ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ فَإِنْ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ (1).

«5»- يج، [الخرائج و الجرائح] رُوِيَ عَنِ السَّيَّارِيِّ عَنْ نَسِيمٍ وَ مَارِيَةَ: أَنَّهُ لَمَّا خَرَجَ صَاحِبُ الزَّمَانِ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ سَقَطَ جَاثِياً عَلَى رُكْبَتَيْهِ رَافِعاً سَبَّابَتَيْهِ نَحْوَ السَّمَاءِ ثُمَّ عَطَسَ وَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ عَبْداً دَاخِراً لِلَّهِ غَيْرَ مُسْتَنْكِفٍ وَ لَا مُسْتَكْبِرٍ ثُمَّ قَالَ زَعَمَتِ الظَّلَمَةُ أَنَّ حُجَّةَ اللَّهِ دَاحِضَةٌ وَ لَوْ أُذِنَ لَنَا فِي الْكَلَامِ لَزَالَ الشَّكُ (2).

«6»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ كَانَ أَبِي عليه السلام

1- 1. أمالى الصدوق: 181.
2- 2. مختار الخرائج: 216.

يَقُولُ: إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَ هُوَ عَلَى خَلَاءٍ فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ فِی نَفْسِهِ (1).

أقول: قد مضى بعض الأخبار فی باب التسليم و فی باب جوامع المكارم و فی باب حقوق المؤمن.

«7»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِی عُيَيْنَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: ثَلَاثَةٌ يُرَدُّ عَلَيْهِمُ الدُّعَاءُ جَمَاعَةً وَ إِنْ كَانُوا وَاحِداً الرَّجُلُ يَعْطِسُ فَيُقَالُ لَهُ يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ فَإِنَّ مَعَهُ غَيْرَهُ وَ الرَّجُلُ يُسَلِّمُ عَلَى الرَّجُلِ فَيَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَ الرَّجُلُ يَدْعُو لِلرَّجُلِ فَيَقُولُ عَافَاكُمُ اللَّهُ.

قَالَ الصَّدُوقُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ: يُقَالُ لِلْعَاطِسِ إِذَا كَانَ مُخَالِفاً يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ وَ الْمُرَادُ بِهِ الْمَلَكَانِ الْمُوَكَّلَانِ بِهِ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَإِنَّهُ يُقَالُ لَهُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ إِذَا عَطَسَ (2).

«8»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَهْبٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام قَالَ: يُسَمَّتُ الْعَاطِسُ ثَلَاثاً فَمَا فَوْقَهَا فَهُوَ رِيحٌ وَ فِی حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّهُ إِنْ زَادَ الْعَاطِسُ عَلَى ثَلَاثٍ قِيلَ لَهُ شَفَاكَ اللَّهُ لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ عِلَّةٍ(3).

«9»- ل، [الخصال] فِی خَبَرِ الْأَعْمَشِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام: الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِیِّ صلى الله عليه و آله وَاجِبَةٌ فِی كُلِّ الْمَوَاطِنِ وَ عِنْدَ الْعُطَاسِ وَ الرِّيَاحِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ (4).

«10»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام]: فِيمَا كَتَبَ الرِّضَا عليه السلام لِلْمَأْمُونِ وَ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِیِّ صلى الله عليه و آله وَاجِبَةٌ فِی كُلِّ مَوْطِنٍ وَ عِنْدَ الْعُطَاسِ وَ الذَّبَائِحِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ (5).

«11»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَةِ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَسَمِّتُوهُ قُولُوا يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ وَ يَقُولُ هُوَ لَكُمْ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَ يَرْحَمُكُمْ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ إِذا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْها أَوْ رُدُّوها(6).

«12»- ک، [إكمال الدين] مَاجِيلَوَيْهِ وَ الْعَطَّارُ مَعاً عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍ

1- 1. قرب الإسناد: 36.
2- 2. الخصال ج 1: 62.
3- 3. الخصال ج 1: 62.
4- 4. الخصال: ج 2: 153.
5- 5. عيون الأخبار ج 2: 124.
6- 6. الخصال ج 2: 168.

النَّيْسَابُورِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى علیه السلام عَنِ السَّيَّارِيِّ عَنْ نَسِيمَ خَادِمِ أَبِي مُحَمَّدٍ علیه السلام قَالَتْ: قَالَ لِي صَاحِبُ الزَّمَانِ علیه السلام وَ قَدْ دَخَلْتُ عَلَيْهِ بَعْدَ مَوْلِدِهِ بِلَيْلَةٍ فَعَطَسْتُ عِنْدَهُ فَقَالَ لِي يَرْحَمُكِ اللَّهُ- قَالَتْ نَسِيمُ فَفَرِحْتُ بِذَلِكَ- فَقَالَ لِي علیه السلام أَ لَا أُبَشِّرُكِ فِي الْعُطَاسِ فَقُلْتُ بَلَى قَالَ هُوَ أَمَانٌ مِنَ الْمَوْتِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ (1).

«13»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام]: وَ اعْلَمْ أَنَّ عِلَّةَ الْعُطَاسِ هِيَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى إِذَا أَنْعَمَ عَلَى عَبْدٍ بِنِعْمَةٍ فَنَسِيَ أَنْ يَشْكُرَ عَلَيْهَا سَلَّطَ عَلَيْهِ رِيحاً تَدُورُ فِي بَدَنِهِ فَتَخْرُجُ مِنْ خَيَاشِيمِهِ فَيَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى تِلْكَ الْعَطْسَةِ فَيَجْعَلُ ذَلِكَ الْحَمْدَ شُكْراً لِتِلْكَ النِّعْمَةِ وَ مَا عَطَسَ عَاطِسٌ إِلَّا هُضِمَ لَهُ طَعَامُهُ أَوْ يَتَجَشَّى (2)

إِلَّا مَرُؤَ طَعَامُهُ فَإِذَا عَطَسْتَ فَاجْعَلْ سَبَّابَتَكَ عَلَى قَصَبَةِ أَنْفِكَ ثُمَّ قُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ عَلَى آلِهِ وَ سَلَّمَ رَغِمَ أَنْفِي لِلَّهِ دَاخِراً صَاغِراً غَيْرَ مُسْتَنْكِفٍ وَ لَا مُسْتَكْبِرٍ فَإِنَّهُ مَنْ قَالَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ عِنْدَ عَطْسَتِهِ خَرَجَ مِنْ أَنْفِهِ دَابَّةٌ أَكْبَرُ مِنَ الْبَقِّ وَ أَصْغَرُ مِنَ الذُّبَابِ فَلَا يَزَالُ فِي الْهَوَى إِلَى أَنْ يَصِيرَ تَحْتَ الْعَرْشِ وَ يُسَبِّحُ لِصَاحِبِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ إِذَا عَطَسَ أَخُوكَ فَسَمِّتْهُ وَ قُلْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ وَ إِذَا سَمَّتَكَ أَخُوكَ فَرُدَّ عَلَيْهِ وَ قُلْ يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَ لَكَ هَذَا إِذَا عَطَسَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً فَإِذَا زَادَ عَلَى ثَلَاثَةٍ فَقُلْ شَفَاكَ اللَّهُ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عِلَّةٍ وَ دَاءٍ فِي رَأْسِهِ وَ دِمَاغِهِ وَ مَنْ عَطَسَ وَ لَمْ يُسَمَّتْ سَمَّتَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ فَسَمِّتْ أَخَاكَ إِذَا سَمِعْتَهُ يَحْمَدُ اللَّهَ وَ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله فَإِنْ لَمْ تَسْتَمِعْ ذَلِكَ مِنْهُ فَلَا تُسَمِّتْهُ وَ إِذَا سَمِعْتَ عَطْسَةَ فَاحْمَدِ اللَّهَ وَ إِنْ كُنْتَ فِي صَلَاتِكَ أَوْ كَانَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ الْعَاطِسِ أَرْضٌ أَوْ بَحْرٌ وَ مَنْ سَبَقَ الْعَاطِسَ إِلَى

حَمْدِ اللَّهِ أَمِنَ الصُّدَاعَ وَ إِذَا سَمَّتَّ فَقُلْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ وَ لِلْمُنَافِقِ يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ تُرِيدُ بِذَلِكَ الْمَلَائِكَةَ الْمُوَكَّلِينَ بِهِ وَ تَقُولُ لِلْمَرْأَةِ عَافَاكِ اللَّهُ وَ لِلْمَرِيضِ شَفَاكَ اللَّهُ وَ لِلْمَغْمُومِ

1- 1. كمال الدين ج 2: 104 فی حدیث.
2- 2. جشأت نفسه جشوءا: نهضت إليه و ارتفعت و ثارت للقی ء، و جشأ فلان عن الطعام اتخم، فكره الطعام. و فی نسخه الكمبانیّ« أو یخشی» و هو تصحیف.

وَ الْمَهْمُومِ فَرَّحَکَ اللَّهُ وَ لِلْغُلَامِ زَرَعَکَ وَ أَنْشَأَکَ وَ لِلذِّمِّیِّ هَدَاکَ اللَّهُ وَ لِإِمَامِ الْمُسْلِمِینَ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْکَ.

وَ نَرْوِی أَنَّ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: کَانَ یَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله إِذَا عَطَسَ رَفَعَ اللَّهُ ذِکْرَکَ وَ قَدْ فَعَلَ وَ کَانَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله یَقُولُ لِأَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام إِذَا عَطَسَ- أَعْلَی اللَّهُ کَعْبَکَ وَ قَدْ فَعَلَ وَ إِنْ عَطَسْتَ وَ أَنْتَ فِی الصَّلَاهِ أَوْ سَمِعْتَ عَطْسَهً فَاحْمَدِ اللَّهَ عَلَی أَیِّ حَالَهٍ تَکُونُ وَ صَلِّ عَلَی النَّبِیِّ وَ عَلَی آلِهِ.

باب 104 أدب الجشاء و التنخم و البصاق

باب 104 أدب الجشاء و التنخم و البصاق (1)

«1»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِذَا تَجَشَّأَ أَحَدُکُمْ فَلَا یَرْفَعْ جُشَاءَهُ إِلَی السَّمَاءِ وَ لَا إِذَا بَزَقَ وَ الْجُشَاءُ نِعْمَهٌ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَ عَزَّ فَإِذَا تَجَشَّأَ أَحَدُکُمْ فَلْیَحْمَدِ اللَّهَ (2).

«2»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ، قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: لَا یَتْفُلُ الْمُؤْمِنُ فِی الْقِبْلَهِ فَإِنْ فَعَلَ ذَلِکَ نَاسِیاً فَلْیَسْتَغْفِرِ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْهُ (3).

«3»- سن، [المحاسن] النَّوْفَلِیُّ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِذَا تَجَشَّأْتُمْ فَلَا تَرْفَعُوا جُشَاءَکُمْ إِلَی السَّمَاءِ(4).

«4»- سن، [المحاسن] النَّوْفَلِیُّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی ذَرٍّ

1- 1. الجشأ: انتهاض المعده و انقباضه اثر الشبع و الامتلاء فیخرج بذلک هواء من المعده بصوت و ریح. و تجشأ: تکلف الجشأ. و التنخم: اخراج شی ء من البلغم من صدره أو أنفه و دفعه الی الخارج، و یقال للذی أخرجه النخامه و النخاعه.
2- 2. قرب الإسناد: 32.
3- 3. الخصال ج 2: 157.
4- 4. المحاسن: 447.

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَطْوَلُكُمْ جُشَاءً فِی الدُّنْیَا أَطْوَلُکُمْ جُوعاً یَوْمَ الْقِیَامَهِ.

وَ فِی حَدِیثٍ آخَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله رَجُلًا یَتَجَشَّأُ فَقَالَ یَا عَبْدَ اللَّهِ قَصِّرْ مِنْ جُشَائِکَ فَإِنَّ أَطْوَلَ النَّاسِ جُوعاً یَوْمَ الْقِیَامَهِ أَکْثَرُهُمْ شِبَعاً فِی الدُّنْیَا(1).

«5»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: الْجُشَاءُ نِعْمَهٌ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ فَإِذَا تَجَشَّأَ أَحَدُکُمْ فَلْیَحْمَدِ اللَّهَ وَ لَا یَرْتَقِی جُشَاؤُهُ.

باب 105 ما یقال عند شرب الماء

«1»- مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ، لِلْبُرْسِیِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَنَّهُ اسْتَدْعَی یَوْماً مَاءً وَ عِنْدَهُ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ وَ فَاطِمَهُ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَیْنُ علیهم السلام فَشَرِبَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله ثُمَّ نَاوَلَهُ الْحَسَنَ علیه السلام فَشَرِبَ فَقَالَ لَهُ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله هَنِیئاً مَرِیئاً یَا أَبَا مُحَمَّدٍ ثُمَّ نَاوَلَهُ الْحُسَیْنَ علیه السلام فَشَرِبَ ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله هَنِیئاً مَرْئِیّاً ثُمَّ نَاوَلَهُ الزَّهْرَاءَ علیها السلام فَشَرِبَتْ فَقَالَ لَهَا النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله هَنِیئاً مَرِیئاً یَا أُمَّ الْأَبْرَارِ الطَّاهِرِینَ ثُمَّ نَاوَلَهُ عَلِیّاً علیه السلام قَالَ فَلَمَّا شَرِبَ سَجَدَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ یَا رَسُولَ اللَّهِ شَرِبْتَ ثُمَّ نَاوَلْتَ الْمَاءَ لِلْحَسَنِ علیه السلام: فَلَمَّا شَرِبَ قُلْتَ لَهُ هَنِیئاً مَرِیئاً ثُمَّ نَاوَلْتَهُ الْحُسَیْنَ علیه السلام فَشَرِبَ فَقُلْتَ لَهُ کَذَلِکَ ثُمَّ نَاوَلْتَهُ فَاطِمَهَ فَلَمَّا شَرِبَتْ قُلْتَ لَهَا مَا قُلْتَ لِلْحَسَنِ وَ الْحُسَیْنِ ثُمَّ نَاوَلْتَهُ عَلِیّاً فَلَمَّا شَرِبَ سَجَدْتَ فَمَا ذَاکَ فَقَالَ لَهَا إِنِّی لَمَّا شَرِبْتُ الْمَاءَ قَالَ لِی جَبْرَئِیلُ وَ الْمَلَائِکَهُ مَعَهُ هَنِیئاً مَرِیئاً یَا رَسُولَ اللَّهِ وَ لَمَّا شَرِبَ الْحَسَنُ قَالُوا لَهُ کَذَلِکَ وَ لَمَّا شَرِبَ الْحُسَیْنُ وَ فَاطِمَهُ

1- 1. المحاسن: 447.

قَالَ جَبْرَئِيلُ وَ الْمَلَائِكَهُ هَنِيئاً مَرِيئاً فَقُلْتُ كَمَا قَالُوا وَ لَمَّا شَرِبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ اللَّهُ لَهُ هَنِيئاً مَرِيئاً يَا وَلِيِّی وَ حُجَّتِی عَلَی خَلْقِی فَسَجَدْتُ لِلَّهِ شُكْراً عَلَی مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَیَّ فِی أَهْلِ بَيْتِی.

باب 106 الدعابه و المزاح و الضحک

الآيات:

التوبه: فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَ لْيَبْكُوا كَثِيراً جَزاءً بِما كانُوا يَكْسِبُونَ (1)

«1»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ مَسْرُورٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ طَلْحَهَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: كَثْرَهُ الْمِزَاحِ تَذْهَبُ بِمَاءِ الْوَجْهِ وَ كَثْرَهُ الضَّحِكِ تَمْحُو الْإِيمَانَ وَ كَثْرَهُ الْكَذِبِ تَذْهَبُ بِالْبَهَاءِ(2).

«2»- لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَا تَمْزَحْ فَيَذْهَبَ نُورُكَ وَ لَا تَكْذِبْ فَيَذْهَبَ بَهَاؤُكَ الْخَبَرَ(3).

«3»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: قَالَ دَاوُدُ لِسُلَيْمَانَ عليه السلام يَا بُنَيَّ إِيَّاكَ وَ كَثْرَهَ الضَّحِكِ فَإِنَّ كَثْرَهَ الضَّحِكِ تَتْرُكُ الْعَبْدَ فَقِيراً يَوْمَ الْقِيَامَهِ(4).

«4»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُعَلَّی عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ثَلَاثٌ فِيهِنَّ الْمَقْتُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ نَوْمٌ مِنْ غَيْرِ سَهَرٍ وَ ضَحِكٌ مِنْ غَيْرِ عَجَبٍ وَ أَكْلٌ عَلَی الشِّبَعِ (5).

1- 1. براءه: 83.
2- 2. أمالی الصدوق ص 163.
3- 3. أمالی الصدوق ص 324.
4- 4. قرب الإسناد: 46.
5- 5. الخصال ج 1 ص 44.

«5»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ یَعْلَی عَنْ أَبِیهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِیزٍ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: لَهْوُ الْمُؤْمِنِ فِی ثَلَاثَهِ أَشْیَاءَ التَّمَتُّعِ بِالنِّسَاءِ وَ مُفَاکَهَهِ الْإِخْوَانِ وَ الصَّلَاهِ بِاللَّیْلِ (1).

«6»- مع (2)، [معانی الأخبار] ل، [الخصال]: فِیمَا أَوْصَی بِهِ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله إِلَی أَبِی ذَرٍّ عَجَبٌ لِمَنْ أَیْقَنَ بِالنَّارِ لِمَ یَضْحَکُ- وَ قَالَ صلی الله علیه و آله إِیَّاکَ وَ کَثْرَهَ الضَّحِکِ فَإِنَّهُ یُمِیتُ الْقَلْبَ (3).

«7»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] الْمُفَسِّرُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْحُسَیْنِیِّ عَنْ أَبِی مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: کَمْ مِمَّنْ أَکْثَرَ ضَحِکَهُ لَاعِباً یَکْثُرُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ بُکَاؤُهُ وَ کَمْ مِمَّنْ أَکْثَرَ بُکَاءَهُ عَلَی ذَنْبِهِ خَائِفاً یَکْثُرُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ فِی الْجَنَّهِ سُرُورُهُ وَ ضَحِکُهُ (4).

«8»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] بِإِسْنَادِ الْمُجَاشِعِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام قَالَ: کَانَ ضَحِکُ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله التَّبَسُّمَ فَاجْتَازَ ذَاتَ یَوْمٍ بِفِتْیَهٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَ إِذَا هُمْ یَتَحَدَّثُونَ وَ یَضْحَکُونَ بِمِلْءِ أَفْوَاهِهِمْ فَقَالَ یَا هَؤُلَاءِ مَنْ غَرَّهُ مِنْکُمْ أَمَلُهُ وَ قَصَرَ بِهِ فِی الْخَیْرِ عَمَلُهُ فَلْیَطَّلِعْ فِی الْقُبُورِ وَ لْیَعْتَبِرْ بِالنُّشُورِ وَ اذْکُرُوا الْمَوْتَ فَإِنَّهُ هَادِمُ اللَّذَّاتِ (5).

«9»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الْیَقْطِینِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ أَبِی هَارُونَ الْعَبْدِیِّ عَنْ سَلْمَانَ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَعْجَبَتْنِی ثَلَاثٌ وَ ثَلَاثٌ أَحْزَنَتْنِی فَأَمَّا اللَّوَاتِی أَعْجَبَتْنِی فَطَالِبُ الدُّنْیَا وَ الْمَوْتُ یَطْلُبُهُ وَ غَافِلٌ لَا یُغْفَلُ عَنْهُ وَ ضَاحِکٌ مِلْ ءَ فِیهِ وَ جَهَنَّمُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ لَمْ یَأْتِهِ ثِقَهٌ بِبَرَاءَتِهِ (6).

أقول: أوردناه بسندین فی باب أحوال سلمان (7)

و باب الخوف.

«10»- ف، [تحف العقول] عَنْ أَبِی مُحَمَّدٍ علیه السلام قَالَ: لَا تُمَارِ فَیَذْهَبَ بَهَاؤُکَ وَ لَا تُمَازِحْ فَیُجْتَرَأَ عَلَیْکَ وَ قَالَ علیه السلام مِنَ الْجَهْلِ الضَّحِکُ مِنْ غَیْرِ عَجَبٍ (8).

1- 1. الخصال ج 1 ص 77.

2- 2. معانى الأخبار ص 334.
3- 3. الخصال ج 2 ص 105.
4- 4. عيون الأخبار ج 2 ص 3.
5- 5. أمالى الطوسىّ ج 2 ص 136.
6- 6. المحاسن ص 4.
7- 7. راجع ج 22 ص 360.
8- 8. تحف العقول ص 486 فى ط.

«11»- ص، [قصص الأنبياء عليهم السلام] الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ إِلَى ابْنِ أُورَمَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ: كَانَ عِيسَى عليه السلام يَبْكِي وَ يَضْحَكُ وَ كَانَ يَحْيَى عليه السلام يَبْكِي وَ لَا يَضْحَكُ وَ كَانَ الَّذِي يَفْعَلُ عِيسَى أَفْضَلَ.

«12»- سن، [المحاسن] بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُدَاعِبَ فِي الْجَمَاعَةِ بِلَا رَفَثٍ الْمُتَوَحِّدَ بِالْفِكْرَةِ الْمُتَحَلِّيَ بِالصَّبْرِ الْمُسَاهِرَ بِالصَّلَاةِ(1).

«13»- سر، [السرائر] فِي جَامِعِ الْبَزَنْطِيِّ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي قُرَّةَ الْكُوفِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَ فِيهِ دُعَابَةٌ قُلْتُ وَ مَا الدُّعَابَةُ قَالَ الْمِزَاحُ (2).

«14»- سر، [السرائر] مِنْ كِتَابِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ قُولَوَيْهِ عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فَقُلْتُ أَوْصِنِي فَقَالَ أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ إِيَّاكَ وَ الْمِزَاحَ فَإِنَّهُ يُذْهِبُ هَيْبَةَ الرَّجُلِ وَ مَاءَ وَجْهِهِ وَ عَلَيْكَ بِالدُّعَاءِ لِإِخْوَانِكَ بِظَهْرِ الْغَيْبِ فَإِنَّهُ يَهِيلُ الرِّزْقَ يَقُولُهَا ثَلَاثاً(3).

«15»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: كَثْرَةُ الْمِزَاحِ تَذْهَبُ بِمَاءِ الْوَجْهِ وَ كَثْرَةُ الضَّحِكِ تَمْحُو الْإِيمَانَ مَحْواً(4).

«16»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَعْفَرٍ الْعَسْكَرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْهَيْثَمِ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُلْوَانَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ: حُسْنُ الْبِشْرِ لِلنَّاسِ نِصْفُ الْعَقْلِ وَ التَّقْدِيرُ نِصْفُ الْمَعِيشَةِ وَ المَرْأَةُ الصَّالِحَةُ أَحَدُ الْكَاسِبَيْنِ (5).

«17»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: مَا مَزَحَ رَجُلٌ مَزْحَةً إِلَّا مَجَّ مِنْ عَقْلِهِ مَجَّةً(6).

وَ قَالَ عليه السلام: فِي وَصِيَّتِهِ لِلْحَسَنِ عليه السلام: إِيَّاكَ أَنْ تَذْكُرَ مِنَ الْكَلَامِ مَا كَانَ مُضْحِكاً

1- 1. المحاسن ص 293.

2- 2. مستطرفات السرائر: 465.
3- 3. مستطرفات السرائر: 490.
4- 4. الاختصاص: 230.
5- 5. أمالى الطوسىّ ج 2 ص 226.
6- 6. نهج البلاغه الرقم 450 من الحكم.

وَ إِنْ حَكَيْتَ ذَلِکَ مِنْ غَيْرِکَ (1).

«18»- كِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدٍ الْكِنْدِيِّ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله الضَّحِکُ هَلَاکٌ.

باب 107 الأبواب التى ينبغى الاختلاف و بعض النوادر

«1»- ل، [الخصال] الْقَطَّانُ عَنْ أَحْمَدَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الثُّمَالِيِّ عَنِ ابْنِ طَرِيفٍ عَنِ ابْنِ نُبَاتَهَ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: كَانَتِ الْحُكَمَاءُ فِيمَا مَضَى مِنَ الدَّهْرِ تَقُولُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الِاخْتِلَافُ إِلَى الْأَبْوَابِ لِعَشَرَهِ أَوْجُهٍ أَوَّلُهَا بَيْتُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لِقَضَاءِ نُسُكِهِ وَ الْقِيَامِ بِحَقِّهِ وَ أَدَاءِ فَرْضِهِ وَ الثَّانِي أَبْوَابُ الْمُلُوكِ الَّذِينَ طَاعَتُهُمْ مُتَّصِلَهٌ بِطَاعَهِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ حَقُّهُمْ وَاجِبٌ وَ نَفْعُهُمْ عَظِيمٌ وَ ضَرَرُهُمْ شَدِيدٌ وَ الثَّالِثُ أَبْوَابُ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ يُسْتَفَادُ مِنْهُمْ عِلْمُ الدِّينِ وَ الدُّنْيَا وَ الرَّابِعُ أَبْوَابُ أَهْلِ الْجُودِ وَ الْبَذْلِ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ الْتِمَاسَ الْحَمْدِ وَ رَجَاءَ الْآخِرَهِ وَ الْخَامِسُ أَبْوَابُ السُّفَهَاءِ الَّذِينَ يُحْتَاجُ إِلَيْهِمْ فِي الْحَوَادِثِ وَ يُفْزَعُ إِلَيْهِمْ فِي الْحَوَائِجِ وَ السَّادِسُ أَبْوَابُ مَنْ يُتَقَرَّبُ إِلَيْهِ مِنَ الْأَشْرَافِ- لِالْتِمَاسِ الْهَيْئَهِ وَ الْمُرُوَّهِ وَ الْحَاجَهِ وَ السَّابِعُ أَبْوَابُ مَنْ يُرْتَجَى عِنْدَهُمُ النَّفْعُ فِي الرَّأْيِ وَ الْمَشُورَهِ وَ تَقْوِيَهِ الْحَزْمِ وَ أَخْذِ الْأُهْبَهِ لِمَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ وَ الثَّامِنُ أَبْوَابُ الْإِخْوَانِ لِمَا يَجِبُ مِنْ مُوَاصَلَتِهِمْ وَ يَلْزَمُ مِنْ حُقُوقِهِمْ وَ التَّاسِعُ أَبْوَابُ الْأَعْدَاءِ الَّتِي تَسْكُنُ بِالْمُدَارَاهِ غَوَائِلُهُمْ وَ يُدْفَعُ بِالْحِيَلِ وَ الرِّفْقِ وَ اللُّطْفِ وَ الزِّيَارَهِ عَدَاوَتُهُمْ

1- 1. نهج البلاغه الرقم 31 من قسم الكتب.

وَ الْعَاشِرُ أَبْوَابُ مَنْ يُنْتَفَعُ بِغِشْيَانِهِمْ وَ يُسْتَفَادُ مِنْهُمْ حُسْنُ الْأَدَبِ وَ يُؤْنَسُ بِمُحَادَثَتِهِمْ (1).

«2»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ علیه السلام: الشَّفِيعُ جَنَاحُ الطَّالِبِ (2).

وَ قَالَ علیه السلام: فَوْتُ الْحَاجَهِ أَهْوَنُ مِنْ طَلَبِهَا إِلَى غَيْرِ أَهْلِهَا(3).

باب 108 ما يجوز من تعظيم الخلق و ما لا يجوز

الآيات:

البقره: وَ إِذْ قُلْنا لِلْمَلائِكَهِ اسْجُدُوا لِآدَمَ (4)

آل عمران: ما كانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتابَ وَ الْحُكْمَ وَ النُّبُوَّهَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِباداً لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ (5)

يوسف: وَ رَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَ خَرُّوا لَهُ سُجَّداً(6)

النمل: وَجَدْتُها وَ قَوْمَها يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَ زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطانُ أَعْمالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لا يَهْتَدُونَ- أَلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْ ءَ فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ (7)

«1»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ علیه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَ أَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَداً مَا سَجَدْتَ بِهِ مِنْ جَوَارِحِكَ لِلَّهِ تَعَالَى فَلَا تَدْعُو مَعَ اللَّهِ أَحَداً(8).

«2»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: وَ قَدْ لَقِيَهُ عِنْدَ مَسِيرِهِ إِلَى الشَّامِ دَهَاقِينُ

1- 1. الخصال ج 2 ص 48.
2- 2. نهج البلاغه الرقم 63 و 66 من الحكم.
3- 3. نهج البلاغه الرقم 63 و 66 من الحكم.
4- 4. البقره: 32.
5- 5. آل عمران: 79.

6- 6. يوسف: 100.
7- 7. النمل: 24 و 25.
8- 8. نوادر الراوندىّ: 30.

الْأَنْبَارِ فَتَرَجَّلُوا لَهُ وَ اشْتَدُّوا بَيْنَ يَدَيْهِ مَا هَذَا الَّذِی صَنَعْتُمُوهُ فَقَالُوا خُلُقٌ مِنَّا نُعَظِّمُ بِهِ أُمَرَاءَنَا- فَقَالَ علیه السلام وَ اللَّهِ مَا يَنْتَفِعُ بِهَذَا أُمَرَاؤُكُمْ وَ إِنَّكُمْ لَتَشُقُّونَ بِهِ عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَ تَشْقَوْنَ بِهِ فِی آخِرَتِكُمْ وَ مَا أَخْسَرَ الْمَشَقَّةَ وَرَاءَهَا الْعِقَابُ وَ أَرْبَحَ الدَّعَةَ مَعَهَا الْأَمَانُ مِنَ النَّارِ(1).

«3»- تَأْوِيلُ الْآيَاتِ الظَّاهِرَهِ، بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِیِّ عَنْ عَبْدِ الْبَاقِی عَنْ عُمَرَ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حَاجِبِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ وَكِيعِ بْنِ الْجَرَّاحِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ ابْنِ ظَبْيَانَ عَنْ أَبِی ذَرٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ سَلْمَانَ وَ بِلَالًا يُقْبِلَانِ إِلَى النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله إِذِ انْكَبَّ سَلْمَانُ عَلَى قَدَمِ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله يُقَبِّلُهَا فَزَجَرَهُ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله عَنْ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ لَهُ يَا سَلْمَانُ لَا تَصْنَعْ بِی مَا تَصْنَعُ الْأَعَاجِمُ بِمُلُوكِهَا أَنَا عَبْدٌ مِنْ عَبِيدِ اللَّهِ آكُلُ مِمَّا يَأْكُلُ الْعَبْدُ وَ أَقْعُدُ كَمَا يَقْعُدُ الْعَبْدُ.

«4»- ك، [إكمال الدين] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ الْآبِیُّ الْعَرُوضِیُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِمَرْوَ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ سِنَانٍ الْمَوْصِلِیِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا قُبِضَ سَيِّدُنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِیُّ علیه السلام وَفَدَ مِنْ قُمَّ وَ الْجِبَالِ وُفُودٌ بِالْأَمْوَالِ كَانَتْ تُحْمَلُ عَلَى الرَّسْمِ فَلَمَّا أَنْ وَصَلُوا إِلَى سُرَّمَنْ رَأَى قِيلَ لَهُمْ إِنَّهُ قَدْ فُقِدَ فَطَلَبَ جَعْفَرٌ مِنْهُمُ الْمَالَ وَ لَمْ يُعْطُوهُ فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْبَلَدِ خَرَجَ عَلَيْهِمْ غُلَامٌ وَ نَادَاهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَ قَالَ أَجِيبُوا مَوْلَاكُمْ قَالُوا فَسِرْنَا مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا دَارَ مَوْلَانَا الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ علیهما السلام فَإِذَا وَلَدُهُ الْقَائِمُ عَجَّلَ اللَّهُ فَرَجَهُ قَاعِدٌ عَلَى سَرِيرٍ كَأَنَّهُ فِلْقَهُ الْقَمَرِ عَلَيْهِ ثِيَابٌ خُضْرٌ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيْنَا السَّلَامَ فَقَالَ جُمْلَهُ الْمَالِ كَذَا وَ كَذَا دِينَاراً حَمَلَ فُلَانٌ كَذَا وَ فُلَانٌ كَذَا وَ لَمْ يَزَلْ يَصِفُ حَتَّى وَصَفَ الْجَمِيعَ ثُمَّ وَصَفَ ثِيَابَنَا وَ رِحَالَنَا وَ مَا كَانَ مَعَنَا مِنَ الدَّوَابِّ فَخَرَرْنَا

1- 1. نهج البلاغه الرقم 37 من الحكم و أصل القصه طويله تراها فی ج 75 ص 356 من هذه الطبعه نقلا عن كتاب صفّين لنصر بن مزاحم.

سُجَّداً لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ شُكْراً لِمَا عَرَّفَنَا وَ قَبَّلْنَا الْأَرْضَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَ سَأَلْنَاهُ عَمَّا أَرَدْنَا فَأَجَابَ فَحَمَلْنَا إِلَيْهِ الْأَمْوَالَ وَ الْخَبَرُ طَوِيلٌ أَوْرَدْنَاهُ فِی كِتَابِ الْغِيبَةِ(1).

بيان: ظاهره جواز تقبيل الأرض عند الإمام عليه السلام و إن أمكن حمله على أن التقبيل كان من تتمه سجده الشكر و قوله بين يديه متعلقا بسجد و قبلنا معا لكنه بعيد و على أی حال لا يمكن مقايسه غيرهم عليهم السلام بهم فی ذلک.

ص: 64

1- 1. كمال الدين ج 2 ص 154 و قد أورده فی تاريخ الإمام الثانی عشر عليه السلام الباب 18 باب ذكر من رآه صلوات اللّه عليه- تحت الرقم: 34، راجع ج 52 ص 47 من هذه الطبعه.

القسم الثانی من المجلد السادس عشر کتاب الآداب و السنن و الأوامر و النواهی و الکبائر و المعاصی و الزی و التجمل

اشاره

ص: 65

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ وَ الْعاقِبَهُ لِلْمُتَّقِينَ و لا عُدْوانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ثم الصلاه و السلام على أشرف الأنبياء و المرسلين محمد بن عبد الله خاتم النبيين و عترته الغر الميامين ما دامت السماوات و الأرضين (1).

أما بعد فهذا هو المجلد السادس عشر من مجلدات كتاب بحار الأنوار تأليف الغريق فى بحار رحمه ربه الوفى مولانا محمد باقر بن محمد تقى المجلسى عليهما رضوان الله الملک العلى (2)

و هو يحتوى على كتاب الآداب و السنن و الأوامر و النواهى و الكبائر و المعاصى.

أقول: قد مضى كثير من أخبار هذا الكتاب فى مطاوى أبواب (3) كتاب الإيمان و الكفر و كتاب العشره أيضا فلا تغفل عن ذلک.

أبواب آداب التطيب و التنظيف و الاكتحال و التدهن

باب 1 جوامع آداب النبى صلى الله عليه و آله و سنته

«1»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَيْرٍ وَ صَفْوَانَ مَعاً عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُصْعَبٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام

1- 1. كذا، و الصحيح« ما دامت السماوات و الارضون» و لعلّ منشأه الانس برعايه السجع.
2- 2. قد أشرنا فى مقدّمه القسم الأوّل من الجزء السادس عشر(ج 74- كتاب العشره) أن المؤلّف العلامه انتقل الى بحار رحمه اللّه قبل أن يخرج هذا المجلد الى البياض، فاعتنى تلميذه المرزا عبد اللّه أفندى بجمع المسودات و جعلها فى قسمين و أخرجهما الى البياض فالخطبه من منشآت قلمه رضوان اللّه عليه صدر بها الكتاب حين أخرجه الى البياض فلا تغفل.
3- 3. فى المطبوعه فى مطاوى أهل الإيمان و الكفر.

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: خَمْسٌ لَا أَدَعُهُنَّ حَتَّى الْمَمَاتِ الْأَكْلُ عَلَى الْحَضِيضِ مَعَ الْعَبِيدِ وَ رُكُوبَ الْحِمَارِ مُؤْكَفاً وَ حَلْبُ الْعَنْزِ بِيَدَيَّ وَ لُبْسُ الصُّوفِ وَ التَّسْلِيمُ عَلَى الصِّبْيَانِ لِتَكُونَ سُنَّةً مِنْ بَعْدِی (1).

أقول: و فی خبر آخر عن السکونی عنه علیه السلام و خصفی النعل بیدی (2) و قد مضی بأسانید مع الأخبار الأخری فی کتاب الحجه فی باب مکارم أخلاقه صلی الله علیه و آله (3).

«2»- مکا، [مکارم الأخلاق] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام: إِنِّی لَأَکْرَهُ لِلرَّجُلِ أَنْ یَمُوتَ وَ قَدْ بَقِیَتْ خَلَّةٌ مِنْ خِلَالِ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله لَمْ یَأْتِ بِهَا(4).

باب 2 السنن الحنیفیه

«1»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الْکَاظِمِ علیه السلام قَالَ: خَمْسٌ مِنَ السُّنَنِ فِی الرَّأْسِ وَ خَمْسٌ فِی الْجَسَدِ فَأَمَّا الَّتِی فِی الرَّأْسِ فَالْمِسْوَاکُ وَ أَخْذُ الشَّارِبِ وَ فَرْقُ الشَّعْرِ وَ الْمَضْمَضَهُ وَ الِاسْتِنْشَاقُ وَ أَمَّا الَّتِی فِی الْجَسَدِ فَالْخِتَانُ وَ حَلْقُ الْعَانَهِ وَ نَتْفُ الْإِبْطَیْنِ وَ تَقْلِیمُ الْأَظْفَارِ وَ الِاسْتِنْجَاءُ(5).

ضا، [فقه الرضا علیه السلام]: أَمَّا السُّنَنُ الْحَنِیفِیَّهُ الَّتِی قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِنَبِیِّهِ صلی الله علیه و آله وَ اتَّبِعْ مِلَّهَ إِبْرَاهِیمَ حَنِیفاً(6) فَهِیَ عَشَرَهُ سُنَنٍ خَمْسَهٌ فِی الرَّأْسِ وَ خَمْسَهٌ فِی الْجَسَدِ وَ ذَکَرَ مِثْلَهُ (7).

«2»- ل، [الخصال] ابْنُ بُنْدَارَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ نُوحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَمَّادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الْحُلْوَانِیِّ عَنْ بَشِیرِ بْنِ عُمَرَ عَنْ مَالِکِ بْنِ أَنَسٍ

1- 1. الخصال ج 1 ص 130.
2- 2. الخصال ج 1 ص 130.
3- 3. راجع ج 16 ص 215 من هذه الطبعه.
4- 4. مکارم الأخلاق ص 41.
5- 5. الخصال ج 1 ص 130.

6- 6. النساء: 125.
7- 7. فقه الرضا: 1، و فی المطبوعه رمز ما و لم نجده فی أمالی الطوسیّ.

عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِی سَعِيدٍ الْمَقْبُرِیِّ عَنْ أَبِی هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَ قَصُّ الشَّارِبِ وَ نَتْفُ الْإِبْطِ وَ حَلْقُ الْعَانَةِ وَ الِاخْتِتَانُ (1).

«3»- فس، [تفسير القمی]: أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَی إِبْرَاهِيمَ الْحَنِيفِيَّةَ وَ هِیَ الطَّهَارَةُ وَ هِیَ عَشَرَةُ أَشْيَاءَ خَمْسَةٌ فِی الرَّأْسِ وَ خَمْسَةٌ فِی الْبَدَنِ وَ أَمَّا الَّتِی فِی الرَّأْسِ فَأَخْذُ الشَّارِبِ وَ إِعْفَاءُ اللِّحَی وَ طَمُّ الشَّعْرِ وَ السِّوَاكُ وَ الْخِلَالُ وَ أَمَّا الَّتِی فِی الْبَدَنِ فَحَلْقُ الشَّعْرِ مِنَ الْبَدَنِ وَ الْخِتَانُ وَ قَلْمُ الْأَظْفَارِ وَ الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَهِ وَ الطَّهُورُ بِالْمَاءِ فَهَذِهِ خَمْسَةٌ فِی الْبَدَنِ وَ هِیَ الْحَنِيفِيَّةُ الطَّاهِرَةُ الَّتِی جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ فَلَمْ تُنْسَخْ وَ لَا تُنْسَخُ إِلَی يَوْمِ الْقِيَامَهِ وَ هُوَ قَوْلُهُ وَ اتَّبَعَ مِلَّهَ إِبْراهِيمَ حَنِيفاً(2).

«4»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مَا أَبْقَتِ الْحَنِيفِيَّهُ شَيْئاً حَتَّی إِنَّ مِنْهَا قَصَّ الشَّارِبِ وَ قَلْمَ الْأَظْفَارِ وَ الْخِتَانَ (3).

«5»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ طَلْحَهَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ بَعَثَ خَلِيلَهُ بِالْحَنِيفِيَّهِ وَ أَمَرَهُ بِأَخْذِ الشَّارِبِ وَ قَصِّ الْأَظْفَارِ وَ نَتْفِ الْإِبْطِ وَ حَلْقِ الْعَانَهِ وَ الْخِتَانِ (4).

«6»- مكا، [مكارم الأخلاق] عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: كَانَ بَيْنَ نُوحٍ وَ إِبْرَاهِيمَ عليهما السلام أَلْفُ سَنَهٍ وَ كَانَتْ شَرِيعَهُ إِبْرَاهِيمَ بِالتَّوْحِيدِ وَ الْإِخْلَاصِ وَ خَلْعِ الْأَنْدَادِ وَ هِیَ الْفِطْرَهُ الَّتِی فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا وَ هِیَ الْحَنِيفِيَّهُ وَ أَخَذَ عَلَيْهِ مِيثَاقَهُ وَ أَنْ لَا يَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَ لَا يُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً قَالَ وَ أَمَرَهُ بِالصَّلَاهِ وَ الْأَمْرِ وَ النَّهْیِ وَ لَمْ يَحْكُمْ لَهُ أَحْكَامَ فَرْضِ الْمَوَارِيثِ وَ زَادَهُ فِی الْحَنِيفِيَّهِ الْخِتَانَ وَ قَصَّ الشَّارِبِ وَ نَتْفَ الْإِبْطِ وَ تَقْلِيمَ الْأَظْفَارِ وَ حَلْقَ الْعَانَهِ وَ أَمَرَهُ بِبِنَاءِ الْبَيْتِ وَ الْحَجِّ وَ الْمَنَاسِكِ فَهَذِهِ كُلُّهَا شَرِيعَتُهُ عليه السلام.

وَ عَنْهُ عليه السلام قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِإِبْرَاهِيمَ تَطَهَّرْ فَأَخَذَ شَارِبَهُ ثُمَّ قَالَ تَطَهَّرْ فَتَنَفَ مِنْ إِبْطِهِ ثُمَّ قَالَ تَطَهَّرْ فَقَلَّمَ أَظْفَارَهُ ثُمَّ قَالَ تَطَهَّرْ فَحَلَقَ

1- 1. الخصال ج 1 ص 49.
2- 2. تفسير القمّیّ ص 50.

3- 3. تفسير العيّاشىّ ج 1 ص 61.
4- 4. تفسير العيّاشىّ ج 1 ص 388.

عَانَتَهُ ثُمَّ قَالَ تَطَهَّرْ فَاخْتَتَنَ (1).

«7»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ عَلِيٌّ علیه السلام: قِيلَ لِإِبْرَاهِيمَ علیه السلام تَطَهَّرْ فَأَخَذَ شَارِبَهُ ثُمَّ قِيلَ لَهُ تَطَهَّرْ فَنَتَفَ تَحْتَ جَنَاحِهِ ثُمَّ قِيلَ لَهُ تَطَهَّرْ فَحَلَقَ عَانَتَهُ ثُمَّ قِيلَ لَهُ تَطَهَّرْ فَاخْتَتَنَ (2).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَوَّلُ مَنِ اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ علیه السلام اخْتَتَنَ بِالْقَدُومِ عَلَى رَأْسِ ثَمَانِينَ سَنَةً(3).

أبواب آداب الحمام و النوره و السواک و ما یتعلق بها

باب 3 آداب الحمام و فضله و أحکامه و الأدعیه المتعلقه به و التدلک و غسل الرأس بالطین

«1»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْقُرَشِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ الْبَصْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى كَرِهَ لَكُمْ أَيَّتُهَا الْأُمَّةُ أَرْبَعاً وَ عِشْرِينَ خَصْلَةً وَ نَهَاكُمْ عَنْهَا إِلَى أَنْ قَالَ كَرِهَ الْغُسْلَ تَحْتَ السَّمَاءِ بِغَيْرِ مِئْزَرٍ وَ كَرِهَ دُخُولَ الْأَنْهَارِ إِلَّا بِمِئْزَرٍ وَ قَالَ فِي الْأَنْهَارِ عُمَّارٌ وَ سُكَّانٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَ كَرِهَ دُخُولَ الْحَمَّامَاتِ إِلَّا بِمِئْزَرٍ(4).

أقول: تمامه فی باب المناهی (5).

«2»- لی، [الأمالی للصدوق] فِي مَنَاهِي النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُدْخِلَ الرَّجُلُ حَلِيلَتَهُ إِلَى

1- 1. مکارم الأخلاق: 66.
2- 2. نوادر الراوندیّ: 23.
3- 3. نوادر الراوندیّ: 23.
4- 4. أمالی الصدوق: 181.
5- 5. و تراه فی الخصال ج 2: 102.

الْحَمَّامِ وَ قَالَ لَا يَدْخُلَنَّ أَحَدُكُمُ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمِئْزَرٍ وَ نَهَى عَنِ السِّوَاكِ فِى الْحَمَّامِ (1).

«3»- لى، [الأمالى للصدوق] الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الصُّوفِيُّ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْفَزَارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْوَزَّانِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَهْوَازِيِّ عَنِ الْبَرَنْطِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: إِذَا دَخَلْتَ الْحَمَّامَ فَقُلْ فِى الْوَقْتِ الَّذِى تَنْزِعُ ثِيَابَكَ- اللَّهُمَّ انْزِعْ عَنِّى رِبْقَةَ النِّفَاقِ وَ ثَبِّتْنِى عَلَى الْإِيمَانِ فَإِذَا دَخَلْتَ الْبَيْتَ الْأَوَّلَ (2) فَقُلْ- اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِى وَ أَسْتَعِيذُ بِكَ مِنْ أَذَاهُ وَ إِذَا دَخَلْتَ الْبَيْتَ الثَّانِىَ فَقُلْ- اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّى الرِّجْسَ النِّجْسَ وَ طَهِّرْ جَسَدِى وَ قَلْبِى وَ خُذْ مِنَ الْمَاءِ الْحَارِّ وَ ضَعْهُ عَلَى هَامَتِكَ وَ صُبَّ مِنْهُ عَلَى رِجْلَيْكَ وَ إِنْ أَمْكَنَ أَنْ تَبْلَعَ مِنْهُ جُرْعَةً فَافْعَلْ (3) فَإِنَّهُ يُنَقِّى الْمَثَانَةَ وَ الْبَثْ فِى الْبَيْتِ الثَّانِى سَاعَةً فَإِذَا دَخَلْتَ الْبَيْتَ الثَّالِثَ فَقُلْ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ وَ نَسْأَلُهُ الْجَنَّةَ ثُرَدِّدُهَا إِلَى وَقْتِ خُرُوجِكَ مِنَ الْبَيْتِ الْحَارِّ- وَ إِيَّاكَ وَ شُرْبَ الْمَاءِ الْبَارِدِ وَ الْفُقَّاعِ فِى الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُفْسِدُ الْمَعِدَةَ وَ لَا تَصُبَّنَّ عَلَيْكَ الْمَاءَ الْبَارِدَ فَإِنَّهُ يُضْعِفُ الْبَدَنَ وَ صُبَ

1- 1. أمالى الصدوق ص 253 و 254.
2- 2. كانوا وضعوا بيوت الحمام طبقا للعناصر و الاخلاط الأربعه على أربعه فأولها بيت المسلخ، و ينزع فيه الثياب و هو بارد يابس، و الثانى بيت فيه الماء البارد فهو بارد رطب، و الثالث بيت فيه الماء الحار فهو حار رطب، و الرابع بيت ليس فيه ماء و هو مستحم من تحتها، كانوا يلبثون فيه لاستدرار العرق و نضج الاخلاط الفاسده و هو حار يابس.
3- 3. كان المعمول فى تلك الحمامات خزانه للماء البارد، و خزانه للماء الحار لكن المستحمين لم يكونوا ليدخلوا خزانه الماء، و انما كانوا يغرفون الماء بالمشربه و يصبون على رءوسهم، فينفصل الغساله من أبدانهم جاريه الى بئر هناک معده لذلک، فالشرب من تلک الخزانه لا بأس به، و أمّا خزانه الحمامات المصنوعه اليوم التى يدخلها المستحمون و يدلكون أبدانهم فيها، مع ما بها من الدرن و الاوساخ، فلا يشرب منها، فانه يورث و باء الأسنان كما فى الخبر.

الْمَاءَ الْبَارِدَ عَلَى قَدَمَيْکَ إِذَا خَرَجْتَ فَإِنَّهُ يَسُلُّ الدَّاءَ مِنْ جَسَدِکَ فَإِذَا لَبِسْتَ ثِيَابَکَ فَقُلِ اللَّهُمَّ أَلْبِسْنِی التَّقْوَی وَ جَنِّبْنِی الرَّدَی فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِکَ أَمِنْتَ مِنْ کُلِّ دَاءٍ(1).

«4»- ب، [قرب الإسناد] مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَی وَ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ مَعاً عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: کُنْتُ فِی الْحَمَّامِ فِی الْبَيْتِ الْأَوْسَطِ فَدَخَلَ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام وَ عَلَيْهِ النُّورَةُ قَالَ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْکُمْ فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ وَ تَأَخَّرْتُ فَدَخَلَ الْبَيْتَ الَّذِی فِيهِ الْحَوْضُ فَاغْتَسَلْتُ وَ خَرَجْتُ (2).

«5»- ع، [علل الشرائع] عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ ابْنِ بُکَيْرٍ عَنِ ابْنِ أَبِی يَعْفُورٍ قَالَ: لَاحَانِی زُرَارَةُ بْنُ أَعْيَنَ فِی نَتْفِ الْإِبْطِ وَ حَلْقِهِ فَقُلْتُ نَتْفُهُ أَفْضَلُ مِنْ حَلْقِهِ وَ طَلْيُهُ أَفْضَلُ مِنْهُمَا جَمِيعاً فَأَتَيْنَا بَابَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَطَلَبْنَا الْإِذْنَ عَلَيْهِ فَقِيلَ لَنَا هُوَ فِی الْحَمَّامِ فَذَهَبْنَا إِلَی الْحَمَّامِ فَخَرَجَ علیه السلام عَلَيْنَا وَ قَدْ اطَّلَی إِبْطَهُ فَقُلْتُ لِزُرَارَةَ يَکْفِيکَ قَالَ لَا لَعَلَّهُ إِنَّمَا فَعَلَهُ لِعِلَّةٍ بِهِ فَقَالَ فِيمَا أَتَيْتُمَا فَقُلْتُ لَاحَانِی زُرَارَةُ بْنُ أَعْيَنَ فِی نَتْفِ الْإِبْطِ وَ حَلْقِهِ فَقُلْتُ نَتْفُهُ أَفْضَلُ مِنْ حَلْقِهِ وَ طَلْيُهُ أَفْضَلُ مِنْهُمَا فَقَالَ أَمَا إِنَّکَ أَصَبْتَ السُّنَّةَ(3) وَ أَخْطَأَهَا زُرَارَةُ أَمَا إِنَّ نَتْفَهُ أَفْضَلُ مِنْ حَلْقِهِ وَ طَلْيَهُ أَفْضَلُ مِنْهُمَا ثُمَّ قَالَ لَنَا اطَّلِيَا فَقُلْنَا فَعَلْنَا مُنْذُ ثَلَاثٍ فَقَالَ أَعِيدَا فَإِنَّ الِاطِّلَاءَ طَهُورٌ فَفَعَلْنَا فَقَالَ لِی تَعْلَمُ يَا ابْنَ أَبِی يَعْفُورٍ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ عَلِّمْنِی فَقَالَ إِيَّاکَ وَ الِاضْطِجَاعَ فِی الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُذِيبُ شَحْمَ الْکُلْيَتَيْنِ وَ إِيَّاکَ وَ الِاسْتِلْقَاءَ عَلَی الْقَفَا فِی الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُورِثُ الدَّاءَ الدُّبَيْلَةَ-(4) وَ إِيَّاکَ وَ التَّمَشُّطَ فِی الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُورِثُ وَبَاءَ الشَّعْرِ وَ إِيَّاکَ وَ السِّوَاکَ فِی الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُورِثُ وَبَاءَ الْأَسْنَانِ وَ إِيَّاکَ أَنْ تَغْسِلَ رَأْسَکَ بِالطِّينِ

1- 1. أمالی الصدوق ص 219.
2- 2. قرب الإسناد ص 177، و تراه فی الفقيه ج 1 ص 65، التهذيب ج 1 ص 106، و قد مر فی کتاب العشره ص 8 من هذا المجلد.
3- 3. يعنی سنه رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله فانه کان ينتف و لم يکن حينذاک طلاء النوره.
4- 4. يعنی قرحه المعده أو قرحه الاثنی عشر.

فَإِنَّهُ يُسَمِّجُ الْوَجْهَ وَ إِيَّاکَ أَنْ تَدْلُکَ رَأْسَکَ وَ وَجْهَکَ بِمِنْزَرٍ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِمَاءِ الْوَجْهِ-(1) وَ إِيَّاکَ أَنْ تَدْلُکَ تَحْتَ قَدَمِکَ بِالْخَزَفِ فَإِنَّهُ يُورِثُ الْبَرَصَ وَ إِيَّاکَ أَنْ تَغْتَسِلَ مِنْ غُسَالَةِ الْحَمَّامِ فَفِيهَا تَجْتَمِعُ غُسَالَةُ الْيَهُودِيِّ وَ النَّصْرَانِيِّ وَ الْمَجُوسِيِّ وَ النَّاصِبِ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ وَ هُوَ شَرُّهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَى لَمْ يَخْلُقْ خَلْقاً أَنْجَسَ مِنَ الْکَلْبِ وَ إِنَّ النَّاصِبَ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ أَنْجَسُ مِنْهُ (2).

قَالَ الصَّدُوقُ رُوِّيتُ فِی خَبَرٍ آخَرَ: أَنَّ هَذَا الطِّينَ هُوَ طِينُ مِصْرَ وَ أَنَّ هَذَا الْخَزَفَ هُوَ خَزَفُ الشَّامِ (3).

«6»- مع، [معانی الأخبار] عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ قَالَ: نَظَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِلَى رَجُلٍ قَدْ خَرَجَ مِنَ الْحَمَّامِ مَخْضُوبَ الْيَدَيْنِ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَ يَسُرُّکَ أَنْ يَکُونَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ خَلَقَ يَدَيْکَ هَکَذَا- قَالَ لَا وَ اللَّهِ وَ إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِکَ لِأَنَّهُ بَلَغَنِی عَنْکُمْ أَنَّهُ مَنْ دَخَلَ الْحَمَّامَ فَلْيُرَ عَلَيْهِ أَثَرُهُ يَعْنِی الْحِنَّاءَ فَقَالَ لَيْسَ حَيْثُ ذَهَبْتَ مَعْنَى ذَلِکَ إِذَا خَرَجَ أَحَدُکُمْ مِنَ الْحَمَّامِ وَ قَدْ سَلِمَ فَلْيُصَلِّ رَکْعَتَيْنِ شُکْراً.

قَالَ سَعْدٌ وَ أَخْبَرَنِی أَحْمَدُ بْنُ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ وَ رَوَاهُ نُوحُ بْنُ شُعَيْبٍ رَفَعَهُ قَالَ: فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَ (4).

«7»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَةِ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِذَا قَالَ لَکَ أَخُوکَ وَ قَدْ خَرَجْتَ مِنَ الْحَمَّامِ طَابَ حَمَّامُکَ وَ حَمِيمُکَ فَقُلْ أَنْعَمَ اللَّهُ بَالَکَ وَ قَالَ عليه السلام إِذَا تَعَرَّى الرَّجُلُ نَظَرَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ فَطَمِعَ فِيهِ فَاسْتَتِرُوا(5).

«8»- ل، [الخصال] عَنِ الْخَلِيلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ خَشْرَمٍ عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِی مَعْمَرٍ عَنْ سَعِيدٍ الْغَنَوِیِّ عَنْ أَبِی هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: مَنْ کَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلِ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمِئْزَرٍ وَ مَنْ کَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدَعْ حَلِيلَتَهُ تَخْرُجُ إِلَى الْحَمَّامِ (6).

1- 1. سمج الوجه سماجه: قبح و صار دسما خبيثا، و المراد بماء الوجه بريقه و لمعانه و طراوته لا معناه الكنائی أعنی الوجاهه عند الناس.
2- 2. و تراه فی الكافی ج 6 ص 508.

3- 3. علل الشرائع ج 1 ص 276.
4- 4. معانى الأخبار ص 254.
5- 5. الخصال ج 2: 169.
6- 6. الخصال ج 1 ص 78 فى حديث، و انما نهى عن رواح النساء الى الحمامات لان بعضهن. لا يسترن عورتهن فيها و الدخول فى الحمام يستلزم نظر بعض الى بعض، مع ما قيل بوجوب ستر أبدانهن عن نساء أهل الكتاب من اليهود و النصارى، و كان المتداول دخولهن الى الحمام مع المسلمين.

«9»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ عِيسَى عَنِ الْبَزَنْطِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِلرِّضَا عليه السلام إِنَّ أَهْلَ مِصْرَ يَزْعُمُونَ أَنَّ بِلَادَهُمْ مُقَدَّسَةٌ قَالَ وَ كَيْفَ ذَلِکَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحْشَرُ مِنْ جَبَلِهِمْ (1) سَبْعُونَ أَلْفاً يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ قَالَ لَا لَعَمْرِی مَا ذَاکَ كَذَلِکَ وَ مَا غَضِبَ اللَّهُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا أَدْخَلَهُمْ مِصْرَ وَ لَا رَضِيَ عَنْهُمْ إِلَّا أَخْرَجَهُمْ مِنْهَا إِلَى غَيْرِهَا وَ لَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله لَا تَغْسِلُوا رُءُوسَكُمْ بِطِينِهَا وَ لَا تَأْكُلُوا فِی فَخَّارِهَا فَإِنَّهُ يُورِثُ الذِّلَّةَ وَ يَذْهَبُ بِالْغَيْرَهِ قُلْنَا لَهُ قَدْ قَالَ ذَلِکَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَقَالَ نَعَمْ (2).

أقول: قد أوردناه بتمامه فی باب أخبار موسى عليه السلام

وَ سَيَأْتِی فِی بَابِ الطِّيبِ عَنِ الرِّضَا عليه السلام: اسْتَحِمُّوا يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ.

«10»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: ثَلَاثَةٌ يُسْمِنَّ وَ ثَلَاثَةٌ يَهْزِلْنَ فَأَمَّا الَّتِی يُسْمِنَّ فَإِدْمَانُ الْحَمَّامِ وَ شَمُّ الرَّائِحَهِ الطَّيِّبَهِ وَ لُبْسُ الثِّيَابِ اللَّيِّنَهِ وَ أَمَّا الَّتِی يَهْزِلْنَ فَإِدْمَانُ أَكْلِ الْبَيْضِ وَ السَّمَكِ وَ الطَّلْعِ.

قال الصدوق يعنى بإدمان الحمام أن يدخله يوم و يوم لا فإنه إن دخله كل يوم نقص من لحمه (3).

أقول: سيأتى خبر جابر الجعفى عن الباقر عليه السلام فى بيان ما يخص النساء من الأحكام و فى بعض نسخ الخصال و لا يجوز للمرأه أن تدخل الحمام فإن ذلک محرم عليها.

«11»- فس، [تفسير القمى] عَنْ أَبِی عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَا تَغْسِلُوا رُءُوسَكُمْ بِطِينِ مِصْرَ وَ لَا تَشْرَبُوا فِی فَخَّارِهَا فَإِنَّهُ يُورِثُ الذِّلَّةَ وَ يَذْهَبُ

1- 1. جيلهم خ ل.
2- 2. قرب الإسناد ص 220.
3- 3. الخصال ج 1 ص 74.

بِالْغَيْرَهِ(1).

ص، [قصص الأنبياء عليهم السلام] بالإسناد إلى الصدوق عن أبيه عن سعد عن ابن أبى الخطاب عن ابن أسباط: مثله (2)

شى، [تفسير العياشى] عن ابن أسباط: مثله (3).

«12»- ل، [الخصال] عَنْ حَمْزَهَ الْعَلَوِىِّ عَنْ عَلِىٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَهِ عَنِ السَّكُونِىِّ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِىٍّ عليهم السلام قَالَ: سَبْعَهٌ لَا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ الرَّاكِعُ وَ السَّاجِدُ وَ فِى الْكَنِيفِ وَ فِى الْحَمَّامِ وَ الْجُنُبُ وَ النُّفَسَاءُ وَ الْحَائِضُ.

قال الصدوق رحمه الله هذا على الكراهه لا على النهى و قد جاء الإطلاق للرجل فى قراءه القرآن فى الحمام ما لم يرد به الصوت إذا كان عليه مئزر(4).

«13»- ل، [الخصال] عَنْ سَعِيدِ بْنِ عِلَاقَهَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ: الْبَوْلُ فِى الْحَمَّامِ يُورِثُ الْفَقْرَ(5).

«14»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنِ ابْنِ الْبَرْقِىِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: مَنْ دَخَلَ الْحَمَّامَ بِمِئْزَرٍ سَتَرَهُ اللَّهُ بِسِتْرِهِ (6).

«15»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنْ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى الْقَاسِمِ عَنِ الْبَرْقِىِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِىٍّ الْأَنْصَارِىِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: مَنْ دَخَلَ الْحَمَّامَ فَغَضَّ طَرْفَهُ عَنِ النَّظَرِ إِلَى عَوْرَهِ أَخِيهِ آمَنَهُ اللَّهُ مِنَ الْحَمِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ(7).

«16»- ص، [قصص الأنبياء عليهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَى الصَّدُوقِ رَحِمَهُ اللَّهُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ دَاوُدَ

1- 1. تفسير القمّىّ ص 608 فى حديث.
2- 2. تراه فى ج 60 ص 209 من هذه الطبعه.
3- 3. تفسير العيّاشىّ ج 1 ص 304.

4- 4. الخصال ج 2 ص 10.
5- 5. الخصال ج 2 ص 93.
6- 6. ثواب الأعمال ص 19.
7- 7. ثواب الأعمال ص 19.

الرَّقِّيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ: مَا أُحِبُّ أَنْ أَغْسِلَ رَأْسِی مِنْ طِينِ مِصْرَ مَخَافَةَ أَنْ تُورِثَنِی تُرْبَتُهَا الذُّلَّ وَ تَذْهَبَ بِغَيْرَتِی (1).

شی، [تفسير العياشی] عن داود: مثله (2).

«17»- مل، [كامل الزيارات] أَبُو سُمَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ نُسَافِرُ فَلَا يَكُونُ مَعَنَا نُخَالَةٌ فَنَتَدَلَّكُ بِالدَّقِيقِ قَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ الْفَسَادُ فِيمَا أَضَرَّ بِالْبَدَنِ وَ أَتْلَفَ الْمَالَ فَأَمَّا مَا أَصْلَحَ الْبَدَنَ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِفَسَادٍ وَ إِنِّی رُبَّمَا أَمَرْتُ غُلَامِی يَلُتُّ لِیَ النَّقِیَّ بِالزَّيْتِ ثُمَّ أَتَدَلَّكُ بِهِ (3).

«18»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام]: إِنِ اغْتَسَلْتَ مِنْ مَاءِ الْحَمَّامِ وَ لَمْ يَكُنْ مَعَكَ مَا تَغْرِفُ بِهِ وَ يَدَاكَ قَذِرَتَانِ فَاضْرِبْ يَدَكَ بِالْمَاءِ وَ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ هَذَا مِمَّا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ ما جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِی الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ وَ إِنِ اجْتَمَعَ مُسْلِمٌ مَعَ ذِمِّیٍّ فِی الْحَمَّامِ اغْتَسَلَ الْمُسْلِمُ مِنَ الْحَوْضِ قَبْلَ الذِّمِّیِّ وَ مَاءُ الْحَمَّامِ سَبِيلُهُ سَبِيلُ الْمَاءِ الْجَارِی إِذَا كَانَتْ لَهُ مَادَّةٌ وَ إِيَّاكَ وَ التَّمَشُّطَ فِی الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُورِثُ الْوَبَاءَ فِی الشَّعْرِ وَ إِيَّاكَ وَ السِّوَاكَ فِی الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُورِثُ الْوَبَاءَ فِی الْأَسْنَانِ وَ إِيَّاكَ أَنْ تَدْلُكَ رَأْسَكَ وَ وَجْهَكَ بِمِئْزَرِكَ الَّذِی فِی وَسَطِكَ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِمَاءِ الْوَجْهِ وَ إِيَّاكَ أَنْ تَغْسِلَ رَأْسَكَ بِالطِّينِ فَإِنَّهُ يُسَمِّجُ الْوَجْهَ وَ إِيَّاكَ أَنْ تَدْلُكَ تَحْتَ قَدَمَيْكَ بِالْخَزَفِ فَإِنَّهُ يُورِثُ الْبَرَصَ وَ إِيَّاكَ أَنْ تَضْطَجِعَ فِی الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُذِيبُ شَحْمَ الْكُلْيَتَيْنِ وَ إِيَّاكَ وَ الِاسْتِلْقَاءَ فَإِنَّهُ يُورِثُ الدُّبَيْلَةَ وَ لَا بَأْسَ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِی الْحَمَّامِ مَا لَمْ تُرِدْ بِهِ الصَّوْتَ إِذَا كَانَ عَلَيْكَ مِئْزَرٌ وَ إِيَّاكَ أَنْ تَدْخُلَ الْحَمَّامَ بِغَيْرِ مِئْزَرٍ فَإِنَّهُ مِنَ الْإِيمَانِ وَ غُضَّ بَصَرَكَ عَنْ عَوْرَةِ النَّاسِ وَ اسْتُرْ عَوْرَتَكَ مِنْ أَنْ يُنْظَرَ إِلَيْهِ فَإِنَّهُ أُرْوِی أَنَّ النَّاظِرَ وَ الْمَنْظُورَ إِلَيْهِ مَلْعُونٌ وَ بِاللَّهِ الْعِصْمَةُ(4).

«19»- سن، [المحاسن] رُوِیَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ثَلَاثٌ يَهْدِمْنَ الْبَدَنَ وَ رُبَّمَا

1- 1. تراه فی ج 60 ص 210 من هذه الطبعه فی حديث.
2- 2. تفسير العيّاشیّ ج 1 ص 305.
3- 3. تراه فی المحاسن 312.
4- 4. فقه الرضا ص 4.

قَتَلْنَ أَكْلُ الْقَدِيدِ الْغَابِّ وَ دُخُولُ الْحَمَّامِ عَلَى الْبِطْنَهِ وَ نِكَاحُ الْعَجَائِزِ(1).

«20»- طب، [طب الأئمه علیهم السلام] عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِی الْحَسَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَهُ وَ السُّعُوطُ وَ الْحَمَّامُ وَ الْحُقْنَهُ.

وَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ علیه السلام: طِبُّ الْعَرَبِ فِی سَبْعَهٍ شَرْطَهِ الْحِجَامَهِ وَ الْحُقْنَهِ وَ الْحَمَّامِ وَ السُّعُوطِ وَ الْقَیْ ءِ وَ شَرْبَهِ عَسَلٍ وَ آخِرُ الدَّوَاءِ الْكَیُّ وَ رُبَّمَا يُزَادُ فِيهِ النُّورَهُ.

وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: طِبُّ الْعَرَبِ فِی خَمْسَهٍ شَرْطَهِ الْحِجَامَهِ وَ الْحُقْنَهِ وَ السُّعُوطِ وَ الْقَیْ ءِ وَ الْحَمَّامِ وَ آخِرُ الدَّوَاءِ الْكَیُّ.

وَ عَنِ الْبَاقِرِ علیه السلام: أَنَّهُ خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحُقْنَهُ وَ السُّعُوطُ وَ الْحِجَامَهُ وَ الْحَمَّامُ.

وَ رُوِیَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَنْ دَخَلَ الْحَمَّامَ عَلَى الرِّيقِ أَنْقَى الْبَلْغَمَ وَ إِنْ دَخَلْتَهُ بَعْدَ الْأَكْلِ أَنْقَى الْمِرَّهَ-(2) وَ إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَزِيدَ فِی لَحْمِكَ فَادْخُلِ الْحَمَّامَ عَلَى شَبْعَتِكَ وَ إِنْ أَرَدْتَ أَنْ يَنْقُصَ لَحْمُكَ فَادْخُلْهُ عَلَى الرِّيقِ.

«21»- مكا، [مكارم الأخلاق]: كَانَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله إِذَا غَسَلَ رَأْسَهُ وَ لِحْيَتَهُ غَسَلَهُمَا بِالسِّدْرِ(3).

وَ مِنْ كِتَابِ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ (4) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: إِذَا دَخَلْتَ الْحَمَّامَ فَقُلْ فِی الْوَقْتِ الَّذِی تَنْزِعُ ثِيَابَكَ- اللَّهُمَّ انْزِعْ عَنِّی رِبْقَهَ النِّفَاقِ وَ ثَبِّتْنِی عَلَى الْإِيمَانِ وَ إِذَا دَخَلْتَ الْبَيْتَ الْأَوَّلَ فَقُلِ- اللَّهُمَّ إِنِّی أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِی وَ أَسْتَعِيذُ بِكَ مِنْ أَذَاهُ وَ إِذَا دَخَلْتَ الْبَيْتَ الثَّانِیَ فَقُلِ- اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّی الرِّجْسَ النَّجْسَ وَ طَهِّرْ جَسَدِی وَ قَلْبِی وَ خُذْ مِنَ الْمَاءِ الْحَارِّ وَ ضَعْهُ عَلَى هَامَتِكَ وَ صُبَّ مِنْهُ عَلَى رِجْلَيْكَ وَ إِنْ أَمْكَنَ أَنْ تَبْلَعَ مِنْهُ جُرْعَهً فَافْعَلْ فَإِنَّهُ يُنَقِّی الْمَثَانَهَ وَ الْبَثْ فِی

1- 1. المحاسن: 463، و القديد: لحم مقدد يذر عليه الملح ثمّ يجفف فی الظل أو الشمس، و الغاب: اللحم البائت، و كأنّه اللحم المطبوخ البائت.
2- 2. يعنی الصفراء غير الطبيعيه.

3- 3. مكارم الأخلاق ص 34.
4- 4. مكارم الأخلاق ص 56، نقلا من الفقيه ج 1 باب غسل يوم الجمعه و قد مر مثله.

الْبَيْتِ الثَّانِی سَاعَةً وَ إِذَا دَخَلْتَ الْبَيْتَ الثَّالِثَ فَقُلْ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ وَ نَسْأَلُهُ الْجَنَّةَ وَ تَرَدَّدْهَا إِلَى وَقْتِ خُرُوجِکَ مِنَ الْبَيْتِ الْحَارِّ وَ إِيَّاکَ وَ شُرْبَ الْمَاءِ الْبَارِدِ وَ الْفُقَّاعِ فِی الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُفْسِدُ الْمَعِدَةَ وَ لَا تَصُبَّنَّ عَلَيْکَ الْمَاءَ الْبَارِدَ فَإِنَّهُ يُضْعِفُ الْبَدَنَ وَ صُبَّ الْمَاءَ الْبَارِدَ عَلَى قَدَمَيْکَ إِذَا خَرَجْتَ فَإِنَّهُ يَسُلُّ الدَّاءَ مِنْ جَسَدِکَ فَإِذَا خَرَجْتَ مِنَ الْحَمَّامِ وَ لَبِسْتَ ثِيَابَکَ فَقُلِ- اللَّهُمَّ أَلْبِسْنِی التَّقْوَى وَ جَنِّبْنِی الرَّدَى فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِکَ أَمِنْتَ مِنْ کُلِّ دَاءٍ وَ لَا بَأْسَ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِی الْحَمَّامِ مَا لَمْ تُرِدْ بِهِ الصَّوْتَ إِذَا کَانَ عَلَيْکَ مِئْزَرٌ وَ سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام فَقَالَ أَ کَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَنْهَى عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِی الْحَمَّامِ فَقَالَ لَا إِنَّمَا نَهَى أَنْ يَقْرَأَ الرَّجُلُ وَ هُوَ عُرْيَانٌ فَإِذَا کَانَ عَلَيْهِ إِزَارٌ فَلَا بَأْسَ.

وَ قَالَ عَلِیُّ بْنُ يَقْطِينٍ لِلْکَاظِمِ عليه السلام: أَقْرَأُ فِی الْحَمَّامِ وَ أَنْکِحُ قَالَ لَا بَأْسَ.

وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: نِعْمَ الْبَيْتُ الْحَمَّامُ تُذَکَّرُ فِيهِ النَّارُ وَ يَذْهَبُ بِالدَّرَنِ- وَ قَالَ عليه السلام بِئْسَ الْبَيْتُ الْحَمَّامُ يَهْتِکُ السِّتْرَ وَ يَذْهَبُ بِالْحَيَاءِ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: بِئْسَ الْبَيْتُ الْحَمَّامُ يَهْتِکُ السِّتْرَ وَ يُبْدِی الْعَوْرَةَ وَ نِعْمَ الْبَيْتُ الْحَمَّامُ يُذَکِّرُ حَرَّ جَهَنَّمَ وَ مِنَ الْأَدَبِ أَنْ لَا يُدْخِلَ الرَّجُلُ وَلَدَهُ مَعَهُ الْحَمَّامَ فَيَنْظُرَ إِلَى عَوْرَتِهِ.

وَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: مَنْ کَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَبْعَثْ بِحَلِيلَتِهِ إِلَى الْحَمَّامِ- وَ قَالَ عليه السلام أَنْهَى نِسَاءَ أُمَّتِی عَنْ دُخُولِ الْحَمَّامِ.

وَ قَالَ الْکَاظِمُ عليه السلام: لَا تَدْخُلِ الْحَمَّامَ عَلَى الرِّيقِ لَا تَدْخُلُوهُ حَتَّى تَطْعَمُوا شَيْئاً.

مِنْ کِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَا تَدْخُلِ الْحَمَّامَ إِلَّا وَ فِی جَوْفِکَ شَیْ ءٌ يُطْفِئُ عَنْکَ وَهَجَ الْمَعِدَةِ-(1) وَ هُوَ أَقْوَى لِلْبَدَنِ وَ لَا تَدْخُلْهُ وَ أَنْتَ مُمْتَلِئٌ مِنَ الطَّعَامِ.

وَ عَنْهُ عليه السلام قَالَ: لَا بَأْسَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ فِی الْحَمَّامِ إِذَا کَانَ يُرِيدُ بِهِ

1- 1. الوهج- محركه- اشتداد الحراره.

وَجْهَ اللَّهِ وَ لَا يُرِيدُ أَنْ يَنْظُرَ كَيْفَ صَوْتُهُ.

عَنِ ابْنِ أَبِی يَعْفُورٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَقُلْتُ أَ يَتَجَرَّدُ الرَّجُلُ عِنْدَ صَبِّ الْمَاءِ يُرَى عَوْرَتُهُ إِذْ يَصُبُّ عَلَيْهِ الْمَاءَ أَوْ يَرَى هُوَ عَوْرَةَ النَّاسِ قَالَ كَانَ أَبِی علیه السلام يَكْرَهُ ذَلِكَ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: لَا يَسْتَلْقِيَنَّ أَحَدُكُمْ فِی الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُذِيبُ شَحْمَ الْكُلْيَتَيْنِ- وَ قَالَ بَعْضُهُمْ خَرَجَ الصَّادِقُ علیه السلام مِنَ الْحَمَّامِ فَتَلَبَّسَ وَ تَعَمَّمَ قَالَ فَمَا تَرَكْتُ الْعِمَامَةَ عِنْدَ خُرُوجِی مِنَ الْحَمَّامِ فِی الشِّتَاءِ وَ الصَّيْفِ.

وَ قَالَ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام: الْحَمَّامُ يَوْمٌ وَ يَوْمٌ لَا يُكْثِرُ اللَّحْمَ وَ إِدْمَانُهُ كُلَّ يَوْمٍ يُذِيبُ شَحْمَ الْكُلْيَتَيْنِ.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُسْلِمٍ: كُنْتُ فِی الْحَمَّامِ فِی الْبَيْتِ الْأَوْسَطِ فَدَخَلَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام وَ عَلَيْهِ إِزَارٌ فَوْقَ النُّورَةِ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ وَ دَخَلْتُ الْبَيْتَ الَّذِی فِيهِ حَوْضٌ فَاغْتَسَلْتُ وَ خَرَجْتُ.

وَ عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: مَنْ غَسَلَ رِجْلَيْهِ بَعْدَ خُرُوجِهِ مِنَ الْحَمَّامِ فَلَا بَأْسَ وَ إِنْ لَمْ يَغْسِلْهُمَا فَلَا بَأْسَ وَ خَرَجَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِیٍّ علیهما السلام مِنَ الْحَمَّامِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ طَابَ اسْتِحْمَامُكَ فَقَالَ يَا لُكَعُ وَ مَا تَصْنَعُ بِالاسْتِ (1) هُنَا قَالَ فَطَابَ حَمَّامُكَ قَالَ إِذَا طَابَ الْحَمَّامُ فَمَا رَاحَةُ الْبَدَنِ قَالَ فَطَابَ حَمِيمُكَ قَالَ وَيْحَكَ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ الْحَمِيمَ الْعَرَقُ قَالَ فَكَيْفَ أَقُولُ قَالَ قُلْ طَابَ مَا طَهُرَ مِنْكَ وَ طَهُرَ مَا طَابَ مِنْكَ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: إِذَا قَالَ لَكَ أَخُوكَ وَ قَدْ خَرَجْتَ مِنَ الْحَمَّامِ طَابَ حَمَّامُكَ فَقُلْ لَهُ أَنْعَمَ اللَّهُ بَالَكَ.

وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الدَّاءُ ثَلَاثَةٌ وَ الدَّوَاءُ ثَلَاثَةٌ فَأَمَّا الدَّاءُ فَالدَّمُ وَ الْمِرَّةُ وَ الْبَلْغَمُ فَدَوَاءُ الدَّمِ الْحِجَامَةُ وَ دَوَاءُ الْبَلْغَمِ الْحَمَّامُ وَ دَوَاءُ الْمِرَّةِ الْمَشِیُّ.

قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: ثَلَاثَةٌ يُسْمِنَّ وَ ثَلَاثَةٌ يَهْزِلْنَ فَأَمَّا الَّتِی يُسْمِنَّ فَإِدْمَانُ الْحَمَّامِ وَ شَمُّ الرَّائِحَةِ الطَّيِّبَةِ وَ لُبْسُ الثِّيَابِ اللَّيِّنَةِ وَ أَمَّا الَّتِی يَهْزِلْنَ فَإِدْمَانُ

1- 1. يعنى حروف الاست(ا س ت) من لفظ الاستحمام.

أَكْلِ الْبَيْضِ وَ السَّمَكِ وَ الطَّلْعِ (1).

يَعْنِی إِدْمَانَ الْحَمَّامِ يَوْمٌ وَ يَوْمٌ لَا فَإِنَّهُ إِنْ دَخَلَ كُلَّ يَوْمٍ نَقَصَ لَحْمُهُ.

عَنِ الْبَاقِرِ علیه السلام قَالَ: مَاءُ الْحَمَّامِ لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا كَانَ لَهُ مَادَّةٌ.

عَنْ دَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام مَا تَقُولُ فِی مَاءِ الْحَمَّامِ قَالَ هُوَ بِمَنْزِلَهِ الْمَاءِ الْجَارِی.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام الْحَمَّامُ يَغْتَسِلُ فِيهِ الْجُنُبُ وَ غَيْرُهُ أَغْتَسِلُ مِنْ مَائِهِ قَالَ نَعَمْ لَا بَأْسَ أَنْ يَغْتَسِلَ مِنْهُ الْجُنُبُ وَ لَقَدِ اغْتَسَلْتُ فِيهِ ثُمَّ جِئْتُ فَغَسَلْتُ رِجْلَیَّ وَ مَا غَسَلْتُهُمَا إِلَّا مِمَّا لَزِقَ بِهِمَا مِنَ التُّرَابِ.

عَنْ زُرَارَهَ قَالَ: رَأَيْتُ الْبَاقِرَ علیه السلام يَخْرُجُ مِنَ الْحَمَّامِ فَيَمْضِی كَمَا هُوَ- لَا يَغْسِلُ رِجْلَهُ حَتَّی يُصَلِّیَ.

وَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: اغْسِلُوا أَرْجُلَكُمْ بَعْدَ خُرُوجِكُمْ مِنَ الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالشَّقِيقَهِ(2) وَ إِذَا خَرَجْتَ فَتَعَمَّمْ.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَی عَنِ الْبَاقِرِ وَ الصَّادِقِ علیهما السلام قَالَ: خَرَجَا مِنَ الْحَمَّامِ مُتَعَمِّمَيْنِ شِتَاءً كَانَ أَوْ صَيْفاً وَ كَانَا يَقُولَانِ هُوَ أَمَانٌ مِنَ الصُّدَاعِ.

وَ رُوِیَ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْحَمَّامَ وَ هَاجَتْ بِهِ الْحَرَارَهُ فَلْيَصُبَّ عَلَيْهِ الْمَاءَ الْبَارِدَ لِيَسْكُنَ بِهِ الْحَرَارَهُ.

وَ مِنْ كِتَابِ طِبِّ الْأَئِمَّهِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام قَالَ: قَلِّمُوا أَظْفَارَكُمْ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ وَ احْتَجِمُوا يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ وَ أَصِيبُوا مِنَ الْحَمَّامِ حَاجَتَكُمْ يَوْمَ الْخَمِيسِ وَ تَطَيَّبُوا بِأَطْيَبِ طِيبِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَهِ.

مِنْ كِتَابِ الْخِصَالِ (3)

عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام قَالَ: قَلِّمُوا أَظْفَارَكُمْ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ وَ اسْتَحِمُّوا يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ وَ أَصِيبُوا مِنَ الْحِجَامَهِ حَاجَتَكُمْ يَوْمَ الْخَمِيسِ وَ تَطَيَّبُوا بِأَطْيَبِ طِيبِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَهِ.

وَ مِنْ كِتَابِ اللِّبَاسِ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا أَبُو الْحَسَنِ الْأَوَّلُ

1- 1.؟؟؟ النخل.
2- 2. وجع نصف الرأس و الوجه.
3- 3.الخصال ج 1 ص 30.

علیه السلام الْحَمَّامَ وَ نَحْنُ فِیهِ فَسَلَّمَ قَالَ فَقُمْتُ أَنَا فَاغْتَسَلْتُ وَ خَرَجْتُ.

عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِیرٍ عَنْ أَبِیهِ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَ أَبِی وَ جَدِّی وَ عَمِّی حَمَّامَ الْمَدِینَهِ فَإِذَا رَجُلٌ فِی الْمَسْلَخِ فَقَالَ مِمَّنِ الْقَوْمُ فَقُلْنَا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالَ مِنْ أَیِّ الْعِرَاقِ فَقُلْنَا مِنْ أَهْلِ الْکُوفَهِ قَالَ مَرْحَباً وَ أَهْلًا یَا أَهْلَ الْکُوفَهِ أَنْتُمُ الشِّعَارُ دُونَ الدِّثَارِ ثُمَّ قَالَ مَا یَمْنَعُکُمْ مِنَ الْإِزَارِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ عَوْرَهُ الْمُسْلِمِ عَلَی الْمُسْلِمِ حَرَامٌ قَالَ فَبَعَثَ عَمِّی إِلَی کِرْبَاسَهٍ فَشَقَّهَا بِأَرْبَعَهٍ ثُمَّ أَخَذَ کُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا وَاحِدَهً فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ الْحَمَّامِ سَأَلْنَا عَنِ الشَّیْخِ فَإِذَا هُوَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ وَ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ الْبَاقِرُ علیه السلام مَعَهُ.

مِنْ کِتَابِ مَنْ لَا یَحْضُرُهُ الْفَقِیهُ (1) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ کَانَ یُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ فَلَا یَدْخُلِ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمِئْزَرٍ وَ نَهَی صلی الله علیه و آله عَنْ دُخُولِ الْأَنْهَارِ إِلَّا بِمِئْزَرٍ وَ قَالَ إِنَّ لِلْمَاءِ أَهْلًا وَ سُکَّاناً.

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: إِذَا تَعَرَّی أَحَدُکُمْ نَظَرَ إِلَیْهِ الشَّیْطَانُ فَیَطْمَعُ فِیهِ فَاسْتَتِرُوا.

عَنْهُ علیه السلام قَالَ: نَهَی أَنْ یَدْخُلَ الرَّجُلُ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمِئْزَرٍ.

وَ عَنِ الْبَاقِرِ علیه السلام عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهما السلام قَالَ: قِیلَ لَهُ إِنَّ سَعِیدَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِکِ یَدْخُلُ بِجَوَارِیهِ الْحَمَّامَ قَالَ وَ مَا بَأْسٌ بِهِ إِذَا کَانَ عَلَیْهِ وَ عَلَیْهِنَّ الْإِزَارُ وَ لَا یَکُونُونَ عُرَاهً کَالْحُمُرِ یَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَی سَوْأَهِ بَعْضٍ.

وَ رُوِیَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا کُرِهَ النَّظَرُ إِلَی عَوْرَهِ الْمُسْلِمِ فَأَمَّا النَّظَرُ إِلَی عَوْرَهِ مَنْ لَیْسَ بِمُسْلِمٍ مِثْلُ النَّظَرِ إِلَی عَوْرَهِ الْحِمَارِ.

وَ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: لَا یَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَی عَوْرَهِ أَخِیهِ فَإِذَا کَانَ مُخَالِفاً لَهُ فَلَا شَیْ ءَ عَلَیْهِ فِی الْحَمَّامِ.

وَ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: الْفَخِذُ لَیْسَ بِعَوْرَهٍ.

وَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَغْتَسِلُ الرَّجُلُ بَارِزاً فَقَالَ إِذَا لَمْ یَرَهُ أَحَدٌ فَلَا بَأْسَ.

مِنْ تَهْذِیبِ الْأَحْکَامِ (2)

عَنْ حُذَيْفَهَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللّهِ علیه السلام شَیْ ءٌ یَقُولَهُ النَّاسُ عَوْرَهُ الْمُؤْمِنِ عَلَی الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ فَقَالَ لَیْسَ حَیْثُ یَذْهَبُونَ

1- 1. الفقیه ج 1 ص 60.
2- 2. تهذیب الأحکام ج 1 ص 106.

إِنَّمَا عَنَى عَوْرَهُ الْمُؤْمِنِ أَنْ يَزِلَّ زَلَّةً أَوْ يَتَكَلَّمَ بِشَىْ ءٍ يُعَابُ عَلَيْهِ فَيَحْفَظُ عَلَيْهِ لِيُعَيِّرَهُ بِهِ يَوْماً.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ عَوْرَهِ الْمُؤْمِنِ أَ هِىَ حَرَامٌ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ أَعْنِى سُفْلَيْهِ فَقَالَ لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ إِنَّمَا هُوَ إِذَاعَهُ سِرِّهِ.

عَنْ زَيْدٍ الشَّحَّامِ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِى عَوْرَهِ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ قَالَ لَيْسَ أَنْ يُكْشَفَ فَتَرَى مِنْهُ شَيْئاً إِنَّمَا هُوَ أَنْ تَزْرِىَ عَلَيْهِ أَوْ تَعِيبَهُ (1).

«22»- مكا، [مكارم الأخلاق] مِنْ كِتَابِ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ (2) عَنْ عَلِىٍّ عليه السلام قَالَ: لَا يَسْتَلْقِيَنَّ أَحَدُكُمْ فِى الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُذِيبُ شَحْمَ الْكُلْيَتَيْنِ وَ لَا يَدْلُكَنَّ رِجْلَهُ بِالْخَزَفِ فَإِنَّهُ يُورِثُ الْجُذَامَ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: لَا تَتَدَلَّكْ بِالْخَزَفِ فَإِنَّهُ يُورِثُ الْبَرَصَ وَ لَا تَمْسَحْ وَجْهَكَ بِالْإِزَارِ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِمَاءِ الْوَجْهِ وَ رُوِىَ أَنَّ ذَلِكَ طِينُ مِصْرَ وَ خَزَفُ الشَّامِ.

وَ قَالَ عليه السلام: إِيَّاكُمْ وَ الْخَزَفَ فَإِنَّهُ يُبْلِى الْجَسَدَ عَلَيْكُمْ بِالْخِرَقِ.

عَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يَتَدَلَّكَ الرَّجُلُ فِى الْحَمَّامِ بِالسَّوِيقِ وَ الدَّقِيقِ وَ النُّخَالَهِ وَ لَا بَأْسَ أَنْ يَتَدَلَّكَ بِالدَّقِيقِ الْمَلْتُوتِ بِالزَّيْتِ وَ لَيْسَ فِيمَا يَنْفَعُ الْبَدَنَ إِسْرَافٌ إِنَّمَا الْإِسْرَافُ فِيمَا أَتْلَفَ الْمَالَ وَ أَضَرَّ بِالْبَدَنِ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: لَا بَأْسَ أَنْ يَمَسَّ الرَّجُلُ الْخَلُوقَ فِى الْحَمَّامِ يَمْسَحُ بِهِ يَدَهُ مِنْ شُقَاقٍ يُدَاوِيهِ وَ لَا يُسْتَحَبُّ إِدْمَانُهُ وَ لَا أَنْ يُرَى أَثَرُهُ عَلَيْهِ.

وَ مِنْ كِتَابِ اللِّبَاسِ عَنْ أَبِى الْحَسَنِ عليه السلام: فِى الرَّجُلِ يَطَّلِى بِالنُّورَهِ فِى الْحَمَّامِ فَيَتَدَلَّكُ بِالزَّيْتِ وَ الدَّقِيقِ قَالَ لَا بَأْسَ.

عَنْ أَبِى السَّفَاتِجِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا: أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ إِنَّا نَكُونُ فِى طَرِيقِ مَكَّهَ فَنُرِيدُ الْإِحْرَامَ فَلَا يَكُونُ مَعَنَا نُخَالَهٌ نَتَدَلَّكُ بِهَا مِنَ النُّورَهِ فَنَتَدَلَّكُ بِالدَّقِيقِ فَيَدْخُلُنِى مِنْ ذَلِكَ مَا اللَّهُ بِهِ أَعْلَمُ قَالَ مَخَافَهَ الْإِسْرَافِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ لَيْسَ فِيمَا أَصْلَحَ الْبَدَنَ إِسْرَافٌ أَنَا رُبَّمَا أَمَرْتُ بِالنَّقِىِّ فَيُلَتُّ بِالزَّيْتِ

1- 1. مكارم الأخلاق ص 57- 62.
2- 2. الفقيه ج 1 باب غسل الجمعه.

فَأَتَدَلَّکُ بِهِ إِنَّمَا الْإِسْرَافُ فِیمَا أَتْلَفَ الْمَالَ وَ أَضَرَّ بِالْبَدَنِ قُلْتُ فَمَا الْإِقْتَارُ قَالَ أَکْلُ الْخُبْزِ وَ الْمِلْحِ وَ أَنْتَ تَقْدِرُ عَلَی غَیْرِهِ قُلْتُ فَالْقَصْدُ قَالَ الْخُبْزُ وَ اللَّحْمُ وَ اللَّبَنُ وَ الزَّیْتُ وَ السَّمْنُ مَرَّةً ذَا وَ مَرَّةً ذَا.

عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام: فِی الرَّجُلِ یَطَّلِی بِالنُّورَهِ فَیَجْعَلُ الدَّقِیقَ یَلُتُّهُ بِهِ یَتَمَسَّحُ بِهِ بَعْدَ النُّورَهِ لِیَقْطَعَ رِیحَهَا قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ (1).

باب 4 الحلق و جز شعر الرأس و الفرق و تربیته و تنظیف الرأس و الجسد بالماء و دفع الروائح الکریهه و غسل الثوب

«1»- مکا، [مکارم الأخلاق] مِنْ کِتَابِ مَنْ لَا یَحْضُرُهُ الْفَقِیهُ (2): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله لِرَجُلٍ احْلِقْ فَإِنَّهُ یَزِیدُ فِی جَمَالِکَ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: حَلْقُ الرَّأْسِ فِی غَیْرِ حَجٍّ وَ لَا عُمْرَهٍ مُثْلَهٌ لِأَعْدَائِکُمْ وَ جَمَالٌ لَکُمْ وَ مَعْنَی هَذَا فِی قَوْلِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله حِینَ وَصَفَ الْخَوَارِجَ فَقَالَ (3)

إِنَّهُمْ یَمْرُقُونَ مِنَ الدِّینِ کَمَا یَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِیَّهِ وَ عَلَامَتُهُمُ التَّسْبِیدُ(4).

وَ هُوَ الْحَلْقُ وَ تَرْکُ التَّدَهُّنِ.

وَ مِنْ کِتَابِ نَوَادِرِ الْحِکْمَهِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام قَالَ: لَا تَحْلِقُوا الصِّبْیَانَ الْقَزَعَ.

وَ مِنْ تَهْذِیبِ الْأَحْکَامِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أُتِیَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله بِصَبِیٍّ یَدْعُو لَهُ وَ لَهُ قَنَازِعُ فَأَبَی أَنْ یَدْعُوَ لَهُ وَ أَمَرَ بِحَلْقِ رَأْسِهِ.

قال النوفلی القزع أن تحلق موضعا و تترک موضعا.

1- 1. مکارم الأخلاق ص 62- 63.
2- 2. الفقیه ج 1 ص 72.
3- 3. زیاده أضفناها من الفقیه.

4- 4. التسبيد: التشعيث كما فى اللسان، و هو أن يسرح شعره و يبله ثمّ يتركه من دون أن يرجله و يمشطه فيكون الشعر كالشوک، و مثله إذا حلق رأسه فنبت شعره كالشوک.

وَ رُوِیَ: أَنَّهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ یَحْلِقَ رَأْسَهُ فَلْیَبْدَأْ مِنَ النَّاصِیَهِ إِلَی الْعَظْمَیْنِ وَ لْیَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ عَلَی مِلَّهِ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله اللَّهُمَّ أَعْطِنِی بِکُلِّ شَعْرَهٍ نُوراً یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ إِذَا فَرَغَ فَلْیَقُلْ اللَّهُمَّ زَیِّنِّی بِالتَّقْوَی وَ جَنِّبْنِی الرَّدَی.

وَ مِنْ کِتَابِ طِبِّ الْأَئِمَّهِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: التَّنْظِیفُ بِالْمُوسَی فِی کُلِّ سَبْعٍ وَ بِالنُّورَهِ فِی کُلِّ خَمْسَهَ عَشَرَ یَوْماً.

وَ مِنْ کِتَابِ اللِّبَاسِ قَالَ الرِّضَا علیه السلام: ثَلَاثٌ مَنْ عَرَفَهُنَّ لَمْ یَدَعْهُنَّ إِحْفَاءُ الشَّعْرِ وَ نِکَاحُ الْإِمَاءِ وَ تَشْمِیرُ الثَّوْبِ.

عَنْهُ علیه السلام قَالَ: ثَلَاثٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِینَ التَّعَطُّرُ وَ إِحْفَاءُ الشَّعْرِ وَ کَثْرَهُ الطَّرُوقَهِ.

یَعْنِی الْجِمَاعَ.

عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: قُلْنَا لَهُ إِنَّ النَّاسَ یَزْعُمُونَ أَنَّ کُلَّ حَلْقٍ فِی غَیْرِ مِنًی مُثْلَهٌ فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ کَانَ أَبُو الْحَسَنِ یَعْنِی أَبَاهُ یَرْجِعُ مِنَ الْحَجِّ فَیَأْتِی بَعْضَ ضِیَاعِهِ فَلَا یَدْخُلُ الْمَدِینَهَ حَتَّی یَحْلِقَ رَأْسَهُ (1).

وَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: الشَّعْرُ الْحَسَنُ مِنْ کِسْوَهِ اللَّهِ فَأَکْرِمُوهُ.

وَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: مَنِ اتَّخَذَ شَعْراً فَلْیُحْسِنْ وِلَایَتَهُ أَوْ لِیَجُزَّهُ.

وَ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: مَنِ اتَّخَذَ شَعْراً فَلَمْ یَفْرُقْهُ فَرَقَهُ اللَّهُ بِمِنْشَارٍ مِنْ نَارٍ وَ کَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَفْرَهً لَمْ یَبْلُغِ الْفَرْقَ.

وَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: أَلْقُوا الشَّعْرَ عَنْکُمْ فَإِنَّهُ یُحَسِّنُ (2).

وَ مِنْ کِتَابِ اللِّبَاسِ عَنْ أَیُّوبَ بْنِ هَارُونَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَفْرُقُ شَعْرَهُ قَالَ لَا وَ کَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله إِذَا طَالَ طَالَ إِلَی شَحْمَهِ أُذُنِهِ.

عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: إِنَّهُمْ یَرْوُونَ أَنَّ الْفَرْقَ مِنَ السُّنَّهِ قَالَ مَا هُوَ مِنَ السُّنَّهِ قُلْتُ یَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله

فَرَقَ قَالَ مَا

1- 1. مکارم الأخلاق 63- 65.
2- 2. فی بعض النسخ« نجس».

فَرَقَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله وَ مَا كَانَتِ الْأَنْبِيَاءُ تُمْسِكُ الشَّعْرَ(1).

«2»- كِتَابُ زَيْدٍ النَّرْسِيِّ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ: إِذَا أَخَذْتَ مِنْ شَعْرِ رَأْسِكَ فَابْدَأْ بِالنَّاصِيَةِ وَ مُقَدَّمِ رَأْسِكَ وَ الصُّدْغَيْنِ إِلَى الْقَفَا فَكَذَلِكَ السُّنَّةُ وَ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَ سَنَةِ مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ حَنِيفاً مُسْلِماً وَ مَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ اللَّهُمَّ أَعْطِنِي بِكُلِّ شَعْرَةٍ وَ طَاقَةٍ فِي الدُّنْيَا نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ اللَّهُمَّ أَبْدِلْنِي مَكَانَهُ شَعْراً لَا يَعْصِيكَ تَجْعَلُهُ زِينَةً لِي وَ وَقَاراً فِي الدُّنْيَا وَ نُوراً سَاطِعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تَجْمَعُ شَعْرَكَ وَ تَدْفِنُهُ وَ تَقُولُ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ إِلَى الْجَنَّةِ وَ لَا تَجْعَلْهُ إِلَى النَّارِ وَ قَدِّسْ عَلَيْهِ وَ لَا تَسْخَطْ عَلَيْهِ وَ طَهِّرْهُ حَتَّى تَجْعَلَهُ كَفَّارَةً وَ ذُنُوباً تَنَاثَرَتْ عَنِّي بِعَدَدِهِ وَ مَا تُبَدِّلُهُ مَكَانَهُ فَاجْعَلْهُ طَيِّباً وَ زِينَةً وَ وَقَاراً وَ نُوراً فِي الْقِيَامَةِ مُنِيراً يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ اللَّهُمَّ زَيِّنِّي بِالتَّقْوَى وَ جَنِّبْنِي وَ جَنِّبْ شَعْرِي وَ بَشَرِيَ الْمَعَاصِيَ وَ جَنِّبْنِي الرَّدَى فَلَا يَمْلِكُ ذَلِكَ أَحَدٌ سِوَاكَ.

«3»- ب، [قرب الإسناد] عَنِ الْيَقْطِينِيِّ عَنِ الْقَدَّاحِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: احْتَبَسَ الْوَحْيُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ فَقِيلَ احْتَبَسَ عَنْكَ الْوَحْيُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وَ كَيْفَ لَا يُحْبَسُ عَنِّي الْوَحْيُ وَ أَنْتُمْ لَا تُقَلِّمُونَ أَظْفَارَكُمْ وَ لَا تُنَقُّونَ رَوَائِحَكُمْ (2).

«4»- ب، [قرب الإسناد] عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: كَفَى بِالْمَاءِ طِيباً(3).

«5»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَةِ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: غَسْلُ الرَّأْسِ يَذْهَبُ بِالدَّرَنِ وَ يُنَقِّي الْقَذَى وَ قَالَ عليه السلام غَسْلُ الثِّيَابِ يَذْهَبُ بِالْهَمِّ وَ الْحُزْنِ وَ هُوَ طَهُورٌ لِلصَّلَاةِ وَ قَالَ عليه السلام تَنَظَّفُوا بِالْمَاءِ مِنَ الرِّيحِ الْمُنْتِنِ الَّذِي يُتَأَذَّى بِهِ وَ تَعَهَّدُوا أَنْفُسَكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ مِنْ عِبَادِهِ الْقَاذُورَةَ الَّذِي يَتَأَنَّفُ بِهِ مَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ وَ قَالَ عليه السلام اتَّخِذُوا الْمَاءَ طِيباً(4).

1- 1. مكارم الأخلاق ص 78.
2- 2. قرب الإسناد ص 18 و الصحيح رواجبكم.

3- 3. قرب الإسناد ص 45.
4- 4. الخصال ج 2 ص 156 و 160.

أقول: قد أوردنا بعض الأخبار فی باب الطیب.

«6»- ب، [قرب الإسناد] عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ: مَنِ اتَّخَذَ ثَوْباً فَلْیَسْتَنْظِفْهُ وَ مَنِ اتَّخَذَ دَابَّةً فَلْیَسْتَفْرِهْهَا وَ مَنِ اتَّخَذَ امْرَأَةً فَلْیُکْرِمْهَا فَإِنَّمَا امْرَأَهُ أَحَدِکُمْ لُعْبَهٌ فَمَنِ اتَّخَذَهَا فَلَا یُضَیِّعْهَا وَ مَنِ اتَّخَذَ شَعْراً فَلَمْ یَفْرُقْهُ فَرَقَهُ اللَّهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ بِمِنْشَارٍ مِنَ النَّارِ(1).

أقول: قد مضی الفرق فی باب السنن الحنیفیه.

«7»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنِ ابْنِ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْأَهْوَازِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام اسْتَأْصِلْ شَعْرَکَ تَقِلُّ دَوَابُّهُ وَ دَرَنُهُ وَ وَسَخُهُ وَ تَغْلُظُ رَقَبَتُکَ وَ یَجْلُو بَصَرَکَ (2).

«8»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام]: إِیَّاکَ أَنْ تَدَعَ الْفَرْقَ إِنْ کَانَ لَکَ شَعْرٌ فَقَدْ رُوِیَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ أَنَّهُ قَالَ مَنْ لَمْ یَفْرُقْ شَعْرَهُ فَرَقَهُ اللَّهُ بِمِنْشَارٍ مِنَ النَّارِ فِی النَّارِ.

«9»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام]: وَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَأْخُذَ شَعْرَکَ فَابْدَأْ بِالنَّاصِیَهِ فَإِنَّهَا مِنَ السُّنَّهِ وَ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ عَلَی مِلَّهِ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ سُنَّتِهِ حَنِیفاً مُسْلِماً وَ ما أَنَا مِنَ الْمُشْرِکِینَ اللَّهُمَّ أَعْطِنِی بِکُلِّ شَعْرَهٍ نُوراً سَاطِعاً یَوْمَ الْقِیَامَهِ فَإِذَا فَرَغْتَ فَقُلِ اللَّهُمَّ زَیِّنِّی بِالتُّقَی وَ جَنِّبْنِی الرَّدَی وَ جَنِّبْ شَعْرِی وَ بَشَرِیَ الْمَعَاصِیَ وَ جَمِیعَ مَا تَکْرَهُ مِنِّی فَإِنِّی لَا أَمْلِکُ لِنَفْسِی نَفْعاً وَ لَا ضَرّاً وَ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَهَ وَ ابْتَدِئْ بِالنَّاصِیَهِ وَ احْلِقْ إِلَی الْعَظْمَیْنِ النَّابِتَیْنِ الدَّانِیَیْنِ لِلْأُذُنَیْنِ (3).

«10»- سر، [السرائر] مِنْ جَامِعِ الْبَزَنْطِیِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ یَقْطِینٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الْأَوَّلِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: إِنَّ الشَّعْرَ عَلَی الرَّأْسِ إِذَا طَالَ أَضْعَفَ الْبَصَرَ وَ ذَهَبَ بِضَوْءِ نُورِهِ وَ طَمُّ الشَّعْرِ یُجَلِّی الْبَصَرَ وَ یَزِیدُ فِی ضَوْءِ نُورِهِ (4).

1- 1. قرب الإسناد: 47.
2- 2. ثواب الأعمال: 22.

3- 3. فقه الرضا عليه السلام ص 1.
4- 4. السرائر ص 469.

«11»- سر، [السرائر] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ علیه السلام: أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْقَنَازِعِ وَ الْقُصَصِ وَ نَقْشِ الْخِضَابِ قَالَ وَ إِنَّمَا هَلَكَتْ نِسَاءُ بَنِی إِسْرَائِيلَ مِنْ قِبَلِ الْقُصَصِ وَ نَقْشِ الْخِضَابِ (1).

«12»- سر، [السرائر] مِنْ كِتَابِ أَبِی الْقَاسِمِ بْنِ قُولَوَيْهِ رَوَى جَابِرٌ: أَنَّ حَلْقَ الرَّأْسِ مُثْلَهٌ بِالشَّابِّ وَ وَقَارٌ بِالشَّيْخِ (2).

باب 5 غسل الرأس بالخطمی و السدر و غيرهما

«1»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنِ الْعَطَّارِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی سَعِيدٍ الْقَمَّاطِ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: غَسْلُ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِيِّ أَمَانٌ مِنَ الصُّدَاعِ وَ بَرَاءَهٌ مِنَ الْفَقْرِ وَ طَهُورٌ لِلرَّأْسِ مِنَ الْحَزَازَهِ(3).

«2»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِی أَيُّوبَ الْمَدِينِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ السِّمْطِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: غَسْلُ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِيِّ يَنْفِی الْفَقْرَ وَ يَزِيدُ فِی الرِّزْقِ وَ قَالَ هُوَ نُشْرَهٌ(4).

«3»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام قَالَ: غَسْلُ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِيِّ يَجْلِبُ الرِّزْقَ جَلْباً(5).

«4»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ عِيسَى بْنِ

1- 1. السرائر ص 469.
2- 2. السرائر ص 490.
3- 3. ثواب الأعمال: 19 و الحزازه: الهبريه فی الرأس و هی القشره التی تتساقط من الرأس كالنخاله قال فی الأقرب: و منه« الخطمی يذهب بحزاز الرأس».
4- 4. ثواب الأعمال: 19.

5- 5. ثواب الأعمال: 19.

عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله اغْتَمَّ فَأَمَرَهُ جَبْرَئِيلُ عليه السلام أَنْ يَغْسِلَ رَأْسَهُ بِالسِّدْرِ(1).

«5»- مكا، [مكارم الأخلاق]: وَ كَانَ ذَلِكَ سِدْراً مِنْ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى (2).

«6»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ زَيْدٍ النَّرْسِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله يَغْسِلُ رَأْسَهُ بِالسِّدْرِ وَ يَقُولُ اغْسِلُوا رُءُوسَكُمْ بِوَرَقِ السِّدْرِ وَ نَقُّوا فَإِنَّهُ قَدَّسَهُ كُلُّ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ وَ كُلُّ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ وَ مَنْ غَسَلَ رَأْسَهُ بِوَرَقِ السِّدْرِ صَرَفَ اللَّهُ عَنْهُ وَسْوَسَةَ الشَّيْطَانِ سَبْعِينَ يَوْماً وَ مَنْ صَرَفَ اللَّهُ عَنْهُ وَسْوَسَةَ الشَّيْطَانِ سَبْعِينَ يَوْماً لَمْ يَعْصِ اللَّهَ وَ مَنْ لَمْ يَعْصِ دَخَلَ الْجَنَّةَ(3).

«7»- طب، [طب الأئمة عليهم السلام] عَنِ ابْنِ الْحَرِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبَانٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ يَعْلَى قَالَ حَدَّثَنَا جَابِرٌ الْجُعْفِيُّ قَالَ: شَكَوْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام وَسَخاً كَثِيراً يُوَسِّخُ ثِيَابِي فَقَالَ دُقَّ الْآسَ وَ اسْتَخْرِجْ مَاءَهُ وَ اضْرِبْهُ عَلَى خَلِّ خَمْرٍ أَجْوَدِ مَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ ضَرْباً شَدِيداً حَتَّى يُزْبِدَ ثُمَّ اغْسِلْ رَأْسَكَ وَ لِحْيَتَكَ بِهِ بِكُلِّ قُوَّةٍ ثُمَّ ادْهُنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِدُهْنِ شَيْرَجٍ طَرِيٍّ فَإِنَّهُ يَقْلَعُهُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

«8»- مكا، [مكارم الأخلاق] مِنْ كِتَابِ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ (4) قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: غَسْلُ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِيِّ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ أَمَانٌ مِنَ الْبَرَصِ وَ الْجُنُونِ.

وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: غَسْلُ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِيِّ يَذْهَبُ بِالدَّرَنِ وَ يَنْفِي الْأَقْذَارَ.

وَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام: غَسْلُ الرَّأْسِ بِالسِّدْرِ يَجْلِبُ الرِّزْقَ جَلْباً.

مِنْ تَهْذِيبِ الْأَحْكَامِ (5): مَنْ أَخَذَ شَارِبَهُ وَ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ وَ غَسَلَ رَأْسَهُ بِالْخِطْمِيِّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ نَسَمَةً.

وَ مِنْ طِبِّ الْأَئِمَّةِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام : فِي وَصِيَّتِهِ لِأَصْحَابِهِ غَسْلُ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِي

1- 1. ثواب الأعمال: 20.
2- 2. مكارم الأخلاق: 66.
3- 3. ثواب الأعمال: 19.
4- 4. الفقيه ج 1 ص 71.
5- 5. التهذيب ج 1 ص 321.

يَذْهَبُ بِالدَّرَنِ وَ يُنَقِّی الدَّوَابَّ.

عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِیِّ قَالَ: شَکَوْتُ إِلَی أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام حَزَازاً فِی رَأْسِی- فَقَالَ علیه السلام دُقَّ الْآسَ (1)

وَ اسْتَخْرِجْ مَاءَهُ وَ اضْرِبْهُ بِخَلٍّ خَمْرٍ أَجْوَدِ مَا تَقْدِرُ عَلَیْهِ ضَرْباً شَدِیداً حَتَّی یُزْبِدَ ثُمَّ اغْسِلْ بِهِ رَأْسَکَ وَ لِحْیَتَکَ بِکُلِّ قُوَّةٍ لَکَ ثُمَّ ادْهُنْهُ بَعْدَ ذَلِکَ بِدُهْنِ شَیْرَجٍ طَرِیٍّ تَبْرَأْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (2).

«8»- کِتَابُ زَیْدٍ النَّرْسِیِّ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ علیه السلام یَقُولُ: غَسْلُ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِیِّ یَوْمَ الْجُمُعَهِ مِنَ السُّنَّهِ یُدِرُّ الرِّزْقَ وَ یَصْرِفُ الْفَقْرَ وَ یُحْسِنُ الشَّعْرَ وَ الْبَشَرَ وَ هُوَ أَمَانٌ مِنَ الصُّدَاعِ.

وَ مِنْهُ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَغْسِلُ رَأْسَهُ بِالسِّدْرِ وَ یَقُولُ مَنْ غَسَلَ رَأْسَهُ بِالسِّدْرِ صَرَفَ اللَّهُ عَنْهُ وَسْوَسَهَ الشَّیْطَانِ وَ مَنْ صُرِفَ عَنْهُ وَسْوَسَهُ الشَّیْطَانِ لَمْ یَعْصِ وَ مَنْ لَمْ یَعْصِ دَخَلَ الْجَنَّهَ.

باب 6 الاطلاء بالنوره و آدابه و إزاله شعره الإبط و العانه و غیرها

أقول: قد أوردنا بعض الأخبار فی باب الحمام و فی باب السنن الحنیفیه.

«1»- ع، [علل الشرائع] عَنْ مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا یُطَوِّلَنَّ أَحَدُکُمْ شَارِبَهُ وَ لَا عَانَتَهُ وَ لَا شَعْرَ إِبْطِهِ فَإِنَّ الشَّیْطَانَ یَتَّخِذُهَا مَخَابِیَ یَسْتَتِرُ فِیهَا(3).

«2»- ل، [الخصال] عَنِ ابْنِ الْوَلِیدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: تَوَقَّوُا الْحِجَامَهَ یَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ وَ النُّورَهَ فَإِنَ

1- 1. الاس شجر معروف یقال له بالفارسیه مورد.
2- 2. مکارم الأخلاق 66- 67.

3- 3. علل الشرائع ج 2 ص 206.

يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ يَوْمُ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ وَ فِيهِ خُلِقَتْ جَهَنَّمَ (1).

«3»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِيهِ وَ ابْنِ الْوَلِيدِ مَعاً عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: السُّنَّةُ فِي النُّورَهِ فِي كُلِّ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْماً فَمَنْ أَتَتْ عَلَيْهِ أَحَدٌ وَ عِشْرُونَ يَوْماً وَ لَمْ يَتَنَوَّرْ فَلْيَسْتَدِنْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لْيَتَنَوَّرْ وَ مَنْ أَتَتْ عَلَيْهِ أَرْبَعُونَ يَوْماً وَ لَمْ يَتَنَوَّرْ فَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ وَ لَا مُسْلِمٍ وَ لَا كَرَامَةَ(2).

«4»- ل، [الخصال] عَنْ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَتْرُكْ حَلْقَ عَانَتِهِ فَوْقَ الْأَرْبَعِينَ يَوْماً فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَسْتَقْرِضْ بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ وَ لَا يُؤَخِّرْ(3).

«5»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: النُّورَهُ نُشْرَهٌ وَ طَهُورٌ لِلْجَسَدِ.

وَ قَالَ عليه السلام: أُحِبُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَطَّلِيَ فِي كُلِّ خَمْسَهَ عَشَرَ يَوْماً مِنَ النُّورَهِ- وَ قَالَ تَوَقَّوُا الْحِجَامَهَ وَ النُّورَهَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ فَإِنَّ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ يَوْمُ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ وَ فِيهِ خُلِقَتْ جَهَنَّمُ (4).

«6»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَهِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: الْحِنَّاءُ بَعْدَ النُّورَهِ أَمَانٌ مِنَ الْجُذَامِ وَ الْبَرَصِ (5).

صح، [صحيفه الرضا عليه السلام] عنه عليه السلام: مثله (6).

«7»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنِ الْعَطَّارِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ النَّهَاوَنْدِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الصُّوفِيِّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ عُبْدُوسِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: الْحِنَّاءُ يَذْهَبُ بِالسَّهَكِ (7)

وَ يَزِيدُ فِي مَاءِ الْوَجْهِ

1- 1. الخصال ج 2 ص 28.

2- 2. الخصال ج 2 ص 93.
3- 3. الخصال ج 2 ص 111.
4- 4. الخصال ج 2 ص 156 و 170.
5- 5. عيون الأخبار ج 2 ص 48.
6- 6. صحيفه الرضا: 27.
7- 7. السهک- محرکه- الريح الكريهه تجدها ممن عرق، و خبث رائحه اللحم الخنز، و ريح السمک.

وَ يُطَيِّبُ النَّكْهَةَ وَ يُحَسِّنُ الْوَلَدَ وَ قَالَ مَنِ اطَّلَى فَتَدَلَّكَ بِالْحِنَّاءِ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ نُفِيَ عَنْهُ الْفَقْرُ(1).

«8»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنِ اطَّلَى وَ اخْتَضَبَ بِالْحِنَّاءِ آمَنَهُ اللَّهُ مِنْ ثَلَاثِ خِصَالٍ الْجُذَامِ وَ الْبَرَصِ وَ الْأَكِلَهِ إِلَى طَلْيَهٍ مِثْلِهَا(2).

«9»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: النُّورَةُ نُشْرَةٌ وَ طَهُورٌ لِلْجَسَدِ(3).

«10»- بر، [بصائر الدرجات] عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْأَهْوَازِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَالِمٍ مَوْلَى عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَكْتُبَ إِلَيْهِ أَسْأَلُهُ يَتَنَوَّرُ الرَّجُلُ وَ هُوَ جُنُبٌ قَالَ فَكَتَبَ إِلَيَّ ابْتِدَاءً النُّورَهُ تَزِيدُ الْجُنُبَ نَظَافَهً وَ لَكِنْ لَا يُجَامِعِ الرَّجُلُ مُخْتَضِباً وَ لَا تُجَامِعِ الْمَرْأَهُ مُخْتَضِبَهً(4).

«11»- سن، [المحاسن] عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْمَكِّيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: ثَلَاثٌ لَا يُؤْكَلْنَ وَ يُسْمِنَّ وَ ثَلَاثٌ يُؤْكَلْنَ وَ يَهْزِلْنَ فَأَمَّا اللَّوَاتِي يُؤْكَلْنَ وَ يَهْزِلْنَ فَالطَّلْعُ وَ الْكُسْبُ وَ الْجَوْزُ وَ أَمَّا اللَّوَاتِي لَا يُؤْكَلْنَ وَ يُسْمِنَّ فَالنُّورَهُ وَ الطِّيبُ وَ لُبْسُ الْكَتَّانِ (5).

سن، [المحاسن] عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مِثْلَهُ وَ فِيهِ اسْتِشْعَارُ الْكَتَّانِ (6).

1- 1. ثواب الأعمال: 21.
2- 2. ثواب الأعمال: 21.
3- 3. ثواب الأعمال: 21.
4- 4. بصائر الدرجات: 251.
5- 5. المحاسن: 450. و الطلع من النخل شی ء يخرج كأنّه نعلان مطبقان و الحمل بينهما منضود و الطرف محدد و الكسب بالضم عصاره الدهن و

درديه أو هو عصاره دهن السمسم خاصّه يقال له بالفارسيه كسبه(كنجاره)، و الجوز معروف و فى بعض نسخ الحديث الجزر.
6- 6. المحاسن: 463.

«12»- سر، [السرائر] مِنْ جَامِعِ الْبَزَنْطِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: شَعْرُ الْجَسَدِ إِذَا طَالَ قَطَعَ مَاءَ الصُّلْبِ وَ أَرْخَى الْمَفَاصِلَ وَ أَوْرَثَ الضَّعْفَ وَ الْكَسَلَ وَ إِنَّ النُّورَةَ تَزِيدُ مَاءَ الصُّلْبِ وَ تُقَوِّي الْبَدَنَ وَ تَزِيدُ فِي شَحْمِ الْكُلْيَتَيْنِ وَ سَمْنِ الْبَدَنِ (1).

«13»- مكا، [مكارم الأخلاق]: كَانَ رَسُولُ اللَّهُ يَطَّلِي فَيَطْلِيهِ مَنْ يَطْلِيهِ حَتَّى إِذَا بَلَغَ مَا تَحْتَ الْإِزَارِ تَوَلَّاهُ بِنَفْسِهِ (2).

«14»- مكا، [مكارم الأخلاق]: سُئِلَ الصَّادِقُ عليه السلام عَنْ إِطَالَةِ الشَّعْرِ قَالَ كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله مُقَصِّرِينَ يَعْنِي الطَّمَّ.

وَ عَنْهُ عليه السلام قَالَ: أَخْذُ الشَّعْرِ مِنَ الْأَنْفِ يُحْسِنُ الْوَجْهَ.

عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَتْرُكْ عَانَتَهُ فَوْقَ أَرْبَعِينَ يَوْماً وَ لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تَدَعَ مِنْهَا فَوْقَ عِشْرِينَ يَوْماً.

وَ فِي رِوَايَةٍ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَتْرُكْ عَانَتَهُ أَكْثَرَ مِنْ أُسْبُوعٍ وَ لَا يَتْرُكِ النُّورَةَ أَكْثَرَ مِنْ شَهْرٍ فَمَنْ تَرَكَ أَكْثَرَ مِنْهُ فَلَا صَلَاةَ لَهُ- وَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله احْلِقُوا شَعْرَ الْبَطْنِ الذَّكَرُ وَ الْأُنْثَى.

عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى قَالَ لِإِبْرَاهِيمَ عليه السلام تَطَهَّرْ فَحَلَقَ عَانَتَهُ وَ كَانَ عليه السلام يَطْلِي إِبْطَيْهِ فِي الْحَمَّامِ- وَ يَقُولُ نَتْفُ الْإِبْطِ يُضْعِفُ الْمَنْكِبَيْنِ وَ يُوهِي وَ يُضْعِفُ الْبَصَرَ- وَ قَالَ حَلْقُهُ أَفْضَلُ مِنْ نَتْفِهِ وَ طَلْيُهُ أَفْضَلُ مِنْ حَلْقِهِ- وَ فِي رِوَايَةِ زُرَارَةَ عَنْهُ عليه السلام قَالَ نَتْفُهُ أَفْضَلُ مِنْ حَلْقِهِ وَ طَلْيُهُ أَفْضَلُ مِنْهُمَا- وَ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام نَتْفُ الْإِبْطِ يَنْفِي الرَّائِحَةَ الْمَكْرُوهَةَ وَ هِيَ طَهُورٌ وَ سُنَّةٌ مِمَّا أَمَرَ بِهِ الطَّيِّبُ أَبُو الْقَاسِمِ عَلَيْهِ وَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ السَّلَامُ.

وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَا يُطَوِّلَنَّ أَحَدُكُمْ شَعْرَ إِبْطِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَتَّخِذُهُ مَخْبَأً يَسْتَتِرُ بِهِ وَ الْجُنُبُ لَا بَأْسَ أَنْ يَطَّلِي لِأَنَّ النُّورَةَ تَزِيدُهُ نَظَافَةً.

عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: كَانَ بَيْنَ نُوحٍ وَ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام أَلْفُ سَنَةٍ وَ كَانَ شَرِيعَةُ

1- 1. السرائر: 469.
2- 2. مكارم الأخلاق: 36.

إِبْرَاهِيمَ بِالتَّوْحِيدِ وَ الْإِخْلَاصِ وَ خَلْعِ الْأَنْدَادِ وَ هِيَ الْفِطْرَةُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا وَ هِيَ الْحَنِيفِيَّةُ وَ أَخَذَ عَلَيْهِ مِيثَاقَهُ وَ أَنْ لَا يَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَ لَا يُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً قَالَ وَ أَمَرَهُ بِالصَّلَاةِ وَ الْأَمْرِ وَ النَّهْيِ وَ لَمْ يَحْكُمْ عَلَيْهِ أَحْكَامَ فَرْضِ الْمَوَارِيثِ وَ زَادَهُ فِي الْحَنِيفِيَّةِ الْخِتَانَ وَ قَصَّ الشَّارِبِ وَ نَتْفَ الْإِبْطِ وَ تَقْلِيمَ الْأَظْفَارِ وَ حَلْقَ الْعَانَةِ وَ أَمَرَهُ بِبِنَاءِ الْبَيْتِ وَ الْحَجِّ وَ الْمَنَاسِكِ فَهَذِهِ كُلُّهَا شَرِيعَتُهُ عليه السلام.

وَ عَنْهُ عليه السلام قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِإِبْرَاهِيمَ عليه السلام تَطَهَّرْ فَأَخَذَ شَارِبَهُ ثُمَّ قَالَ تَطَهَّرْ فَنَتَفَ مِنْ إِبْطِهِ ثُمَّ قَالَ تَطَهَّرْ فَقَلَّمَ أَظْفَارَهُ ثُمَّ قَالَ تَطَهَّرْ فَحَلَقَ عَانَتَهُ ثُمَّ قَالَ تَطَهَّرْ فَاخْتَتَنَ (1).

مِنْ كِتَابٍ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ (2) قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَنَوَّرَ فَلْيَأْخُذْ مِنَ النُّورَةِ وَ يَجْعَلْهُ عَلَى طَرَفِ أَنْفِهِ وَ يَقُولُ اللَّهُمَّ ارْحَمْ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ كَمَا أَمَرَنَا بِالنُّورَةِ فَإِنَّهُ لَا تُحْرِقُهُ النُّورَةُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَ رُوِيَ: أَنَّ مَنْ جَلَسَ وَ هُوَ مُتَنَوِّرٌ خِيفَ عَلَيْهِ الْفَتْقُ.

مِنْ كِتَابِ الْمَحَاسِنِ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ وَ قَدْ أَخَذَ الْحِنَّاءَ وَ جَعَلَهُ عَلَى أَظَافِيرِهِ فَقَالَ يَا حَكَمُ مَا تَقُولُ فِي هَذِهِ فَقُلْتُ مَا عَسَيْتُ أَنْ أَقُولَ فِيهِ وَ أَنْتَ تَفْعَلُهُ وَ إِنَّمَا عِنْدَنَا يَفْعَلُهُ الشَّبَابُ فَقَالَ يَا حَكَمُ إِنَّ الْأَظَافِيرَ إِذَا أَصَابَتْهَا النُّورَةُ غَيَّرَتْهَا حَتَّى تُشْبِهَ أَظَافِيرَ الْمَوْتَى فَلَا بَأْسَ بِتَغْيِيرِهَا.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنِ اطَّلَى وَ اخْتَضَبَ بِالْحِنَّاءِ آمَنَهُ اللَّهُ مِنْ ثَلَاثِ خِصَالٍ الْجُذَامِ وَ الْبَرَصِ وَ الْآكِلَةِ إِلَى طَلْيَةٍ مِثْلِهَا.

وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَوَقَّى النُّورَةَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ فَإِنَّهُ نَحْسٌ مُسْتَمِرٌّ وَ تَجُوزُ النُّورَةُ فِي سَائِرِ الْأَيَّامِ وَ رُوِيَ أَنَّهَا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ تُورِثُ الْبَرَصَ.

عَنِ الرِّضَا عليه السلام: مَنْ تَنَوَّرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَصَابَهُ الْبَرَصُ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: الْحِنَّاءُ عَلَى أَثَرِ النُّورَةِ أَمَانٌ مِنَ الْجُذَامِ وَ الْبَرَصِ.

مِنَ الرَّوْضَهِ قَالَ رَسُولُ اللّهِ صلی الله علیه و آله: خَمْسُ خِصَالٍ یُورِثُ الْبَرَصَ النُّورَهُ یَوْمَ

ص: 92

1- 1. مکارم الأخلاق: 65 و 66.
2- 2. الفقیه ج 1 ص 67.

الْجُمُعَهِ وَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ وَ التَّوَضِّی وَ الِاغْتِسَالُ بِالْمَاءِ الَّذِی یُسَخِّنُهُ الشَّمْسُ وَ الْأَكْلُ عَلَی الْجَنَابَهِ وَ غِشْیَانُ الْمَرْأَهِ فِی حَیْضِهَا وَ الْأَكْلُ عَلَی الشِّبَعِ.

عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: أَلْقُوا الشَّعْرَ عَنْكُمْ فَإِنَّهُ یُحْسِنُ (1).

مِنْ كِتَابِ الْمَحَاسِنِ: وَ رُوِیَ أَنَّ مَنِ اطَّلَی فَتَدَلَّكَ بِالْحِنَّاءِ مِنْ قَرْنِهِ إِلَی قَدَمِهِ نَقَّی اللَّهُ عَنْهُ الْفَقْرَ.

مِنْ كِتَابِ اللِّبَاسِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام: أَنَّهُ كَانَ یُطْلَی فِی الْحَمَّامِ فَإِذَا بَلَغَ مَوْضِعَ الْعَانَهِ قَالَ لِلَّذِی یَطْلِی تَنَحَّ ثُمَّ طَلَی هُوَ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ.

وَ عَنْهُ علیه السلام: أَنَّهُ كَانَ یَدْخُلُ فَیَطْلِی إِبْطَهُ وَحْدَهُ إِذَا احْتَاجَ إِلَی ذَلِكَ ثُمَّ یَخْرُجُ.

وَ عَنْهُ علیه السلام أَیْضاً: رُبَّمَا طَلَی بَعْضُ مَوَالِیهِ جَسَدَهُ كُلَّهُ.

رَوَی الْأَرْقَطُ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: أَتَیْتُهُ فِی حَاجَهٍ فَأَصَبْتُهُ فِی الْحَمَّامِ یَطَّلِی فَذَكَرْتُ لَهُ حَاجَتِی فَقَالَ أَ لَا تَطَّلِی قُلْتُ إِنَّمَا عَهْدِی بِهِ أَوَّلَ مِنْ أَمْسِ قَالَ اطَّلِ فَإِنَّمَا النُّورَهُ طَهُورٌ.

وَ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: كَانَ عَلِیٌّ علیه السلام إِذَا طَلَی تَوَلَّی عَانَتَهُ بِیَدِهِ.

عَنْ لَیْثٍ الْمُرَادِیِّ قَالَ: سَأَلْتُ الصَّادِقَ علیه السلام عَنِ الْجُنُبِ یَطَّلِی قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: أَرْبَعٌ مِنْ أَخْلَاقِ الْأَنْبِیَاءِ التَّطَیُّبُ وَ التَّنْظِیفُ بِالْمُوسَی وَ حَلْقُ الْجَسَدِ بِالنُّورَهِ وَ كَثْرَهُ الطَّرُوقَهِ(2).

«15»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا یُطَوِّلَنَّ أَحَدُكُمْ شَارِبَهُ وَ لَا عَانَتَهُ وَ لَا شَعْرَ جَنَاحِهِ فَإِنَّ الشَّیْطَانَ یَتَّخِذُهَا مَخَابِیَ یَسْتَتِرُ بِهَا وَ مَنْ كَانَ یُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ فَلَا یَتْرُكْ عَانَتَهُ فَوْقَ أَرْبَعِینَ یَوْماً(3).

1- 1. نجس خ ل.

2- 2. مكارم الأخلاق: 67- 69.
3- 3. نوادر الراونديّ: 24.

«1»- ل، [الخصال] عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْكُحْلُ يُنْبِتُ الشَّعْرَ وَ يُجَفِّفُ الدَّمْعَةَ وَ يُعْذِبُ الرِّيقَ وَ يَجْلُو الْبَصَرَ(1).

ثو، [ثواب الأعمال] عن ابن إدريس عن أبيه عن الأشعری عن سهل عن ابن سنان عن حماد: مثله (2).

«2»- ل، [الخصال] عَنِ الْعَطَّارِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَدَمِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ بُنْدَارَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: أَرْبَعٌ يُضِئْنَ الْوَجْهَ النَّظَرُ إِلَى الْوَجْهِ الْحَسَنِ وَ النَّظَرُ إِلَى الْمَاءِ الْجَارِی وَ النَّظَرُ إِلَى الْخُضْرَةِ وَ الْكُحْلُ عِنْدَ النَّوْمِ (3).

«3»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْإِثْمِدُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَ يَقْطَعُ الدَّمْعَةَ وَ يُنْبِتُ الشَّعْرَ(4).

«4»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبَدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُقَاتِلٍ عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَكْتَحِلْ (5).

«5»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنِ الْعَطَّارِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْكُحْلُ عِنْدَ النَّوْمِ أَمَانٌ مِنَ الْمَاءِ(6).

1- 1. الخصال ج 1 ص 16.
2- 2. ثواب الأعمال: 22.
3- 3. الخصال ج 1 ص 113.
4- 4. ثواب الأعمال: 22.
5- 5. ثواب الأعمال: 22.
6- 6. ثواب الأعمال: 22.

دعوات الراوندی مرسلا: مثله.

«6»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام]: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَكْتَحِلَ فَخُذِ الْمِيلَ بِيَدِكَ الْيُمْنَى وَ اضْرِبْهُ فِي الْمُكْحُلَةِ وَ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ فَإِذَا جَعَلْتَ الْمِيلَ فِي عَيْنَيْكَ فَقُلِ اللَّهُمَّ نَوِّرْ بَصَرِي وَ اجْعَلْهُ فِيهِ نُوراً أُبْصُرُ بِهِ حَقَّكَ وَ اهْدِنِي إِلَى طَرِيقِ الْحَقِّ وَ أَرْشِدْنِي إِلَى سَبِيلِ الرَّشَادِ اللَّهُمَّ نَوِّرْ عَلَيَّ دُنْيَايَ وَ آخِرَتِي (1).

«7»- طب (2)، [طب الأئمه علیهم السلام] عَنْ جَابِرِ بْنِ أَيُّوبَ الْجُرْجَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ صلی الله علیه و آله أَعْرَابِيٌّ يُقَالُ لَهُ قُلَيْبٌ وَ كَانَ رَطْبَ الْعَيْنَيْنِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَرَى عَيْنَيْكَ رَطْبَتَيْنِ يَا قُلَيْبُ قَالَ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ هُمَا كَمَا تَرَى ضَعِيفَتَانِ قَالَ عَلَيْكَ بِالْإِثْمِدِ فَإِنَّهُ سِرْجِينُ الْعَيْنِ.

«8»- طب، [طب الأئمه علیهم السلام] عَنْ مَنْصُورِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْأَحْوَلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا علیه السلام قَالَ: مَنْ أَصَابَهُ ضَعْفٌ فِي بَصَرِهِ فَلْيَكْتَحِلْ بِسَبْعَةِ مَرَاوِدَ عِنْدَ مَنَامِهِ مِنَ الْإِثْمِدِ.

وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْكُحْلُ بِاللَّيْلِ يُطَيِّبُ الْفَمَ.

«9»- طب، [طب الأئمه علیهم السلام] عَنْ جَابِرٍ عَنْ خِدَاشٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ صلی الله علیه و آله مُكْحُلَةٌ يَكْتَحِلُ مِنْهَا فِي كُلِّ لَيْلَةٍ ثَلَاثَ مَرَاوِدَ فِي كُلِّ عَيْنٍ عِنْدَ مَنَامِهِ.

«10»- طب، [طب الأئمه علیهم السلام] عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْكُحْلُ يَزِيدُ فِي ضَوْءِ الْبَصَرِ وَ يُنْبِتُ الْأَشْفَارَ.

«11»- مکا، [مکارم الأخلاق] عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: عَلَيْكَ بِالْإِثْمِدِ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَ يُنْبِتُ الْأَشْفَارَ وَ يُطَيِّبُ النَّكْهَةَ وَ يَزِيدُ فِي الْبَاهِ.

عَنْهُ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَصَابَهُ ضَعْفٌ فِي بَصَرِهِ فَلْيَكْتَحِلْ سَبْعَ مَرَاوِدَ عِنْدَ مَنَامِهِ مِنَ الْإِثْمِدِ أَرْبَعَةً فِي الْيُمْنَى وَ ثَلَاثَةً فِي الْيُسْرَى.

وَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: الْكُحْلُ يُنْبِتُ الشَّعْرَ وَ يُجَفِّفُ الدَّمْعَةَ وَ يُعْذِبُ الرِّيقَ وَ يَجْلُو الْبَصَرَ.

عَنْهُ علیه السلام قَالَ: الْکُحْلُ یَزِیدُ فِی الْمُبَاضَعَهِ.

عَنْهُ علیه السلام قَالَ: الْکُحْلُ یُعْذِبُ الْفَمَ.

عَنْهُ علیه السلام قَالَ: الْکُحْلُ بِاللَّیْلِ یُطَیِّبُ الْفَمَ وَ مَنْفَعَتُهُ إِلَی

1- 1. فقه الرضا: باب الآداب، و فی المطبوعه ما رمز الأمالی و هو تصحیف.
2- 2. طبّ الأئمّه: 93.

أَرْبَعِينَ صَبَاحاً.

وَ عَنْهُ علیه السلام: أَنَّهُ كَانَ أَكْثَرُ كُحْلِهِ بِاللَّيْلِ وَ كَانَ يَكْتَحِلُ ثَلَاثَةَ أَفْرَادٍ فِی كُلِّ عَيْنٍ.

وَ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: الْكُحْلُ عِنْدَ النَّوْمِ أَمَانٌ مِنَ الْمَاءِ الَّذِی يَنْزِلُ فِی الْعَيْنِ.

وَ مِنْ كِتَابِ اللِّبَاسِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله يَكْتَحِلُ بِالْإِثْمِدِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْوِیَ إِلَی فِرَاشِهِ.

عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ جَهْمٍ قَالَ: أَرَانِی أَبُو الْحَسَنِ علیه السلام مِيلًا مِنْ حَدِيدٍ فَقَالَ كَانَ هَذَا لِأَبِی الْحَسَنِ فَاكْتَحِلْ بِهِ فَاكْتَحَلْتُ.

عَنْ نَادِرٍ الْخَادِمِ عَنْهُ علیه السلام: أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ مَنْ مَعَهُ اكْتَحِلْ فَعَرَضَ أَنَّهُ لَا يُحِبُّ الزِّينَةَ فِی مَنْزِلِهِ فَقَالَ اتَّقِ اللَّهَ وَ اكْتَحِلْ وَ لَا تَدَعِ الْكُحْلَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مَنِ اكْتَحَلَ فَلْيُوتِرْ مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَ مَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَیْ ءٌ.

عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنِ اكْتَحَلَ فَلْيُوتِرْ وَ مَنْ تَجَمَّرَ فَلْيُوتِرْ وَ مَنِ اسْتَنْجَی فَلْيُوتِرْ وَ مَنِ اسْتَخَارَ اللَّهَ فَلْيُوتِرْ.

وَ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالْكُحْلِ فَإِنَّهُ يُطَيِّبُ الْفَمَ وَ عَلَيْكُمْ بِالسِّوَاكِ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ قَالَ قُلْتُ كَيْفَ هَذَا قَالَ لِأَنَّهُ إِذَا اسْتَاكَ نَزَلَ الْبَلْغَمُ فَجَلَا الْبَصَرَ وَ إِذَا اكْتَحَلَ ذَهَبَ الْبَلْغَمُ فَطَيَّبَ الْفَمَ الدُّعَاءُ عِنْدَ الْكُحْلِ- اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ أَنْ تُصَلِّیَ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تَجْعَلَ النُّورَ فِی بَصَرِی وَ الْبَصِيرَةَ فِی دِينِی وَ الْيَقِينَ فِی قَلْبِی وَ الْإِخْلَاصَ فِی عَمَلِی وَ السَّلَامَةَ فِی نَفْسِی وَ السَّعَةَ فِی رِزْقِی وَ الشُّكْرَ لَكَ أَبَداً مَا أَبْقَيْتَنِی (1).

مِنْ كِتَابِ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ عَنِ الْبَاقِرِ علیه السلام قَالَ: الِاكْتِحَالُ بِالْإِثْمِدِ يُنْبِتُ الْأَشْفَارَ وَ يُحِدُّ الْبَصَرَ وَ يُعِينُ عَلَی طُولِ السُّجُودِ (2).

وَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: أَتَی النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله أَعْرَابِیٌّ يُقَالُ لَهُ قُلَيْبٌ رَطْبَ الْعَيْنَيْنِ فَقَالَ لَهُ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله إِنِّی أَرَی

عَيْنَيْکَ رَطّبَتَيْنِ يَا قُلَيْبُ عَلَيْکَ بِالْإِثْمِدِ فَإِنَّهُ

ص: 96

1- 1. مکارم الأخلاق: 48- 50.
2- 2. السهر خ ل.

سِرْجِينُ الْعَيْنِ (1).

«12»- مكا، [مكارم الأخلاق] كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: يَكْتَحِلُ فِي عَيْنِهِ الْيُمْنَى ثَلَاثاً وَ فِي الْيُسْرَى ثِنْتَيْنِ وَ قَالَ مَنْ شَاءَ اكْتَحَلَ ثَلَاثاً وَ كُلَّ حِينٍ وَ مَنْ فَعَلَ دُونَ ذَلِكَ أَوْ فَوْقَهُ فَلَا حَرَجَ وَ رُبَّمَا اكْتَحَلَ وَ هُوَ صَائِمٌ وَ كَانَتْ لَهُ مُكْحُلَةٌ يَكْتَحِلُ بِهَا بِاللَّيْلِ وَ كَانَ كُحْلُهُ الْإِثْمِدَ(2).

باب 8 الخضاب للرجال و النساء

«1»- ل، [الخصال] عَنِ ابْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَزَّازِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ الْعِطْرُ وَ النِّسَاءُ وَ السِّوَاكُ وَ الْحِنَّاءُ(3).

«2»- ثو(4)، [ثواب الأعمال] ل، [الخصال] عَنِ الْعَطَّارِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ النَّهَاوَنْدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: دِرْهَمٌ فِي الْخِضَابِ أَفْضَلُ مِنْ نَفَقَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ فِيهِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ خَصْلَةً يَطْرُدُ الرِّيحَ مِنَ الْأُذُنَيْنِ وَ يَجْلُو الْغِشَاوَةَ عَنِ الْبَصَرِ وَ يُلَيِّنُ الْخَيَاشِيمَ وَ يُطَيِّبُ النَّكْهَةَ وَ يَشُدُّ اللِّثَةَ وَ يَذْهَبُ بِالصَّنَى (5)

وَ يُقِلُّ وَسْوَسَةَ الشَّيْطَانِ وَ تَفْرَحُ بِهِ الْمَلَائِكَةُ وَ يَسْتَبْشِرُ بِهِ الْمُؤْمِنَ وَ يَغِيظُ بِهِ الْكَافِرَ وَ هُوَ زِينَةٌ وَ طِيبٌ وَ بَرَاءَةٌ فِي قَبْرِهِ وَ يَسْتَحْيِي مِنْهُ

1- 1. مكارم الأخلاق: 48 و فيه سراج العين و على ما فى الصلب لعلّ المراد أن الاثمد يفعل بالعين ما يفعله السرجين بالنبات من التقويه و التنميه، و يحتمل أن يكون مصحفا، و كان فى الأصل« مسرجه» يعنى أن الاثمد سبب تنوير العين و جلائه و لمعانه، فيجعله كالسراج المتلألئ.
2- 2. مكارم الأخلاق: 35.
3- 3. الخصال ج 1 ص 115.
4- 4. ثواب الأعمال: 21.
5- 5. الضنى: الهزال و سوء الحال، و فى ثواب الأعمال الصنان و هو الريح الكريهه.

مُنْكَرٌ وَ نَكِيرٌ(1).

ل، [الخصال]: فِيمَا أَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله إِلَى عَلِيٍّ عليه السلام مِثْلُهُ (2).

«3»- ل، [الخصال] عَنِ ابْنِ بُنْدَارَ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ أَسْمَعَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ خَازِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كِنَانَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: غَيِّرُوا الشَّيْبَ وَ لَا تَتَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ(3).

«4»- ل، [الخصال] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلْقَمَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: غَيِّرُوا الشَّيْبَ وَ لَا تَتَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَ النَّصَارَى.

قال الصدوق رضوان الله عليه إنما أوردت هذين الخبرين فى الخضاب أحدهما من الزبير و الآخر عن أبى هريره لأن أهل النصب ينكرون على الشيعه استعمال الخضاب و لا يقدرون على دفع ما يصح عنهما و فيهما حجه لنا عليهم (4).

«5»- ب، [قرب الإسناد] عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ زِيَادٍ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: اخْتَضَبَ الْحُسَيْنُ وَ أَبِي بِالْحِنَّاءِ وَ الْكَتَمِ (5).

«6»- ب، [قرب الإسناد] عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: لَا بَأْسَ بِالْخَلُوقِ فِي الْحَمَّامِ يَمْسَحُ يَدَيْهِ وَ رِجْلَيْهِ مِنَ الشُّقاقِ بِمَنْزِلَةِ الدَّوَاءِ وَ مَا أُحِبُّ إِدْمَانَهُ.

أقول: قد مضى مرفوعه البرقى فى باب الحمام و الأعلى مرجوحيه اختضاب الرجل باليد و الرجل (6).

«7»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ظَرِيفِ بْنِ نَاصِحٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَلِيفَةَ عَنِ الْمُثَنَّى الْيَمَانِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَحَبُّ خِضَابِكُمْ إِلَى اللَّهِ الْحَالِكُ (7).

«8»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: بَلَغَ رَسُولَ

1- 1. الخصال ج 2 ص 90.
2- 2. الخصال ج 2 ص 90.
3- 3. الخصال ج 2 ص 90.
4- 4. الخصال ج 2 ص 90.
5- 5. قرب الإسناد: 54 و 55.
6- 6. قرب الإسناد: 54 و 55.
7- 7. ثواب الأعمال ص 20 و الحالک: الشديد السواد.

اللَّهِ صلى الله عليه و آله أَنَّ قَوْماً مِنْ أَصْحَابِهِ صَفَّرُوا لِحَاهُمْ فَقَالَ هَذَا خِضَابُ الْإِسْلَامِ إِنِّی لَأُحِبُّ أَنْ أَرَاهُمْ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام فَمَرَرْتُ عَلَيْهِمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ فَأَتَوْهُ فَلَمَّا رَآهُمْ قَالَ هَذَا خِضَابُ الْإِسْلَامِ قَالَ فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِکَ مِنْهُ رَغِبُوا فَأَقْنَوْا قَالَ فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِکَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله قَالَ هَذَا خِضَابُ الْإِيمَانِ إِنِّی لَأُحِبُّ أَنْ أَرَاهُمْ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام فَمَرَرْتُ عَلَيْهِمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ فَأَتَوْهُ فَلَمَّا رَآهُمْ قَالَ هَذَا خِضَابُ الْإِيمَانِ فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِکَ مِنْهُ بَقُوا عَلَيْهِ حَتَّى مَاتُوا(1).

أقول: أوردنا بعض الأخبار فی باب النوره.

«9»- مكا، [مكارم الأخلاق] مِنْ كِتَابِ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ (2) قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: اخْتَضِبُوا بِالْحِنَّاءِ فَإِنَّهُ يُجَلِّی الْبَصَرَ وَ يُنْبِتُ الشَّعْرَ وَ يُطَيِّبُ الرِّيحَ وَ يُسَكِّنُ الزَّوْجَةَ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: الْحِنَّاءُ يَذْهَبُ بِالسَّهَكِ وَ يَزِيدُ فِی مَاءِ الْوَجْهِ وَ يُطَيِّبُ النَّكْهَةَ وَ يُحَسِّنُ الْوَلَدَ.

وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: الْخِضَابُ هَدْیُ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله وَ هُوَ مِنَ السُّنَّةِ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: لَا بَأْسَ بِالْخِضَابِ كُلِّهِ.

وَ عَنْهُ علیه السلام: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وَ قَدْ صَفَّرَ لِحْيَتَهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله مَا أَحْسَنَ هَذَا ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِکَ وَ قَدْ أفتى [أَقْنَى] بِالْحِنَّاءِ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وَ قَالَ هَذَا أَحْسَنُ مِنْ ذَلِکَ ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِکَ وَ قَدْ خَضَبَ بِالسَّوَادِ فَضَحِکَ إِلَيْهِ فَقَالَ هَذَا أَحْسَنُ مِنْ ذَاکَ وَ ذَاکَ [مِنْ ذَلِکَ].

وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله لِعَلِیٍّ: يَا عَلِیُّ دِرْهَمٌ فِی الْخِضَابِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ دِرْهَمٍ فِی غَيْرِهِ فِی سَبِيلِ اللَّهِ وَ فِيهِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ خَصْلَةً يَطْرُدُ الرِّيحَ مِنَ الْأُذُنَيْنِ وَ يَجْلُو الْبَصَرَ وَ يُلَيِّنُ الْخَيَاشِيمَ وَ يُطَيِّبُ النَّكْهَةَ وَ يَشُدُّ اللِّثَةَ وَ يَذْهَبُ بِالصُّنَانِ وَ يُقِلُّ وَسْوَسَةَ الشَّيْطَانِ وَ تَفْرَحُ الْمَلَائِكَةُ وَ يَسْتَبْشِرُ الْمُؤْمِنُ وَ يَغِيظُ الْكَافِرَ وَ هُوَ زِينَةٌ وَ طِيبٌ وَ يَسْتَحِی مِنْهُ مُنْكَرٌ وَ نَكِيرٌ وَ هُوَ بَرَاءَةٌ لَهُ فِی قَبْرِهِ.

1- 1. ثواب الأعمال: 20، و القنا و القنى: اشتداد الحمره.
2- 2. الفقيه ج 1 باب غسل الجمعه.

عَنِ الْمُثَنَّى الْيَمَانِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَحَبُّ خِضَابِكُمْ إِلَى اللَّهِ الْحَالِكُ.

مِنْ كِتَابِ اللِّبَاسِ عَنْ ذَرْوَانَ الْمَدَائِنِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الثَّانِي فَإِذَا هُوَ قَدِ اخْتَضَبَ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَدِ اخْتَضَبْتَ فَقَالَ نَعَمْ إِنَّ فِي الْخِضَابِ لَأَجْراً أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ التَّهْيِئَةَ تَزِيدُ فِي عِفَّةِ النِّسَاءِ أَ يَسُرُّكَ أَنَّكَ دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَرَأَيْتَهَا عَلَى مِثْلِ مَا تَرَاكَ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ تَكُنْ عَلَى تَهْيِئَةٍ قَالَ قُلْتُ لَا قَالَ هُوَ ذَاكَ قَالَ وَ لَقَدْ كَانَ لِسُلَيْمَانَ عليه السلام أَلْفُ امْرَأَةٍ فِي قَصْرٍ ثَلَاثُمِائَةٍ مَهِيرَةٌ وَ سَبْعُمِائَةٍ سُرِّيَّةٌ(1)

وَ كَانَ يُطِيفُ بِهِنَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ.

مِنْ كِتَابِ اللِّبَاسِ لِأَبِي النَّضْرِ الْعَيَّاشِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله فَنَظَرَ إِلَى الشَّيْبِ فِي لِحْيَتِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله نُورٌ مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ فَخَضَبَ الرَّجُلُ بِالْحِنَّاءِ ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله فَلَمَّا رَأَى الْخِضَابَ قَالَ نُورٌ وَ إِسْلَامٌ فَخَضَبَ الرَّجُلُ بِالسَّوَادِ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله نُورٌ وَ إِسْلَامٌ وَ إِيمَانٌ وَ مَحَبَّةٌ إِلَى نِسَائِكُمْ وَ رَهْبَةٌ فِي قُلُوبِ عَدُوِّكُمْ.

عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام وَ هُوَ مُخَضَّبٌ بِسَوَادٍ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَدِ اخْتَضَبْتَ بِالسَّوَادِ قَالَ إِنَّ فِي الْخِضَابِ أَجْراً إِنَّ الْخِضَابَ وَ التَّهْيِئَةَ مِمَّا يَزِيدُ فِي عِفَّةِ النِّسَاءِ وَ لَقَدْ تَرَكَ النِّسَاءُ الْعِفَّةَ لِتَرْكِ أَزْوَاجِهِنَّ التَّهْيِئَةَ لَهُنَّ.

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: كَانَ الْحُسَيْنُ عليه السلام يَخْضِبُ رَأْسَهُ بِالْوَسِمَةِ وَ كَانَ يَصْدَعُ رَأْسَهُ وَ عِنْدَنَا لِفَافَةُ رَأْسِهِ الَّتِي كَانَ يَلُفُّ بِهَا رَأْسَهُ.

عَنْهُ عليه السلام قَالَ: الْخِضَابُ بِالسَّوَادِ مَهَابَةٌ لِلْعَدُوِّ وَ أُنْسٌ لِلنِّسَاءِ.

عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: دَخَلَ قَوْمٌ عَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام فَرَأَوْهُ مُخْتَضِباً بِالسَّوَادِ فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَمَدَّ عليه السلام يَدَهُ إِلَى لِحْيَتِهِ ثُمَّ قَالَ أَمَرَ

1- 1. المهيره: الحره الغاليه المهر و السريه- كذريه- الأمه التى تسريتها و أصله تسررت من السرور فأبدلوا من احدى الراءات ياء كما قالوا تقضى من تقضض.

رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله أَصْحَابَهُ فِی غَزْوَةٍ غَزَاهَا أَنْ یَخْتَضِبُوا بِالسَّوَادِ لِیَقْوَوْا بِهِ عَلَی الْمُشْرِکِینَ.

عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: النِّسَاءُ یُحْبِبْنَ أَنْ یَرَیْنَ الرِّجَالَ فِی مِثْلِ مَا یُحِبُّ الرِّجَالُ أَنْ یری [یَرَوْا] فِیهِ النِّسَاءَ مِنَ الزِّینَهِ.

مِنْ کِتَابِ اللِّبَاسِ عَنِ الْحَلَبِیِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ خِضَابِ الشَّعْرِ فَقَالَ خَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ الْحُسَیْنُ وَ أَبُو جَعْفَرٍ بِالْکَتَمِ (1).

عَنْ مُعَاوِیَهَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: رَأَیْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام مُخْتَضِباً بِالْحِنَّاءِ.

عَنْ أَبِی الصَّبَّاحِ قَالَ: رَأَیْتُ أَثَرَ الْحِنَّاءِ فِی یَدِ أَبِی جَعْفَرٍ ع.

عَنْ أَبِی مُحَمَّدٍ الْمُؤَذِّنِ قَالَ: کَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ یُصَفِّرُ لِحْیَتَهُ بِالْخِطْمِیِّ وَ الْحِنَّاءِ.

عَنْهُ علیه السلام قَالَ: الْحِنَّاءُ یَکْسِرُ الشَّیْبَ وَ یَزِیدُ فِی مَاءِ الْوَجْهِ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْکَانَ عَنِ الْحَسَنِ الزَّیَّاتِ قَالَ: کَانَ یَجْلِسُ إِلَیَّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَهِ فَلَمْ أَزَلْ بِهِ حَتَّی دَخَلَ فِی هَذَا الْأَمْرِ قَالَ وَ کُنْتُ أَصِفُ لَهُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام ثُمَّ إِنَّا خَرَجْنَا إِلَی مَکَّهَ فَلَمَّا قَضَیْنَا النُّسُکَ أَخَذْنَا إِلَی الْمَدِینَهِ فَاسْتَأْذَنَّا عَلَی أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام فَأَذِنَ لَنَا فَدَخَلْنَا عَلَیْهِ فِی بَیْتٍ مُنَجَّدٍ وَ عَلَیْهِ مِلْحَفَهٌ وَرْدِیَّهٌ(2)

وَ قَدِ اخْتَضَبَ وَ اکْتَحَلَ وَ حَفَّ لِحْیَتَهُ فَجَعَلَ صَاحِبِی یَنْظُرُ إِلَیْهِ وَ یَنْظُرُ إِلَی الْبَیْتِ وَ یَعْرِضُ عَلَی قَلْبِهِ فَلَمَّا قُمْنَا قَالَ یَا حَسَنُ إِذَا کَانَ غَداً إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَغُدْ أَنْتَ وَ صَاحِبُکَ إِلَیَّ فَلَمَّا کَانَ مِنَ الْغَدِ قُلْتُ لِصَاحِبِی اذْهَبْ بِنَا إِلَی أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام فَقَالَ اذْهَبْ وَ دَعْنِی قُلْتُ سُبْحَانَ اللَّهِ أَ لَیْسَ قَدْ قَالَ غُدْ أَنْتَ وَ صَاحِبُکَ قَالَ اذْهَبْ أَنْتَ وَ دَعْنِی فَوَ اللَّهِ إِنْ زِلْتُ بِهِ حَتَّی أَمْضَیْتُ بِهِ فَدَخَلْنَا عَلَیْهِ فَإِذَا هُوَ فِی بَیْتٍ لَیْسَ فِیهِ إِلَّا حَصًی فَبَرَزَ وَ عَلَیْهِ قَمِیصٌ غَلِیظٌ وَ هُوَ شَعِثٌ فَمَالَ عَلَیْنَا فَقَالَ دَخَلْتُمْ عَلَیَّ أَمْسِ فِی الْبَیْتِ الَّذِی

1- 1. الكتم: محركه- من نبات الجبال و رقه كورق الاس يخضب به مدقوقا، و له ثمر كثمر الفلفل و يسود إذا نضج، و قيل الكتم بفتح و سكون اصله فارسى يقال له وسمه و قيل: الكتم نبات يخلط بالوسمه و يختضب به فيزيد فى لون الوسمه.
2- 2. المنجد: المزين، و الورديه ما كان أحمر بلون الورد و حف اللحيه، الاخذ منها و اصلاحها.

رَأَيْتُمْ وَ هُوَ بَيْتُ المَرْأَهِ وَ لَيْسَ هُوَ بَيْتِی وَ كَانَ أَمْسِ يَوْمَهَا فَتَزَيَّنْتُ وَ كَانَ عَلَيَّ أَنْ أَتَزَيَّنَ لَهَا كَمَا تَزَيَّنَتْ لِی وَ هَذَا بَيْتِی فَلَا يَعْرِضْ فِی قَلْبِکَ يَا أَخَا الْبَصْرَهِ فَقَالَ جُعِلْتُ فِدَاکَ قَدْ كَانَ عَرَضَ فَأَمَّا الْآنَ فَقَدْ أَذْهَبَ اللَّهُ بِهِ.

مِنْ كِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يُوشَعَ قَالَ: قُلْتُ لِلرِّضَا عليه السلام إِنَّ لِی فَتَاهً قَدِ ارْتَفَعَتْ عِلَّتُهَا قَالَ اخْضِبْ رَأْسَهَا بِالْحِنَّاءِ فَإِنَّ الْحَيْضَ سَيَعُودُ إِلَيْهَا قَالَ فَفَعَلْتُ ذَلِکَ فَعَادَ إِلَيْهَا الْحَيْضُ.

عَنْ أَبِی الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ: فِی الْخِضَابِ ثَلَاثُ خِصَالٍ مَهْيَبَهٌ فِی الْحَرْبِ وَ مَحَبَّهٌ إِلَی النِّسَاءِ وَ يَزِيدُ فِی الْبَاهِ.

عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ مُوسَی عليه السلام خَضَبْتَ قَالَ نَعَمْ بِالْحِنَّاءِ وَ الْكَتَمِ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ فِی ذَلِکَ لَأَجْراً إِنَّهَا تُحِبُّ أَنْ تَرَی مِنْکَ مِثْلَ الَّذِی تُحِبُّ أَنْ تَرَی مِنْهَا يَعْنِی الْمَرْأَهَ فِی التَّهْيِئَهِ وَ لَقَدْ خَرَجْنَ نِسَاءٌ مِنَ الْعَفَافِ إِلَی الْفُجُورِ مَا أَخْرَجَهُنَّ إِلَّا قِلَّهُ تَهْيِئَهِ أَزْوَاجِهِنَّ.

عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَی عليه السلام قَالَ أَخْبَرَنِی أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام: أَنَّ نِسَاءَ بَنِی إِسْرَائِيلَ خَرَجْنَ مِنَ الْعَفَافِ إِلَی الْفُجُورِ مَا أَخْرَجَهُنَّ إِلَّا قِلَّهُ تَهْيِئَهِ أَزْوَاجِهِنَّ وَ قَالَ إِنَّهَا تَشْتَهِی مِنْکَ مِثْلَ الَّذِی تَشْتَهِی مِنْهَا.

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: خِضَابُ الرَّأْسِ وَ اللِّحْيَهِ مِنَ السُّنَّهِ.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا عليهما السلام قَالَ: لَا يَنْبَغِی لِلْمَرْأَهِ أَنْ تَدَعَ يَدَهَا مِنَ الْخِضَابِ وَ لَوْ تَمْسَحُهَا بِالْحِنَّاءِ مَسْحاً وَ لَوْ كَانَتْ مُسِنَّهً.

عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله لِلْمَرْأَهِ أَنْ تَخْضِبَ رَأْسَهَا بِالسَّوَادِ قَالَ وَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله النِّسَاءَ بِالْخِضَابِ ذَاتَ الْبَعْلِ وَ غَيْرَ ذَاتِ الْبَعْلِ أَمَّا ذَاتُ الْبَعْلِ فَتَتَزَيَّنُ لِزَوْجِهَا وَ أَمَّا غَيْرُ ذَاتِ الْبَعْلِ فَلَا تُشْبِهُ يَدُهَا يَدَ الرِّجَالِ.

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: تَخْتَضِبُ النُّفَسَاءُ.

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: أَنَّهُ نَهَی عَنِ الْقَنَازِعِ وَ الْقُصَصِ وَ نَقْشِ الْخِضَابِ (1).

1- 1. مکارم الأخلاق: 87- 92، و القنازع جمع القنزعه و هی الشعر حوالی الرأس. و الخصله من الشعر تترک علی رأس الصبی، و قیل: هی ما ارتفع من الشعر و طال، و قد یطلق علی الطره التی تتخذها المرأه علی رأسها مرتفعه من سائر شعراتها. و القصص: جمع القصه بالضم و هی شعر الناصیه تقص حذاء الجبهه، و عباره اللسان: القصه تتخذها المرأه فی مقدم رأسها تقص ناحیتها عدا جبینها.

«10»- مکا، [مکارم الأخلاق] عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَ أَبِي وَ جَدِّي وَ عَمِّي حَمَّامَ الْمَدِينَةِ فَإِذَا رَجُلٌ فِي الْمَسْلَخِ فَقَالَ مِمَّنِ الْقَوْمُ فَقُلْنَا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَقَالَ مِنْ أَيِّ الْعِرَاقِ قُلْتُ مِنَ الْكُوفَةِ قَالَ مَرْحَباً بِكُمْ وَ أَهْلًا يَا أَهْلَ الْكُوفَةِ أَنْتُمُ الشِّعَارُ دُونَ الدِّثَارِ ثُمَّ قَالَ مَا يَمْنَعُكُمْ مِنَ الْإِزَارِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله قَالَ عَوْرَةُ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ قَالَ فَبَعَثَ عَمِّي إِلَى كِرْبَاسَةٍ فَشَقَّهَا بِأَرْبَعَةٍ ثُمَّ أَخَذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ وَاحِدَةً ثُمَّ دَخَلْنَا فِيهَا فَلَمَّا كُنَّا فِي الْبَيْتِ الْحَارِّ صَمَدَ لِجَدِّي فَقَالَ يَا كَهْلُ مَا يَمْنَعُكَ مِنَ الْخِضَابِ فَقَالَ لَهُ جَدِّي أَدْرَكْتُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ وَ مِنِّي وَ لَا يَخْتَضِبُ قَالَ فَغَضِبَ لِذَلِكَ حَتَّى عَرَفْنَا غَضَبَهُ فِي الْحَمَّامِ (1)

ثُمَّ قَالَ وَ مَنْ ذَلِكَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنِّي وَ مِنْكَ قَالَ أَدْرَكْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام وَ هُوَ لَا يَخْتَضِبُ قَالَ فَنَكَسَ عليه السلام رَأْسَهُ وَ تَصَابَّ عَرَقاً وَ قَالَ صَدَقْتَ وَ بَرِرْتَ ثُمَّ قَالَ يَا كَهْلُ إِنْ تَخْتَضِبْ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله قَدْ خَضَبَ وَ هُوَ خَيْرٌ مِنْ عَلِيٍّ وَ إِنْ تَتْرُكْ فَلَكَ بِعَلِيٍّ أُسْوَةٌ فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ الْحَمَّامِ سَأَلْنَا عَنِ الشَّيْخِ فَإِذَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ وَ مَعَهُ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ عليه السلام.

وَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ هَارُونَ الْعِجْلِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَ خَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله قَالَ لَا وَ لَا عَلِيٌّ وَ لَكِنْ خَضَبَ أَبِي وَ جَدِّي فَإِنْ خَضَبْتَ فَحَسَنٌ وَ إِنْ تَرَكْتَ فَحَسَنٌ.

عَنْ جَرِيرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْخِضَابِ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله يَخْتَضِبُ وَ هَذَا شَعْرُهُ عِنْدَنَا.

عَنْ حَفْصٍ الْأَعْوَرِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مَا تَقُولُ فِي الْخِضَابِ خِضَابِ اللِّحْيَةِ وَ الرَّأْسِ فَقَالَ مِنَ السُّنَّةِ قَالَ قُلْتُ فَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام لَمْ يَخْتَضِبْ

1- 1. الزياده من الكافى ج 6 ص 498.

قَالَ إِنَّمَا مَنَعَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله سَتُخْضَبُ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ.

عَنْهُ عليه السلام قَالَ: تُرْكُ الْخِضَابِ بُؤْسٌ (1).

«11»- جش، [الفهرست للنجاشی] أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ نُوحٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ الْهَاشِمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الطَّيَالِسِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ الْأَصْفَهَانِيِّ عَنْ شَرِيكٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُرِّ: أَنَّهُ سَأَلَ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عليه السلام عَنْ خِضَابِهِ فَقَالَ أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ كَمَا تَرَوْنَ إِنَّمَا هُوَ حِنَّاءٌ وَ كَتَمٌ (2).

«12»- نهج، [نهج البلاغه]: سُئِلَ عليه السلام عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله غَيِّرُوا الشَّيْبَ وَ لَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ فَقَالَ إِنَّمَا قَالَ صلى الله عليه و آله ذَلِكَ وَ الدِّينُ قُلٌّ فَأَمَّا الْآنَ وَ قَدِ اتَّسَعَ نِطَاقُهُ وَ ضَرَبَ بِجِرَانِهِ فَامْرُؤٌ وَ مَا اخْتَارَ(3).

بيان: قل أی قليل و النطاق شقه تلبسه المرأه و تشد وسطها ثم ترسل الأعلى على الأسفل إلى الركبه و الأسفل ينجر على الأرض و جران البعير مقدم عنقه و الساق و النطاق للإسلام كنايه عن كثره المسلمين و ضربه بجرانه عن ثباته و استقراره أی ليس اليوم سنه مؤكده.

«13»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: ثَلَاثٌ يُطْفِينَ نُورَ الْعَبْدِ مَنْ قَطَعَ أَوِدَّاءَ أَبِيهِ وَ غَيَّرَ شَيْبَتَهُ بِسَوَادٍ قَالَ وَ رَفَعَ بَصَرَهُ فِي الْحُجُرَاتِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله بِالْخِضَابِ ذَاتَ بَعْلٍ وَ غَيْرَ ذَاتِ بَعْلٍ (4).

«14»- نهج، [نهج البلاغه]: قِيلَ لَهُ عليه السلام لَوْ غَيَّرْتَ شَيْبَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ عليه السلام الْخِضَابُ زِينَةٌ وَ نَحْنُ قَوْمٌ فِي مُصِيبَةٍ.

يُرِيدُ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله (5).

1- 1. مكارم الأخلاق: 93- 94.
2- 2. رجال النجاشىّ: 7.
3- 3. نهج البلاغه الرقم 16 من الحكم.
4- 4. نوادر الراوندىّ: 10.
5- 5. النهج قسم الحكم الرقم 473.

«15»- كِتَابُ الْغَارَاتِ، لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ شَرِيكٍ عَنْ سَدِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ صميت قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيّاً عليه السلام أَبْيَضَ الرَّأْسِ وَ اللِّحْيَهِ.

وَ عَنْ أَبِي شَيْبَهَ عَنْ وَكِيعٍ عَنْ سَوَادَهَ بْنِ حَنْظَلَهَ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيّاً عليه السلام أَصْفَرَ اللِّحْيَهِ.

«16»- الْعِلَلُ، لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ: الْعِلَّهُ فِي خِضَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله مَرَّهً وَاحِدَهً لِكَيْ يَقْتَدُوا بِهِ ثُمَّ لَمْ يَخْتَضِبْ بَعْدَ ذَلِكَ وَ الْعِلَّهُ فِي تَرْكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام الْخِضَابَ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله تُخْضَبُ يَا عَلِيُّ هَذِهِ يَعْنِي لِحْيَتَهُ مِنْ هَذِهِ يَعْنِي مِنْ رَأْسِهِ فَأَحَبَّ عليه السلام أَنْ يَخْضِبَهَا بِالدَّمِ.

باب 9 وصل الشعر و القصص فى الرأس

«1»- مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ الْمَرْأَهُ تَجْعَلُ فِي رَأْسِهَا الْقَرَامِلَ قَالَ يَصْلُحُ لَهَا الصُّوفُ وَ مَا كَانَ مِنْ شَعْرِ الْمَرْأَهِ نَفْسِهَا وَ كَرِهَ أَنْ تُوصِلَ الْمَرْأَهُ مِنْ شَعْرِ غَيْرِهَا فَإِنْ وَصَلَتْ بِشَعْرِهَا الصُّوفَ أَوْ شَعْرَ نَفْسِهَا فَلَا بَأْسَ بِهِ (1).

عَنْ عَمَّارٍ السَّابَاطِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِنَّ النَّاسَ يَرْوُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله لَعَنَ الْوَاصِلَهَ وَ الْمَوْصُولَهَ قَالَ فَقَالَ نَعَمْ قُلْتُ الَّتِي تَمْشُطُ وَ تَجْعَلُ فِي الشَّعْرِ الْقَرَامِلَ قَالَ فَقَالَ لِي لَيْسَ بِهَذَا بَأْسٌ قُلْتُ فَمَا الْوَاصِلَهُ وَ الْمَوْصُولَهُ قَالَ الْفَاجِرَهُ وَ الْقَوَّادَهُ.

عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَصِّ النَّوَاصِي تُرِيدُ بِهِ الْمَرْأَهُ الزِّينَهَ لِزَوْجِهَا وَ عَنِ الْحَفِ (2) وَ الْقَرَامِلِ وَ الصُّوفِ وَ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ قَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ كُلِّهِ.

1- 1. قال فى اللسان: فى الحديث« انه رخص فى القرامل» هى ضفائر من شعر أو صوف أو ابريسم تصل به المرأه شعرها.
2- 2. يقال: حفت المرأه وجهها حفا و حفافا: أزالت الشعر عنه بالموسى و غيره.

قَالَ مُحَمَّدٌ قَالَ يُونُسُ يَعْنِي لَا بَأْسَ بِالْقَرَامِلِ إِذَا كَانَتْ مِنْ صُوفٍ وَ أَمَّا الشَّعْرُ فَلَا يُوصَلُ الشَّعْرُ بِالشَّعْرِ لِأَنَّ الشَّعْرَ مَيِّتٌ.

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا یَحِلُّ لِامْرَأَةٍ إِذَا هِیَ حَاضَتْ أَنْ تَتَّخِذَ قُصَّةً وَ لَا جُمَّةً(1).

باب 10 الشیب و علته و جزه و نتفه

«1»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الطَّیَالِسِیِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْنٍ عَنْ أَبِی نَجْرَانَ التَّمِیمِیِّ عَنِ ابْنِ حُمَیْدٍ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ثَلَاثَةٌ لا یُکَلِّمُهُمُ اللَّهُ یَوْمَ الْقِیامَهِ وَ لا یَنْظُرُ إِلَیْهِمْ ...- وَ لا یُزَکِّیهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ النَّاتِفُ شَیْبَهُ وَ النَّاکِحُ نَفْسَهُ وَ الْمَنْکُوحُ فِی دُبُرِهِ (2).

«2»- ن (3)، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] ل، [الخصال] عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِی أَیُّوبَ الْمَدِینِیِّ عَنْ سُلَیْمَانَ الْجَعْفَرِیِّ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الشَّیْبُ فِی مُقَدَّمِ الرَّأْسِ یُمْنٌ وَ فِی الْعَارِضَیْنِ سَخَاءٌ وَ فِی الذَّوَائِبِ شَجَاعَهٌ وَ فِی الْقَفَا شُؤْمٌ (4).

«3»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ، قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ: لَا تَنْتِفُوا الشَّیْبَ فَإِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ وَ مَنْ شَابَ شَیْبَهً فِی الْإِسْلَامِ کَانَ لَهُ نُوراً یَوْمَ الْقِیَامَهِ(5).

«4»- ع، [علل الشرائع] عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَیُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ ابْنِ الْبَخْتَرِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: کَانَ النَّاسُ لَا یَشِیبُونَ فَأَبْصَرَ إِبْرَاهِیمُ علیه السلام شَیْباً فِی لِحْیَتِهِ فَقَالَ یَا رَبِّ مَا هَذَا فَقَالَ هَذَا وَقَارٌ فَقَالَ رَبِّ زِدْنِی

1- 1. مکارم الأخلاق 94- 95، و الجمه بالضم مجتمع شعر الرأس.
2- 2. الخصال ج 1 ص 52.
3- 3. عیون الأخبار ج 1 ص 83.

4- 4. الخصال ج 1 ص 112.
5- 5. الخصال ج 2 ص 156.

وَقَاراً(1).

«5»- ع، [علل الشرائع] عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ عَنْ عُثْمَانَ الزَّنْجَانِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الزَّمَانِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ خَالِدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَيُّوبَ الْمَخْزُومِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليهما السلام: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الطُّفَيْلِ يُحَدِّثُ أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام يَقُولُ كَانَ الرَّجُلُ يَمُوتُ وَ قَدْ بَلَغَ الْهَرَمَ وَ لَمْ يَشِبْ فَكَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي النَّادِيَ فِيهِ الرَّجُلُ وَ بَنُوهُ فَلَا يَعْرِفُ الْأَبَ مِنَ الِابْنِ فَيَقُولُ أَيُّكُمْ أَبُوكُمْ فَلَمَّا كَانَ زَمَانُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِي شَيْئاً أُعْرَفُ بِهِ قَالَ فَشَابَ وَ ابْيَضَّ رَأْسُهُ وَ لِحْيَتُهُ (2).

«6»- مكا، [مكارم الأخلاق] مِنْ كِتَابِ اللِّبَاسِ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: الشَّيْبُ فِي مُقَدَّمِ الرَّأْسِ يُمْنٌ وَ فِي الْعَارِضَيْنِ سَخَاءٌ وَ فِي الذَّوَائِبِ شَجَاعَةٌ وَ فِي الْقَفَا شُؤْمٌ.

وَ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ فَنَظَرَ إِلَى الشَّيْبِ فِي لِحْيَتِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله نُورٌ مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قَالَ الْبَاقِرُ عليه السلام: أَصْبَحَ إِبْرَاهِيمُ فَرَأَى فِي لِحْيَتِهِ شَعْرَةً بَيْضَاءَ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بَلَّغَنِي هَذَا الْمَبْلَغَ وَ لَمْ أَعْصِ اللَّهَ طَرْفَةَ عَيْنٍ.

عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: كَانَ النَّاسُ لَا يَشِيبُونَ فَأَبْصَرَ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام شَيْباً فِي لِحْيَتِهِ فَقَالَ يَا رَبِّ مَا هَذَا قَالَ هَذَا وَقَارٌ قَالَ يَا رَبِّ زِدْنِي وَقَاراً.

وَ عَنْهُ عليه السلام قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: الشَّيْبُ نُورٌ فَلَا تَنْتِفُوهُ.

عَنْهُ عليه السلام عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بَأْساً بِجَزِّ الشَّيْبِ وَ يَكْرَهُ نَتْفَهُ.

مِنْ كِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَا بَأْسَ بِجَزِّ الشَّمَطِ(3)

وَ نَتْفِهِ وَ جَزُّهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَتْفِهِ (4).

1- 1. علل الشرائع ج 1 ص 97.
2- 2. علل الشرائع ج 1 ص 98.
3- 3. الشمط بياض الرأس يخالط سواده و الرجل أشمط و المرأه شمطاء.
4- 4. مكارم الأخلاق: 75- 76.

«7»- مَجَالِسُ الشَّيْخِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ التَّلَّعُكْبَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدٍ الطَّيَالِسِيِّ عَنْ رُزَيْقٍ الْخُلْقَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ شَيْئاً أَسْرَعَ إِلَى شَيْ ءٍ مِنَ الشَّيْبِ إِلَى الْمُؤْمِنِ وَ إِنَّهُ وَقَارٌ لِلْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا وَ نُورٌ سَاطِعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِهِ وَقَّرَ اللَّهُ تَعَالَى خَلِيلَهُ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام فَقَالَ مَا هَذَا يَا رَبِّ قَالَ لَهُ هَذَا وَقَارٌ فَقَالَ يَا رَبِّ زِدْنِي وَقَاراً قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَمِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِجْلَالُ شَيْبَةِ الْمُؤْمِنِ (1).

باب 11 اللعب بشعر اللحيه و أكله و فت الطين

«1»- ع، [علل الشرائع] عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَرَ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَا تُكْثِرْ وَضْعَ يَدِكَ فِي لِحْيَتِكَ فَإِنَّ ذَلِكَ يَشِينُ الْوَجْهَ (2).

«2»- ل، [الخصال] فِيمَا أَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ صلي الله عليه و آله إِلَى عَلِيٍّ عليه السلام: يَا عَلِيُّ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَسْوَاسِ أَكْلُ الطِّينِ وَ تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ بِالْأَسْنَانِ وَ أَكْلُ اللِّحْيَةِ(3).

«3»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْيَقْطِينِيِّ عَنِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ قَالَ: أَرْبَعَةٌ مِنَ الْوَسْوَاسِ أَكْلُ الطِّينِ وَ فَتُّ الطِّينِ وَ تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ بِالْأَسْنَانِ وَ أَكْلُ اللِّحْيَةِ(4).

1- 1. أمالى الطوسىّ ج 2 ص 310.
2- 2. علل الشرائع ج 2 ص 246.
3- 3. الخصال ج 1 ص 62.
4- 4. الخصال ج 1: 105.

باب 12 نتف شعر الأنف

«1»- ب، [قرب الإسناد] عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: لِیَأْخُذْ أَحَدُکُمْ مِنْ شَارِبِهِ وَ الشَّعْرِ الَّذِی فِی أَنْفِهِ وَ لْیَتَعَاهَدْ نَفْسَهُ فَإِنَّ ذَلِکَ یَزِیدُ فِی جَمَالِهِ (1).

«2»- مکا، [مکارم الأخلاق] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: أَخْذُ الشَّعْرِ مِنَ الْأَنْفِ یُحَسِّنُ الْوَجْهَ (2).

باب 13 اللحیه و الشارب

أقول: سیجی ء بعض الأخبار فی باب الطیب و قد سبق بعضها فی باب السنن الحنیفیه و سیأتی بعضها فی باب تقلیم الأظفار أیضا.

«1»- ب، [قرب الإسناد] عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: لِیَأْخُذْ أَحَدُکُمْ مِنْ شَارِبِهِ وَ الشَّعْرِ الَّذِی فِی أَنْفِهِ وَ لْیَتَعَاهَدْ نَفْسَهُ فَإِنَّ ذَلِکَ یَزِیدُ فِی جَمَالِهِ (3).

«2»- ب، [قرب الإسناد] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَخِیهِ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ أَخْذِ الشَّارِبِ أَ سُنَّةٌ هُوَ قَالَ نَعَمْ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ لَهُ أَنْ یَأْخُذَ مِنْ لِحْیَتِهِ قَالَ أَمَّا مِنْ عَارِضَیْهِ فَلَا بَأْسَ وَ أَمَّا مِنْ مُقَدَّمِهِ فَلَا(4).

«3»- سر، [السرائر] فِی جَامِعِ الْبَزَنْطِیِّ: مِثْلَهُ (5).

1- 1. قرب الإسناد: 45.
2- 2. مکارم الأخلاق: 65.
3- 3. قرب الإسناد: 45.
4- 4. قرب الإسناد: 164.
5- 5. السرائر: 465.

«4»- ل، [الخصال] عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَ أَخْذُ الشَّارِبِ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ أَمَانٌ مِنَ الْجُذَامِ (1).

«5»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي كَهْمَسٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَلِّمْنِي دُعَاءً أَسْتَنْزِلُ بِهِ الرِّزْقَ فَقَالَ لِي خُذْ مِنْ شَارِبِكَ وَ أَظْفَارِكَ وَ لْيَكُنْ ذَلِكَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ(2).

ثو، [ثواب الأعمال] عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنْ سَعْدٍ: مِثْلَهُ (3).

«6»- ثو(4)، [ثواب الأعمال] ل، [الخصال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْيَقْطِينِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْمَدِينِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يُؤْمِنُ مِنَ الْجُذَامِ وَ الْبَرَصِ وَ الْعَمَى وَ إِنْ لَمْ تَحْتَجْ فَحُكَّهَا حَكّاً.

وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ وَ قَصَّ شَارِبَهُ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ ثُمَّ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ وَ عَلَى سُنَّةِ مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ أُعْطِيَ بِكُلِّ قُلَامَةٍ وَ جُزَازَةٍ عِتْقَ رَقَبَةٍ مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ (5).

«7»- ل، [الخصال] عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الرَّازِيِّ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ يَوْمَ السَّبْتِ وَ يَوْمَ الْخَمِيسِ وَ أَخَذَ مِنْ شَارِبِهِ عُوفِيَ مِنْ وَجَعِ الْأَضْرَاسِ وَ وَجَعِ الْعَيْنِ (6).

ثو، [ثواب الأعمال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ: مِثْلَهُ (7).

«8»- ع، [علل الشرائع] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: لَمَّا تَابَ اللَّهُ عَلَى آدَمَ أَتَاهُ جَبْرَئِيلُ فَقَالَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ وَ هُوَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ يَا آدَمُ حَيَّاكَ اللَّهُ وَ بَيَّاكَ قَالَ أَمَّا حَيَّاكَ اللَّهُ فَأَعْرِفُهُ فَمَا بَيَّاكَ قَالَ أَضْحَكَكَ قَالَ فَسَجَدَ آدَمُ عليه السلام فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَ قَالَ يَا رَبِّ زِدْنِي جَمَالًا فَأَصْبَحَ وَ لَهُ لِحْيَةٌ

1- 1. الخصال ج 1 ص 21.
2- 2. الخصال ج 2 ص 30.
3- 3. ثواب الأعمال: 23.
4- 4. ثواب الأعمال: 23.
5- 5. الخصال ج 2 ص 30.
6- 6. الخصال ج 2 ص 31.
7- 7. ثواب الأعمال ص 22.

سَوْدَاءُ كَالْحُمَمِ فَضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَيْهَا فَقَالَ يَا رَبِّ مَا هَذِهِ فَقَالَ هَذِهِ اللِّحْيَهُ زَيَّنْتُکَ بِهَا أَنْتَ وَ ذُکُورَ وُلْدِکَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ(1).

«9»- ع، [علل الشرائع] عَنْ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا يُطَوِّلَنَّ أَحَدُكُمْ شَارِبَهُ وَ لَا عَانَتَهُ وَ لَا شَعْرَ إِبْطِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَتَّخِذُهَا مَخَابِئَ يَسْتَتِرُ بِهَا(2).

«10»- مع، [معانی الأخبار] عَنِ الْمُكَتِّبِ عَنِ الْأَسَدِيِّ عَنِ النَّخَعِيِّ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ غُرَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي خَيْرُ الْجَعَافِرِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِيهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: حُفُّوا الشَّوَارِبَ وَ اعْفُوا اللِّحَى وَ لَا تَتَشَبَّهُوا بِالْمَجُوسِ.

قال الکسائی قوله تعفی (3)

یعنی توفر و تکثر قال أبو عبیده یقال فیه قد عفا الشعر و غیره إذا کثر یعفو فهو عاف و قد عفوته و أعفیته لغتان إذا فعلت ذلک به قال الله عز و جل حَتَّى عَفَوْا(4) یعنی کثروا و یقال فی غیر هذا الموضع قد عفا الشی ء إذا درس و امتحی قال لبید بن ربیعه العامری:

عفت الدیار محلها فمقامها***بمنی تأبد غولها و رجامها

و عفا أیضا إذا أتی الرجل الرجل یطلب حاجه أو رفدا فقد عفاه و هو یعفو و هو عاف و منه الحدیث المرفوع من أحیا أرضا میته فهی له و ما أصابت العافیه منها فهو له صدقه و العافیه هاهنا کل طالب رزقا من إنسان أو دابه أو طائر أو غیر ذلک و جمع العافی عفاه و قال الأعشی:

تطوف العفاه بأبوابه***کطوف النصاری ببیت الوثن

قال و المعتفی مثل العافی (5).

1- 1. علل الشرائع ج 2 ص 68 فی حدیث. و الحمم کصرد جمع الحمه: الفحم.
2- 2. علل الشرائع ج 2 ص 206.

3- 3. قاله فی الحدیث و لفظه:« أمر أن تحفی الشوارب و تعفی اللحی».
4- 4. الأعراف: 95.
5- 5. معانی الأخبار: 291- 292.

«11»- ک، [إكمال الدين] عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الدَّقَّاقِ عَنِ الْكُلَيْنِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْعِجْلِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْمَعْرُوفِ بِبُرْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خُدَاهِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عُمَرَ الْجُعْفِيِّ عَنْ حَبَابَةَ الْوَالِبِيَّةِ قَالَ: رَأَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي شُرْطَةِ الْخَمِيسِ وَ مَعَهُ دِرَّهٌ يَضْرِبُ بِهَا بَيَّاعِي الْجِرِّيِّ وَ الْمَارْمَاهِي وَ الزِّمِّيرِ وَ الطَّافِي وَ يَقُولُ لَهُمْ يَا بَيَّاعِي مُسُوخِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَ جُنْدَ بَنِي مَرْوَانَ فَقَامَ إِلَيْهِ فُرَاتُ بْنُ أَحْنَفَ فَقَالَ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَا جُنْدُ بَنِي مَرْوَانَ فَقَالَ أَقْوَامٌ حَلَقُوا اللِّحَى وَ فَتَلُوا الشَّوَارِبَ (1).

«12»- طب، [طب الأئمه عليهم السلام] عَنْ أَحْمَدَ بْنِ نُصَيْرٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ مَرْوَانَ الْقَنْدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: أَخْذُ الشَّارِبِ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ أَمَانٌ مِنَ الْجُذَامِ (2).

«13»- سر، [السرائر] عَنِ الْبَزَنْطِيِّ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ إِطَالَةِ الشَّعْرِ فَقَالَ كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله مُشْعِرِينَ يَعْنِي الطَّمَ (3).

«14»- مكا، [مكارم الأخلاق] مِنْ كِتَابِ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: أَخْذُ الشَّارِبِ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ أَمَانٌ مِنَ الْجُذَامِ.

وَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: لَا يُطَوِّلَنَّ أَحَدُكُمْ شَارِبَهُ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَتَّخِذُهُ مَخْبَأً يَسْتَتِرُ بِهِ.

وَ قَالَ عليه السلام: مَنْ لَمْ يَأْخُذْ شَارِبَهُ فَلَيْسَ مِنَّا.

وَ قَالَ عليه السلام: أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَ أَعْفُوا اللِّحَى وَ لَا تَتَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: إِنَّ الْمَجُوسَ جَزُّوا لِحَاهُمْ وَ وَفَّرُوا شَوَارِبَهُمْ وَ إِنَّا نَحْنُ نَجُزُّ الشَّوَارِبَ وَ نُعْفِي اللِّحَى وَ هِيَ الْفِطْرَةُ وَ إِذَا أَخَذَ الشَّارِبَ يَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ عَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله.

مِنْ كِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: حَلْقُ الشَّارِبِ مِنَ السُّنَّةِ.

عَنِ السَّكُونِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنَ السُّنَّهِ أَنْ يَأْخُذَ الشَّارِبَ حَتَّى يَبْلُغَ الْإِطَارَ. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

ص: 112

1- 1. کمال الدین ج 2 ص 218.
2- 2. و رواه الصدوق فی الأمالی: 183.
3- 3. مستطرفات السرائر: 465.

بْنِ عُثْمَانَ: أَنَّهُ رَأَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَحْفَى شَارِبَهُ حَتَّى أَلْزَقَهُ الْعَسِيبَ (1)

نَظَرَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله إِلَى رَجُلٍ طَوِيلِ اللِّحْيَهِ فَقَالَ مَا كَانَ لِهَذَا(2) لَوْ هَيَّأَ مِنْ لِحْيَتِهِ فَبَلَغَ الرَّجُلَ ذَلِکَ فَهَيَّأَ لِحْيَتَهُ بَيْنَ اللِّحْيَتَيْنِ ثُمَّ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله فَلَمَّا رَآهُ قَالَ هَكَذَا فَافْعَلُوا.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: رَأَيْتُ الْبَاقِرَ علیه السلام يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ فَقَالَ دَوِّرْهَا.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: تَقْبِضُ بِيَدِکَ عَلَى اللِّحْيَهِ وَ تَجُزُّ مَا فَضَلَ.

مِنْ كِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَخِي عَنِ الرَّجُلِ يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ قَالَ أَمَّا مِنْ عَارِضَيْهِ فَلَا بَأْسَ وَ أَمَّا مِنْ مُقَدَّمِهَا فَلَا يَأْخُذُ.

عَنْ سَدِيرٍ الصَّيْرَفِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام يَأْخُذُ مِنْ عَارِضَيْهِ وَ يَبْطَحُ لِحْيَتَهُ.

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَا زَادَ مِنَ اللِّحْيَهِ عَنِ الْقَبْضَهِ فَفِي النَّارِ.

وَ عَنْهُ علیه السلام: مِنْ سَعَادَهِ الْمَرْءِ خِفَّهُ لِحْيَتِهِ.

قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: يُعْتَبَرُ عَقْلُ الرَّجُلِ فِي ثَلَاثٍ فِي طُولِ لِحْيَتِهِ وَ فِي نَقْشِ خَاتَمِهِ وَ فِي كُنْيَتِهِ.

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام وَ الْحَجَّامُ يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ فَقَالَ أَدِرْهَا(3).

باب 14 تسريح الرأس و اللحيه و آدابه و أنواع الأمشاط

«15»- مكا، [مكارم الأخلاق] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: لَا تَتَسَرَّحْ فِي الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُرِقُّ الشَّعْرَ.

عَنْ يَزِيدَ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: الْمَشْطُ يَنْفِي الْفَقْرَ وَ يُذْهِبُ الدَّاءَ.

1- 1. العسیب: منبت الشعر، و الاطار: حرف الشفه الأعلی الذی یحول بین منابت الشعر و الشفه.
2- 2. ما ضر هذا، خ.
3- 3. مکارم الأخلاق: 74- 75.

عَنْهُ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْمَشْطُ یَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ وَ الدُّهْنُ یَذْهَبُ بِالْبُؤْسِ.

وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِمْرَارُ الْمُشْطِ عَلَی صَدْرِکَ یُذْهِبُ بِالْهَمِّ.

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَیْمَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الْعَاجِ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ وَ إِنَّ لِی مِنْهُ لَمُشْطاً.

عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِیدِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ عِظَامِ الْفِیلِ مَدَاهِنِهَا وَ أَمْشَاطِهَا قَالَ لَا بَأْسَ.

وَ عَنْهُ علیه السلام: أَنَّهُ کَرِهَ أَنْ یُدْهَنَ فِی مُدْهُنَهِ فِضَّهٍ أَوْ مُدْهُنٍ مُفَضَّضٍ وَ الْمُشْطُ کَذَلِکَ.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ آنِیَهِ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّهِ فَکَرِهَهُمَا فَقُلْتُ رَوَی بَعْضُ أَصْحَابِنَا أَنَّهُ کَانَ لِأَبِی الْحَسَنِ مِرْآهٌ مُلَبَّسَهٌ فِضَّهً فَقَالَ لَا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ إِنَّمَا کَانَتْ لَهَا حَلْقَهُ فِضَّهٍ وَ قَالَ إِنَّ الْعَبَّاسَ لَمَّا عُذِرَ(1)

جُعِلَ لَهُ عُودٌ مُلَبَّسٌ فِضَّهً نَحْواً مِنْ عَشَرَهِ دَرَاهِمَ فَأَمَرَ بِهِ أَبُو الْحَسَنِ علیه السلام فَکُسِرَ.

عَنْهُ علیه السلام قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ یَشْرَبَ الرَّجُلُ فِی الْقَدَحِ الْمُفَضَّضِ وَ اعْزِلْ فَمَکَ عَنْ مَوْضِعِ الْفِضَّهِ.

وَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام مِنْ کِتَابِ النَّجَاهِ قَالَ: إِذَا أَرَادَ أَحَدُکُمُ الِامْتِشَاطَ فَلْیَأْخُذِ الْمُشْطَ بِیَدِهِ الْیُمْنَی وَ هُوَ جَالِسٌ وَ لْیَضَعْهُ عَلَی أُمِّ رَأْسِهِ ثُمَّ یُسَرِّحُ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ وَ یَقُولُ اللَّهُمَّ حَسِّنْ شَعْرِی وَ بَشَرِی وَ طَیِّبْهُمَا وَ اصْرِفْ عَنِّی الْوَبَاءَ ثُمَّ یُسَرِّحُ مُؤَخَّرَ رَأْسِهِ ثُمَّ یَقُولُ اللَّهُمَّ لَا تَرُدَّنِی عَلَی عَقِبِی وَ اصْرِفْ عَنِّی کَیْدَ الشَّیْطَانِ وَ لَا تُمَکِّنْهُ مِنْ قِیَادِی فَیَرُدَّنِی عَلَی عَقِبِی ثُمَّ یُسَرِّحُ عَلَی حَاجِبَیْهِ وَ یَقُولُ اللَّهُمَّ زَیِّنِّی بِزِینَهِ الْهُدَی ثُمَّ یُسَرِّحُ الشَّعْرَ مِنْ فَوْقُ ثُمَّ یَمُرُّ الْمُشْطَ عَلَی صَدْرِهِ وَ یَقُولُ فِی الْحَالَیْنِ مَعاً اللَّهُمَّ سَرِّحْ عَنِّی الْغُمُومَ وَ الْهُمُومَ وَ وَحْشَهَ الصُّدُورِ وَ وَسْوَسَهَ الشَّیْطَانِ ثُمَّ یَشْتَغِلُ بِتَسْرِیحِ الشَّعْرِ وَ یَبْتَدِئُ بِهِ مِنْ أَسْفَلَ وَ یَقْرَأُ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِی لَیْلَهِ الْقَدْرِ(2).

1- 1. أی اختتن، و العباس أخو الرضا علیه السلام راجع عیون الأخبار ج 2 ص 19. المحاسن 583، الکافی ج 6 ص 267.
2- 2. مکارم الأخلاق: 78- 79.

جم، [جمال الأسبوع] مُرْسَلًا: مِثْلَهُ وَ زَادَ فِی آخِرِهِ وَ رُوِیَ یَقْرَأُ وَ الْعَادِیَاتِ أَیْضاً(1).

«16»- مکا، [مکارم الأخلاق] عَنْ یَحْیَی بْنِ حَمَّادٍ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ یَحْیَی قَالَ: تَلَبَّسَ الرِّضَا علیه السلام یَوْماً لِلرُّکُوبِ إِلَی بَابِ الْمَأْمُونِ وَ کُنْتُ فِی حَرَسِهِ فَدَعَا بِالْمُشْطِ وَ جَعَلَ یَمْشُطُ ثُمَّ قَالَ یَا سُلَیْمَانُ أَخْبَرَنِی أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَمَرَّ الْمُشْطَ عَلَی رَأْسِهِ وَ لِحْیَتِهِ وَ صَدْرِهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ لَمْ یُقَارِبْهُ دَاءٌ أَبَداً.

مِنْ طِبِّ الْأَئِمَّهِ رُوِیَ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الْعَسْکَرِیِّ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: التَّسْرِیحُ بِمُشْطِ الْعَاجِ یُنْبِتُ الشَّعْرَ فِی الرَّأْسِ وَ یَطْرُدُ الدُّودَ مِنَ الدِّمَاغِ وَ یُطْفِئُ الْمِرَارَ وَ یُنَقِّی اللِّثَهَ وَ الْعُمُورَ(2).

عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی علیه السلام قَالَ: لَا تَمْتَشِطْ مِنْ قِیَامٍ فَإِنَّهُ یُورِثُ الضَّعْفَ فِی الْقَلْبِ وَ امْتَشِطْ وَ أَنْتَ جَالِسٌ فَإِنَّهُ یُقَوِّی الْقَلْبَ وَ یَمْخَجُ الْجِلْدَهَ(3).

عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: تَسْرِیحُ الرَّأْسِ یَقْطَعُ الْبَلْغَمَ وَ تَسْرِیحُ الْحَاجِبَیْنِ أَمَانٌ مِنَ الْجُذَامِ وَ تَسْرِیحُ الْعَارِضَیْنِ یَشُدُّ الْأَضْرَاسَ وَ سُئِلَ عَنْ حَلْقِ الرَّأْسِ قَالَ حَسَنٌ.

وَ رُوِیَ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا سَرَّحْتَ لِحْیَتَکَ فَاضْرِبْ بِالْمُشْطِ مِنْ تَحْتُ إِلَی فَوْقُ أَرْبَعِینَ مَرَّهً وَ اقْرَأْ إِنَّا أَنْزَلْناهُ فِی لَیْلَهِ الْقَدْرِ وَ مِنْ فَوْقُ إِلَی تَحْتُ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ اقْرَأْ وَ الْعادِیاتِ ضَبْحاً ثُمَّ قُلِ اللَّهُمَّ سَرِّحْ عَنِّی الْهُمُومَ وَ الْغُمُومَ وَ وَحْشَهَ الصُّدُورِ وَ وَسْوَسَهَ الشَّیْطَانِ (4).

وَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّهُ نَهَی عَنِ التَّرْجِیلِ مَرَّتَیْنِ فِی یَوْمٍ.

وَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّهُ کَانَ یُرَجِّلُ شَعْرَهُ وَ أَکْثَرُ مَا کَانَ یُرَجِّلُهُ بِالْمَاءِ(5).

1- 1. و تراه فی أمان الاخطار: 23.
2- 2. المرار جمع المره- بالکسر- و هی الصفراء غیر الطبیعیه، و العمور جمع العمر- بالضم- و المراد لحم ما بین الأسنان، و قیل لحم اللثه.

3- 3. يقال: تمخج الماء: حركه و تمخج الدلو: خضخضها، و قيل: جذب بها و نهزها حتّى تمتلئ، و لعلّ المراد تحريكها و تدليكها و جذب الدم الى سطحها لتجهز للانبات.
4- 4. مكارم الأخلاق ص 78- 81.
5- 5. مكارم الأخلاق ص 76.

«17»- طا(1)، [الأمان] يه، [من لا يحضر الفقيه] رُوِيَ: أَنَّهُ يَقُولُ عِنْدَ تَسْرِيحِ لِحْيَتِهِ- اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَلْبِسْنِي جَمَالًا فِي خَلْقِكَ وَ زِينَةً فِي عِبَادِكَ وَ حَسِّنْ شَعْرِي وَ بَشَرِي وَ لَا تَبْتَلِيَنِّي بِالتِّفَاقِ وَ ارْزُقْنِي الْمَهَابَةَ بَيْنَ بَرِيَّتِكَ وَ الرَّحْمَةَ مِنْ عِبَادِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ (2).

«18»- كِتَابُ الْإِمَامَةِ وَ التَّبْصِرَةِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: الشَّعْرُ الْحَسَنُ مِنْ كِسْوَةِ اللَّهِ فَأَكْرِمُوهُ.

باب 15 التمشط و آدابه و هو من الباب الأول

«1»- شي، [تفسير العياشي] عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ قَالَ هُوَ الْمَشْطُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ فَرِيضَةٍ وَ نَافِلَةٍ(3).

«2»- شي، [تفسير العياشي] عَنْ عَمَّارٍ النَّوْفَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام يَقُولُ: الْمَشْطُ يَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ قَالَ وَ كَانَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مُشْطٌ فِي الْمَسْجِدِ يَتَمَشَّطُ بِهِ إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ (4).

«3»- مكا، [مكارم الأخلاق]: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله يَتَمَشَّطُ وَ يُرَجِّلُ رَأْسَهُ بِالْمِدْرَى وَ تُرَجِّلُهُ نِسَاؤُهُ وَ تَتَفَقَّدُ نِسَاؤُهُ تَسْرِيحَهُ إِذَا سَرَّحَ رَأْسَهُ وَ لِحْيَتَهُ فَيَأْخُذْنَ الْمُشَاطَةَ فَيُقَالُ إِنَّ الشَّعْرَ الَّذِي فِي أَيْدِي النَّاسِ مِنْ تِلْكَ الْمُشَاطَاتِ فَأَمَّا مَا حَلَقَ فِي حَجَّتِهِ وَ عُمْرَتِهِ فَإِنَّ جَبْرَئِيلَ كَانَ يَنْزِلُ فَيَأْخُذُهُ فَيَعْرُجُ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ وَ لَرُبَّمَا سَرَّحَ لِحْيَتَهُ فِي الْيَوْمِ مَرَّتَيْنِ وَ كَانَ صلى الله عليه و آله يَضَعُ الْمُشْطَ تَحْتَ وَسَادَتِهِ إِذَا امْتَشَطَ بِهِ وَ يَقُولُ إِنَّ الْمَشْطَ يَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ وَ كَانَ صلى الله عليه و آله يُسَرِّحُ تَحْتَ لِحْيَتِهِ أَرْبَعِينَ مَرَّةً وَ مِنْ فَوْقِهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ

1- 1. أمان الاخطار ص 23.
2- 2. لم نجده فى مظانه من الفقيه.
3- 3. تفسير العيّاشىّ ج 2 ص 13.
4- 4. تفسير العيّاشىّ ج 2 ص 13.

وَ يَقُولُ إِنَّهُ يَزِيدُ فِی الذِّهْنِ وَ يَقْطَعُ الْبَلْغَمَ.

وَ فِی رِوَايَهٍ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَمَرَّ الْمُشْطَ عَلَی رَأْسِهِ وَ لِحْيَتِهِ وَ صَدْرِهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ لَمْ يُقَارِبْهُ دَاءٌ أَبَداً(1).

«4»- مكا، [مكارم الأخلاق] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: فِی قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ قَالَ تَمَشَّطُوا فَإِنَّ الْمَشْطَ يَجْلِبُ الرِّزْقَ وَ يُحَسِّنُ الشَّعْرَ وَ يُنْجِزُ الْحَاجَهَ وَ يَزِيدُ فِی الصُّلْبِ وَ يَقْطَعُ الْبَلْغَمَ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: مَشْطُ الرَّأْسِ يَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ وَ مَشْطُ اللِّحْيَهِ يَشُدُّ الْأَضْرَاسَ.

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام: إِذَا سَرَّحْتَ لِحْيَتَكَ وَ رَأْسَكَ فَأَمِرَّ الْمُشْطَ عَلَی صَدْرِكَ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْهَمِّ وَ الْوَبَاءِ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: مَنْ سَرَّحَ لِحْيَتَهُ سَبْعِينَ مَرَّهً وَ عَدَّهَا مَرَّهً مَرَّهً لَمْ يَقْرَبْهُ الشَّيْطَانُ أَرْبَعِينَ يَوْماً.

مِنْ رَوْضَهِ الْوَاعِظِينَ: وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله يُسَرِّحُ تَحْتَ لِحْيَتِهِ أَرْبَعِينَ مَرَّهً وَ مِنْ فَوْقِهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ يَقُولُ إِنَّهُ يَزِيدُ فِی الذِّهْنِ وَ يَقْطَعُ الْبَلْغَمَ.

وَ فِی رِوَايَهٍ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَمَرَّ الْمُشْطَ عَلَی رَأْسِهِ وَ لِحْيَتِهِ وَ صَدْرِهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ لَمْ يُقَارِبْهُ الدَّاءُ أَبَداً.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَنِ امْتَشَطَ قَائِماً رَكِبَتْهُ الدَّيْنُ.

عَنِ الْكَاظِمِ علیه السلام قَالَ: تَمَشَّطُوا بِالْعَاجِ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: الْمَشْطُ يَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ وَ هُوَ الْحُمَّی- وَ قَالَ لَا بَأْسَ بِأَمْشَاطِ الْعَاجِ وَ الْمَكَاحِلِ وَ الْمَدَاهِنِ مِنْهُ (2).

«5»- ل، [الخصال] عَنْ سَعِيدِ بْنِ عِلَاقَهَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام قَالَ: التَّمَشُّطُ مِنْ قِيَامٍ يُورِثُ الْفَقْرَ(3).

«6»- ل، [الخصال] عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَنْصُورِ بْنِ أَحْمَدَ الْقَصَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِیٍّ الْأَنْصَارِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ ابْنِ

فَضَّالٍ عَنْ

1- 1. مكارم الأخلاق ص 34- 35.
2- 2. مكارم الأخلاق ص 77- 78.
3- 3. الخصال ج 2 ص 93.

ثَعْلَبَهَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ خُذُوا زِینَتَکُمْ عِنْدَ کُلِّ مَسْجِدٍ قَالَ الْمَشْطُ یَجْلِبُ الرِّزْقَ وَ یُحَسِّنُ الشَّعْرَ وَ یُنْجِزُ الْحَاجَهَ وَ یَزِیدُ فِی مَاءِ الصُّلْبِ وَ یَقْطَعُ الْبَلْغَمَ وَ کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یُسَرِّحُ تَحْتَ لِحْیَتِهِ أَرْبَعِینَ مَرَّهً وَ مِنْ فَوْقِهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ یَقُولُ إِنَّهُ یَزِیدُ فِی الذِّهْنِ وَ یَقْطَعُ الْبَلْغَمَ (1).

«7»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنِ ابْنِ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ نَصْرِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَنْبَسَهَ بْنِ سَعِیدٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: تَسْرِیحُ الرَّأْسِ یَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ وَ یَجْلِبُ الرِّزْقَ وَ یَزِیدُ فِی الْجِمَاعِ (2).

«8»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنِ ابْنِ إِدْرِیسَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ سَهْلٍ عَنْ إِبْرَاهِیمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْهَمْدَانِیِّ عَنْ حَسَنِ بْنِ عَطِیَّهَ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ سَرَّحَ لِحْیَتَهُ سَبْعِینَ مَرَّهً وَ عَدَّهَا مَرَّهً مَرَّهً لَمْ یَقْرَبْهُ الشَّیْطَانُ أَرْبَعِینَ صَبَاحاً(3).

«9»- طب، [طب الأئمه علیهم السلام] عَنْ تَمِیمِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّیْرَفِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ وَ الْمُعَلَّی بْنِ خُنَیْسٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: تَسْرِیحُ الْعَارِضَیْنِ یَشُدُّ الْأَضْرَاسَ وَ تَسْرِیحُ اللِّحْیَهِ یَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ وَ تَسْرِیحُ الذُّؤَابَتَیْنِ یَذْهَبُ بِبَلَابِلِ الصَّدْرِ وَ تَسْرِیحُ الرَّأْسِ یَقْطَعُ الْبَلْغَمَ (4).

«10»- طب، [طب الأئمه علیهم السلام] عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: کَثْرَهُ التَّمَشُّطِ تَذْهَبُ بِالْبَلْغَمِ وَ تَسْرِیحُ الرَّأْسِ یَقْطَعُ الرُّطُوبَهَ وَ یَذْهَبُ بِأَصْلِهِ (5).

«11»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام]: وَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَمْشُطَ لِحْیَتَکَ فَخُذِ الْمُشْطَ بِیَدِکَ الْیُمْنَی وَ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ ضَعِ الْمُشْطَ عَلَی أُمِّ رَأْسِکَ ثُمَّ تُسَرِّحُ مُقَدَّمَ رَأْسِکَ وَ قُلِ اللَّهُمَّ أَحْسِنْ شَعْرِی وَ بَشَرِی وَ طَیِّبْ عَیْشِی وَ افْرُقْ عَنِّی السُّوءَ ثُمَّ تُسَرِّحُ مُؤَخَّرَ رَأْسِکَ وَ قُلِ اللَّهُمَّ لَا تَرُدَّنِی عَلَی عَقِبِی وَ اصْرِفْ عَنِّی کَیْدَ الشَّیْطَانِ وَ لَا تُمَکِّنْهُ مِنِّی ثُمَ

1- 1. الخصال ج 1 ص 129.
2- 2. ثواب الأعمال ص 22.
3- 3. ثواب الأعمال ص 22.
4- 4. طبّ الأئمّه ص 37.
5- 5. طبّ الأئمّه ص 37.

سَرِّحْ عَلَى حَاجِبَيْکَ وَ قُلِ اللَّهُمَّ زَيِّنِّی بِزِينَهِ أَهْلِ التَّقْوَى ثُمَّ تُسَرِّحُ لِحْيَتَکَ مِنْ فَوْقُ وَ قُلِ اللَّهُمَّ اسْرَحْ عَنِّی الْغُمُومَ وَ الْهُمُومَ وَ وَسْوَسَهَ الصُّدُورِ ثُمَّ أَمِرَّ الْمُشْطَ عَلَى صُدْغَيْکَ ثُمَّ امْسَحْ وَجْهَکَ بِمَاءِ وَرْدٍ- فَأَبِی رَوَى عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَذْهَبَ فِی حَاجَهٍ لَهُ وَ مَسَحَ وَجْهَهُ بِمَاءِ وَرْدٍ لَمْ يُرْهَقْ وَ يُقْضَى حَاجَتُهُ وَ لَا يُصِيبُهُ قَتَرٌ وَ لَا ذِلَّهٌ.

باب 16 قص الأظفار

أقول: قد مضى بعض الأخبار فى باب اللحيه و الشارب و باب السنن الحنيفيه و سيجى ء فى باب الطيب أيضا.

«1»- ب، [قرب الإسناد] عَنِ الْيَقْطِينِيِّ عَنِ الْقَدَّاحِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ: احْتَبَسَ الْوَحْیُ عَلَى النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ فَقِيلَ احْتَبَسَ عَنْکَ الْوَحْیُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ كَيْفَ لَا يَحْتَبِسُ عَنِّی الْوَحْیُ وَ أَنْتُمْ لَا تُقَلِّمُونَ أَظْفَارَكُمْ وَ لَا تَنْفُونَ رَوَائِحَكُمْ (1).

«2»- ثو، [ثواب الأعمال] ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ يَمْنَعُ الدَّاءَ الْأَعْظَمَ وَ يُدِرُّ الرِّزْقَ وَ يُورِدُهُ (2).

1- 1. قرب الإسناد ص 13 فى ط و ص 18 فى ط و الحديث مرويه بهذا السند فى الكافى ج 6 ص 492، و فيه:« و لا تنقون رواجبكم» و هو الصحيح و الرواجب جمع راجبه و رجبه كظلمه و هى مفاصل أصول الأصابع أو بواطن مفاصلها أو هى قصب الأصابع، أو مفاصلها أو ظهور السلاميات- و هى جمع سلامى عظام صغار طول إصبع أو أقل فى اليد و الرجل- أو ما بين البراجم من السلاميات أو المفاصل التى تلى الانامل، قاله الفيروزآبادى و قال فى النهايه: فيه:« ألا تنقون رواجبكم» هى ما بين عقد الأصابع.
2- 2. ثواب الأعمال ص 22، الخصال ج 2 ص 156 الى قوله يدر الرزق، و هكذا فى الكافى ج 6 ص 490.

«3»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الرَّازِيِّ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ يَوْمَ الْجُمُعَهِ أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْ أَنَامِلِهِ الدَّاءَ وَ أَدْخَلَ فِيهَا الدَّوَاءَ وَ رُوِيَ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ جُنُونٌ وَ لَا جُذَامٌ وَ لَا بَرَصٌ (1).

أَقُولُ قَدْ مَضَى فِي بَابِ الطِّيبِ عَنِ الرِّضَا عليه السلام: قَلِّمُوا أَظْفَارَكُمْ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ.

«4»- لى، [الأمالي] للصدوق فِي خَبَرِ مَنَاهِي النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله: أَنَّهُ نَهَى عَنْ تَقْلِيمِ الْأَظَافِيرِ بِالْأَسْنَانِ (2).

«5»- ل، [الخصال]: فِيمَا أَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله إِلَى عَلِيٍّ عليه السلام يَا عَلِيُّ ثَلَاثَهٌ مِنَ الْوَسْوَاسِ أَكْلُ الطِّينِ وَ تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ بِالْأَسْنَانِ وَ أَكْلُ اللِّحْيَهِ(3).

«6»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْيَقْطِينِيِّ عَنِ الدَّهَّانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عليه السلام قَالَ: أَرْبَعَهٌ مِنَ الْوَسْوَاسِ أَكْلُ الطِّينِ وَ فَتُّ الطِّينِ وَ تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ بِالْأَسْنَانِ وَ أَكْلُ اللِّحْيَهِ(4).

«7»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ يَوْمَ الْجُمُعَهِ أَخْرَجَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ أَنَامِلِهِ الدَّاءَ وَ أَدْخَلَ فِيهَا الدَّوَاءَ(5).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: وَ مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ يَوْمَ السَّبْتِ أَوْ يَوْمِ الْخَمِيسِ وَ أَخَذَ مِنْ شَارِبِهِ عُوفِيَ مِنْ وَجَعِ الْأَضْرَاسِ وَ وَجَعِ الْعَيْنِ (6).

«8»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنْ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْجَامُورَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَهَ عَنْ زَكَرِيَّا عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَحْيَى قَالَ:

1- 1. الخصال ج 2 ص 30.
2- 2. أمالى الصدوق ص 253.
3- 3. الخصال ج 1 ص 62.
4- 4. الخصال ج 1 ص 105.
5- 5. ثواب الأعمال ص 22، و فى المطبوعه رمز الخصال.
6- 6. المصدر نفسه، و تراه فى الخصال ج 2 ص 32 عن ابن الوليد، عن ابن إدريس عن الأشعرىّ، عن ابن حسان، عن أبى محمّد الرازىّ عن النوفلىّ مثله.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَنْ قَصَّ أَظَافِيرَهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ وَ تَرَكَ وَاحِدَةً لِيَوْمِ الْجُمُعَهِ نَفَى اللَّهُ عَنْهُ الْفَقْرَ(1).

ل، [الخصال] عن أبيه عن أحمد بن إدريس عن الأشعرى: مثله (2).

«9»- قَالَ الصَّدُوقُ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَالَ أَبِی رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ فِی وَصِيَّتِهِ إِلَیَّ قَلِّمْ أَظْفَارَکَ وَ خُذْ مِنْ شَارِبِکَ وَ ابْدَأْ بِخِنْصِرِکَ مِنْ يَدِکَ الْيُسْرَى وَ اخْتِمْ بِخِنْصِرِکَ مِنْ يَدِکَ الْيُمْنَى وَ قُلْ حِينَ تُرِيدُ قَلْمَهَا أَوْ جَزَّ شَارِبِکَ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ عَلَى مِلَّهِ رَسُولِ اللَّهِ فَإِنَّهُ مَنْ فَعَلَ ذَلِکَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ قُلَامَهٍ وَ جُزَازَهٍ عِتْقَ نَسَمَهٍ وَ لَمْ يَمْرَضْ إِلَّا مَرَضَهُ الَّذِی يَمُوتُ فِيهِ (3).

دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، رُوِیَ عَنْهُمْ علیهم السلام: قَلِّمْ أَظْفَارَکَ إِلَى قَوْلِهِ يَمُوتُ فِيهِ.

«10»- طب، [طب الأئمه علیهم السلام] عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی الْحَسَنِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَنْ أَخَذَ أَظْفَارَهُ كُلَّ خَمِيسٍ لَمْ تَرْمَدْ عَيْنَاهُ وَ مَنْ أَخَذَهَا كُلَّ جُمُعَهٍ خَرَجَ مِنْ تَحْتِ كُلِّ ظُفُرٍ دَاءٌ.

وَ عَنْهُ علیه السلام: أَنَّهُ كَانَ يُقَلِّمُ أَظْفَارَهُ كُلَّ خَمِيسٍ يَبْدَأُ بِالْخِنْصِرِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ يَبْدَأُ بِالْأَيْسَرِ وَ قَالَ مَنْ فَعَلَ ذَلِکَ كَانَ كَمَنْ أَخَذَ أَمَاناً مِنَ الرَّمَدِ.

«11»- طب، [طب الأئمه علیهم السلام] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْبُرْسِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْأَرْمَنِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنِ ابْنِ ظَبْيَانَ عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیهم السلام قَالَ: تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ يَوْمَ الْجُمُعَهِ قَبْلَ الصَّلَاهِ يَمْنَعُ الدَّاءَ الْأَعْظَمَ.

وَ عَنْهُ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ يَوْمَ الْجُمُعَهِ يَمْنَعُ كُلَّ دَاءٍ وَ تَقْلِيمُهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ يُدِرُّ الرِّزْقَ دَرّاً.

«12»- مكا، [مكارم الأخلاق] مِنْ كِتَابِ اللِّبَاسِ رَوَى سُلَيْمَانُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَقُصُّ مِنْ أَظْفَارِی كُلَّ جُمُعَهٍ فَقَالَ إِنْ طَالَتْ.

وَ عَنْ مُوسَى بْنِ

1- 1. ثواب الأعمال ص 22.
2- 2. الخصال ج 2 ص 29، و فی المطبوعه رمز ثواب الأعمال.
3- 3. ثواب الأعمال ص 23، تراه فی الکافی ج 6 ص 491.

بَكْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی الْحَسَنِ علیه السلام إِنَّ أَصْحَابَنَا یَقُولُونَ إِنَّمَا أَخْذُ الشَّارِبِ وَ الْأَظَافِیرِ یَوْمَ الْجُمُعَهِ فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ خُذْهَا إِنْ شِئْتَ فِی یَوْمِ الْجُمُعَهِ وَ إِنْ شِئْتَ فِی سَائِرِ الْأَیَّامِ.

عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: تَقْلِیمُ الْأَظْفَارِ وَ الْأَخْذُ مِنَ الشَّارِبِ وَ غَسْلُ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِیِّ یَنْفِی الْفَقْرَ وَ یَزِیدُ فِی الرِّزْقِ.

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ یَوْمَ الْجُمُعَهِ أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْ أَنَامِلِهِ دَاءً وَ أَدْخَلَ فِیهِ شِفَاءً.

عَنْهُ علیه السلام قَالَ: تَقْلِیمُ الْأَظْفَارِ وَ الْأَخْذُ مِنَ الشَّارِبِ مِنَ الْجُمُعَهِ إِلَی الْجُمُعَهِ أَمَانٌ مِنَ الْجُذَامِ.

وَ عَنْهُ علیه السلام عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ یَوْمَ الْجُمُعَهِ لَمْ تَسْعَفْ أَنَامِلُهُ (1).

عَنْهُ أَیْضاً قَالَ: خُذْ مِنْ أَظْفَارِکَ وَ مِنْ شَارِبِکَ کُلَّ جُمُعَهٍ فَإِذَا کَانَتْ قِصَاراً فَحُکَّهَا فَإِنَّهُ لَا یُصِیبُکَ جُذَامٌ وَ لَا بَرَصٌ.

مِنْ کِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْعَلَاءِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام مَا ثَوَابُ مَنْ أَخَذَ شَارِبَهُ وَ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ فِی کُلِّ جُمُعَهٍ قَالَ لَا یَزَالُ مُطَهَّراً إِلَی الْجُمُعَهِ الْأُخْرَی.

عَنْ أَبِی کَهْمَسٍ عَنْ رَجُلٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَلِّمْنِی شَیْئاً فِی طَلَبِ الرِّزْقِ قَالَ قُلِ اللَّهُمَّ تَوَلَّ أَمْرِی وَ لَا تُوَلِّهِ غَیْرَکَ قَالَ فَأَعْلَمْتُ بِذَلِکَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ أَ لَا أُعَلِّمُکَ فِی الرِّزْقِ مَا هُوَ أَنْفَعُ لَکَ مِنْ ذَلِکَ قَالَ قُلْتُ بَلَی قَالَ خُذْ مِنْ شَارِبِکَ وَ أَظْفَارِکَ فِی کُلِّ جُمُعَهٍ.

عَنْ خَلَفٍ قَالَ: رَآنِی أَبُو الْحَسَنِ علیه السلام وَ أَنَا أَشْتَکِی عَیْنِی فَقَالَ أَ لَا أَدُلُّکَ عَلَی شَیْ ءٍ إِذَا فَعَلْتَهُ لَمْ تَشْتَکِ عَیْنَکَ قُلْتُ بَلَی قَالَ خُذْ مِنْ أَظْفَارِکَ فِی کُلِّ خَمِیسٍ قَالَ فَفَعَلْتُ فَلَمْ أَشْتَکِ عَیْنِی.

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ یَوْمَ السَّبْتِ وَ یَوْمَ الْخَمِیسِ وَ أَخَذَ مِنْ شَارِبِهِ عُوفِیَ مِنْ وَجَعِ الْأَضْرَاسِ وَ وَجَعِ الْعَیْنَیْنِ.

1- 1. يقال تسعفت أظفاره: تشققت و تشعثت.

عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام: مَنْ أَخَذَ أَظْفَارَهُ وَ شَارِبَهُ کُلَّ جُمُعَهٍ وَ قَالَ حِینَ یَأْخُذُهُ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ عَلَی سُنَّهِ مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ لَمْ یَسْقُطْ مِنْهُ قُلَامَهٌ وَ لَا جُزَازَهٌ إِلَّا کَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عِتْقَ رَقَبَهٍ وَ لَمْ یَمْرَضْ إِلَّا الْمَرْضَهَ الَّتِی یَمُوتُ فِیهَا.

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: قَالَ لِلرِّجَالِ قُصُّوا أَظَافِیرَکُمْ وَ لِلنِّسَاءِ اتْرُکْنَ فَإِنَّهُ أَزْیَنُ لَکُنَّ.

وَ مِنْ طِبِّ الْأَئِمَّهِ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: مَنْ قَلَّمَ أَظَافِیرَهُ یَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ فَبَدَأَ بِالْخِنْصِرِ الْأَیْمَنِ وَ خَتَمَ بِالْخِنْصِرِ الْأَیْسَرِ کَانَ لَهُ أَمَاناً مِنَ الرَّمَدِ.

وَ عَنِ الْبَاقِرِ علیه السلام: أَنَّ مَنْ یُقَلِّمُ أَظْفَارَهُ یَوْمَ الْجُمُعَهِ یَبْدَأُ بِخِنْصِرِهِ مِنْ یَدِهِ الْیُسْرَی وَ یَخْتِمُ بِخِنْصِرِهِ مِنْ یَدِهِ الْیُمْنَی.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: مَنْ قَصَّ أَظَافِیرَهُ یَوْمَ الْخَمِیسِ وَ تَرَکَ وَاحِداً لِیَوْمِ الْجُمُعَهِ نَفَی اللَّهُ عَنْهُ الْفَقْرَ.

وَ فِی رِوَایَهٍ فِی الْفِرْدَوْسِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَرَادَ أَنْ یَأْمَنَ الْفَقْرَ وَ شَکَاهَ الْعَیْنِ وَ الْبَرَصَ وَ الْجُنُونَ فَلْیُقَلِّمْ أَظْفَارَهُ یَوْمَ الْخَمِیسِ وَ لْیَبْدَأْ بِخِنْصِرِهِ مِنَ الْیَسَارِ.

مِنْ کِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: احْتَبَسَ الْوَحْیُ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله فَقِیلَ احْتَبَسَ الْوَحْیُ عَنْکَ یَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَ کَیْفَ لَا یَحْتَبِسُ عَنِّی وَ أَنْتُمْ لَا تُقَلِّمُونَ أَظْفَارَکُمْ وَ لَا تُنَقُّونَ رَائِحَتَکُمْ (1).

وَ قَالَ الْبَاقِرُ علیه السلام: إِنَّمَا قُصَّتِ الْأَظْفَارُ لِأَنَّهَا مَقِیلُ الشَّیْطَانِ وَ مِنْهُ یَکُونُ النِّسْیَانُ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لِلرِّجَالِ قُصُّوا أَظَافِیرَکُمْ وَ لِلنِّسَاءِ اتْرُکْنَ مِنْ أَظَافِیرِکُنَّ فَإِنَّهُ أَزْیَنُ لَکُنَّ.

قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: یَدْفِنُ الرَّجُلُ شَعْرَهُ وَ أَظَافِیرَهُ إِذَا أَخَذَ مِنْهَا وَ هِیَ سُنَّهٌ وَ فِی کِتَابِ الْمَحَاسِنِ وَ هِیَ سُنَّهٌ وَاجِبَهٌ.

وَ رُوِیَ: أَنَّ مِنَ السُّنَّهِ دَفْنَ الشَّعْرِ وَ الظُّفُرِ وَ الدَّمِ.

عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ علیه السلام: وَ قَدْ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ یَأْخُذُ شَعْرَهُ وَ أَظْفَارَهُ ثُمَّ یَقُومُ إِلَی الصَّلَاهِ مِنْ غَیْرِ أَنْ یَنْفُضَهُ مِنْ ثَوْبِهِ فَقَالَ لَا بَأْسٌ.

ص: 123

1- 1. قد مران الصحیح لا تنقون رواجبکم.

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ قَصَّ أَظْفَارَهُ وَ قَصَّ شَارِبَهُ فِی یَوْمِ الْجُمُعَهِ ثُمَّ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ عَلَی سُنَّهِ مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ أُعْطِیَ بِکُلِّ قُلَامَهٍ عِتْقَ رَقَبَهٍ مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِیلَ.

قَالَ کَانَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیهما السلام إِذَا حَلَقَ رَأْسَهُ بِمِنًی أَمَرَ أَنْ یُدْفَنَ شَعْرُهُ (1).

«13»- جع، [جامع الأخبار] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ یَوْمَ السَّبْتِ دُفِعَتْ عَنْهُ (2)

الْآکِلَهُ فِی أَصَابِعِهِ وَ مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ یَوْمَ الْأَحَدِ ذَهَبَتِ الْبَرَکَهُ مِنْهُ وَ مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ یَوْمَ الْإِثْنَیْنِ یَصِیرُ حَافِظاً وَ کَاتِباً وَ قَارِئاً وَ مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ یَوْمَ الثَّلَاثَاءِ یُخَافُ الْهَلَاکُ عَلَیْهِ وَ مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ یَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ یَصِیرُ سَیِّئَ الْخُلُقِ وَ مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ یَوْمَ الْخَمِیسِ یَخْرُجُ مِنْهُ الدَّاءُ وَ یَدْخُلُ فِیهِ الشِّفَاءُ وَ مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ یَوْمَ الْجُمُعَهِ یَزِیدُ فِی عُمُرِهِ وَ مَالِهِ وَ مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ یَبْدَأُ بِالْیُمْنَی بِالسَّبَّابَهِ ثُمَّ بِالْخِنْصِرِ ثُمَّ بِالْإِبْهَامِ ثُمَّ بِالْوُسْطَی ثُمَّ بِالْبِنْصِرِ وَ یَبْدَأُ فِی الْیُسْرَی بِالْبِنْصِرِ ثُمَّ بِالْوُسْطَی ثُمَّ بِالْإِبْهَامِ ثُمَّ بِالْخِنْصِرِ ثُمَّ بِالسَّبَّابَهِ.

قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: تَقْلِیمُ الْأَظْفَارِ یَوْمَ الْجُمُعَهِ یُؤْمِنُ مِنَ الْجُذَامِ وَ الْجُنُونِ وَ الْبَرَصِ وَ الْعَمَی فَإِنْ لَمْ یَحْتَجْ یَحُکُّهَا حَکّاً وَ فِی خَبَرٍ آخَرَ فَإِنْ لَمْ یَحْتَجْ فَأَمَرَّ عَلَیْهِ السِّکِّینَ أَوِ الْمِقْرَاضَ.

وَ رُوِیَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: تَقْلِیمُ الْأَظْفَارِ وَ أَخْذُ الشَّارِبِ مِنَ الْجُمُعَهِ إِلَی الْجُمُعَهِ أَمَانٌ مِنَ الْجُذَامِ.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِکٍ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: مَنْ قَلَّمَ أَظَافِیرَهُ یَوْمَ الْجُمُعَهِ وَ أَخَذَ مِنْ شَارِبِهِ وَ اسْتَاکَ وَ أَفْرَغَ عَلَی رَأْسِهِ مِنَ الْمَاءِ حِینَ یَرُوحُ إِلَی الْجُمُعَهِ شَیَّعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَکٍ کُلُّهُمْ یَسْتَغْفِرُونَ لَهُ وَ یَشْفَعُونَ لَهُ.

«14»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ قَلَّمَ أَظَافِیرَهُ یَوْمَ الْجُمُعَهِ لَمْ تَشْعَثْ أَنَامِلُهُ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ قَلَّمَ أَظَافِیرَهُ یَوْمَ الْجُمُعَهِ أَخْرَجَ

1- 1. مکارم الأخلاق ص 70- 73 فی المصدر: وقعت علیه.
2- 2. جامع الأخبار: 141.

اللَّهُ تَعَالَى مِنْ أَنَامِلِهِ دَاءً وَ أَدْخَلَ فِيهِ شِفَاءً.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: يَا مَعْشَرَ الرِّجَالِ قُصُّوا أَظَافِيرَكُمْ وَ قَالَ لِلنِّسَاءِ طَوِّلْنَ أَظَافِيرَكُنَّ فَإِنَّهُ أَزْيَنُ لَكُنَ (1).

«15»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ يَوْمَ الْجُمُعَهِ يُؤْمِنُ مِنَ الْجُذَامِ وَ الْبَرَصِ وَ الْعَمَى فَإِنْ لَمْ تَحْتَجْ فَحُكَّهَا حَكّاً.

باب 17 دفن الشعر و الظفر و غيرهما من فضول الجسد

«1»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله بِدَفْنِ أَرْبَعَهٍ الشَّعْرِ وَ السِّنِّ وَ الظُّفُرِ وَ الدَّمِ (2).

«2»- ل، [الخصال] عَنِ ابْنِ بُنْدَارَ عَنْ مَسْعَدَهَ بْنِ أَسْمَعَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْهَرَوِيِّ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَهَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَهَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله كَانَ يَأْمُرُ بِدَفْنِ سَبْعَهِ أَشْيَاءَ مِنَ الْإِنْسَانِ الشَّعْرِ وَ الدَّمِ وَ الظُّفُرِ وَ الْحَيْضِ وَ الْمَشِيمَهِ وَ السِّنِّ وَ الْعَلَقَهِ(3).

«3»- مع، [معانى الأخبار] عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنِ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى الْمَقَابِرِ فَقَالَ يَا حَمَّادُ هَذِهِ كِفَاتُ الْأَمْوَاتِ وَ نَظَرَ إِلَى الْبُيُوتِ فَقَالَ هَذِهِ كِفَاتُ الْأَحْيَاءِ ثُمَّ تَلَا أَ لَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفاتاً- أَحْياءً وَ أَمْواتاً(4) وَ رُوِيَ أَنَّهُ دَفْنُ الشَّعْرِ وَ الظُّفُرِ(5).

1- 1. نوادر الراوندىّ: 23 و 24.
2- 2. الخصال ج 1 ص 120.
3- 3. الخصال ج 2 ص 1.
4- 4. المرسلات: 25 و 26، و الكفات: الموضع يكفت فيه الشى ء و يجمع، و قال أبو عبيده: الكفات اسم جمع غير مشتق و هو كفت بمعنى الوعاء، فالكفات: بمعنى الاوعيه.
5- 5. معانى الأخبار ص 342.

«1»- لی، [الأمالی للصدوق] عَنْ مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: عَلَیْکُمْ بِالسِّوَاکِ فَإِنَّهَا مَطْهَرَهٌ وَ سُنَّهٌ حَسَنَهٌ(1).

أقول: تمامه فی باب جوامع المکارم (2).

«2»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَا زَالَ جَبْرَئِیلُ یُوصِینِی بِالسِّوَاکِ حَتَّی ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَیَجْعَلُهُ فَرِیضَهً(3).

أقول: قد مضت الأخبار فی باب الحمام فی النهی عن السواک فی الحمام و أنه یورث وباء الأسنان.

«3»- ع، [علل الشرائع] عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَی أُمَّتِی لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاکِ مَعَ کُلِّ صَلَاهٍ(4).

سن، [المحاسن] جعفر بن محمد عن ابن القداح عن أبی عبد الله علیه السلام. مثله (5).

«4»- ع، [علل الشرائع] عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ أَبِی بَکْرِ بْنِ أَبِی سَمَّالٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِذَا قُمْتَ بِاللَّیْلِ فَاسْتَکْ فَإِنَّ الْمَلَکَ یَأْتِیکَ فَیَضَعُ فَاهُ عَلَی فِیکَ فَلَیْسَ مِنْ حَرْفٍ تَتْلُوهُ وَ تَنْطِقُ بِهِ إِلَّا صَعِدَ بِهِ إِلَی السَّمَاءِ فَلْیَکُنْ فُوکَ طَیِّبَ الرِّیحِ (6).

1- 1. أمالی الصدوق ص 216.
2- 2. راجع ج 69 ص 370.
3- 3. أمالی الصدوق ص 257.
4- 4. علل الشرائع ج 1 ص 277.
5- 5. المحاسن ص 561.
6- 6. علل الشرائع ج 1 ص 277.

«5»- ع، [علل الشرائع] عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ الرَّازِيِّ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَمَّا دَخَلَ النَّاسُ فِي الدِّينِ أَفْوَاجاً أَتَتْهُمُ الْأَزْدُ أَرَقَّهَا قُلُوباً وَ أَعْذَبُهَا أَفْوَاهاً قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله هَذِهِ أَرَقُّهَا قُلُوباً عَرَفْنَاهُ فَلِمَ صَارَتْ أَعْذَبَهَا أَفْوَاهاً قَالَ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَسْتَاكُ قَالَ وَ قَالَ جَعْفَرٌ عليه السلام لِكُلِّ شَيْ ءٍ طَهُورٌ وَ طَهُورُ الْفَمِ السِّوَاكُ (1).

«6»- ب، [قرب الإسناد] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَخِيهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَسْتَاكُ بِيَدِهِ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى السِّوَاكِ قَالَ إِذَا خَافَ الصُّبْحَ فَلَا بَأْسَ (2).

«7»- ع، [علل الشرائع] عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ جَبَلَةَ عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ مُسْلِمٍ مَوْلًى لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّهُ تَرَكَ السِّوَاكَ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ بِسَنَتَيْنِ وَ ذَلِكَ أَنَّ أَسْنَانَهُ ضَعُفَتْ (3).

«8»- ل، [الخصال]: فِيمَا أَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله إِلَى عَلِيٍّ عليه السلام يَا عَلِيُّ ثَلَاثٌ يَزِدْنَ فِي الْحِفْظِ وَ يُذْهِبْنَ السُّقْمَ اللُّبَانُ وَ السِّوَاكُ وَ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ (4).

«9»- ل، [الخصال] عَنِ ابْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَخِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ الْعِطْرُ وَ النِّسَاءُ وَ السِّوَاكُ وَ الْحِنَّاءُ(5).

«10»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ الْبَزَنْطِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ خُزَاعَةَ عَنْ أَسْلَمِيٍّ [سُلَيْمَانَ] عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: تَعَلَّمُوا الْعَرَبِيَّةَ فَإِنَّهَا كَلَامُ اللَّهِ الَّذِي يُكَلِّمُ بِهِ خَلْقَهُ وَ نَظِّفُوا الْمَاضِغَيْنِ وَ بَلِّغُوا بِالْخَوَاتِيمِ (6).

«11»- أَقُولُ، قَدْ مَضَى فِي بَابِ جَوَامِعِ الْمَسَاوِي وَ غَيْرِهِ: أَنَّهُ قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ

1- 1. علل الشرائع ج 1 ص 278.
2- 2. قرب الإسناد ص 125.
3- 3. علل الشرائع ج 1 ص 278.
4- 4. الخصال ج 1 ص 62 و اللبان: الكندر.
5- 5. الخصال ج 1 ص 115.
6- 6. الخصال ج 1 ص 124، و بعده: قال محمّد بن علىّ بن الحسين مصنف. هذا الكتاب رضى اللّه عنه: قد روى هذا الحديث أبو سعيد الأدمى و قال فى آخره: « بلغوا بالخواتيم»: أى اجعلوا الخواتيم فى آخر الأصابع، و لا تجعلوها فى أطرافها، فانه يروى أنّه من عمل قوم لوط، و لذلک أورده الشيخ الحرّ العاملىّ قدّس سرّه فى باب استحباب التبليغ بالخواتيم آخر الأصابع، و الظاهر أن المراد تبليغ القراءه إلى آخر السوره او إلى آخر كل قصه و مطلب من مطالب القرآن، بقرينه أن الحديث من صدره الى ذيله متعلق باحكام القرآن و قراءته: أمر عليه السلام أو لا بتعليم العربيه ليكون القراءه على الوجه الصحيح« بِلِسانٍ عَرَبِىٍّ مُبِينٍ»، ثمّ قال:« و نظفوا الماضغين» و الماضغان كالماضغتان: الحنكان لمضغهما المأكول، بما فيهما من الأسنان الماضغه، و المراد الاستياک كما مرّ فى غير حديث أنّه يستحب السواک لقراءه القرآن و كما قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله:« نظفوا طريق القرآن» قيل: يا رسول اللّه و ما طريق القرآن؟ قال: أفواهكم، قيل: بما ذا؟ قال: بالسواک، رواه فى المحاسن: 558 لكن العباره مصحفه فى كتب الحديث فقد طبع فى الوسائل تاره« و نطق به للماضين»(ب 30 من أبواب قراءه القرآن) و تاره« نطقوا به الماضين»(ب 50 من أبواب أحكام الملابس) و فى الخصال:« نطقوا الماضغين» و فى غلط نامج نسخه الكمبانىّ« نطقوا به الماضغين» و الصحيح ما فى الصلب كما أثبتناه، و لو لا ذلک لم يناسب باب السواک.

علیه السلام أَ تَرَی هَذَا الْخَلْقَ کُلَّهُ مِنَ النَّاسِ فَقَالَ أَلْقِ مِنْهُمُ النَّارِکَ لِلسِّوَاکِ إِلَی آخِرِ مَا قَالَ (1).

«12»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ اللُّؤْلُؤِیِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ یُوسُفَ عَنْ مُعَاذٍ الْجَوْهَرِیِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَیْعٍ بِإِسْنَادِهِ رَفَعَهُ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: اَلسِّوَاکُ فِیهِ عَشْرُ خِصَالٍ مَطْهَرَهٌ لِلْفَمِ مَرْضَاهٌ لِلرَّبِّ یُضَاعِفُ الْحَسَنَاتِ سَبْعِینَ ضِعْفاً وَ هُوَ مِنَ السُّنَّهِ وَ یَذْهَبُ بِالْحَفْرِ(2)

وَ یُبَیِّضُ

1- 1. راجع ج 72 ص 190 نقلا من الخصال ج 2 ص 39.
2- 2. الحفر محرکه- سلاق فی أصول الأسنان، أو صفره تعلوها، و لعلّ المراد آکله الأسنان التی تحفر السن کالبئر.

الْأَسْنَانَ وَ يَشُدُّ اللِّثَةَ وَ يَقْطَعُ الْبَلْغَمَ وَ يَذْهَبُ بِغِشَاوَهِ الْبَصَرِ وَ يُشَهِّی الطَّعَامَ (1).

«13»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ اللُّؤْلُؤِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مُعَاذٍ الْجَوْهَرِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَيْعٍ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: فِی السِّوَاکِ اثْنَتَا عَشْرَهَ خَصْلَهً مَطْهَرَهٌ لِلْفَمِ وَ مَرْضَاهٌ لِلرَّبِّ وَ يُبَيِّضُ الْأَسْنَانَ وَ يَذْهَبُ بِالْحَفْرِ وَ يُقَلِّلُ الْبَلْغَمَ وَ يُشَهِّي الطَّعَامَ وَ يُضَاعِفُ الْحَسَنَاتِ وَ تُصَابُ بِهِ السُّنَّهُ وَ تَحْضُرُهُ الْمَلَائِكَهُ وَ يَشُدُّ اللِّثَهَ وَ هُوَ يُمِرُّ بِطَرِيقِهِ الْقُرْآنَ وَ رَكْعَتَيْنِ بِسِوَاکٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَهً بِغَيْرِ سِوَاکٍ (2).

«14»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الْيَقْطِينِيِّ عَنِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: فِی السِّوَاکِ اثْنَتَا عَشْرَهَ خَصْلَهً هُوَ مِنَ السُّنَّهِ وَ هُوَ مَطْهَرَهٌ لِلْفَمِ وَ مَجْلَاهٌ لِلْبَصَرِ وَ يُرْضِی الرَّحْمَنَ وَ يُبَيِّضُ الْأَسْنَانَ وَ يَذْهَبُ بِالْحَفْرِ وَ يَشُدُّ اللِّثَهَ وَ يُشَهِّی الطَّعَامَ وَ يَذْهَبُ بِالْبَلْغَمِ وَ يَزِيدُ فِی الْحِفْظِ وَ يُضَاعِفُ الْحَسَنَاتِ وَ يُفَرِّحُ الْمَلَائِكَهَ(3).

ثو، [ثواب الأعمال] عن أبيه عن أحمد بن إدريس عن الأشعرى: مثله (4)

ل، [الخصال]: فيما أوصى به النبى صلى الله عليه و آله عليا عليه السلام: مثله (5)

دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله: يَا عَلِيُّ فِی السِّوَاکِ اثْنَتَا عَشْرَهَ خَصْلَهً وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

«15»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: السِّوَاکُ مِنْ مَرْضَاهِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ سُنَّهٌ لِلنَّبِيِّ صلی الله علیه و آله وَ مَطْيَبَهٌ لِلْفَمِ (6).

1- 1. الخصال ج 2 ص 60.
2- 2. الخصال ج 2 ص 80.
3- 3. الخصال ج 2 ص 80.

4- 4. ثواب الأعمال ص 18.
5- 5. الخصال ج 2 ص 80.
6- 6. الخصال ج 2 ص 155.

«16»- فس، [تفسير القمي] قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: لَمَّا بَنَى إِبْرَاهِيمُ الْبَيْتَ وَ حَجَّ الْبَيْتَ شَكَتِ الْكَعْبَةُ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى مَا تَلْقَى مِنْ أَنْفَاسِ الْمُشْرِكِينَ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهَا قِرِّي كَعْبَةُ فَإِنِّي أَبْعَثُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْماً يَتَنَظَّفُونَ بِقُضْبَانِ الشَّجَرِ وَ يَتَخَلَّلُونَ (1).

«17»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقٍ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي السِّوَاكِ لَأَبَاتُوهُ مَعَهُمْ فِي لِحَافٍ (2).

«18»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبِلَادِ عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: السِّوَاكُ يَذْهَبُ بِالْبَلْغَمِ وَ يَزِيدُ فِي الْحِفْظِ(3).

«19»- صح، [صحيفه الرضا عليه السلام] عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَفْوَاهُكُمْ طُرُقٌ مِنْ طُرُقِ رَبِّكُمْ فَنَظِّفُوهَا(4).

«20»- سن، [المحاسن] عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنِ الصَّبَّاحِ عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: شَكَتِ الْكَعْبَةُ إِلَى اللَّهِ مَا تَلْقَى مِنْ أَنْفَاسِ الْمُشْرِكِينَ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهَا أَنْ قِرِّي كَعْبَةُ فَإِنِّي أُبْدِلُكِ بِهِمْ قَوْماً يَتَخَلَّلُونَ (5)

بِقُضْبَانِ الشَّجَرِ فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّداً صلى الله عليه و آله أَوْحَى إِلَيْهِ مَعَ جَبْرَئِيلَ بِالسِّوَاكِ وَ الْخِلَالِ (6).

«21»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِي حَمِيلَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: نَزَلَ جَبْرَئِيلُ بِالسِّوَاكِ وَ الْخِلَالِ وَ الْحِجَامَةِ(7).

«22»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِي سُمَيْنَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبَانٍ الْحَنَّاطِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

1- 1. تفسير القمّيّ ص 50.

2- 2. ثواب الأعمال: 18.
3- 3. ثواب الأعمال: 18.
4- 4. صحيفه الرضا عليه السلام ص 11.
5- 5. كذا، و فى الفقيه ج 1 ص 34« ينتظفون بقضبان الاشجار» كما سيأتى عن مكارم الأخلاق، و كما عن تفسير القمّىّ، و زاد بعده« و يتخللون».
6- 6. المحاسن ص 558.
7- 7. المحاسن ص 558.

علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: نَظِّفُوا طَرِیقَ الْقُرْآنِ قِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ مَا طَرِیقُ الْقُرْآنِ قَالَ أَفْوَاهُکُمْ قِیلَ بِمَا ذَا قَالَ بِالسِّوَاکِ (1).

«23»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ الْحَکَمِ عَنْ عِیسَی بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَفْوَاهُکُمْ طَرِیقٌ مِنْ طُرُقِ رَبِّکُمْ فَأَحَبُّهَا إِلَی اللَّهِ أَطْیَبُهَا رِیحاً فَطَیِّبُوهَا بِمَا قَدَرْتُمْ عَلَیْهِ (2).

«24»- سن، [المحاسن] عَنْ یَحْیَی بْنِ إِبْرَاهِیمَ بْنِ أَبِی الْبِلَادِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِنِّی لَأُحِبُّ لِلرَّجُلِ إِذَا قَامَ بِاللَّیْلِ أَنْ یَسْتَاکَ وَ أَنْ یَشَمَّ الطِّیبَ فَإِنَّ الْمَلَکَ یَأْتِی الرَّجُلَ إِذَا قَامَ بِاللَّیْلِ حَتَّی یَضَعُ فَاهُ عَلَی فِیهِ فَمَا خَرَجَ مِنَ الْقُرْآنِ مِنْ شَیْ ءٍ دَخَلَ جَوْفَ ذَلِکَ الْمَلَکِ (3).

«25»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَهَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مِنْ أَخْلَاقِ الْأَنْبِیَاءِ السِّوَاکُ (4).

«26»- سن، [المحاسن] عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَا زَالَ جَبْرَئِیلُ یُوصِینِی بِالسِّوَاکِ حَتَّی خَشِیتُ أَنْ أَدْرَدَ أَوْ أَحْفِیَ (5).

«27»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِی أَیُّوبَ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَ جَمِیلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَا زَالَ جَبْرَئِیلُ یُوصِینِی بِالسِّوَاکِ حَتَّی خِفْتُ عَلَی سِنِّی (6).

1- 1. المحاسن ص 558.
2- 2. المحاسن ص 558.
3- 3. المحاسن ص 559.
4- 4. المحاسن ص 560، قال فی النهایه: فیه: لزمت السواک حتّی خشیت أن یدردنی. أی یذهب بأسنانی، و الدرد سقوط الأسنان و قال: فیه: لزمت السواک حتّی کدت أحفی فمی: أی استقصی علی أسنانی فأذهبها بالتسوک. أقول: و لعلّ المراد رقه الأسنان یقال: حفی الرجل حفا من باب

علم: رقت قدمه من كثره المشى، و هنا لما أكثر من الاستياک رقت أسنانه.
5- 5. المحاسن ص 560، قال فى النهايه: فيه: لزمت السواک حتّى خشيت أن يدردنى. أى يذهب بأسنانى، و الدرد سقوط الأسنان و قال: فيه: لزمت السواک حتّى كدت أحفى فمى: أى استقصى على أسنانى فأذهبها بالتسوک. أقول: و لعلّ المراد رقه الأسنان يقال: حفى الرجل حفا من باب علم: رقت قدمه من كثره المشى، و هنا لما أكثر من الاستياک رقت أسنانه.
6- 6. المحاسن ص 560.

«28»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ وَ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَوْصَانِی جَبْرَئِيلُ بِالسِّوَاكِ حَتَّی خِفْتُ عَلَی أَسْنَانِی (1).

«29»- سن، [المحاسن] عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْمَرْزُبَانِ عَنِ النُّعْمَانِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَا لِی أَرَاكُمْ تَدْخُلُونَ عَلَيَّ قُلْحاً مُرْغاً(2)

مَا لَكُمْ لَا تَسْتَاكُونَ (3).

«30»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ الصَّنْعَانِيِّ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله لِعَلِيٍّ فِی وَصِيَّتِهِ عَلَيْكَ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ وَ قَالَ بَعْضُهُمْ لِكُلِّ صَلَاةٍ(4).

سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام: فِی وَصِيَّةِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله لِعَلِيٍّ عليه السلام عَلَيْكَ بِالسِّوَاكِ لِكُلِّ صَلَاةٍ(5).

«32»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ مُعَلًّی أَبِی عُثْمَانَ عَنْ مُعَلًّی بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ السِّوَاكِ بَعْدَ الْوُضُوءِ فَقَالَ الِاسْتِيَاكُ قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ قُلْتُ أَ رَأَيْتَ إِنْ نَسِيَ حَتَّی يَتَوَضَّأَ قَالَ يَسْتَاكُ ثُمَّ يَتَمَضْمَضُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (6).

«33»- سن، [المحاسن] عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِذَا تَوَضَّأَ الرَّجُلُ وَ سَوَّكَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّی وَضَعَ الْمَلَكُ فَاهُ عَلَی فِيهِ فَلَمْ يَلْفِظْ شَيْئاً إِلَّا الْتَقَمَهُ وَ زَادَ فِيهِ بَعْضُهُمْ فَإِنْ لَمْ يَسْتَكْ قَامَ الْمَلَكُ جَانِباً يَسْتَمِعُ إِلَی قِرَاءَتِهِ (7).

1- 1. المحاسن ص 560.
2- 2. القلح جمع الاقلح: هو الرجل الذی بأسنانه قلح: أی تغيرت أسنانه و ركبتها صفره أو خضره، و يقال للجعل: الاقلح لقذر فمه، صفه غالبه، و المرغ أيضا جمع أمرغ و هو الرجل ذو شعر مرغ(كما فی التاج) أی متشعث

يحتاج الى الدهن أو دنس من كثره الدهن قال فى الاساس: مرغته تمريغا إذا أشبعت رأسه و جسده دهنا.
3- 3. المحاسن ص 561.
4- 4. المحاسن ص 561.
5- 5. المحاسن ص 561.
6- 6. المحاسن ص 561.
7- 7. المحاسن ص 561.

«34»- سن، [المحاسن] عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: رَكْعَتَانِ بِسِوَاكٍ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً بِغَيْرِ سِوَاكٍ (1).

«35»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ غَالِبٍ عَنْ رِفَاعَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ: صَلَاةُ رَكْعَتَيْنِ بِسِوَاكٍ أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ بِغَيْرِ سِوَاكٍ (2).

«36»- سن، [المحاسن] عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ وَ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِ (3).

«37»- سن، [المحاسن] عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: السِّوَاكُ مَرْضَاةُ اللَّهِ وَ سُنَّةُ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله وَ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ (4).

«38»- سن، [المحاسن] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مِهْزَمٍ الْأَسَدِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: فِی السِّوَاكِ عَشْرُ خِصَالٍ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ وَ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ وَ مُفَرِّحَةٌ لِلْمَلَائِكَةِ وَ هُوَ مِنَ السُّنَّةِ وَ يَشُدُّ اللِّثَةَ وَ يَجْلُو الْبَصَرَ وَ يَذْهَبُ بِالْبَلْغَمِ وَ يَذْهَبُ بِالْحَفْرِ(5).

«39»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ وَ عَيْثَمَةَ جَمِيعاً عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: السِّوَاكُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَ هُوَ مَنْقَاةٌ لِلْبَلْغَمِ (6).

«40»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِی الْقَاسِمِ وَ أَبِی يُوسُفَ عَنِ الْقَنْدِيِّ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ وَ أَبِی الْبَخْتَرِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: السِّوَاكُ وَ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ مَقْطَعَةٌ لِلْبَلْغَمِ (7).

«41»- سن، [المحاسن] عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: السِّوَاكُ يَجْلُو الْبَصَرَ(8).

«42»- سن، [المحاسن] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: السِّوَاكُ يَذْهَبُ بِالدَّمْعَةِ وَ يَجْلُو الْبَصَرَ(9).

1- 1. المحاسن ص 561.
2- 2. المحاسن ص 562.
3- 3. المحاسن ص 562.
4- 4. المحاسن ص 562.
5- 5. المحاسن ص 562.
6- 6. المحاسن ص 563.
7- 7. المحاسن ص 563.
8- 8. المحاسن ص 563.
9- 9. المحاسن ص 563.

«43»- سن، [المحاسن] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْمُحَسِّنِ الْمِينَمِيِّ عَنْ زَكَرِيَّا عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالسِّوَاكِ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ(1).

«44»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَكَرِيَّا عَنْ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله كَانَ يُكْثِرُ مِنَ السِّوَاكِ وَ لَيْسَ بِوَاجِبٍ وَ لَا يَضُرُّكَ فَرُطُهُ فَرْطَ الْأَيَّامِ (2).

بيان: فرطه فرط الأيام أی تركه فی فرط الأيام و هو من ثلاثه إلی خمسه عشر يوما- سن، [المحاسن] عن أبيه عن حماد بن عيسی عن زراره عن أبی جعفر علیه السلام: مثله (3).

«45»- سن، [المحاسن] عَنْ بَعْضِ مَنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنِ اسْتَاكَ فَلْيَتَمَضْمَضْ (4).

«46»- مص، [مصباح الشريعه] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله: السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ وَ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ وَ جَعَلَهَا مِنَ السُّنَّةِ الْمُؤَكَّدَةِ وَ فِيهَا مَنَافِعُ لِلظَّاهِرِ وَ الْبَاطِنِ مَا لَا يُحْصَی لِمَنْ عَقَلَ فَكَمَا تُزِيلُ مَا يَكُونُ مِنْ تَلَوُّثِ أَسْنَانِكَ مِنْ مَطْعَمِكَ وَ مَأْكَلِكَ بِالسِّوَاكِ كَذَلِكَ فَأَزِلْ نَجَاسَةَ ذُنُوبِكَ بِالتَّضَرُّعِ وَ الْخُشُوعِ وَ التَّهَجُّدِ وَ الِاسْتِغْفَارِ بِالْأَسْحَارِ وَ طَهِّرْ ظَاهِرَكَ مِنَ النَّجَاسَاتِ وَ بَاطِنَكَ مِنْ كُدُورَاتِ الْمُخَالَفَاتِ وَ رُكُوبِ الْمَنَاهِی كُلِّهَا خَالِصاً لِلَّهِ فَإِنَّ النَّبِيَّ صلی الله علیه و آله أَرَادَ بِاسْتِعْمَالِهِ مَثَلًا لِأَهْلِ التَّنَبُّهِ وَ الْيَقَظَهِ وَ هُوَ أَنَّ السِّوَاكَ نَبَاتٌ لَطِيفٌ نَظِيفٌ وَ غُصْنُ شَجَرٍ عَذْبٍ مُبَارَكٍ وَ الْأَسْنَانُ خَلْقٌ خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَی فِی الْحَلْقِ-(5)

آلَةً لِلْأَكْلِ وَ أَدَاةً لِلْمَضْغِ وَ سَبَباً لِاشْتِهَاءِ الطَّعَامِ وَ إِصْلَاحِ الْمَعِدَهِ وَ هِیَ جَوْهَرَهٌ صَافِيَهٌ تَتَلَوَّثُ بِصُحْبَهِ تَمْضِيغِ الطَّعَامِ فَتَتَغَيَّرُ بِهَا رَائِحَهُ الْفَمِ وَ يَتَوَلَّدُ مِنْهَا الْفَسَادُ فِی الدِّمَاغِ فَإِذَا اسْتَاكَ الْمُؤْمِنُ الْفَطِنُ بِالنَّبَاتِ اللَّطِيفِ وَ مَسَحَهَا عَلَی الْجَوْهَرَهِ الصَّافِيَهِ زَالَ عَنْهَا الْفَسَادُ وَ التَّغْيِيرُ وَ عَادَتْ إِلَی أَصْلِهَا كَذَلِكَ خَلَقَ اللَّهُ الْقَلْبَ طَاهِراً صَافِياً وَ جَعَلَ غِذَاءَهُ الذِّكْرَ وَ الْفِكْرَ وَ الْهَيْبَهَ وَ التَّعْظِيمَ وَ إِذَا شِيبَ الْقَلْبُ الصَّافِی بِتَغْذِيَتِهِ بِالْغَفْلَهِ

1- 1. المحاسن ص 563.

2- 2. المحاسن ص 563.
3- 3. المحاسن ص 563.
4- 4. المحاسن ص 563.
5- 5. فى المصدر: فى الفم.

وَ الْكَدَرِ صُقِلَ بِمِصْقَلَهِ التَّوْبَهِ وَ نُظِّفَ بِمَاءِ الْإِنَابَهِ لِيَعُودَ إِلَى حَالَتِهِ الْأَوَّلَهِ وَ جَوْهَرَتِهِ الْأَصْلِيَّهِ الصَّافِيَهِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ (1) وَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله عَلَيْكُمْ بِالسِّوَاكِ- فَالنَّبِيُّ أَمَرَنَا بِالسِّوَاكِ ظَاهِرَ الْأَسْنَانِ وَ أَرَادَ بِهَذَا الْمَعْنَى الْمَثَلَ وَ مَنْ أَتَاحَ تَفَكُّرَهُ عَلَى بَابِ عَيْبَهِ الْعِبْرَهِ فِي اسْتِخْرَاجِ مِثْلِ هَذِهِ الْأَمْثَالِ فِي الْأَصْلِ وَ الْفَرْعِ فَتَحَ اللَّهُ لَهُ عُيُونَ الحِكْمَهِ وَ الْمَزِيدُ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَ اللَّهُ لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ (2).

«47»- مكا، [مكارم الأخلاق]: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله إِذَا اسْتَاكَ اسْتَاكَ عَرْضاً وَ كَانَ يَسْتَاكُ كُلَّ لَيْلَهٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مَرَّهً قَبْلَ نَوْمِهِ وَ مَرَّهً إِذَا قَامَ مِنْ نَوْمِهِ إِلَى وِرْدِهِ وَ مَرَّهً قَبْلَ خُرُوجِهِ إِلَى صَلَاهِ الصُّبْحِ وَ كَانَ يَسْتَاكُ بِالْأَرَاكِ أَمَرَهُ بِذَلِكَ جَبْرَئِيلُ (3).

«48»- مكا(4)، [مكارم الأخلاق] قَالَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليهما السلام: أَكْلُ الْأُشْنَانِ يُذِيبُ الْبَدَنَ وَ التَّدَلُّكُ بِالْخَزَفِ يُبْلِي الْجَسَدَ وَ السِّوَاكُ فِي الْخَلَاءِ يُورِثُ الْبَخَرَ(5).

عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: السِّوَاكُ يَزِيدُ الرَّجُلَ فَصَاحَهً.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: إِذَا صُمْتُمْ فَاسْتَاكُوا بِالْغَدَاهِ وَ لَا تَسْتَاكُوا بِالْعَشِيِّ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ صَائِمٍ تَيْبَسُ شَفَتَاهُ بِالْعَشِيِّ إِلَّا كَانَ نُوراً بَيْنَ عَيْنَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: نِعْمَ السِّوَاكُ الزَّيْتُونُ مِنْ شَجَرَهٍ مُبَارَكَهٍ وَ يَذْهَبُ بِالْحَفَرِ وَ هُوَ سِوَاكِي وَ سِوَاكُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي.

وَ قَالَ عليه السلام: أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ الْخِتَانُ وَ التَّعَطُّرُ وَ النِّكَاحُ وَ السِّوَاكُ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ التَّعَطُّرُ وَ السِّوَاكُ وَ النِّسَاءُ وَ الْحِنَّاءُ(6).

مِنْ كِتَابِ رَوْضَهِ الْوَاعِظِينَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام: لَا يَسْتَغْنِي شِيعَتُنَا عَنْ

1- 1. البقره: 222.
2- 2. مصباح الشريعه ص 7 و 8.
3- 3. مكارم الأخلاق ص 41.
4- 4. مكارم الأخلاق ص 52.
5- 5. البخر بالتحريک: نتن الفم.
6- 6. الختان خ ل.

أَرْبَعٍ عَنْ خُمْرَهٍ(1) يُصَلِّی عَلَيْهَا وَ خَاتَمٍ يَتَخَتَّمُ بِهِ وَ سِوَاكٍ يَسْتَاكُ بِهِ وَ سُبْحَهٍ مِنْ طِينِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ عليه السلام فِيهَا ثَلَاثٌ وَ ثَلَاثُونَ حَبَّهً مَتَی قَلَّبَهَا ذَاكِراً لِلَّهِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ حَبَّهٍ أَرْبَعِينَ حَسَنَهً وَ إِذَا قَلَّبَهَا سَاهِياً يَعْبَثُ بِهَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عِشْرِينَ حَسَنَهً.

قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: فِی وَصِيَّتِهِ لِعَلِیٍّ علیه السلام يَا عَلِیُّ عَلَيْكَ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: السِّوَاكُ شَطْرُ الْوُضُوءِ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: لَمَّا دَخَلَ النَّاسُ فِی الدِّينِ أَفْوَاجاً قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله (2)

أَتَتْهُمُ الْأَزْدُ أَرَقُّهَا قُلُوباً وَ أَعْذَبُهَا أَفْوَاهاً فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَرَقُّهَا قُلُوباً عَرَفْنَاهُ فَلِمَ صَارَتْ أَعْذَبَهَا أَفْوَاهاً- قَالَ صلی الله علیه و آله إِنَّهَا كَانَتْ تَسْتَاكُ فِی الْجَاهِلِيَّهِ.

وَ قَالَ علیه السلام: لِكُلِّ شَیْ ءٍ طَهُورٌ وَ طَهُورُ الْفَمِ السِّوَاكُ.

وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله كَانَ يُكْثِرُ السِّوَاكَ وَ لَيْسَ بِوَاجِبٍ وَ لَا يَضُرُّكَ تَرْكُهُ فِی فَرْطِ الْأَيَّامِ وَ لَا بَأْسَ أَنْ يَسْتَاكَ الصَّائِمُ فِی شَهْرِ رَمَضَانَ أَیَّ النَّهَارِ شَاءَ وَ لَا بَأْسَ بِالسِّوَاكِ لِلْمُحْرِمِ وَ يُكْرَهُ السِّوَاكُ فِی الْحَمَّامِ لِأَنَّهُ يُورِثُ وَبَاءَ الْأَسْنَانِ.

1- 1. الخمره: حصيره صغيره تعمل من سعف النخل، و ترمل بالخيوط، و كان أصل استعمالها خمره أی ستره و غطاء لرأس الكوز و الأوانی، و لما كانت ممّا أنبتت الأرض و كانت سهل التناول اتخذها رسول اللّه مسجدا لجبهته الشريفه فصارت السجده على الأرض فريضه و على الخمره سنه، و ليس للخمره التی تعمل من سعف النخل خصوصيه بالسنه بل السنه تعم كل ما أنبتت الأرض، نعم للخمره مزيه فما قيل فی ترجمه الخمره أنّها سجاده تعمل من سعف النخل، ليس على معناها الأولی، كما لو اتخذ المسلمون المراوح المعموله من سعف النخل بايران مسجدا لجبهتهم و

صارت سنه لم يصحّ تعريف تلک المراوح بأنها سجاده تعمل من سعف النخل.
2- 2. النسخه المطبوعه و مكارم الأخلاق و هكذا نسخه الفقيه ج 1 ص 33 خاليه عن هذه الزياده، و انما أضفناها بقرينه السياق، طبقا لما مر تحت الرقم: 5.

وَ قَالَ الْبَاقِرُ علیه السلام وَ الصَّادِقُ علیه السلام: صَلَاهُ رَکْعَتَیْنِ بِالسِّوَاکِ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِینَ رَکْعَهً بِغَیْرِ سِوَاکٍ.

وَ قَالَ الْبَاقِرُ علیه السلام: السِّوَاکُ لَا تَدَعْهُ فِی کُلِّ ثَلَاثَهِ أَیَّامٍ وَ لَوْ أَنْ تُمِرَّهُ مَرَّهً وَاحِدَهً.

وَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: اکْتَحِلُوا وَتْراً وَ اسْتَاکُوا عَرْضاً وَ تَرَکَ الصَّادِقُ السِّوَاکَ قَبْلَ أَنْ یُقْبَضَ بِسَنَتَیْنِ وَ ذَلِکَ أَنَّ أَسْنَانَهُ ضَعُفَتْ وَ سَأَلَ عَلِیُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ علیهما السلام عَنِ الرَّجُلِ یَسْتَاکُ بِیَدِهِ إِذَا قَامَ إِلَی صَلَاهِ اللَّیْلِ وَ هُوَ یَقْدِرُ عَلَی السِّوَاکِ قَالَ إِذَا خَافَ الصُّبْحَ فَلَا بَأْسَ بِهِ.

وَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: لَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَی أُمَّتِی لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاکِ عِنْدَ وُضُوءِ کُلِّ صَلَاهٍ.

وَ رُوِیَ: أَنَّ الْکَعْبَهَ شَکَتْ إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَا تَلْقَی مِنْ أَنْفَاسِ الْمُشْرِکِینَ فَأَوْحَی اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی إِلَیْهَا قِرِّی کَعْبَهُ فَإِنِّی مُبْدِلُکِ بِهِمْ قَوْماً یَتَنَظَّفُونَ بِقُضْبَانِ الشَّجَرِ فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ نَبِیَّهُ مُحَمَّداً صلی الله علیه و آله نَزَلَ عَلَیْهِ الرُّوحُ الْأَمِینُ جَبْرَئِیلُ بِالسِّوَاکِ وَ الْخِلَالِ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: فِی السِّوَاکِ اثْنَتَا عَشْرَهَ خَصْلَهً هُوَ مِنَ السُّنَّهِ وَ مَطْهَرَهٌ لِلْفَمِ وَ مَجْلَاهٌ لِلْبَصَرِ وَ یُرْضِی الرَّحْمَنَ وَ یُبَیِّضُ الْأَسْنَانَ وَ یَذْهَبُ بِالْحَفَرِ وَ یَشُدُّ اللِّثَهَ وَ یُشَهِّی الطَّعَامَ وَ یَذْهَبُ بِالْبَلْغَمِ وَ یَزِیدُ فِی الْحِفْظِ وَ یُضَاعِفُ الْحَسَنَاتِ وَ تَفْرَحُ بِهِ الْمَلَائِکَهُ وَ کَانَ لِلرِّضَا علیه السلام خَرِیطَهٌ فِیهَا خَمْسَهُ مَسَاوِیکَ مَکْتُوبٌ عَلَی کُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا اسْمُ صَلَاهٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ یَسْتَاکُ بِهِ عِنْدَ کُلِّ تِلْکَ الصَّلَوَاتِ.

وَ مِنْ کِتَابِ طِبِّ الْأَئِمَّهِ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: السِّوَاکُ یَجْلُو الْبَصَرَ وَ یُنْبِتُ الشَّعْرَ وَ یَذْهَبُ بِالدَّمْعَهِ.

وَ فِی وَصِیَّهِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله لِأَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: یَا عَلِیُّ عَلَیْکَ بِالسِّوَاکِ وَ إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تُقِلَّ مِنْهُ فَافْعَلْ فَإِنَّ کُلَّ صَلَاهٍ تُصَلِّیهَا بِالسِّوَاکِ تَفْضُلُ عَلَی الَّتِی تُصَلِّیهَا بِغَیْرِ سِوَاکٍ أَرْبَعِینَ یَوْماً.

وَ مِنْ كِتَابِ اللِّبَاسِ لِأَبِی النَّضْرِ الْعَيَّاشِیِّ عَنْ أَبِی جَمِيلَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: نَزَلَ جَبْرَئِيلُ عليه السلام بِالْخِلَالِ وَ السِّوَاكِ وَ الْحِجَامَةِ.

وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: نَظِّفُوا طَرِيقَ الْقُرْآنِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا طَرِيقُ الْقُرْآنِ قَالَ أَفْوَاهُكُمْ قَالُوا بِمَا ذَا قَالَ بِالسِّوَاكِ وَ قَالَ صلى الله علَيه و آله طَهِّرُوا أَفْوَاهَكُمْ فَإِنَّهَا مَسَالِكُ التَّسْبِيحِ.

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَكْلُ الْأُشْنَانِ يُذِيبُ الْبَدَنَ وَ التَّدَلُّكَ بِالْخَزَفِ يُبْلِی الْجَسَدَ وَ السِّوَاكَ بِالْخَلَاءِ يُورِثُ الْبَخَرَ.

عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ: السِّوَاكُ مَرْضَاةُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ سُنَّةُ النَّبِیِّ صلى الله عليه و آله وَ مَطْيَبَةٌ لِلْفَمِ.

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: السِّوَاكُ عَلَى الْمَقْعَدَةِ يُورِثُ الْبَخَرَ.

عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ: ثَلَاثٌ يَذْهَبْنَ بِالْبَلْغَمِ وَ يَزِدْنَ فِی الْحِفْظِ السِّوَاكُ وَ الصَّوْمُ وَ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ (1).

«49»- جع، [جامع الأخبار] عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَنِ النَّبِیِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: مَنِ اسْتَاكَ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّةً رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ وَ لَهُ الْجَنَّةُ وَ مَنِ اسْتَاكَ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ فَقَدْ أَدَامَ سُنَّةَ الْأَنْبِيَاءِ عليهم السلام وَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ صَلَاةٍ يُصَلِّيهَا ثَوَابَ مِائَةِ رَكْعَةٍ وَ اسْتَغْنَى عَنِ الْفَقْرِ وَ تَطِيبُ نَكْهَتُهُ وَ يَزِيدُ فِی حِفْظِهِ وَ يَشْتَدُّ لَهُ فَهْمُهُ وَ يَمْرُؤُ طَعَامُهُ وَ يُذْهَبُ أَوْجَاعُ أَضْرَاسِهِ وَ يُدْفَعُ عَنْهُ السُّقْمُ وَ تُصَافِحُهُ الْمَلَائِكَةُ لِمَا يَرَوْنَ عَلَيْهِ مِنَ النُّورِ وَ يَنْقَى أَسْنَانُهُ وَ تُشَيِّعُهُ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ خُرُوجِهِ مِنَ الْبَيْتِ وَ تَسْتَغْفِرُهُ حَمَلَةُ الْعَرْشِ وَ الْكَرُوبِيُّونَ وَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ ثَوَابَ أَلْفِ سَنَةٍ وَ رَفَعَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ دَرَجَةٍ وَ فَتَحَ اللَّهُ لَهُ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ وَ حَاسَبَهُ حِسَاباً يَسِيراً وَ فَتَحَ عَلَيْهِ أَبْوَابَ الرَّحْمَةِ وَ لَا يَخْرُجُ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يَرَى مَكَانَهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَ قَدِ اقْتَدَى بِالْأَنْبِيَاءِ وَ دَخَلَ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ وَ مَنِ اسْتَاكَ كُلَّ يَوْمٍ فَلَا يَخْرُجُ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يَرَى إِبْرَاهِيمَ عليه السلام فِی الْمَنَامِ وَ كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِی عَدَدِ الْأَنْبِيَاءِ وَ قَضَى اللَّهُ لَهُ كُلَّ حَاجَةٍ لَهُ فِی أَمْرِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِی ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ وَ يَكُونُ فِی

1- 1. مكارم الأخلاق ص 55 و ما بين النجمين سقط عن المصدر المطبوع.

الْجَنَّهِ رَفِيقَ إِبْرَاهِيمَ علیه السلام وَ رَفِيقَ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَ قَالَ علیه السلام رَكْعَتَانِ بِسِوَاكٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً بِغَيْرِ سِوَاكٍ (1).

«50»- ف، [تحف العقول] عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: يَا عَلِيُّ عَلَيْكَ بِالسِّوَاكِ فَإِنَّ فِي السِّوَاكِ مَطْهَرَةً لِلْفَمِ وَ مَرْضَاةً لِلرَّبِّ وَ مَجْلَاةً لِلْعَيْنِ وَ الْخِلَالُ يُحَبِّبُكَ إِلَى الْمَلَائِكَهِ فَإِنَّ الْمَلَائِكَهَ تَتَأَذَّى بِرِيحِ مَنْ لَا يَتَخَلَّلُ بَعْدَ الطَّعَامِ (2).

«51»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَتَانِي جَبْرَئِيلُ علیه السلام فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ كَيْفَ نَنْزِلُ عَلَيْكُمْ وَ أَنْتُمْ لَا تَسْتَاكُونَ وَ لَا تَسْتَنْجُونَ بِالْمَاءِ وَ لَا تَغْسِلُونَ بَرَاجِمَكُمْ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: السِّوَاكُ مَطْيَبَهٌ لِلْفَمِ مَرْضَاهٌ لِلرَّبِّ وَ مَا أَتَانِي صَاحِبِي جَبْرَئِيلُ علیه السلام إِلَّا أَوْصَانِي بِالسِّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ أُحْفِيَ مَقَادِيمَ فِيَ (3).

«52»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُبْشٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى وَ جَعْفَرِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي غُنْدَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالسِّوَاكِ فَإِنَّهُ يُذْهِبُ وَسْوَسَهَ الصَّدْرِ(4).

«53»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله: اسْتَاكُوا عَرْضاً وَ لَا تَسْتَاكُوا طُولًا وَ قَالَ التَّشْوِيصُ بِالْإِبْهَامِ وَ الْمُسَبِّحَهِ عِنْدَ الْوُضُوءِ السِّوَاكُ وَ الدُّعَاءُ عِنْدَ السِّوَاكِ اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي حَلَاوَهَ نِعْمَتِكَ وَ أَذِقْنِي بَرْدَ رَوْحِكَ وَ أَطْلِقْ لِسَانِي بِمُنَاجَاتِكَ وَ قَرِّبْنِي مِنْكَ مَجْلِساً وَ ارْفَعْ ذِكْرِي فِي الْأَوَّلِينَ اللَّهُمَّ يَا خَيْرَ مَنْ سُئِلَ وَ يَا أَجْوَدَ مَنْ أَعْطَى حَوِّلْنَا مِمَّا تَكْرَهُ إِلَى مَا تُحِبُّ وَ تَرْضَى وَ إِنْ كَانَتِ الْقُلُوبُ قَاسِيَهً وَ إِنْ كَانَتِ الْأَعْيُنُ

1- 1. جامع الأخبار ص 68.
2- 2. تحف العقول ص 15.
3- 3. نوادر الراوندیّ: 40.

4- 4. أمالى الطوسىّ ج 2 ص 279.

جَامِدَةً وَ إِنْ كُنَّا أَوْلَى بِالْعَذَابِ فَأَنْتَ أَوْلَى بِالْمَغْفِرَهِ اللَّهُمَّ أَحْيِنِی فِی عَافِيَهٍ وَ أَمِتْنِی فِی عَافِيَهٍ.

«54»- كِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّكُونِیِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: السِّوَاكُ شَطْرُ الْوُضُوءِ وَ الْوُضُوءُ شَطْرُ الْإِيمَانِ.

أبواب الطيب

باب 19 الطيب و فضله و أصله

«1»- ب، [قرب الإسناد] عَنْ أَحْمَدَ وَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَیْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الرِّيحُ الطَّيِّبَهُ تَشُدُّ الْقَلْبَ وَ تَزِيدُ فِی الْجِمَاعِ (1).

«2»- ن، [عيون أخبار الرضا علیه السلام] عَنْ أَبِيهِ وَ ابْنِ الْوَلِيدِ مَعاً عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ مَعاً عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْجَعْفَرِیِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ علیه السلام يَقُولُ: قَلِّمُوا أَظْفَارَكُمْ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ وَ اسْتَحِمُّوا يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ وَ أَصِيبُوا مِنَ الْحِجَامَهِ حَاجَتَكُمْ يَوْمَ الْخَمِيسِ وَ تَطَيَّبُوا بِأَطْيَبِ طِيبِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَهِ(2).

ل، [الخصال] عن أبيه عن محمد العطار عن الأشعری: مثله (3).

«3»- ن، [عيون أخبار الرضا علیه السلام] عَنِ الْعَطَّارِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُعَاوِيَهَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَّادٍ عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: لَا يَنْبَغِی للرجال [لِلرَّجُلِ] أَنْ يَدَعَ الطِّيبَ فِی كُلِّ يَوْمٍ فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ فَيَوْمٌ وَ يَوْمٌ لَا فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ فَفِی كُلِّ جُمُعَهٍ وَ لَا يَدَعُ ذَلِكَ (4).

ل، [الخصال] عن أبيه عن محمد العطار عن الأشعری: مثله (5).

1- 1. قرب الإسناد ص 102.
2- 2. عيون الأخبار ج 1 ص 279.

3- 3. الخصال ج 2 ص 30.
4- 4. عيون الأخبار ج 1 ص 279.
5- 5. الخصال ج 2 ص 30.

«4»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَةِ عَنِ الرِّضَا عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ: الطِّيبُ نُشْرَةٌ وَ الْعَسَلُ نُشْرَةٌ وَ الرُّكُوبُ نُشْرَةٌ وَ النَّظَرُ إِلَى الْخُضْرَةِ نُشْرَةٌ(1).

«5»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنِ الْفَحَّامِ عَنِ الْمَنْصُورِيِّ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ عَنْ آبَائِهِ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْجَمَالَ وَ التَّجَمُّلَ وَ يَكْرَهُ الْبُؤْسَ وَ التَّبَاؤُسَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ إِذَا أَنْعَمَ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً أَحَبَّ أَنْ يَرَى عَلَيْهِ أَثَرَهَا قِيلَ وَ كَيْفَ ذَلِكَ قَالَ يُنَظِّفُ ثَوْبَهُ وَ يُطَيِّبُ رِيحَهُ وَ يُحَسِّنُ دَارَهُ وَ يَكْنُسُ أَفْنِيَتَهُ حَتَّى إِنَّ السِّرَاجَ قَبْلَ مَغِيبِ الشَّمْسِ يَنْفِي الْفَقْرَ وَ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ (2).

«6»- ل، [الخصال] عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: ثَلَاثٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ الْعِطْرُ وَ إِحْفَاءُ الشَّعْرِ وَ كَثْرَةُ الطَّرُوقَةِ(3).

«7»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: ثَلَاثٌ يُسْمِنَّ وَ ثَلَاثٌ يَهْزِلْنَ فَأَمَّا الَّتِي يُسْمِنَّ فَإِدْمَانُ الْحَمَّامِ وَ شَمُّ الرَّائِحَةِ الطَّيِّبَةِ وَ لُبْسُ الثِّيَابِ اللَّيِّنَةِ وَ أَمَّا الَّتِي يَهْزِلْنَ فَإِدْمَانُ أَكْلِ الْبَيْضِ وَ السَّمَكِ وَ الطَّلْعِ (4).

«8»- ل، [الخصال] عَنِ ابْنِ بُنْدَارَ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْحَمَّادِيِّ عَنْ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْجَعْدِ عَنْ سَلَّامِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا ثَلَاثٌ النِّسَاءُ وَ الطِّيبُ وَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ(5).

«9»- ل، [الخصال] عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَطَّانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُصْعَبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ عَنْ يَسَارٍ مَوْلَى أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمُ النِّسَاءُ وَ الطِّيبُ وَ جُعِلَ

1- 1. عيون الأخبار ج 2 ص 40.
2- 2. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 281.

3- 3. الخصال ج 1 ص 46.
4- 4. الخصال ج 1 ص 74.
5- 5. الخصال ج 1 ص 79.

قُرَّهُ عَيْنِی فِی الصَّلَاهِ(1).

«10»- ل، [الخصال] عَنِ ابْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَزَّازِ عَنْ طَلْحَهَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ الْعِطْرُ وَ النِّسَاءُ وَ السِّوَاكُ وَ الْحِنَّاءُ(2).

«11»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْفُرَاتِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَطَرٍ عَنِ السَّكَنِ الْخَزَّازِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لِلَّهِ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ فِی كُلِّ جُمُعَهٍ أَخْذُ شَارِبِهِ وَ أَظْفَارِهِ وَ مَسُّ شَیْ ءٍ مِنَ الطِّيبِ (3).

باب 20 المسک و العنبر و الغالیه

«1»- ب، [قرب الإسناد] عَنْ أَبِی الْبَخْتَرِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله كَانَ يَتَطَيَّبُ بِالْمِسْكِ حَتَّى يُرَى وَبِيصُهُ فِی مَفَارِقِهِ (4).

«2»- ن، [عيون أخبار الرضا علیه السلام] عَنِ الْبَيْهَقِيِّ عَنِ الصُّولِيِّ عَنْ أُمِّ أَبِيهِ قَالَتْ: كَانَ الرِّضَا علیه السلام يَتَبَخَّرُ بِالْعُودِ الْهِنْدِيِّ النِّی ءِ يَسْتَعْمِلُ بَعْدَهُ مَاءَ وَرْدٍ وَ مِسْكاً(5).

«3»- مكا، [مكارم الأخلاق]: كَانَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله يَتَطَيَّبُ بِذُكُورِ الطِّيبِ وَ هُوَ الْمِسْكُ وَ الْعَنْبَرُ وَ كَانَ صلی الله علیه و آله يَتَطَيَّبُ بِالْغَالِيَهِ تُطَيِّبُهُ بِهَا نِسَاؤُهُ بِأَيْدِيهِنَ (6).

1- 1. الخصال ج 1 ص 79.
2- 2. الخصال ج 1 ص 115.
3- 3. الخصال ج 2 ص 30.
4- 4. قرب الإسناد ص 92، و قوله« وبيصه» أی بريقه و لمعانه.
5- 5. عيون الأخبار ج 2 ص 179، و العود الهندی نوع من الخشب يتبخر به و النی ء الطری و فی بعض النسخ« السنی» يعنی النوع العالی منه.

6- 6. مكارم الأخلاق ص 35، و ذكور الطيب ما لا لون له يصلح لتطييب الرجال و اناثها كالزعفران، و عن أبی عبد اللّه عليه السلام قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله: طيب النساء ما ظهر لونه و خفی ريحه، و طيب الرجال ما خفی لونه و ظهر ريحه.

أقول: قد مر فی باب المسک ما یتعلق به.

«1»- مکا، [مکارم الأخلاق]: کَانَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله یَسْتَجْمِرُ بِالْعُودِ الْقَمَارِیِ (1).

وَ مِنْ مَسْمُوعَاتِ السَّیِّدِ نَاصِحِ الدِّینِ أَبِی الْبَرَکَاتِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: عَلَیْکُمْ بِهَذَا الْعَوْدِ الْهِنْدِیِّ فَإِنَّ فِیهِ سَبْعَهَ أَشْفِیَهٍ وَ أَطْیَبُ الطِّیبِ الْمِسْکُ.

وَ عَنْ مُرَازِمٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِی الْحَسَنِ الْحَمَّامَ فَلَمَّا خَرَجَ إِلَی الْمَسْلَخِ دَعَا بِمِجْمَرٍ فَتَجَمَّرَ ثُمَّ قَالَ جَمِّرُوا مُرَازِماً قَالَ قُلْتُ مَنْ أَرَادَ أَنْ یَأْخُذَ نَصِیبَهُ یَأْخُذُ قَالَ نَعَمْ.

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: یَنْبَغِی لِلرَّجُلِ أَنْ یُدَخِّنَ ثِیَابَهُ إِذَا کَانَ یَقْدِرُ.

عَنْ عُمَیْرِ بْنِ مَأْمُونٍ وَ کَانَتِ ابْنَهُ عُمَیْرٍ تَحْتَ الْحَسَنِ علیه السلام قَالَ قَالَتْ: دَعَا ابْنُ الزُّبَیْرِ الْحَسَنَ علیه السلام إِلَی وَلِیمَهٍ فَنَهَضَ الْحَسَنُ علیه السلام وَ کَانَ صَائِماً فَقَالَ لَهُ ابْنُ الزُّبَیْرِ کَمَا أَنْتَ حَتَّی نُتْحِفَکَ بِتُحْفَهِ الصَّائِمِ فَدَهَنَ لِحْیَتَهُ وَ جَمَّرَ ثِیَابَهُ قَالَ الْحَسَنُ علیه السلام وَ کَذَلِکَ تُحْفَهُ الْمَرْأَهِ تَمْشُطُ وَ تُجَمِّرُ ثوابها [ثَوْبَهَا](2).

«2»- طا، [الأمان] رُوِیَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله کَانَ یَقُولُ عِنْدَ بَخُورِهِ- الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ اللَّهُمَّ طَیِّبْ عَرْفَنَا وَ زَکِّ رَوَائِحَنَا وَ أَحْسِنْ مُنْقَلَبَنَا وَ اجْعَلِ التَّقْوَی زَادَنَا وَ الْجَنَّهَ مَعَادَنَا وَ لَا تُفَرِّقْ بَیْنَنَا وَ بَیْنَ عافیتنا [عَافِیَتِکَ] إِیَّانَا وَ کَرَامَتِکَ لَنَا- إِنَّکَ عَلَی کُلِّ شَیْ ءٍ قَدِیرٌ.

وَ فِی رِوَایَهٍ: أَنَّهُ یَقُولُ الْإِنْسَانُ عِنْدَ تَبَخُّرِهِ وَ تَعَطُّرِهِ- الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِینَ اللَّهُمَّ أَمْتِعْنِی بِمَا رَزَقْتَنِی وَ لَا تَسْلُبْنِی مَا خَوَّلْتَنِی وَ اجْعَلْ ذَلِکَ رَحْمَهً وَ لَا تَجْعَلْهُ وَبَالًا عَلَیَّ اللَّهُمَّ ذَکِّرْنِی بَیْنَ خَلْقِکَ کَمَا طَیَّبْتَ بَشَرِی وَ نُشُورِی بِفَضْلِ نِعْمَتِکَ عِنْدِی.

1- 1. مكارم الأخلاق ص 35، و قمار كقطام موضع يجلب منه العود القمارى.
2- 2. مكارم الأخلاق: 45- 46.

أقول: قد مر فی باب المسک ما یتعلق به.

«1»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام]: إِذَا تَمَشَّطْتَ فَامْسَحْ وَجْهَکَ بِمَاءِ وَرْدٍ فَإِنِّی أَرْوِی عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَرَادَ أَنْ یَذْهَبَ فِی حَاجَهٍ لَهُ وَ مَسَحَ وَجْهَهُ بِمَاءِ وَرْدٍ لَمْ یُرْهَقْ وَ تُقْضَی حَاجَتُهُ وَ لَا تُصِیبُهُ قَتَرٌ وَ لَا ذِلَّهٌ.

«2»- مکا، [مکارم الأخلاق] رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: إِنَّ مَاءَ الْوَرْدِ یَزِیدُ فِی مَاءِ الْوَجْهِ وَ یَنْفِی الْفَقْرَ.

وَ رَوَی الثُّمَالِیُّ عَنْهُ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَنْ مَسَحَ وَجْهَهُ بِمَاءِ الْوَرْدِ لَمْ یُصِبْهُ فِی ذَلِکَ الْیَوْمِ بُؤْسٌ وَ لَا فَقْرٌ وَ مَنْ أَرَادَ التَّمَسُّحَ بِمَاءِ الْوَرْدِ فَلْیَمْسَحْ بِهِ وَجْهَهُ وَ یَدَیْهِ وَ لْیَحْمَدْ رَبَّهُ وَ لْیُصَلِّ عَلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله (1).

«3»- طا، [الأمان] رُوِّینَا فِی کِتَابِ الْمِصْبَاحِ: فِی عَمَلِ أَوَّلِ یَوْمٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّ مَنْ ضَرَبَ وَجْهَهُ بِکَفٍّ مِنْ مَاءِ الْوَرْدِ أَمِنَ ذَلِکَ الْیَوْمَ مِنَ الذُّلِّ وَ الْفَقْرِ وَ مَنْ وَضَعَ عَلَی رَأْسِهِ مِنْ مَاءِ وَرْدٍ أَمِنَ تِلْکَ السَّنَهَ مِنَ الْبِرْسَامِ.

«4»- الْإِقْبَالُ، رَوَیْتُ مِنْ کِتَابِ جَعْفَرِ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام مِثْلَهُ وَ زَادَ فِی آخِرِهِ فَلَا تَدَعُوا مَا نُوصِیکُمْ بِهِ (2).

1- 1. مکارم الأخلاق: 47.
2- 2. الإقبال ص 146.

«1»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ عَنْ بَشِيرٍ الدَّهَّانِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ دَهَنَ مُسْلِماً كَرَامَةً لَهُ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ(1).

«2»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: فَضْلُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ عَلَى سَائِرِ النَّاسِ كَفَضْلِ دُهْنِ الْبَنَفْسَجِ عَلَى سَائِرِ الْأَدْهَانِ (2).

«3»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله: ادَّهِنُوا بِالْبَنَفْسَجِ فَإِنَّهُ بَارِدٌ فِي الصَّيْفِ وَ حَارٌّ فِي الشِّتَاءِ، وَ قَالَ علیه السلام: فَضْلُ الْبَنَفْسَجِ عَلَى الْأَدْهَانِ كَفَضْلِ الْإِسْلَامِ عَلَى سَائِرِ الْأَدْيَانِ.

وَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَأْخُذَ دُهْناً تَدَّهِنُ بِهِ فَقُلِ- اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الزِّينَةَ وَ الدِّينَ وَ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْنِ وَ الشَّنَآنِ.

1- 1. ثواب الأعمال ص 137.
2- 2. نوادر الراوندیّ: 16.

باب 24 الورد

«1»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَهِ عَنِ الرِّضَا عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام قَالَ: حَيَّانِی رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله بِالْوَرْدِ بِكِلْتَا يَدَيْهِ فَلَمَّا أَدْنَيْتُهُ إِلَی أَنْفِی قَالَ أَمَا إِنَّهُ سَيِّدُ رَيْحَانِ الْجَنَّهِ بَعْدَ الْآسِ (1).

صح، [صحيفه الرضا عليه السلام] عنه عليه السلام: مثله (2).

ع، [علل الشرائع] عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الصَّفَّارِ وَ لَمْ يَحْفَظْ إِسْنَادَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَمَّا أُسْرِیَ بِی إِلَی السَّمَاءِ سَقَطَ مِنْ عَرَقِی فَنَبَتَ مِنْهُ الْوَرْدُ فَوَقَعَ فِی الْبَحْرِ فَذَهَبَ السَّمَكُ لِيَأْخُذَهَا وَ ذَهَبَ الدُّعْمُوصُ لِيَأْخُذَهَا فَقَالَتِ السَّمَكَهُ هِیَ لِی وَ قَالَ الدُّعْمُوصُ هِیَ لِی فَبَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِمَا مَلَكاً يَحْكُمُ بَيْنَهُمَا فَجَعَلَ نِصْفَهَا لِلسَّمَكَهِ وَ جَعَلَ نِصْفَهَا لِلدُّعْمُوصِ (3) ثُمَّ قَالَ أَبِی رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ تَرَی أَوْرَاقَ الْوَرْدِ تَحْتَ جُلَّنَارِهِ وَ هِیَ خَمْسَهٌ اثْنَتَانِ مِنْهَا عَلَی صِفَهِ السَّمَكِ وَ اثْنَتَانِ مِنْهَا عَلَی صِفَهِ الدُّعْمُوصِ وَ وَاحِدَهٌ مِنْهَا نِصْفُهَا عَلَی صِفَهِ السَّمَكِ وَ نِصْفُهَا عَلَی صِفَهِ الدُّعْمُوصِ (4).

«3»- مكا، [مكارم الأخلاق] مِنْ كِتَابِ طِبِّ الْأَئِمَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْمُنْذِرِ يَرْفَعُهُ قَالَ: لَمَّا أُسْرِیَ بِالنَّبِیِّ صلی الله علیه و آله إِلَی السَّمَاءِ حَزِنَتِ الْأَرْضُ لِفَقْدِهِ وَ أَنْبَتَتِ الْكَبَرَ(5) فَلَمَّا

1- 1. عيون الأخبار ج 2 ص 41.
2- 2. صحيفه الرضا عليه السلام ص 18.
3- 3. الدعموص بالضم دويبه- أو دوده- سوداء تكون فی الغدران إذا نشت، و قيل: دوده لها رأسان تراها فی الماء إذا قل.
4- 4. علل الشرائع ج 2 ص 289 و جلنار معرب گلنار ورد الرمان، و المراد هنا الغلاف الذی ينشق عن الورد.
5- 5. الكبر- محركه- شجر الاصف أو هو أصل، قيل هو لغه عبريه.

رَجَعَ إِلَى الْأَرْضِ فَرِحَتْ وَ أَنْبَتَتِ الْوَرْدَ فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَشَمَّ رَائِحَةَ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله فَلْيَشَمَّ الْوَرْدَ.

فِي حَدِيثٍ آخَرَ: لَمَّا عُرِجَ بِالنَّبِيِّ صلى الله عليه و آله عَرِقَ فَتَقَطَّرَ عَرَقُهُ إِلَى الْأَرْضِ فَأَنْبَتَتْ مِنَ الْعَرَقِ الْوَرْدَ الْأَحْمَرَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله مَنْ أَرَادَ أَنْ يَشَمَّ رَائِحَتِي فَلْيَشَمَّ الْوَرْدَ الْأَحْمَرَ.

عَنِ الْفِرْدَوْسِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: الْوَرْدُ الْأَبْيَضُ خُلِقَ مِنْ عَرَقِي لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ وَ الْوَرْدُ الْأَحْمَرُ خُلِقَ مِنْ جَبْرَئِيلَ وَ الْوَرْدُ الْأَصْفَرُ مِنْ بُرَاقٍ (1).

باب 25 النرجس و المرزنجوش و الآس و سائر الرياحين

أقول: قد مر خبر الرضا عليه السلام فى باب الورد.

«1»- مكا، [مكارم الأخلاق] رَوَى الْحَسَنُ بْنُ الْمُنْذِرِ رَفَعَهُ قَالَ: لِلنَّرْجِسِ فَضَائِلُ كَثِيرَةٌ فِي شَمِّهِ وَ دُهْنِهِ وَ لَمَّا أُضْرِمَتِ النَّارُ لِإِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَجَعَلَهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بَرْداً وَ سَلَاماً أَنْبَتَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فِي تِلْكَ النَّارِ النَّرْجِسَ فَأَصْلُ النَّرْجِسِ مِمَّا أَنْبَتَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ.

عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: عَلَيْكُمْ بِالْمَرْزَنْجُوشِ فَشَمُّوهُ فَإِنَّهُ جَيِّدٌ لِلْخُشَامِ.

عَنْهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله كَانَ إِذَا رُفِعَ إِلَيْهِ الرَّيْحَانُ شَمَّهُ وَ رَدَّهُ إِلَّا الْمَرْزَنْجُوشَ فَإِنَّهُ كَانَ لَا يَرُدُّهُ.

عَنِ الْكَاظِمِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: نِعْمَ الرَّيْحَانُ الْمَرْزَنْجُوشُ يَنْبُتُ تَحْتَ سَاقَيِ الْعَرْشِ وَ مَاؤُهُ شِفَاءُ الْعَيْنِ (2).

1- 1. مكارم الأخلاق ص 47.
2- 2. مكارم الأخلاق ص 47- 48.

باب 26 سعه الدار و بركتها و شومها و حدها و ذم من بناها رياء و سمعه

الآيات:

النحل: وَ اللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَناً وَ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعامِ بُيُوتاً تَسْتَخِفُّونَها يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَ يَوْمَ إِقامَتِكُمْ إلى قوله وَ اللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلالًا وَ جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبالِ أَكْناناً(1)

الشعراء: أَ تَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ آيَةً تَعْبَثُونَ- وَ تَتَّخِذُونَ مَصانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ إلى قوله تعالى أَ تُتْرَكُونَ فِي ما هاهُنا آمِنِينَ- فِي جَنَّاتٍ وَ عُيُونٍ وَ زُرُوعٍ وَ نَخْلٍ طَلْعُها هَضِيمٌ- وَ تَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبالِ بُيُوتاً فارِهِينَ- فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُونِ (2)

«1»- ل، [الخصال]: فِيمَا أَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله عَلِيّاً عليه السلام يَا عَلِيُّ الْعَيْشُ فِي ثَلَاثَةٍ دَارٍ قَوْرَاءَ وَ جَارِيَةٍ حَسْنَاءَ وَ فَرَسٍ قَبَّاءَ(3).

«2»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَنَاحٍ عَنْ مُطَرِّفٍ مَوْلَى مَعْنٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: ثَلَاثَةٌ لِلْمُؤْمِنِ فِيهِنَّ رَاحَةٌ دَارٌ وَاسِعَةٌ تُوَارِي عَوْرَتَهُ وَ سُوءَ حَالِهِ مِنَ النَّاسِ وَ امْرَأَةٌ

1- 1. النحل: 80 و 81.
2- 2. الشعراء: 127- 150.
3- 3. الخصال ج 1 ص 62، و القوراء أى الواسعه مؤنث الاقور، و القباء مؤنث الأقبّ و هو من الخيل: الدقيق الخصر الضامر البطن، و قال الصدوق رحمه اللّه: الفرس القباء: الضامر البطن، يقال فرس أقب، و قباء، لان الفرس يذكر و يؤنث، و يقال للانثى قباء لا غير.

صَالِحَهُ تُعِينُهُ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ وَ ابْنَهُ أَوْ أُخْتٌ يُخْرِجُهَا مِنْ مَنْزِلِهِ بِمَوْتٍ أَوْ بِتَزْوِيجٍ (1).

سن، [المحاسن] عن منصور بن العباس: مثله (2).

«3»- ب، [قرب الإسناد] عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ مِنْ سَعَادَهِ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ أَنْ يُشْبِهَهُ وَلَدُهُ وَ الْمَرْأَهَ الْجَمْلَاءَ ذَاتَ دِينٍ وَ الْمَرْكَبَ الْهَنِى ءَ وَ الْمَسْكَنَ الْوَاسِعَ (3).

أقول: سيجى ء بعض الأخبار فى باب آداب الركوب و المراكب.

«4»- لى، [الأمالى للصدوق]: فِى خَبَرِ الْمَنَاهِى قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله مَنْ بَنَى بُنْيَاناً رِيَاءً وَ سُمْعَهً حُمِّلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ مِنَ الْأَرْضِ السَّابِعَهِ وَ هُوَ نَارٌ تَشْتَعِلُ ثُمَّ يُطَوَّقُ فِى عُنُقِهِ وَ يُلْقَى فِى النَّارِ فَلَا يَحْبِسُهُ شَىْ ءٌ مِنْهَا دُونَ قَعْرِهَا إِلَّا أَنْ يَتُوبَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَبْنِى رِيَاءً وَ سُمْعَهً قَالَ يَبْنِى فَضْلًا عَلَى مَا يَكْفِيهِ اسْتِطَالَهً مِنْهُ عَلَى جِيرَانِهِ وَ مُبَاهَاهً لِإِخْوَانِهِ (4).

«5»- ل، [الخصال] عَنْ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: شَكَا إِلَيْهِ رَجُلٌ عَبَثَ أَهْلُ الْأَرْضِ بِأَهْلِ بَيْتِهِ وَ بِعِيَالِهِ فَقَالَ كَمْ سَمْكُ بَيْتِكَ قَالَ عَشَرَهُ أَذْرُعٍ فَقَالَ اذْرَعْ ثَمَانِيَهَ أَذْرُعٍ كَمَا تَذْرُعُ الْبَيْتَ وَ اكْتُبْ عَلَيْهِ آيَهَ الْكُرْسِيِّ فَإِنَّ كُلَّ بَيْتٍ سَمْكُهُ أَكْثَرُ مِنْ ثَمَانِيَهِ أَذْرُعٍ فَهُوَ مُحْتَضَرٌ يَحْضُرُهُ الْجِنُّ وَ يَسْكُنُونَهُ (5).

سن، [المحاسن] عن محمد بن عيسى: مثله (6).

«6»- ل، [الخصال] (7)

مع، [معانى الأخبار] (8) لى، [الأمالى للصدوق] عَنْ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنْ سَهْلٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيحٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: تَذَاكَرُوا

1- 1. الخصال ج 1 ص 76.

2- 2. المحاسن ص 610.
3- 3. قرب الإسناد ص 51.
4- 4. أمالى الصدوق ص 256.
5- 5. الخصال ج 2 ص 39.
6- 6. المحاسن ص 609.
7- 7. الخصال ج 1 ص 49.
8- 8. معانى الأخبار ص 152.

الشُّؤْمَ عِنْدَهُ فَقَالَ الشُّؤْمُ فِی ثَلَاثَهٍ فِی الْمَرْأَهِ وَ الدَّابَّهِ وَ الدَّارِ فَأَمَّا شُؤْمُ الْمَرْأَهِ فَكَثْرَهُ مَهْرِهَا وَ عُقُوقُ زَوْجِهَا وَ أَمَّا الدَّابَّهُ فَسُوءُ خُلُقِهَا وَ مَنْعُهَا ظَهْرَهَا وَ أَمَّا الدَّارُ فَضِيقُ سَاحَتِهَا وَ شَرُّ جِيرَانِهَا وَ كَثْرَهُ عُيُوبِهَا(1).

«7»- مع، [معانی الأخبار] عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الشُّؤْمُ فِی ثَلَاثَهٍ أَشْیَاءَ فِی الدَّابَّهِ وَ الْمَرْأَهِ وَ الدَّارِ فَأَمَّا الدَّارُ فَشُؤْمُهَا ضِیقُهَا وَ خُبْثُ جِیرَانِهَا الْخَبَرَ(2).

«8»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ كَسَبَ مَالًا مِنْ غَیْرِ حِلِّهِ سُلِّطَ عَلَیْهِ الْبِنَاءُ وَ الطِّینُ وَ الْمَاءُ(3).

«9»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ یَزِیدَ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ أَبِی شَیْخٍ یَرْفَعُهُ قَالَ: قَامَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام بِبَابِ رَجُلٍ قَدْ بَنَاهُ مِنْ آجُرٍّ فَقَالَ لِمَنْ هَذَا الْبَابُ قِیلَ لِمَغْرُورٍ الْفُلَانِیِّ ثُمَّ مَرَّ بِبَابٍ آخَرَ قَدْ بَنَاهُ صَاحِبُهُ بِالْآجُرِّ قَالَ هَذَا مَغْرُورٌ آخَرُ(4).

«10»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِیهِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ أَبِی جَمِیلَهَ عَنْ حُمَیْدٍ الصَّیْرَفِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: كُلُّ بِنَاءٍ لَیْسَ بِكَفَافٍ فَهُوَ وَبَالٌ عَلَی صَاحِبِهِ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِفَسَادٍ(5).

«11»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی یُوسُفَ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ بَنَی فَوْقَ مَسْكَنِهِ كُلِّفَ حَمْلَهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ(6).

«12»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ بَنَی فَاقْتَصَدَ فِی بِنَائِهِ لَمْ یُؤْجَرْ(7).

«13»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ النَّوْفَلِیِّ عَنْ زِیَادِ بْنِ عَمْرٍو الْجُعْفِیِّ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ وَكَّلَ مَلَكاً بِالْبِنَاءِ یَقُولُ لِمَنْ رَفَعَ سَقْفاً فَوْقَ ثَمَانِیَهِ أَذْرُعٍ أَیْنَ تُرِیدُ یَا فَاسِقُ(8).

«14»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ شَمُّونٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِذَا

1- 1. أمالی الصدوق ص 145.
2- 2. معانی الأخبار: 152.
3- 3. المحاسن ص 608.
4- 4. المحاسن ص 608.
5- 5. المحاسن ص 608.
6- 6. المحاسن ص 608.
7- 7. المحاسن ص 608.
8- 8. المحاسن ص 608.

بَنَى الرَّجُلُ فَوْقَ ثَمَانِيَهِ أَذْرُعٍ نُودِیَ يَا أَفْسَقَ الْفَاسِقِينَ أَيْنَ تُرِيدُ(1).

«15»- سن، [المحاسن] عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْضِ الصَّادِقِينَ عليهم السلام أَنَّهُ قَالَ: مَا وَقَعَ مِنَ السَّقْفِ فَوْقَ ثَمَانِيَهِ أَذْرُعٍ فَهُوَ مَسْكُونٌ (2).

«16»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ وَ غَيْرِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِذَا كَانَ سَمْكُ الْبَيْتِ فَوْقَ سَبْعَهِ أَوْ قَالَ ثَمَانِيَهِ أَذْرُعٍ كَانَ مَا فَوْقَ السَّبْعِ أَوْ قَالَ الثَّمَانِي الْأَذْرُعِ مُحْتَضَراً أَوْ قَالَ مَسْكُوناً(3).

«17»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَسِّنِ بْنِ أَحْمَدَ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ الْأَحْمَرِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ السَّرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَمْكُ الْبَيْتِ سَبْعَهُ أَذْرُعٍ أَوْ ثَمَانِيَهُ أَذْرُعٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ فَمُحْتَضَرٌ ذَكَرَهُ سَبْعَهَ أَذْرُعٍ وَ لَمْ يَذْكُرْ ثَمَانِيَ (4).

«18»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنْ يُونُسَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: فِي سَمْكِ الْبَيْتِ إِذَا رُفِعَ فَوْقَ ثَمَانِي أَذْرُعٍ صَارَ مَسْكُوناً فَإِذَا زَادَ عَلَى ثَمَانِي أَذْرُعٍ فَيُكْتَبُ عَلَى رَأْسِ الثَّمَانِ آيَهُ الْكُرْسِيِ (5).

«19»- سن، [المحاسن] عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ وَ مُحَسِّنُ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِذَا كَانَ الْبَيْتُ فَوْقَ ثَمَانِي أَذْرُعٍ فَاكْتُبْ عَلَيْهِ آيَهَ الْكُرْسِيِ (6).

«20»- سن، [المحاسن] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي خَدِيجَهَ قَالَ: رَأَيْتُ مَكْتُوباً فِي بَيْتِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام آيَهَ الْكُرْسِيِّ قَدْ أُدِيرَتْ بِالْبَيْتِ وَ رَأَيْتُ فِي قِبْلَهِ مَسْجِدِهِ مَكْتُوباً آيَهَ الْكُرْسِيِ (7).

«21»- سن، [المحاسن] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ حَمْزَهَ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ رَجُلٍ قَالَ: شَكَا رَجُلٌ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فَقَالَ أَخْرَجَنَا الْجِنُّ يَعْنِي عُمَّارَ مَنَازِلِهِمْ قَالَ اجْعَلُوا سُقُوفَ بُيُوتِكُمْ سَبْعَهَ أَذْرُعٍ وَ اجْعَلُوا الْحَمَامَ فِي أَكْنَافِ الدَّارِ قَالَ الرَّجُلُ فَفَعَلْنَا ذَلِكَ فَمَا رَأَيْنَا شَيْئاً نَكْرَهُهُ بَعْدَ ذَلِكَ (8).

1- 1. المحاسن: 608.
2- 2. المحاسن: 608.
3- 3. المحاسن ص 609.
4- 4. المحاسن ص 609.
5- 5. المحاسن ص 609.
6- 6. المحاسن ص 609.
7- 7. المحاسن ص 609.
8- 8. المحاسن ص 609.

«22»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنْ سَعَادَهِ الْمَرْءِ أَنْ یَتَّسِعَ مَنْزِلُهُ (1).

«23»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَکَمِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مِنَ السَّعَادَهِ سَعَهُ الْمَنْزِلِ (2).

«24»- سن، [المحاسن] عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَهَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مِنْ سَعَادَهِ الرَّجُلِ سَعَهُ مَنْزِلِهِ (3).

«25»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِیهِ مُرْسَلًا قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنْ سَعَادَهِ الْمُسْلِمِ الْمَسْکَنُ الْوَاسِعُ.

النوفلی عن السکونی عن أبی عبد الله علیه السلام عن آبائه عن النبی صلی الله علیه. مثله (4).

«26»- سن، [المحاسن] عَنْ نُوحِ بْنِ شُعَیْبٍ النَّیْسَابُورِیِّ عَنْ سَعِیدِ بْنِ جَنَاحٍ عَنْ نَصْرٍ الْکَوْسَجِ عَنْ مُطَرِّفٍ مَوْلَی مَعْنٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لِلْمُؤْمِنِ رَاحَهٌ فِی سَعَهِ الْمَنْزِلِ (5).

«27»- سن، [المحاسن] عَنْ سَعِیدِ بْنِ جَنَاحٍ عَنْ غَیْرِ وَاحِدٍ: أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ علیه السلام سُئِلَ عَنْ أَفْضَلِ عَیْشِ الدُّنْیَا فَقَالَ سَعَهُ الْمَنْزِلِ وَ کَثْرَهُ الْمُحِبِّینَ (6).

«28»- سن، [المحاسن] عَنْ نُوحِ بْنِ شُعَیْبٍ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ رُشَیْدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ بَشِیرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ علیه السلام یَقُولُ: الْعَیْشُ السَّعَهُ فِی الْمَنْزِلِ وَ الْفَضْلُ فِی الْخَادِمِ وَ بَشِیرٌ هَذَا هُوَ ابْنُ حِذَامٍ رَجُلٌ صِدْقٌ ذِکْرُهُ (7).

«29»- سن، [المحاسن] عَنْ سُلَیْمَانَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْمُفَضَّلِ: أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ علیه السلام کَانَ یَثْنِی عَلَیْهِ وَ قَالَ بَشِیرٌ کَانَ أَبُو الْحَسَنِ علیه السلام فِی الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِی حَلْقَهِ بَنِی هَاشِمٍ وَ فِیهَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَ غَیْرُهُ فَتَذَاکَرُوا عَیْشَ الدُّنْیَا فَذَکَرَ کُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مَعْنًی فَسُئِلَ أَبُو الْحَسَنِ علیه السلام فَقَالَ سَعَهٌ فِی الْمَنْزِلِ وَ فَضْلٌ فِی الْخَادِمِ (8).

«30»- سن، [المحاسن] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلّادٍ قَالَ: إِنَّ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام

1- 1. المحاسن ص 610.
2- 2. المحاسن ص 610.
3- 3. المحاسن ص 610.
4- 4. المحاسن ص 611.
5- 5. المحاسن ص 611.
6- 6. المحاسن ص 611.
7- 7. المحاسن ص 611.
8- 8. المحاسن ص 611.

اشْتَرَى دَاراً وَ أَمَرَ مَوْلًى لَهُ يَتَحَوَّلُ إِلَيْهَا وَ قَالَ إِنَّ مَنْزِلَكَ ضَيِّقٌ فَقَالَ أَجْزَأَتْ هَذِهِ الدَّارُ لِأَبِی فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ علیه السلام إِنْ كَانَ أَبُوكَ أَحْمَقَ يَنْبَغِی أَنْ تَكُونَ مِثْلَهُ (1).

«31»- سن، [المحاسن] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِی الْبِلَادِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْمُغِيرَهِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مِنْ شَقَاءِ الْعَيْشِ ضِيقُ الْمَنْزِلِ وَ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ (2).

«32»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عليهما السلام وَ قَدْ بَنَى بُنْيَاناً ثُمَّ هَدَمَهُ (3).

«33»- سن، [المحاسن] عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّكُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارُ سَأَلَ النَّبِیَّ صلی الله عليه و آله أَنَّ الدُّورَ قَدِ اكْتَنَفَتْهُ فَقَالَ لَهُ النَّبِیُّ صلی الله عليه و آله ارْفَعْ مَا اسْتَطَعْتَ وَ اسْأَلِ اللَّهَ أَنْ يُوَسِّعَ عَلَيْكَ (4).

«34»- مكا، [مكارم الأخلاق] عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مِنَ السَّعَادَهِ سَعَهُ الْمَنْزِلِ.

عَنْهُ عليه السلام قَالَ: لِلْمُؤْمِنِ رَاحَهٌ فِی سَعَهِ الْمَنْزِلِ.

سُئِلَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: عَنْ عَيْشِ الدُّنْيَا قَالَ سَعَهُ الْمَنْزِلِ وَ كَثْرَهُ الْمُحِبِّينَ.

عَنْهُ عليه السلام أَيْضاً قَالَ: الْعَيْشُ السَّعَهُ فِی الْمَنْزِلِ وَ الْفَضْلُ فِی الْخَدَمِ.

عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَّادٍ قَالَ: إِنَّ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام اشْتَرَى دَاراً وَ أَمَرَ مَوْلًى لَهُ يَتَحَوَّلُ إِلَيْهَا وَ قَالَ لَهُ إِنَّ مَنْزِلَكَ ضَيِّقٌ (5) فَقَالَ لَهُ الْمَوْلَى قَدْ أَجْزَأَتْ هَذِهِ الدَّارُ لِأَبِی فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام إِنْ كَانَ أَبُوكَ أَحْمَقَ فَيَنْبَغِی أَنْ تَكُونَ مِثْلَهُ.

عَنِ السَّكُونِیِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله عليه و آله:

1- 1. المحاسن: 611.
2- 2. المحاسن: 611.
3- 3. المحاسن: 623.
4- 4. المحاسن: 610 و فی نسخه الکافی ارفع صوتک ما استطعت، راجع ج 6 ص 526.
5- 5. فی المصدر: انه منزلک! فقال له المولی قد أجزت هذه الدار لی، و فی نسخه فی ج 6 ص 525: قد أحدث هذه الدار أبی.

مِنْ سَعَادَهِ الْمَرْءِ الْمَرْأَهُ الصَّالِحَهُ وَ الْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ وَ الْمَرْكَبُ الْبَهِىُّ وَ الْوَلَدُ الصَّالِحُ.

عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِىٍّ علیهم السلام قَالَ: إِنَّ لِلدَّارِ شَرَفاً وَ شَرَفُهَا السَّاحَهُ الْوَاسِعَهُ وَ الْخُلَطَاءُ الصَّالِحُونَ وَ إِنَّ لَهَا بَرَكَهً وَ بَرَكَتُهَا جَوْدَهُ مَوْضِعِهَا وَ سَعَهُ سَاحَتِهَا وَ حُسْنُ جِوَارِ جِيرَانِهَا.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله علیه و آله: أَرْبَعٌ مِنَ السَّعَادَهِ وَ أَرْبَعٌ مِنَ الشَّقَاوَهِ فَالْأَرْبَعُ الَّتِى مِنَ السَّعَادَهِ الْمَرْأَهُ الصَّالِحَهُ وَ الْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ وَ الْجَارُ الصَّالِحُ وَ الْمَرْكَبُ الْبَهِىُّ وَ الْأَرْبَعُ الَّتِى مِنَ الشَّقَاوَهِ الْجَارُ السَّوْءُ وَ الْمَرْأَهُ السَّوْءُ وَ الْمَسْكَنُ الضَّيِّقُ وَ الْمَرْكَبُ السَّوْءُ.

قَالَ النَّبِىُّ صلى الله علیه و آله: لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يَأْمَنَ جَارُهُ بَوَائِقَهُ.

وَ قَالَ صلى الله علیه و آله: حُرْمَهُ الْجَارِ عَلَى الْإِنْسَانِ كَحُرْمَهِ أُمِّهِ.

فِى مِقْدَارِ سَمْكِ الْبَيْتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ ابْنِ بَيْتَكَ سَبْعَهَ أَذْرُعٍ فَمَا كَانَ فَوْقَ ذَلِكَ سَكَنَتْهُ الشَّيَاطِينُ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيْسَ فِى السَّمَاءِ وَ لَا فِى الْأَرْضِ إِنَّمَا يَسْكُنُونَ الْهَوَاءَ.

عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: سَمْكُ الْبَيْتِ سَبْعَهُ أَذْرُعٍ أَوْ ثَمَانِيَهُ أَذْرُعٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ فَمُحْتَضَرٌ.

عَنْهُ علیه السلام أَيْضاً قَالَ: كُلُّ شَىْ ءٍ يُرْفَعُ مِنْ سَمْكِ الْبُيُوتِ عَلَى تِسْعَهِ أَذْرُعٍ فَهُوَ مَسْكُونٌ.

عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: إِذَا كَانَ سَمْكُ الْبَيْتِ فَوْقَ ثَمَانِيَهِ أَذْرُعٍ فَاكْتُبْ فِيهِ آيَهَ الْكُرْسِىِّ.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: كُلُّ شَىْ ءٍ فَوْقَ السَّبْعِ يَعْنِى سَمْكَ الْبَيْتِ فَمَا زَادَ عَلَى السَّبْعِ فَهُوَ مَسْكُونٌ يَعْنِى الْبُيُوتَ أَوْ مَا كَانَ سَمْكُهَا فَوْقَ التِّسْعِ فَمَا كَانَ فَوْقَ التِّسْعِ مَسْكُونٌ.

عَنْهُ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله علیه و آله أَنَ

الدُّورَ قَدِ اكْتَنَفَتْهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله ارْفَعْ مَا اسْتَطَعْتَ وَ اسْأَلِ اللَّهَ أَنْ يُوَسِّعَ عَلَيْکَ.

وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: کُلُّ بِنَاءٍ لَيْسَ بِکَفَافٍ فَهُوَ وَبَالٌ عَلَی صَاحِبِهِ.

وَ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: مَنْ کَسَبَ مَالًا مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ سُلِّطَ عَلَيْهِ الْبِنَاءُ وَ الطِّينُ (1).

«35»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنْ سَعَادَهِ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ الزَّوْجَهُ الصَّالِحَهُ وَ الْمَسْکَنُ الْوَاسِعُ وَ الْمَرْکَبُ الْبَهِیُّ وَ الْوَلَدُ الصَّالِحُ.

«36»- نهج، [نهج البلاغه]: مِنْ کَلَامٍ لَهُ علیه السلام بِالْبَصْرَهِ وَ قَدْ دَخَلَ عَلَی الْعَلَاءِ بْنِ زِيَادٍ الْحَارِثِیِّ يَعُودُهُ وَ هُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ فَلَمَّا رَأَی سَعَهَ دَارِهِ قَالَ مَا کُنْتَ تَصْنَعُ بِسَعَهِ هَذِهِ الدَّارِ فِی الدُّنْيَا أَمَا أَنْتَ إِلَيْهَا فِی الْآخِرَهِ کُنْتَ أَحْوَجَ بَلَی إِنْ شِئْتَ بَلَغْتَ بِهَا الْآخِرَهَ تَقْرِی فِيهَا الضَّيْفَ وَ تَصِلُ فِيهَا الرَّحِمَ وَ تُطْلِعُ مِنْهَا الْحُقُوقَ مَطَالِعَهَا فَإِذَا أَنْتَ قَدْ بَلَغْتَ بِهَا الْآخِرَهَ(2).

وَ قَالَ: فِی وَصِيَّتِهِ لِلْحَسَنِ علیهما السلام: سَلْ عَنِ الرَّفِيقِ قَبْلَ الطَّرِيقِ وَ عَنِ الْجَارِ قَبْلَ الدَّارِ(3).

«37»- عُدَّهُ الدَّاعِی، رُوِیَ: أَنَّ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله رَأَی رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ يَبْنِی بَيْتاً بِجِصٍّ وَ آجُرٍّ فَقَالَ الْأَمْرُ أَعْجَلُ مِنْ هَذَا.

1- 1. مکارم الأخلاق 143- 145 و 146.
2- 2. نهج البلاغه الرقم 207 من الخطب، و قال ابن أبی الحديد فی شرحه ج 3 ص 11 أن الصحيح ربيع بن زياد الحارثی فراجع.
3- 3. النهج الرقم 31 من الرسائل.

«1»- جع، [جامع الأخبار]: أَوْصَی النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله لِعَلِیٍّ علیه السلام یَا عَلِیُّ لَا تَسْکُنِ الرُّسْتَاقَ فَإِنَّ شُیُوخَهُمْ جَهَلَهٌ وَ شَبَابَهُمْ عَرَمَهٌ وَ نِسْوَانَهُمْ کَشَفَهٌ وَ الْعَالِمَ بَیْنَهُمْ کَالْجِیفَهِ بَیْنَ الْکِلَابِ.

وَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: مَنْ لَمْ یَتَوَرَّعْ فِی دِینِ اللَّهِ ابْتَلَاهُ اللَّهُ تَعَالَی بِثَلَاثِ خِصَالٍ إِمَّا أَنْ یُمِیتَهُ شَابّاً أَوْ یُوقِعَهُ فِی خِدْمَهِ السُّلْطَانِ أَوْ یُسْکِنَهُ فِی الرَّسَاتِیقِ.

نُقِلَ عَنْ سَدِیدِ الدِّینِ مَحْمُودٍ الْحِمَّصِیِّ أَنَّهُ قَالَ: فِی الْبَلْدَهِ شَیْئَانِ وَ الرَّسَاتِیقُ کَذَلِکَ أَمَّا اللَّذَانِ فِی الْبَلْدَهِ الْعِلْمُ وَ الظُّلْمُ وَ أَمَّا اللَّذَانِ فِی الرَّسَاتِیقِ الْجَهْلُ وَ الدَّخْلُ أَمَّا الظُّلْمُ فَقَدْ یَسْرِی إِلَی الرَّسَاتِیقِ وَ الدَّخْلُ قَدْ یُذْهَبُ بِهِ إِلَی الْبَلَدِ فَیَبْقَی فِی الْبَلَدِ الْعِلْمُ وَ الدَّخْلُ وَ یَبْقَی فِی الرَّسَاتِیقِ الْجَهْلُ وَ الظُّلْمُ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: سِتَّهٌ یَدْخُلُونَ النَّارَ قَبْلَ الْحِسَابِ بِسِتَّهٍ قِیلَ مَنْ هُمْ یَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْأُمَرَاءُ بِالْجَوْرِ وَ الْعَرَبُ بِالْعَصَبِیَّهِ وَ الدَّهَاقِینَ بِالْکِبْرِ وَ التُّجَّارُ بِالْخِیَانَهِ وَ أَهْلُ الرَّسَاتِیقِ بِالْجَهَالَهِ وَ الْعُلَمَاءُ بِالْحَسَدِ(1).

«2»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: فِیمَا کَتَبَ إِلَی الْحَارِثِ الْهَمْدَانِیِّ وَ اسْکُنِ الْأَمْصَارَ الْعِظَامَ فَإِنَّهَا جِمَاعُ الْمُسْلِمِینَ وَ احْذَرْ مَنَازِلَ الْغَفْلَهِ وَ الْجَفَا(2).

1- 1. جامع الأخبار 163.
2- 2. نهج البلاغه الرقم 69 من الرسائل.

باب 28 النزول فی البیت الخراب و المبیت فی دار لیس له باب و الخروج باللیل

«1»- ب، [قرب الإسناد] عَنْ أَبِی الْبَخْتَرِیِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام: أَنَّهُ کَرِهَ أَنْ یَبِیتَ الرَّجُلُ فِی بَیْتٍ لَیْسَ لَهُ بَابٌ وَ لَا سِتْرٌ(1).

«2»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ رَفَعَهُ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَا یَتَقَبَّلُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُمْ بِالْحِفْظِ رَجُلٌ نَزَلَ فِی بَیْتٍ خَرِبٍ وَ رَجُلٌ صَلَّی عَلَی قَارِعَةِ الطَّرِیقِ وَ رَجُلٌ أَرْسَلَ رَاحِلَتَهُ وَ لَمْ یَسْتَوْثِقْ مِنْهَا(2).

«3»- ع، [علل الشرائع] عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ رَجُلٍ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ رَفَعَهُ إِلَی عَلِیٍّ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: اتَّقُوا الْخُرُوجَ بَعْدَ نَوْمَةٍ فَإِنَّ لِلَّهِ دَوَابّاً یَبُثُّهَا یَفْعَلُونَ ما یُؤْمَرُونَ (3).

باب 29 ما یستحب عند شراء الدار و بنائه

«1»- مع (4)، [معانی الأخبار] ل، [الخصال] عَنْ مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی عُثْمَانَ عَنْ مُوسَی بْنِ بَکْرٍ قَالَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَوَّلُ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا وَلِیمَةَ إِلَّا فِی خَمْسٍ فِی عُرْسٍ أَوْ خُرْسٍ أَوْ عِذَارٍ أَوْ وِکَارٍ أَوْ رِکَازٍ فَأَمَّا الْعُرْسُ التَّزْوِیجُ وَ الْخُرْسُ النِّفَاسُ بِالْوَلَدِ وَ الْعِذَارُ الْخِتَانُ وَ الْوِکَارُ

1- 1. قرب الإسناد: 90.
2- 2. الخصال ج 1: 69.
3- 3. علل الشرائع ج 2 ص 370.
4- 4. معانی الأخبار: 272.

الرَّجُلُ يَشْتَرِی الدَّارَ وَ الوکاز [الرِّکَازُ] الَّذِی یَقْدَمُ مِنْ مَکَّةَ(1).

«2»- ل، [الخصال]: فِیمَا أَوْصَی بِهِ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله إِلَی عَلِیٍّ علیه السلام مِثْلَهُ (2).

قال الصدوق رحمه الله سمعت بعض أهل اللغه یقول فی معنی الوکار یقال للطعام الذی یدعی إلیه الناس عند بناء الدار و شرائها الوکیره و الوکار منه و الطعام الذی یتخذ للقدوم من السفر یقال له النقیعه و یقال له الوکار أیضا و الرکاز الغنیمه کأنه یرید أن فی اتخاذ الطعام للقدوم من مکه غنیمه لصاحبه من الثواب الجزیل وَ مِنْهُ قَوْلُ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: الصَّوْمُ فِی الشِّتَاءِ الْغَنِیمَهُ الْبَارِدَهُ.

و قال أهل العراق الرکاز المعادن کلها و قال أهل الحجاز الرکاز المال المدفون خاصه مما کنزه بنو آدم قبل الإسلام کذلک ذکره أبو عبید و لا قُوَّهَ إِلَّا بِاللَّهِ أخبرنا بذلک أبو الحسن محمد بن هارون الزنجانی فیما کتب إلی عن علی بن عبد العزیز عن أبی عبید القاسم بن سلام (3).

«3»- مع، [معانی الأخبار] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ الزَّنْجَانِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِیزِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَّامٍ رَفَعَهُ قَالَ: نَهَی رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله عَنْ ذَبَائِحِ الْجِنِّ وَ ذَبَائِحُ الْجِنِّ أَنْ یُشْتَرَی الدَّارُ أَوْ یُسْتَخْرَجَ الْعَیْنُ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِکَ فَیُذْبَحَ لَهُ ذَبِیحَهٌ لِلطِّیَرَهِ.

قال أبو عبیده معناه أنهم کانوا یتطیرون إلی هذا الفعل مخافه إن لم یذبحوا و یطعموا أن یصیبهم فیها شی ء من الجن فأبطل النبی صلی الله علیه و آله هذا و نهی عنه (4).

«4»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ بَنَی مَسْکَناً فَذَبَحَ کَبْشاً سَمِیناً وَ أَطْعَمَ لَحْمَهُ الْمَسَاکِینَ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ ادْحَرْ عَنِّی مَرَدَهَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ وَ الشَّیَاطِینِ وَ بَارِکْ لِی فِی بِنَائِی أُعْطِیَ مَا سَأَلَ (5).

1- 1. الخصال ج 1: 151.

2- 2. الخصال ج 1: 151.
3- 3. معانى الأخبار: 272.
4- 4. معانى الأخبار: 282.
5- 5. ثواب الأعمال: 169.

«1»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ جَرَّاحٍ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَا تَبْنُوا عَلَى الْقُبُورِ وَ لَا تُصَوِّرُوا سُقُوفَ الْبُيُوتِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله كَرِهَ ذَلِكَ وَ رَوَاهُ عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام (1).

«2»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ جَبْرَئِيلَ أَتَانِی فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَ يَنْهَى عَنْ تَزْوِيقِ الْبُيُوتِ قَالَ أَبُو بَصِيرٍ قُلْتُ وَ مَا التَّزْوِيقُ قَالَ تَصَاوِيرُ التَّمَاثِيلِ (2).

«3»- سن، [المحاسن] عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانٍ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ: إِنَّ جَبْرَئِيلَ علیه السلام قَالَ إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ كَلْبٌ وَ لَا صُورَةُ إِنْسَانٍ وَ لَا بَيْتاً فِيهِ تِمْثَالٌ (3).

«4»- سن، [المحاسن] عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ جَبْرَئِيلَ أَتَانِی فَقَالَ إِنَّا مَعْشَرَ الْمَلَائِكَةِ لَا نَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ كَلْبٌ وَ لَا تِمْثَالُ جَسَدٍ وَ لَا إِنَاءٌ يُبَالُ فِيهِ (4).

«5»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْلَدٍ عَنْ أَبَانٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَلَّادٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ جَبْرَئِيلُ علیه السلام: يَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ صُورَةُ إِنْسَانٍ وَ لَا بَيْتاً يُبَالُ فِيهِ وَ لَا بَيْتاً فِيهِ كَلْبٌ (5).

1- 1. المحاسن: 612.
2- 2. المحاسن: 614.
3- 3. المحاسن: 614.
4- 4. المحاسن: 615.
5- 5. المحاسن: 615.

«6»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكِنْدِيِّ عَنْ أَبِيهِ وَ كَانَ صَاحِبَ مَطْهَرَهِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: يَا عَلِيُّ إِنَّ جَبْرَئِيلَ أَتَانِي الْبَارِحَةَ فَسَلَّمَ عَلَيَّ مِنَ الْبَابِ فَقُلْتُ ادْخُلْ فَقَالَ إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ مَا فِي هَذَا الْبَيْتِ فَصَدَّقْتُهُ وَ مَا عَلِمْتُ مَا فِي الْبَيْتِ شَيْئاً فَضَرَبْتُ بِيَدِي فَإِذَا جِرْوُ كَلْبٍ كَانَ لِلْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ- يَلْعَبُ بِهِ بِالْأَمْسِ فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ دَخَلَ تَحْتَ السَّرِيرِ فَنَبَذْتُهُ مِنَ الْبَيْتِ وَ دَخَلَ فَقُلْتُ يَا جَبْرَئِيلُ وَ مَا تَدْخُلُونَ بَيْتاً فِيهِ كَلْبٌ قَالَ لَا وَ لَا جُنُبٌ وَ لَا تِمْثَالٌ لَا يُوطَأُ(1).

«7»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْمُثَنَّى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام كَرِهَ الصُّورَةَ فِي الْبُيُوتِ. و رواه عن محمد بن على عن ابن فضال عن المثنى (2)

سن، [المحاسن] عن ابن العرزمى عن حاتم بن إسماعيل المدينى عن جعفر عن أبيه: أن عليا عليه السلام و ذكره مثله (3).

«8»- سن، [المحاسن] عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ وَ مُحَسِّنِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبَانٍ الْأَحْمَرِ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ كَرِهَ الصُّوَرَ فِي الْبُيُوتِ (4).

«9»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يَكُونَ التَّمَاثِيلُ فِي الْبُيُوتِ إِذَا غُيِّرَتْ رُءُوسُهَا وَ تُرِكَ مَا سِوَى ذَلِكَ (5).

«10»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنْ فَضَالَةَ وَ صَفْوَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَجُلٌ: رَحِمَكَ اللَّهُ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَرَاهَا فِي بُيُوتِكُمْ فَقَالَ هَذِهِ لِلنِّسَاءِ أَوْ بُيُوتِ النِّسَاءِ وَ حَدَّثَ بِهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدٍ(6).

«11»- مكا، [مكارم الأخلاق] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ تَمَاثِيلِ الشَّجَرِ

1- 1. المحاسن: 615.

2- 2. المحاسن: 616.
3- 3. المحاسن: 617.
4- 4. المحاسن: 617.
5- 5. المحاسن: 619.
6- 6. المحاسن: 621.

وَ الشَّمْسِ وَ الْقَمَرِ قَالَ لَا بَأْسَ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شَیْ ءٌ مِنَ الْحَيَوَانِ.

عَنْ أَبِی الْعَبَّاسِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَ تَعَالَی- يَعْمَلُونَ لَهُ ما يَشاءُ مِنْ مَحارِيبَ وَ تَماثِيلَ (1) مَا التَّمَاثِيلُ الَّتِی كَانُوا يَعْمَلُونَ قَالَ أَمَا وَ اللَّهِ مَا هِیَ التَّمَاثِيلُ الَّتِی تُشْبِهُ النَّاسَ وَ لَكِنْ تَمَاثِيلُ الشَّجَرِ وَ نَحْوِهِ (2).

«12»- كِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ مُوسَی بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: رُخِّصَ لِأَهْلِ الْقَاصِيَهِ فِی كَلْبٍ يَتَّخِذُونَهُ.

باب 31 اتخاذ المسجد فی الدار

الآيات:

يونس: وَ أَوْحَيْنا إِلی مُوسی وَ أَخِيهِ أَنْ تَبَوَّءا لِقَوْمِكُما بِمِصْرَ بُيُوتاً وَ اجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَهً وَ أَقِيمُوا الصَّلاهَ(3)

«1»- سن، [المحاسن] عَنِ الْيَقْطِينِیِّ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْحَلَبِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: كَانَ لِعَلِیٍّ علیه السلام بَيْتٌ لَيْسَ فِيهِ شَیْ ءٌ إِلَّا فِرَاشٌ وَ سَيْفٌ وَ مُصْحَفٌ وَ كَانَ يُصَلِّی فِيهِ أَوْ قَالَ كَانَ يَقِيلُ فِيهِ (4).

«2»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: كَانَ عَلِیٌّ علیه السلام قَدْ جَعَلَ بَيْتاً فِی دَارِهِ لَيْسَ بِالصَّغِيرِ وَ لَا بِالْكَبِيرِ لِصَلَاتِهِ وَ كَانَ إِذَا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ مَعَهُ بِصَبِیٍّ لِيَبِيتَ مَعَهُ فَيُصَلِّیَ فِيهِ (5).

1- 1. سبأ: 12.
2- 2. مكارم الأخلاق: 153.
3- 3. يونس: 87.
4- 4. المحاسن: 612.

5- 5. المحاسن: 612.

«3»- سن، [المحاسن] عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانٍ عَنْ مِسْمَعٍ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنِّی أُحِبُّ لَکَ أَنْ تَتَّخِذَ فِی دَارِکَ مَسْجِداً فِی بَعْضِ بُيُوتِکَ ثُمَّ تَلْبَسَ ثَوْبَيْنِ طِمْرَيْنِ غَلِيظَيْنِ ثُمَّ تَسْأَلَ اللَّهَ أَنْ يُعْتِقَکَ مِنَ النَّارِ وَ أَنْ يُدْخِلَکَ الْجَنَّةَ وَ لَا تَتَکَلَّمَ بِکَلِمَهِ بَاطِلٍ وَ لَا بِکَلِمَهِ بَغْيٍ (1).

باب 32 اتخاذ الدواجن

باب 32 اتخاذ الدواجن (2)

فی البیوت

«1»- مکا، [مکارم الأخلاق] عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: أَتَی رَجُلٌ (3) فَشَکَا إِلَيْهِ قَالَ أَخْرَجَتْنَا الْجِنُّ مِنْ مَنَازِلِنَا يَعْنِی عُمَّارَ مَنَازِلِهِمْ فَقَالَ اجْعَلُوا سُقُوفَ بُيُوتِکُمْ سَبْعَهَ أَذْرُعٍ وَ اجْعَلُوا الْحَمَامَ فِی أَکْنَافِ الدَّارِ قَالَ الرَّجُلُ فَفَعَلْنَا فَمَا رَأَيْنَا شَيْئاً نَکْرَهُهُ.

عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: رَأَيْتُ حَمَاماً خَرَجَ مِنْ تَحْتِ سَرِيرِهِ فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاکَ أُهْدِی لَکَ طُيُوراً عِنْدَنَا بُلْقاً تُقَرْقِرُ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام تِلْکَ مُسُوخٌ مِنَ الطَّيْرِ إِذَا کُنْتَ مُتَّخِذاً فَاتَّخِذْ مِثْلَ هَذِهِ فَإِنَّهَا بَقِيَّهُ حَمَامِ إِسْمَاعِيلَ علیه السلام.

مِنْ کِتَابِ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ: شَکَا رَجُلٌ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله الْوَحْشَهَ فَأَمَرَهُ بِاتِّخَاذِ زَوْجِ حَمَامٍ.

وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: إِنَّ حَفِيفَ أَجْنِحَهِ الْحَمَامِ لَيَطْرُدُ الشَّيْطَانَ.

وَ قَالَ علیه السلام: اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا خَوَّلَکُمْ وَ فِی الْعُجْمِ مِنْ أَمْوَالِکُمْ فَقِيلَ مَا الْعُجْمُ مِنْ أَمْوَالِنَا قَالَ الشَّاهُ وَ الْهِرُّ وَ الْحَمَامُ وَ أَشْبَاهُ ذَلِکَ.

1- 1. المحاسن ص 612.
2- 2. الدواجن جمع الداجنه، و هی الاهلیه من الحیوانات التی ألفت البیوت و استأنست بها کالحمام و الشاه و الفرس.
3- 3. فی المصدر: أنه أتاه رجل.

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ یَکُونُ فِی مَنْزِلِهِ عَنْزٌ حَلُوبٌ إِلَّا قُدِّسَ أَهْلُ ذَلِکَ الْمَنْزِلِ وَ بُورِکَ عَلَیْهِمْ فَإِنْ کَانَتِ اثْنَتَیْنِ قُدِّسُوا کُلَّ یَوْمٍ مَرَّتَیْنِ فَقَالَ رَجُلٌ کَیْفَ یُقَدَّسُونَ قَالَ یُقَالُ لَهُمْ بُورِکَ عَلَیْکُمْ وَ طِبْتُمْ مَا طَابَ إِدَامُکُمْ.

وَ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً عُذِّبَتْ فِی هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا حَتَّی مَاتَتْ عَطَشاً.

قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: لَا تَمْنَعُوا الْخَطَاطِیفَ أَنْ تَسْکُنَ فِی بُیُوتِکُمْ، وَ قَالَ علیه السلام لَا تَطْرُقُوا الطَّیْرَ فِی أَوْکَارِهَا فَإِنَّ اللَّیْلَ أَمَانٌ لَهَا وَ ذَلِکَ لِمَا جَعَلَهُ اللَّهُ عَلَیْهِ مِنَ الرَّحْمَهِ.

مِنْ کِتَابِ طِبِّ الْأَئِمَّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: اتَّخَذُوا فِی بُیُوتِکُمْ الدَّوَاجِنَ یَتَشَاغَلُ بِهَا الشَّیْطَانُ عَنْ صِبْیَانِکُمْ.

عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام: مَنْ أَحَبَّنَا أَهْلَ الْبَیْتِ أَحَبَّ الْحَمَامَ.

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ علیه السلام: لَا یَنْبَغِی أَنْ یَخْلُوَ بَیْتُ أَحَدِکُمْ مِنْ ثَلَاثَهٍ وَ هُنَّ عُمَّارُ الْبَیْتِ الْهِرِّ وَ الْحَمَامِ وَ الدِّیکِ فَإِنْ کَانَ مَعَ الدِّیکِ أَنِیسَهٌ وَ إِلَّا فَلَا بَأْسٌ لِمَنْ لَا یَقْدِرُهَا.

رَوَی الْجَعْفَرِیُّ قَالَ: رَأَیْتُ أَبَا الْحَسَنِ علیه السلام فِی بَیْتِهِ زَوْجُ حَمَامٍ أَمَّا الذَّکَرُ فَأَخْضَرُ وَ أَمَّا الْأُنْثَی فَسَوْدَاءُ وَ رَأَیْتُهُ علیه السلام یَفُتُّ لَهُمَا الْخُبْزَ وَ یَقُولُ یَتَحَرَّکَانِ مِنَ اللَّیْلِ فَیُؤْنِسَانِ وَ مَا مِنِ انْتِفَاضَهٍ یَنْتَفِضَانِهَا مِنَ اللَّیْلِ إِلَّا اتَّقَی مَنْ دَخَلَ الْبَیْتَ مِنْ عَرَمَهِ الْأَرْضِ (1).

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَیْسَ مِنْ بَیْتِ نَبِیٍّ إِلَّا وَ فِیهِ حَمَامٌ لِأَنَّ سُفَهَاءَ الْجِنِّ یَعْبَثُونَ بِصِبْیَانِ الْبَیْتِ فَإِذَا کَانَ فِیهِ حَمَامٌ عَبَثُوا بِالْحَمَامِ وَ تَرَکُوا النَّاسَ (2).

1- 1. لعل المراد من عرمه الأرض هدتها و خسفها کما فی حدیث آخر رواه فی الکافی ج 6 ص 547، هذا إذا کان مصدرا و إذا کان جمع عارم فالمراد هوام الأرض الموذیه، و فی نسخه الکافی: الا نفر اللّه بها من دخل البیت من عزمه أهل الأرض.

2- 2. مكارم الأخلاق 147- 150 و فی نسخه الکافی« و لیس من بیت فیه حمام الا لم تصب أهل ذلک البیت آفه من الجن، ان سفهاء الجن إلخ.

«1»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَى دَارِمٍ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَطْفِئُوا الْمَصَابِيحَ بِاللَّيْلِ لَا تَجُرَّهَا الْفُوَيْسِقَةُ فَتُحْرِقَ الْبَيْتَ وَ مَا فِيهِ (1).

«2»- ع، [علل الشرائع] عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام عَنْ جَابِرٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: أَطْفِئُوا سُرُجَكُمْ فَإِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ الْبَيْتَ عَلَى أَهْلِهِ الْخَبَرَ(2).

«3»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْكُمُنْدَانِيِّ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَرْبَعَةٌ يَذْهَبْنَ ضَيَاعاً الْبَذْرُ فِي السَّبَخَةِ وَ السِّرَاجُ فِي الْقَمَرِ وَ الْأَكْلُ عَلَى الشِّبَعِ وَ الْمَعْرُوفُ إِلَى مَنْ لَيْسَ بِأَهْلِهِ (3).

ل، [الخصال]: فيما أوصى به النبى صلى الله عليه و آله عليا عليه السلام مثله (4).

«4»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] عَنِ الْفَحَّامِ عَنِ الْمَنْصُورِيِّ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام قَالَ: خَمْسٌ تَذْهَبُ ضَيَاعاً سِرَاجٌ تقده [تُعِدُّهُ] فِي شَمْسٍ الدُّهْنُ

1- 1. عيون الأخبار ج 2 ص 74، و الفويسقه: مصغر الفاسقه، و هى الفاره لخروجها من جحرها على الناس للسرقه و الضيعه، روى أبو داود بإسناده عن ابن عبّاس قال: جاءت فاره تجر الفتيله فألقتها بين يدى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله على الخمره التى كان قاعدا عليها فأحرقت منها مثل موضع الدرهم، فقال: إذا نمتم فأطفئوا سرجكم فان الشيطان يدلّ مثل هذه على هذا فيحرقكم راجع مشكاه المصابيح ص 372.
2- 2. علل الشرائع ج 2 ص 269.
3- 3. الخصال ج 1 ص 126.
4- 4. الخصال ج 1 ص 126.

يَذْهَبُ وَ الضَّوْءُ لَا يُنْتَفَعُ بِهِ وَ مَطَرٌ جَوْدٌ(1)

عَلَى أَرْضٍ سَبِخَهٍ الْمَطَرُ يَضِيعُ وَ الْأَرْضُ لَا يُنْتَفَعُ بِهَا وَ طَعَامٌ يُحْكِمُهُ طَاهِيَهٌ يُقَدَّمُ إِلَى شَبْعَانَ فَلَا يَنْتَفِعُ بِهِ وَ امْرَأَهٌ حَسْنَاءُ تُزَفُّ إِلَى عِنِّينٍ فَلَا يَنْتَفِعُ بِهَا وَ مَعْرُوفٌ تَصْطَنِعُهُ إِلَى مَنْ لَا يَشْكُرُهُ (2).

«5»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْهُ عَنْ آبَائِهِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: السِّرَاجُ قَبْلَ مَغِيبِ الشَّمْسِ يَنْفِى الْفَقْرَ وَ يَزِيدُ فِى الرِّزْقِ (3).

«6»- لى، [الأمالى للصدوق] عَنِ ابْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْقُرَشِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ الْبَصْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ أَرْبَعاً وَ عِشْرِينَ خَصْلَةً وَ نَهَاكُمْ عَنْهَا وَ عَدَّهَا إِلَى أَنْ قَالَ وَ كَرِهَ أَنْ يَدْخُلَ الرَّجُلُ الْبَيْتَ الْمُظْلِمَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ سِرَاجٌ أَوْ نَارٌ(4).

ل، [الخصال] عن أبيه عن سعد: مثله (5)

أقول: تمامه فى باب المناهى.

«7»- مكا، [مكارم الأخلاق] قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: إِذَا أُدْخِلَ عَلَيْكَ الْمِصْبَاحُ فَقُلِ اللَّهُمَّ اجْعَلْ لَنَا نُوراً نَمْشِي بِهِ فِى النَّاسِ وَ لَا تَحْرِمْنَا نُورَكَ يَوْمَ نَلْقَاكَ وَ اجْعَلْ لَنَا نُوراً إِنَّكَ نُورٌ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَ إِذَا انْطَفَأَ السِّرَاجُ فَقُلِ اللَّهُمَّ أَخْرِجْنَا مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ(6).

1- 1. الجود: المطر الغزير، و قد يأتى وصفا فيقال: هاجت لنا سماء جود و مطرنا مطرا جودا.
2- 2. أمالى الطوسىّ ج 1: 291، و الطاهيه: الطباخه.
3- 3. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 281.
4- 4. أمالى الصدوق: 181.
5- 5. الخصال ج 2: 102.
6- 6. مكارم الأخلاق: 333.

الآيات:

البقره: لَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِها وَ لكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقى وَ أْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوابِها(1)

«1»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَةِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى أَهْلِهِ يَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَهْلٌ فَلْيَقُلِ السَّلَامُ عَلَيْنَا مِنْ رَبِّنَا وَ لْيَقْرَأْ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ حِينَ يَدْخُلُ مَنْزِلَهُ فَإِنَّهُ يَنْفِي الْفَقْرَ وَ قَالَ عليه السلام وَ لْيَقْرَأْ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ الْآيَاتِ مِنْ آخِرِ آلِ عِمْرَانَ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ وَ أُمَّ الْكِتَابِ فَإِنَّ فِيهَا قَضَاءَ حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ(2).

أقول: قد مضى بعض الأخبار فى باب آداب الدار ثم أقول و ستأتى الأدعيه فى كتاب الدعاء.

«2»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ النَّوْفَلِيِّ رَفَعَهُ إِلَى أَبِى جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِذَا طَلَبْتُمُ الْحَوَائِجَ فَاطْلُبُوهَا بِالنَّهَارِ فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْحَيَاءَ فِى الْعَيْنَيْنِ وَ إِذَا تَزَوَّجْتُمْ فَتَزَوَّجُوا بِاللَّيْلِ فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَ اللَّيْلَ سَكَناً(3).

«3»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَهَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: تَزَوَّجُوا بِاللَّيْلِ فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ سَكَناً وَ لَا تَطْلُبُوا الْحَوَائِجَ بِاللَّيْلِ فَإِنَّهُ مُظْلِمٌ (4).

«4»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: ضَمِنْتُ لِمَنْ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ مُعْتَمّاً أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِ سَالِماً(5).

1- 1. البقره: 189.
2- 2. الخصال ج 2: 164 و 162.
3- 3. تفسير العيّاشىّ ج 1 ص 370 و 371 فى آيه الانعام: 96.

4- 4. تفسير العيّاشىّ ج 1 ص 370 و 371 فى آيه الانعام: 96.
5- 5. ثواب الأعمال: 170.

«5»- سن، [المحاسن] عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ رَفَعَهُ إِلَى أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: اتَّقُوا الْخُرُوجَ بَعْدَ نَوْمَةٍ فَإِنَّ لِلَّهِ دُوَّاراً يَبُثُّهَا يَفْعَلُونَ ما يُؤْمَرُونَ (1).

«6»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام]: وَ إِذَا أَرَدْتَ الْخُرُوجَ مِنْ مَنْزِلِکَ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّکَ إِذَا قُلْتَ هَكَذَا نَادَى مَلَکٌ فِی قَوْلِکَ بِسْمِ اللَّهِ هُدِيتَ أَيُّهَا الْعَبْدُ وَ فِی قَوْلِکَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وُقِيتَ وَ فِی قَوْلِکَ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ كُفِيتَ فَيَقُولُ الشَّيْطَانُ حِينَئِذٍ كَيْفَ لِی بِعَبْدٍ هُدِیَ وَ وُقِیَ وَ كُفِیَ وَ اقْرَأْ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مَرَّةً عَنْ يَمِينِکَ وَ مَرَّةً عَنْ

يَسَارِکَ وَ مَرَّةً مِنْ خَلْفِکَ وَ مَرَّةً مِنْ بَيْنِ يَدَيْکَ وَ مَرَّةً مِنْ فَوْقِکَ وَ مَرَّةً مِنْ تَحْتِکَ فَإِنَّکَ تَكُونُ فِی يَوْمِکَ كُلِّهِ فِی أَمَانِ اللَّهِ وَ إِذَا دَخَلْتَ مَنْزِلَکَ فَسَلِّمْ عَلَى أَهْلِکَ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ أَحَدٌ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ السَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ وَ اتَّقِ فِی جَمِيعِ أُمُورِکَ وَ أَحْسِنْ خُلُقَکَ وَ أَجْمِلْ مُعَاشَرَتَکَ مَعَ الصَّغِيرِ وَ الْكَبِيرِ وَ تَوَاضَعْ مَعَ الْعُلَمَاءِ وَ أَهْلِ الدِّينِ وَ ارْفُقْ بِمَا مَلَكَتْ يَمِينُکَ وَ تَعَاهَدْ إِخْوَانَکَ وَ تَسَارَعْ فِی قَضَاءِ حَوَائِجِهِمْ وَ إِيَّاکَ وَ الْغِيبَةَ وَ النَّمِيمَةَ وَ سُوءَ الْخُلُقِ مَعَ أَهْلِکَ وَ عِيَالِکَ وَ أَحْسِنْ مُجَاوَرَةَ مَنْ جَاوَرَکَ فَإِنَّ اللَّهَ يَسْأَلُکَ عَنِ الْجَارِ وَ قَدْ رُوِیَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَى أَوْصَانِی فِی الْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يَرِثُنِی وَ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

«7»- مص، [مصباح الشریعه] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: إِذَا خَرَجْتَ مِنْ مَنْزِلَکِ فَاخْرُجْ خُرُوجَ مَنْ لَا يَعُودُ وَ لَا يَكُنْ خُرُوجُکَ إِلَّا لِطَاعَةٍ أَوْ فِی سَبَبٍ مِنْ أَسْبَابِ الدِّينِ وَ الْزَمِ السَّكِينَةَ وَ الْوَقَارَ وَ اذْكُرِ اللَّهَ سِرّاً وَ جَهْراً سَأَلَ بَعْضُ أَصْحَابِ أَبِی ذَرٍّ أَهْلَ دَارِهِ عَنْهُ فَقَالَتْ خَرَجَ فَقَالَ يَعُودُ قَالَتْ مَتَى يَرْجِعُ مَنْ رُوحُهُ بِيَدِ غَيْرِهِ وَ لَا يَمْلِکُ لِنَفْسِهِ نَفْعاً وَ لَا ضَرّاً وَ اعْتَبِرْ بِخَلْقِ اللَّهِ بَرَّهُمْ وَ فَاجِرَهُمْ أَيْنَ مَا مَضَيْتَ وَ اسْأَلِ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَکَ مِنْ

1- 1. المحاسن: 347 و الظاهر: « دوابا» بدل: « دوارا».

خَوَاصِّ عِبَادِهِ وَ أَنْ يَجْعَلَکَ مِنَ الصَّالِحِينَ وَ يُلْحِقَکَ بِالْمَاضِينَ مِنْهُمْ وَ يَحْشُرَکَ فِی زُمْرَتِهِمْ وَ احْمَدْهُ وَ اشْکُرْهُ عَلَی مَا عَصَمَکَ مِنَ الشَّهَوَاتِ وَ جَنَّبَکَ مِنْ قَبِيحِ أَفْعَالِ الْمُجْرِمِينَ وَ غُضَّ بَصَرَکَ مِنَ الشَّهَوَاتِ وَ مَوَاضِعَ النَّهْيِ- وَ اقْصِدْ فِی مَشْيِکَ وَ رَاقِبِ اللَّهَ فِی کُلِّ خُطْوَةٍ کَأَنَّکَ عَلَی الصِّرَاطِ جَائِزٌ وَ لَا تَکُنْ لَفَّاتاً وَ أَفْشِ السَّلَامَ بِأَهْلِهِ مُبْتَدِئاً وَ مُجِيباً وَ أَعِنْ مَنِ اسْتَعَانَ بِکَ فِی حَقٍّ وَ أَرْشِدِ الضَّالَّ- وَ أَعْرِضْ عَنِ الْجاهِلِينَ وَ إِذَا رَجَعْتَ وَ دَخَلْتَ مَنْزِلَکَ فَادْخُلْ دُخُولَ الْمَيِّتِ فِی قَبْرِهِ حَيْثُ لَيْسَ لَهُ هِمَّةٌ إِلَّا رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَی وَ عَفْوُهُ (1).

«8»- مکا، [مکارم الأخلاق]: مَنْ أَرَادَ الْخُرُوجَ مِنْ بَيْتِهِ فَلْيَقُلْ عِنْدَ خُرُوجَهُ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ تَوَکَّلْتُ عَلَی اللَّهِ وَ يَقْرَأُ الْحَمْدَ وَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ آيَةَ الْکُرْسِيِّ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَ مِنْ خَلْفِهِ وَ عَنْ يَمِينِهِ وَ عَنْ يَسَارِهِ وَ فَوْقِهِ وَ تَحْتِهِ وَ إِذَا أَرَادَ الرُّجُوعَ إِلَی بَيْتِهِ فَلْيَقُلْ حِينَ يَدْخُلُ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيکَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَی أَهْلِهِ إِنْ کَانَ فِی الْبَيْتِ أَهْلٌ فَإِنْ لَمْ يَکُنْ فِی الْبَيْتِ أَحَدٌ فَلْيَقُلْ بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ السَّلَامُ عَلَی مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ السَّلَامُ عَلَی الْأَئِمَّةِ الْهَادِينَ الْمَهْدِيِّينَ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَ عَلَی عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ (2).

«9»- عُدَّةُ الدَّاعِی، عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ مَنْزِلِهِ عَشْرَ مَرَّاتٍ أَمِنَ اللَّهَ وَ کَانَ فِی حِفْظِهِ وَ کِلَائِهِ حَتَّی يَرْجِعَ إِلَی مَنْزِلِهِ.

«10»- ب، [قرب الإسناد] عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام أَنَّ النَّبِیَّ صلی الله عليه و آله قَالَ: إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْتِهِ فَقَالَ بِسْمِ اللَّهِ قَالَتِ الْمَلَائِکَةُ لَهُ سَلِمْتَ فَإِذَا قَالَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ قَالَتِ الْمَلَائِکَةُ لَهُ کُفِيتَ فَإِذَا قَالَ تَوَکَّلْتُ عَلَی اللَّهِ قَالَتِ الْمَلَائِکَةُ لَهُ وُقِيتَ (3).

1- 1. مصباح الشريعه: 9.
2- 2. مکارم الأخلاق: 398.
3- 3. قرب الإسناد: 45.

«11»- ب، [قرب الإسناد] عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ: إِذَا خَرَجْتَ مِنْ مَنْزِلِكَ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ آمَنْتُ بِاللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ- لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضْرِبُ وُجُوهَ الشَّيَاطِينِ وَ تَقُولُ قَدْ سَمَّى اللَّهَ وَ آمَنَ بِاللَّهِ وَ تَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ وَ قَالَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ (1).

أقول: كان يحتمل البزنطى مكان ابن أسباط.

«12»- لى، [الأمالى للصدوق] عَنِ ابْنِ مَسْرُورٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَيْرٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: مَنْ قَالَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ بِسْمِ اللَّهِ قَالَ الْمَلَكَانِ هُدِيتَ فَإِنْ قَالَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ قَالا وُقِيتَ فَإِنْ قَالَ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ قَالا كُفِيتَ فَيَقُولُ الشَّيْطَانُ كَيْفَ لِى بِعَبْدٍ هُدِيَ وَ وُقِيَ وَ كُفِيَ (2).

ثو، [ثواب الأعمال] عن ابن الوليد عن الصفار عن معاويه بن حكيم عن ابن أبى عمير: مثله (3).

«13»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ: كَانَ أَبِى عَلَيْهِ السَّلَام إِذَا خَرَجَ مِنْ مَنْزِلِهِ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ خَرَجْتُ بِحَوْلِ اللَّهِ وَ قُوَّتِهِ لَا بِحَوْلِى وَ قُوَّتِى بَلْ بِحَوْلِكَ وَ قُوَّتِكَ يَا رَبِّ مُتَعَرِّضاً لِرِزْقِكَ فَأْتِنِى بِهِ فِى عَافِيَةٍ(4).

«14»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَةِ عَنِ الرِّضَا عَلِيه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمُ الْحَاجَةَ فَلْيُبَكِّرْ فِي طَلَبِهَا يَوْمَ الْخَمِيسِ وَ لْيَقْرَأْ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَنْزِلِهِ آخِرَ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِى لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَ أُمَّ الْكِتَابِ فَإِنَّ فِيهَا قَضَاءَ حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ(5).

1- 1. قرب الإسناد ص 219.
2- 2. أمالى الصدوق: 345.
3- 3. ثواب الأعمال: 148.

4- 4. عيون الأخبار ج 2: 6.
5- 5. عيون الأخبار ج 2 ص 40.

صح، [صحیفه الرضا علیه السلام] عنه: مثله (1).

«15»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى أَهْلِهِ يَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَهْلٌ فَلْيَقُلِ السَّلَامُ عَلَيْنَا مِنْ رَبِّنَا وَ لْيَقْرَأْ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ حِينَ يَدْخُلُ مَنْزِلَهُ فَإِنَّهُ يَنْفِي الْفَقْرَ(2)

وَ قَالَ إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ حَاجَةً فَلْيُبَكِّرْ فِي طَلَبِهَا يَوْمَ الْخَمِيسِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ- اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ الْخَمِيسِ وَ لْيَقْرَأْ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ الْآيَاتِ مِنْ آخِرِ آلِ عِمْرَانَ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ وَ أُمَّ الْكِتَابِ فَإِنَّ فِيهَا قَضَاءَ حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ(3).

«16»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] بِإِسْنَادِ أَخِي دِعْبِلٍ عَنِ الرِّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: إِذَا خَرَجْتَ مِنْ مَنْزِلِكَ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ- ما شاءَ اللَّهُ لا قُوَّهَ إِلَّا بِاللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا خَرَجْتُ لَهُ وَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا خَرَجْتُ إِلَيْهِ اللَّهُمَّ أَوْسِعْ عَلَيَّ مِنْ فَضْلِكَ وَ أَتِمَّ عَلَيَّ نِعْمَتَكَ وَ اسْتَعْمِلْنِي فِي طَاعَتِكَ وَ اجْعَلْنِي رَاغِباً فِيمَا عِنْدَكَ وَ تَوَفَّنِي فِي سَبِيلِكَ وَ عَلَى مِلَّتِكَ وَ مِلَّهِ رَسُولِكَ صلی الله علیه و آله (4).

سن، [المحاسن] عن ابن محبوب عن معاویه بن عمار عن الصادق علیه السلام: مثله (5).

«17»- سن، [المحاسن] عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَنْ قَالَ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَابِ دَارِهِ- أَعُوذُ بِمَا عَاذَتْ بِهِ مَلَائِكَهُ اللَّهِ وَ رَسُولُهُ مِنْ شَرِّ هَذَا الْيَوْمِ الْجَدِيدِ الَّذِي إِذَا غَابَتْ شَمْسُهُ لَمْ تَعُدْ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَ مِنْ شَرِّ غَيْرِي وَ مِنْ شَرِّ الشَّيَاطِينِ وَ مِنْ شَرِّ مَنْ نَصَبَ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَ مِنْ شَرِّ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ وَ مِنْ شَرِّ السِّبَاعِ وَ الْهَوَامِّ وَ مِنْ شَرِّ رُكُوبِ الْمَحَارِمِ كُلِّهَا أَجِيرُ نَفْسِي مِنَ اللَّهِ مِنْ كُلِّ سُوءٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَ تَابَ عَلَيْهِ وَ كَفَاهُ الْمُهِمَّ وَ حَجَزَهُ عَنِ السُّوءِ وَ عَصَمَهُ مِنَ الشَّرِّ(6).

1- 1. صحیفه الرضا: 15.
2- 2. الخصال ج 2 ص 164.
3- 3. الخصال ج 2 ص 162، و قد مر هذا الحدیث تحت الرقم 1.

4- 4. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 381.
5- 5. المحاسن: 351.
6- 6. المحاسن: 350.

«18»- سن، [المحاسن] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِی خَدِيجَةَ قَالَ: كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِذَا خَرَجَ يَقُولُ- اللَّهُمَّ بِکَ خَرَجْتُ وَ بِکَ أَسْلَمْتُ وَ بِکَ آمَنْتُ وَ عَلَيْکَ تَوَكَّلْتُ اللَّهُمَّ بَارِکْ لِی فِی يَوْمِی هَذَا وَ ارْزُقْنِی قُوَّتَهُ وَ نَصْرَهُ وَ فَتْحَهُ وَ ظَهُورَهُ وَ هُدَاهُ وَ بَرَكَتَهُ وَ اصْرِفْ عَنِّی شَرَّهُ وَ شَرَّ مَا فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ اللَّهُمَّ إِنِّی خَرَجْتُ فَبَارِکْ لِی فِی خُرُوجِی وَ انْفَعْنِی بِهِ وَ إِذَا دَخَلَ مَنْزِلَهُ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِکَ (1).

«19»- سن، [المحاسن] عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبَانٍ الْأَحْمَرِ عَنِ الْحَلَبِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ يَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ خَرَجْتُ وَ بِسْمِ اللَّهِ وَلَجْتُ وَ عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ- لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِیِّ الْعَظِيمِ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ: وَ كَانَ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام يَقُولُ ذَلِکَ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَنْزِلِهِ (2).

«20»- سن، [المحاسن] عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ الثُّمَالِیِّ قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام فَخَرَجَ عَلَیَّ وَ شَفَتَاهُ تَتَحَرَّكَانِ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ خَرَجْتَ وَ شَفَتَاکَ تَتَحَرَّكَانِ فَقَالَ وَ أُلْهِمْنَا ذَلِکَ يَا ثُمَالِیُّ فَقُلْتُ نَعَمْ فَأَخْبِرْنِی بِهِ فَقَالَ نَعَمْ يَا ثُمَالِیُّ مَنْ قَالَ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ مَنْزِلِهِ بِسْمِ اللَّهِ حَسْبِیَ اللَّهُ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ خَيْرَ أُمُورِی كُلِّهَا وَ أَعُوذُ بِکَ مِنْ خِزْیِ الدُّنْيَا وَ عَذَابِ الْآخِرَةِ كَفَاهُ اللَّهُ مَا أَهَمَّهُ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاهُ وَ آخِرَتِهِ (3).

«21»- سن، [المحاسن] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: كَانَ أَبِی يَقُولُ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَنْزِلِهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ خَرَجْتُ بِحَوْلِ اللَّهِ وَ قُوَّتِهِ لَا بِحَوْلٍ مِنِّی وَ قُوَّةٍ بَلْ بِحَوْلِکَ وَ قُوَّتِکَ يَا رَبِّ مُتَعَرِّضاً لِرِزْقِکَ فَأْتِنِی بِهِ فِی عَافِيَةٍ(4).

«22»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام]: إِذَا أَرَدْتَ الْخُرُوجَ مِنْ مَنْزِلِکَ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّکَ إِذَا قُلْتَ هَكَذَا نَادَى مَلَکٌ فِی قَوْلِکَ بِسْمِ اللَّهِ

1- 1. المحاسن: 351.

2- 2. المحاسن: 351.
3- 3. المحاسن: 352.
4- 4. المحاسن: 352.

هُدِيتَ أَيُّهَا الْعَبْدُ وَ فِی قَوْلِکَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وُقِيتَ وَ فِی قَوْلِکَ تَوَکَّلْتُ عَلَی اللَّهِ کُفِيتَ فَيَقُولُ الشَّيْطَانُ حِينَئِذٍ کَيْفَ لِی بِعَبْدٍ هُدِیَ وَ وُقِیَ وَ کُفِیَ وَ اقْرَأْ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مَرَّةً عَنْ يَمِينِکَ وَ مَرَّةً عَنْ يَسَارِکَ وَ مَرَّةً مِنْ خَلْفِکَ وَ مَرَّةً مِنْ بَيْنِ يَدَيْکَ وَ مَرَّةً مِنْ فَوْقِکَ وَ مَرَّةً مِنْ تَحْتِکَ فَإِنَّکَ تَکُونُ فِی يَوْمِکَ کُلِّهِ فِی أَمَانِ اللَّهِ (1).

«23»- مکا، [مکارم الأخلاق] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ وَ قَلَبَ خَاتَمَهُ إِلَی بَطْنِ کَفَّيْهِ وَ قَرَأَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ ثُمَّ قَالَ آمَنْتُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيکَ لَهُ آمَنْتُ بِسِرِّ آلِ مُحَمَّدٍ وَ عَلَانِيَتِهِمْ لَمْ يَرَ فِی يَوْمِهِ ذَلِکَ شَيْئاً يَکْرَهُهُ (2).

باب 35 الدعاء عند دخول السوق و فيه و عند حصول مال و لحفظ المال

«1»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَةِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: أَکْثِرُوا ذِکْرَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِذَا دَخَلْتُمُ الْأَسْوَاقَ وَ فِی عِنْدِ اشْتِغَالِ النَّاسِ فَإِنَّهُ کَفَّارَةٌ لِلذُّنُوبِ وَ زِيَادَةٌ فِی الْحَسَنَاتِ وَ لَا تُکْتَبُوا فِی الْغَافِلِينَ وَ قَالَ علیه السلام إِذَا اشْتَرَيْتُمْ مَا تَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنَ السُّوقِ فَقُولُوا حِينَ تَدْخُلُونَ الْأَسْوَاقَ- أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيکَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ اللَّهُمَّ إِنِّی أَعُوذُ بِکَ مِنْ صَفْقَةٍ خَاسِرَةٍ وَ يَمِينٍ فَاجِرَةٍ وَ أَعُوذُ بِکَ مِنْ بَوَارِ الْأَيِّمِ (3).

«2»- ن، [عيون أخبار الرضا علیه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَةِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ قَالَ حِينَ يَدْخُلُ السُّوقَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيکَ لَهُ لَهُ الْمُلْکُ وَ لَهُ الْحَمْدُ- يُحْيِی وَ يُمِيتُ وَ هُوَ حَیٌّ لَا يَمُوتُ

1- 1. قد مر تحت الرقم 6 أيضا.
2- 2. مکارم الأخلاق: 374.
3- 3. الخصال ج 2 ص 157 و 169 و الايم التی لا زوج لها، و بوارها کساد سوقها فبقيت فی بيتها لا تخطب، و المراد هنا کساد المتاع کنايه و تشبيها.

بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَ هُوَ عَلى كُلِّ شَيْ ءٍ قَدِيرٌ أُعْطِيَ مِنَ الْأَجْرِ عَدَدَ مَا خَلَقَ اللَّهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ(1).

«3»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الْجِعَابِيِّ عَنْ أَبِي عُقْدَهَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُسْتَوْرِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ زَيْدِ بْنِ بَكَّارِ بْنِ الْوَلِيدِ الْجُهَنِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عليهما السلام يَقُولُ: مَنْ دَخَلَ سُوقاً فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الظُّلْمِ وَ الْمَأْثَمِ وَ الْمَغْرَمِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْحَسَنَاتِ عَدَدَ مَنْ فِيهَا مِنْ فَصِيحٍ وَ أَعْجَمَ (2).

«4»- سن، [المحاسن] عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ وَ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ عَنِ ابْنِ عَمِيرَهَ عَنْ سَعْدٍ الْخَفَّافِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مَنْ دَخَلَ السُّوقَ فَنَظَرَ إِلَى حُلْوِهَا وَ مُرِّهَا وَ حَامِضِهَا فَلْيَقُلْ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ وَ أَسْتَجِيرُ بِكَ مِنَ الظُّلْمِ وَ الْغُرْمِ وَ الْمَأْثَمِ (3).

«5»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْمَدَائِنِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي خَلَفٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَهَ الْحَذَّاءِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَنْ قَالَ فِي السُّوقِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَهٍ(4).

«6»- سن، [المحاسن] عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ دَخَلَ سُوقَ جَمَاعَهٍ وَ مَسْجِدَ أَهْلِ نَصْبٍ فَقَالَ مَرَّهً وَاحِدَهً أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيراً وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيراً وَ سُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَهً وَ أَصِيلًا وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّهَ إِلَّا بِاللَّهِ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ عَدَلَتْ حِجَّهً مَبْرُورَهً(5).

«7»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام]: وَ إِذَا اشْتَرَيْتَ مَتَاعاً أَوْ سِلْعَهً أَوْ جَارِيَهً أَوْ دَابَّهً فَقُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي اشْتَرَيْتُ أَلْتَمِسُ فِيهِ مِنْ رِزْقِكَ فَاجْعَلْ لِي فِيهِ رِزْقاً اللَّهُمَّ إِنِّي أَلْتَمِسُ فِيهِ فَضْلَكَ فَاجْعَلْ لِي فِيهِ فَضْلًا اللَّهُمَّ إِنِّي أَلْتَمِسُ فِيهِ مِنْ خَيْرِكَ وَ بَرَكَتِكَ وَ سَعَهِ رِزْقِكَ فَاجْعَلْ

1- 1. عیون الأخبار ج 2 ص 31.

2- 2. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 144.
3- 3. المحاسن: 40.
4- 4. المحاسن: 40.
5- 5. المحاسن: 40.

لِی فِیهَا رِزْقاً وَاسِعاً وَ رِبْحاً طَیِّباً هَنِیئاً مَرِیئاً تَقُولُهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

«8»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام]: وَ إِذَا أُصِبْتَ بِمَالٍ فَقُلِ اللَّهُمَّ إِنِّی عَبْدُکَ وَ ابْنُ عَبْدِکَ وَ ابْنُ أَمَتِکَ وَ فِی قَبْضَتِکَ نَاصِیَتِی بِیَدِکَ تَحْکُمُ فِیَّ مَا تَشَاءُ وَ تَفْعَلُ مَا تُرِیدُ اللَّهُمَّ فَلَکَ الْحَمْدُ عَلَی حُسْنِ قَضَائِکَ وَ بَلَائِکَ اللَّهُمَّ هُوَ مَالُکَ وَ رِزْقُکَ وَ أَنَا عَبْدُکَ خَوَّلْتَنِی حِینَ رَزَقْتَنِی اللَّهُمَّ فَأَلْهِمْنِی شُکْرَکَ فِیهِ وَ الصَّبْرَ عَلَیْهِ حِینَ أُصِبْتُ وَ أَخِذْتُ اللَّهُمَّ أَنْتَ أَعْطَیْتَ فَأَنْتَ أَصَبْتَ اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنِی ثَوَابَهُ وَ لَا تَنْسَنِی مِنْ خَلْفِهِ فِی دُنْیَایَ وَ آخِرَتِی إِنَّکَ عَلَی ذَلِکَ قَادِرٌ اللَّهُمَّ أَنَا لَکَ وَ بِکَ وَ إِلَیْکَ وَ مِنْکَ- لا أَمْلِکُ لِنَفْسِی ضَرًّا وَ لا نَفْعاً وَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُحْرِزَ مَتَاعَکَ فَاقْرَأْ آیَةَ الْکُرْسِیِّ وَ اکْتُبْهَا وَ ضَعْهَا فِی وَسَطِهِ وَ اکْتُبْ أَیْضاً وَ جَعَلْنا مِنْ بَیْنِ أَیْدِیهِمْ سَدًّا وَ مِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَیْناهُمْ فَهُمْ لا یُبْصِرُونَ- لَا ضَیْعَةَ عَلَی مَا حَفِظَهُ اللَّهُ- فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِیَ اللَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ عَلَیْهِ تَوَکَّلْتُ وَ هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِیمِ فَإِنَّکَ قَدْ أَحْرَزْتَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلَا یَصِلُ إِلَیْهِ سُوءٌ بِإِذْنِ اللَّهِ.

باب 36 کنس الدار و تنظیفها و جوامع مصالحها

«1»- ع، [علل الشرائع] عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِیدِ عَنْ یُونُسَ بْنِ یَعْقُوبَ عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِیِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَجِیفُوا أَبْوَابَکُمْ وَ خَمِّرُوا آنِیَتَکُمْ وَ أَوْکُوا أَسْقِیَتَکُمْ فَإِنَّ الشَّیْطَانَ لَا یَکْشِفُ غِطَاءً وَ لَا یَحُلُّ وِکَاءً وَ أَطْفِئُوا سُرُجَکُمْ فَإِنَّ الْفُوَیْسِقَةَ تُضْرِمُ الْبَیْتَ عَلَی أَهْلِهِ وَ احْبِسُوا مَوَاشِیَکُمْ وَ أَهْلِیکُمْ مِنْ حِینِ تَجِبُ الشَّمْسُ إِلَی أَنْ تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ(1).

«2»- ع، [علل الشرائع] عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ

1- 1. علل الشرائع ج 2 ص 269، و اجافه الباب: رده و تخمیر الآنیه تغطیتها و ایکاء القربه و السقاء: شد رأسها بالوکاء أی الرباط.

رَجُلٍ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ رَفَعَهُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فِی کَلَامٍ کَثِیرٍ- لَا تُؤْوُوا مِنْدِیلَ اللَّحْمِ فِی الْبَیْتِ فَإِنَّهُ مَرْبِضُ الشَّیْطَانِ وَ لَا تُؤْوُوا التُّرَابَ خَلْفَ الْبَابِ فَإِنَّهُ مَأْوَى الشَّیْطَانِ وَ إِذَا خَلَعَ أَحَدُکُمْ ثِیَابَهُ فَلْیُسَمِّ لِئَلَّا تَلْبَسَهَا الْجِنُّ فَإِنَّهُ إِنْ لَمْ یُسَمِّ عَلَیْهَا لَبِسَتْهَا الْجِنُّ حَتَّى یُصْبِحَ وَ لَا تَتْبَعُوا الصَّیْدَ فَإِنَّکُمْ عَلَى غِرَّةٍ وَ إِذَا بَلَغَ أَحَدُکُمْ بَابَ حُجْرَتِهِ فَلْیُسَمِّ فَإِنَّهُ یَنْفِرُ الشَّیْطَانَ وَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُکُمْ بَیْتَهُ فَلْیُسَلِّمْ فَإِنَّهُ یُنْزِلُهُ الْبَرَکَةَ وَ تُؤْنِسُهُ الْمَلَائِکَةُ وَ لَا یَرْتَدِفْ ثَلَاثَةٌ عَلَى دَابَّةٍ فَإِنَّ أَحَدَهُمْ مَلْعُونٌ وَ هُوَ الْمُقَدَّمُ (1)

وَ لَا تُسَمُّوا الطَّرِیقَ السِّکَّةَ فَإِنَّهُ لَا سِکَّةَ إِلَّا سِکَکُ الْجَنَّةِ وَ لَا تُسَمُّوا أَوْلَادَکُمْ الْحَکَمَ وَ لَا أَبَا الْحَکَمِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَکَمُ وَ لَا تَذْکُرُوا الْأُخْرَى إِلَّا بِخَیْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْأُخْرَى (2) وَ لَا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْکَرْمَ فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ هُوَ الْکَرْمُ وَ اتَّقُوا الْخُرُوجَ بَعْدَ نَوْمَةٍ فَإِنَّ لِلَّهِ دَوَابّاً یَبُثُّهَا یَفْعَلُونَ ما یُؤْمَرُونَ وَ إِذَا سَمِعْتُمْ نُبَاحَ الْکَلْبِ وَ نَهِیقَ الْحَمِیرِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّیْطَانِ الرَّجِیمِ فَإِنَّهَا یَرَوْنَ وَ لَا تَرَوْنَ فَافْعَلُوا ما تُؤْمَرُونَ وَ نِعْمَ اللَّهْوُ الْمِغْزَلُ لِلْمَرْأَةِ الصَّالِحَةِ(3).

«3»- ب، [قرب الإسناد] عَنِ الْیَقْطِینِیِّ عَنِ الْقَدَّاحِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: نَظِّفُوا بُیُوتَکُمْ مِنْ حَوْکِ الْعَنْکَبُوتِ فَإِنَّ تَرْکَهُ فِی الْبَیْتِ یُورِثُ الْفَقْرَ(4).

«4»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: لَا تُبَیِّتُوا الْقُمَامَةَ فِی بُیُوتِکُمْ وَ أَخْرِجُوهَا نَهَاراً فَإِنَّهَا مَقْعَدُ الشَّیْطَانِ (5).

«5»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنِ الْفَحَّامِ عَنِ الْمَنْصُورِیِّ عَنْ عَمِّ أَبِیهِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ

1- 1. أی الذی اقدم علی ارداف الآخرین، أو هو الذی یکون علی مقدم ظهره، فیلقی ثقله علی کاهل الدابّه فیؤذیها و یتعبها أکثر من غیره.
2- 2. قال فی هامش المصدر المطبوع: کذا فی أکثر النسخ و فی نسخه« الآخره» و فی الأخری« الآخر» و الأخیره أقرب، قال اللّه تعالی: هُوَ الْأَوَّلُ وَ الْآخِرُ.
3- 3. علل الشرائع ج 2 ص 270.
4- 4. قرب الإسناد: 35.

5- 5. أمالی الصدوق: 254، و القمامه: الکناسه.

عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْجَمَالَ وَ التَّجَمُّلَ وَ يَكْرَهُ الْبُؤْسَ وَ التَّبَاؤُسَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ إِذَا أَنْعَمَ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً أَحَبَّ أَنْ يَرَى عَلَيْهِ أَثَرَهَا قِيلَ وَ كَيْفَ ذَلِكَ قَالَ يُنَظِّفُ ثَوْبَهُ وَ يُطَيِّبُ رِيحَهُ وَ يُحَسِّنُ دَارَهُ وَ يَكْنُسُ أَفْنِيَتَهُ حَتَّى إِنَّ السِّرَاجَ قَبْلَ مَغِيبِ الشَّمْسِ يَنْفِي الْفَقْرَ وَ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ (1).

«6»- ل، [الخصال] عَنْ سَعِيدِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام قَالَ: تَرْكُ نَسْجِ الْعَنْكَبُوتِ فِي الْبَيْتِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ تَرْكُ الْقُمَامَةِ فِي الْبَيْتِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ قَالَ علیه السلام كَسْحُ الْفِنَاءِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ (2).

«7»- ل، [الخصال] عَنِ الْعَطَّارِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْيَقْطِينِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: غَسْلُ الْإِنَاءِ وَ كَسْحُ الْفِنَاءِ مَجْلَبَةٌ لِلرِّزْقِ (3).

«8»- سن، [المحاسن] عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ رَفَعَهُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا تَذَرُوا مِنْدِيلَ الْغَمَرِ فِي الْبَيْتِ فَإِنَّهُ مَرْبِضٌ لِلشَّيْطَانِ (4).

«9»- سن، [المحاسن] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ: لَا تَدَعُوا آنِيَتَكُمْ بِغَيْرِ غِطَاءٍ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا لَمْ تُغَطَّ آنِيَهُ بَزَقَ فِيهَا وَ أَخَذَ مِمَّا فِيهَا مَا شَاءَ(5).

«10»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ كَنْسُ الْفِنَاءِ يَجْلِبُ الرِّزْقَ.

وَ رَوَى بَعْضُ أَصْحَابِنَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: اكْنُسُوا أَفْنِيَتَكُمْ وَ لَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ(6).

1- 1. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 281.
2- 2. الخصال ج 2 ص 93.
3- 3. الخصال ج 1 ص 28.
4- 4. المحاسن ص 448.

5- 5. المحاسن ص 584.
6- 6. المحاسن ص 624.

«11»- سن، [المحاسن] عَنْ بَعْضِ مَنْ ذَكَرَهُ رَفَعَهُ إِلَى أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: كَنْسُ الْبَيْتِ يَنْفِی الْفَقْرَ(1).

«12»- سن، [المحاسن] عَنْ جَابِرِ بْنِ الْخَلِيلِ الْقُرَشِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ الْقَدَّاحِ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: نَظِّفُوا أَفْنِيَتَكُمْ مِنْ حَوْكِ الْعَنْكَبُوتِ فَإِنَّ تَرْكَهُ فِی الْبُيُوتِ يُورِثُ الْفَقْرَ(2).

«13»- سن، [المحاسن] عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ رَفَعَهُ إِلَى عَلِيٍّ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا تُؤْوُوا التُّرَابَ خَلْفَ الْبَابِ فَإِنَّهُ مَأْوَى الشَّيْطَانِ (3).

«14»- جا، [المجالس للمفيد] عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ ابْنِ مَهْزِيَارَ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِی مَرْيَمَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ أَوْ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله خَمِّرُوا آنِيَتَكُمْ وَ أَوْكِئُوا أَسْقِيَتَكُمْ وَ أَجِيفُوا أَبْوَابَكُمْ وَ احْبِسُوا مَوَاشِيَكُمْ وَ أَهَالِيكُمْ مِنْ حَيْثُ تَجِبُ الشَّمْسُ إِلَى أَنْ تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَكْشِفُ غِطَاءً وَ لَا يَحُلُّ وِكَاءً وَ إِنَّ الشَّيَاطِينَ تُرْسَلُ مِنْ حَيْثُ تَجِبُ الشَّمْسُ وَ أَطْفِئُوا سُرُجَكُمْ فَإِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ الْبَيْتَ عَلَى أَهْلِهِ (4).

«15»- مكا، [مكارم الأخلاق] عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ أَوْ أَبِی الْحَسَنِ علیهما السلام: أَنَّهُ سُئِلَ مِنْ إِغْلَاقِ الْأَبْوَابِ وَ إِكْفَاءِ الْإِنَاءِ وَ إِطْفَاءِ السِّرَاجِ قَالَ أَغْلِقْ بَابَكَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَاباً وَ أَطْفِئْ سِرَاجَكَ مِنَ الْفُوَيْسِقَةِ وَ هِیَ الْفَأْرَةُ لَا تَحْرِقْ بَيْتَكَ وَ أَكْفِئْ إِنَاءَكَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَرْفَعُ إِنَاءً مُكْفَأً.

وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله إِذَا خَرَجَ مِنَ الْبَيْتِ فِی الصَّيْفِ خَرَجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ وَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ فِی الشِّتَاءِ مِنَ الْبَرْدِ دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

وَ فِی رِوَايَةٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صلی الله علیه و آله كَانَ يَخْرُجُ إِذَا دَخَلَ الصَّيْفُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَ إِذَا دَخَلَ الشِّتَاءُ دَخَلَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ(5).

1- 1. المحاسن ص 624.
2- 2. المحاسن ص 624.
3- 3. المحاسن ص 624.
4- 4. مكارم الأخلاق: 147 و 146.
5- 5. مجالس المفيد ص 120.

باب 37 ما ينبغى السهر فيه و ما لا ينبغى و كراهه الحديث بعد العشاء الآخره و فيه بعض النوادر

«1»- ب، [قرب الإسناد] عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: لَا بَأْسَ بِالسَّهَرِ فِی الْفِقْهِ (1).

«2»- ل (2)، [الخصال] لی، [الأمالی للصدوق] عَنِ ابْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْقُرَشِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ الْبَصْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ أَرْبَعاً وَ عِشْرِينَ خَصْلَهً وَ نَهَاكُمْ عَنْهَا فَقَالَ وَ كَرِهَ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ الْآخِرَهِ وَ كَرِهَ الْحَدِيثَ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَهِ وَ كَرِهَ النَّوْمَ فَوْقَ سَطْحٍ لَيْسَ بِمُحَجَّرٍ وَ قَالَ مَنْ نَامَ عَلَى سَطْحٍ غَيْرِ مُحَجَّرٍ فَبَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّهُ وَ كَرِهَ أَنْ يَنَامَ الرَّجُلُ فِی بَيْتٍ وَحْدَهُ (3).

أقول: تمامه فی باب المناهی.

«3»- ل، [الخصال] عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْكُوفِيِّ عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا سَهَرَ إِلَّا فِی ثَلَاثٍ مُتَهَجِّدٍ بِالْقُرْآنِ وَ فِی طَلَبِ الْعِلْمِ أَوْ عَرُوسٍ تُهْدَى إِلَى زَوْجِهَا(4).

1- 1. قرب الإسناد ص 48.
2- 2. الخصال ج 2 ص 102.
3- 3. أمالی الصدوق ص 181.
4- 4. الخصال ج 1 ص 55.

«4»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ خَمْسَةٌ لَا يَنَامُونَ الْهَامُّ بِدَمٍ يَسْفِكُهُ وَ ذُو الْمَالِ الْكَثِيرِ لَا أَمِينَ لَهُ وَ الْقَائِلُ فِي النَّاسِ الزُّورَ وَ الْبُهْتَانَ عَنْ عَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا يَنَالُهُ وَ الْمَأْخُوذُ بِالْمَالِ الْكَثِيرِ وَ لَا مَالَ لَهُ وَ الْمُحِبُّ حَبِيباً يَتَوَقَّعُ فِرَاقَهُ (1).

«5»- ل، [الخصال] عَنِ الْخَلِيلِ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ السَّرَّاجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ وَكِيعِ بْنِ الْجَرَّاحِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ: لَا سَهَرَ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ إِلَّا لِأَحَدِ رَجُلَيْنِ مُصَلٍّ أَوْ مُسَافِرٍ(2).

باب 38 ذم كثره النوم

«1»- لی، [الأمالی للصدوق] فِي خَبَرِ الشَّيْخِ الشَّامِيِّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام قَالَ: يَا شَيْخُ مَنْ خَافَ الْبَيَاتَ قَلَّ نَوْمُهُ (3).

«2»- ل، [الخصال] عَنْ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ صَالِحٍ يَرْفَعُهُ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: أَرْبَعَةٌ الْقَلِيلُ مِنْهَا كَثِيرٌ النَّارُ الْقَلِيلُ مِنْهَا كَثِيرٌ وَ النَّوْمُ الْقَلِيلُ مِنْهُ كَثِيرٌ وَ الْمَرَضُ الْقَلِيلُ مِنْهُ كَثِيرٌ وَ الْعَدَاوَةُ الْقَلِيلُ مِنْهَا كَثِيرٌ(4).

«3»- لی (5)، [الأمالی للصدوق] ل، [الخصال] عَنِ الْأَسَدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ النَّهْرَوِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُنَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمكندر [الْمُنْكَدِرِ] عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ لِسُلَيْمَانَ علیه السلام إِيَّاكَ

1- 1. الخصال ج 1 ص 142.
2- 2. الخصال ج 1 ص 39.
3- 3. أمالی الصدوق ص 237.
4- 4. الخصال ج 1 ص 113.
5- 5. أمالی الصدوق ص 140.

وَ كَثْرَةَ النَّوْمِ بِاللَّيْلِ فَإِنَّ كَثْرَةَ النَّوْمِ تَدَعُ الرَّجُلَ فَقِيراً يَوْمَ الْقِيَامَهِ(1).

«4»- ل، [الخصال] عَنِ ابْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُعَلَّى عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: ثَلَاثٌ فِيهِنَّ الْمَقْتُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ نَوْمٌ مِنْ غَيْرِ سَهَرٍ وَ ضَحِكٌ مِنْ غَيْرِ عَجَبٍ وَ أَكْلٌ عَنِ الشِّبَعِ (2).

«5»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَعْبَدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَوَّلُ مَا عُصِيَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى بِسِتِّ خِصَالٍ حُبِّ الدُّنْيَا وَ حُبِّ الرِّئَاسَهِ وَ حُبِّ الطَّعَامِ وَ حُبِّ النِّسَاءِ وَ حُبِّ النَّوْمِ وَ حُبِّ الرَّاحَهِ(3).

«6»- مع، [معاني الأخبار] عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ لِإِبْلِيسَ كُحْلًا وَ لَعُوقاً وَ سَعُوطاً فَكُحْلُهُ النُّعَاسُ وَ لَعُوقُهُ الْكَذِبُ وَ سَعُوطُهُ الْكِبْرُ(4).

«7»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: السُّكْرُ أَرْبَعُ سُكْرَاتٍ سُكْرُ الشَّرَابِ وَ سُكْرُ الْمَالِ وَ سُكْرُ النَّوْمِ وَ سُكْرُ الْمُلْكِ (5).

«8»- ص، [قصص الأنبياء عليهم السلام] قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: قَالَ مُوسَى عليه السلام يَا رَبِّ أَيُّ عِبَادِكَ أُبْغَضُ إِلَيْكَ قَالَ جِيفَهٌ بِاللَّيْلِ بَطَّالٌ بِالنَّهَارِ.

«9»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَهَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ: لَا تُعَوِّدْ عَيْنَيْكَ كَثْرَهَ النَّوْمِ فَإِنَّهَا أَقَلُّ شَيْ ءٍ فِي الْجَسَدِ شُكْراً(6).

«10»- مكا، [مكارم الأخلاق] عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ كَثْرَهَ النَّوْمِ وَ كَثْرَهَ الْفَرَاغِ وَ قَالَ أَيْضاً كَثْرَهُ النَّوْمِ مَذْهَبَهٌ لِلدِّينِ وَ الدُّنْيَا(7).

«11»- ختص، [الإختصاص] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِيَّاكُمْ وَ كَثْرَهُ النَّوْمِ فَإِنَّ كَثْرَهَ النَّوْمِ يَدَعُ صَاحِبَهُ فَقِيراً يَوْمَ الْقِيَامَهِ(8).

1- 1. الخصال ج 1 ص 16.
2- 2. الخصال ج 1 ص 44.
3- 3. الخصال ج 1 ص 106.
4- 4. معانى الأخبار ص 138.
5- 5. الخصال ج 2 ص 170.
6- 6. تفسير العيّاشىّ ج 2 ص 115.
7- 7. مكارم الأخلاق ص 333.
8- 8. الاختصاص: 218.

«1»- لی (1)، [الأمالی للصدوق] مع، [معانی الأخبار] عَنِ الْعَطَّارِ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنْ نُوحِ بْنِ شُعَیْبٍ عَنِ الدِّهْقَانِ عَنْ عُرْوَهَ ابْنِ أَخِی شُعَیْبٍ عَنْ شُعَیْبٍ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَوْماً لِأَصْحَابِهِ أَیُّکُمْ یَصُومُ الدَّهْرَ قَالَ سَلْمَانُ رَحِمَهُ اللَّهِ عَلَیْهِ أَنَا یَا رَسُولَ اللَّهِ- قَالَ صلی الله علیه و آله فَأَیُّکُمْ یُحْیِی اللَّیْلَ قَالَ سَلْمَانُ أَنَا یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ فَأَیُّکُمْ یَخْتِمُ الْقُرْآنَ فِی کُلِّ یَوْمٍ فَقَالَ سَلْمَانُ أَنَا یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَغَضِبَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَقَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله إِنَّ سَلْمَانَ رَجُلٌ مِنَ الْفُرْسِ یُرِیدُ أَنْ یَفْتَخِرَ عَلَیْنَا مَعَاشِرَ قُرَیْشٍ- قُلْتَ أَیُّکُمْ یَصُومُ الدَّهْرَ فَقَالَ أَنَا وَ هُوَ أَکْثَرُ أَیَّامِهِ یَأْکُلُ وَ قُلْتَ أَیُّکُمْ یُحْیِی اللَّیْلَ فَقَالَ أَنَا وَ هُوَ أَکْثَرُ لَیْلِهِ نَائِمٌ وَ قُلْتَ أَیُّکُمْ یَخْتِمُ الْقُرْآنَ فِی کُلِّ یَوْمٍ فَقَالَ أَنَا وَ هُوَ أَکْثَرُ نَهَارِهِ صَامِتٌ فَقَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله مَهْ یَا فُلَانُ أَنَّی لَکَ بِمِثْلِ لُقْمَانَ الْحَکِیمِ سَلْهُ فَإِنَّهُ یُنَبِّئُکَ فَقَالَ الرَّجُلُ لِسَلْمَانَ یَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَ لَیْسَ زَعَمْتَ أَنَّکَ تَصُومُ الدَّهْرَ فَقَالَ نَعَمْ فَقَالَ رَأَیْتُکَ فِی أَکْثَرِ نَهَارِکَ تَأْکُلُ فَقَالَ لَیْسَ حَیْثُ تَذْهَبُ إِنِّی أَصُومُ الثَّلَاثَهَ فِی الشَّهْرِ وَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ مَنْ جاءَ بِالْحَسَنَهِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثالِها وَ أَصِلُ شَعْبَانَ بِشَهْرِ رَمَضَانَ فَذَلِکَ صَوْمُ الدَّهْرِ فَقَالَ أَ لَیْسَ زَعَمْتَ أَنَّکَ تُحْیِی اللَّیْلَ فَقَالَ نَعَمْ فَقَالَ أَنْتَ أَکْثَرُ لَیْلِکَ نَائِمٌ فَقَالَ لَیْسَ حَیْثُ تَذْهَبُ وَ لَکِنِّی سَمِعْتُ حَبِیبِی رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَقُولُ مَنْ بَاتَ عَلَی طُهْرٍ فَکَأَنَّمَا أَحْیَا اللَّیْلَ کُلَّهُ فَأَنَا أَبِیتُ عَلَی طُهْرٍ فَقَالَ أَ لَیْسَ زَعَمْتَ أَنَّکَ تَخْتِمُ الْقُرْآنَ فِی کُلِّ یَوْمٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأَنْتَ أَکْثَرُ أَیَّامِکَ صَامِتٌ فَقَالَ لَیْسَ حَیْثُ تَذْهَبُ وَ لَکِنِّی سَمِعْتُ حَبِیبِی رَسُولَ اللَّهِ

1- 1. أمالی الصدوق ص 21.

صلی الله علیه و آله یَقُولُ لِعَلِیٍّ یَا أَبَا الْحَسَنِ مَثَلُکَ فِی أُمَّتِی مَثَلُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَمَنْ قَرَأَهَا مَرَّةً فَقَدْ قَرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ وَ مَنْ قَرَأَهَا مَرَّتَیْنِ فَقَدْ قَرَأَ ثُلُثَیِ الْقُرْآنِ وَ مَنْ قَرَأَهَا ثَلَاثاً فَقَدْ خَتَمَ الْقُرْآنَ فَمَنْ أَحَبَّکَ بِلِسَانِهِ فَقَدْ کَمَلَ لَهُ ثُلُثُ الْإِیمَانِ وَ مَنْ أَحَبَّکَ بِلِسَانِهِ وَ قَلْبِهِ فَقَدْ کَمَلَ لَهُ ثُلُثَا الْإِیمَانِ وَ مَنْ أَحَبَّکَ بِلِسَانِهِ وَ قَلْبِهِ وَ نَصَرَکَ بِیَدِهِ فَقَدِ اسْتَکْمَلَ الْإِیمَانَ وَ الَّذِی بَعَثَنِی بِالْحَقِّ یَا عَلِیُّ لَوْ أَحَبَّکَ أَهْلُ الْأَرْضِ کَمَحَبَّةِ أَهْلِ السَّمَاءِ لَکَ لَمَا عُذِّبَ أَحَدٌ بِالنَّارِ وَ أَنَا أَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فِی کُلِّ یَوْمٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَامَ وَ کَأَنَّهُ قَدْ أُلْقِمَ حَجَراً(1).

«2»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَةِ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: لَا یَنَامُ الْمُسْلِمُ وَ هُوَ جُنُبٌ وَ لَا یَنَامُ إِلَّا عَلَی طَهُورٍ فَإِنْ لَمْ یَجِدِ الْمَاءَ فَلْیَتَیَمَّمْ بِالصَّعِیدِ فَإِنَّ رُوحَ الْمُؤْمِنِ تُرْفَعُ إِلَی اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی فَیَقْبَلُهَا وَ یُبَارِکُ عَلَیْهَا فَإِنْ کَانَ أَجَلُهَا قَدْ حَضَرَ جَعَلَهَا فِی کُنُوزِ رَحْمَتِهِ وَ إِنْ لَمْ یَکُنْ أَجَلُهَا قَدْ حَضَرَ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَمَنَائِهِ مِنْ مَلَائِکَتِهِ فَیَرُدُّونَهَا فِی جَسَدِهَا(2).

«3»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ السِّنْدِیِّ بْنِ الرَّبِیعِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ کُرْدُوسٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ تَطَهَّرَ ثُمَّ أَوَی إِلَی فِرَاشِهِ بَاتَ وَ فِرَاشُهُ کَمَسْجِدِهِ (3).

«4»- سن، [المحاسن] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنِ الْحَکَمِ بْنِ مِسْکِینٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ کُرْدُوسٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ بَاتَ عَلَی وُضُوءٍ بَاتَ وَ فِرَاشُهُ مَسْجِدُهُ فَإِنْ تَخَفَّفَ وَ صَلَّی ثُمَّ ذَکَرَ اللَّهَ لَمْ یَسْأَلِ اللَّهَ شَیْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ (4).

«5»- سن، [المحاسن] فِی رِوَایَةِ حَفْصِ بْنِ غِیَاثٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَوَی إِلَی فِرَاشِهِ فَذَکَرَ أَنَّهُ عَلَی غَیْرِ طُهْرٍ وَ تَیَمَّمَ مِنْ دِثَارِ ثِیَابِهِ کَائِناً مَا کَانَ کَانَ فِی صَلَاةٍ مَا ذَکَرَ اللَّهَ (5).

«6»- مکا، [مکارم الأخلاق] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: مَنْ تَطَهَّرَ ثُمَّ أَوَی إِلَی فِرَاشِهِ بَاتَ وَ فِرَاشُهُ

1- 1. معانی الأخبار: 234.
2- 2. الخصال ج 2 ص 156.
3- 3. ثواب الأعمال: 18.

4- 4. المحاسن ص 47.
5- 5. المحاسن ص 47.

كَمَسْجِدِهِ فَإِنْ ذَكَرَ أَنَّهُ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ فَلْيَتَيَمَّمْ مِنْ دِثَارِهِ كَائِناً مَا كَانَ فَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَمْ يَزَلْ فِي الصَّلَاهِ وَ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ (1).

«7»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: مَنْ نَامَ عَلَى الْوُضُوءِ إِنْ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فِي لَيْلَهٍ فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ شَهِيدٌ.

باب 40 كراهه استقبال الشمس و الجلوس و النوم و غيرهما

«1»- ل، [الخصال] عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ رَفَعَهُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ: لَا تَسْتَقْبِلُوا الشَّمْسَ فَإِنَّهَا مَبْخَرَهٌ تُشْحِبُ اللَّوْنَ وَ تُبْلِي الثَّوْبَ وَ تُظْهِرُ الدَّاءَ الدَّفِينَ (2).

«2»- ل، [الخصال] عَنْ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَرْوَزِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: فِي الشَّمْسِ أَرْبَعُ خِصَالٍ تُغَيِّرُ اللَّوْنَ تُنَتِّنُ الرِّيحَ وَ تُخْلِقُ الثِّيَابَ وَ تُورِثُ الدَّاءَ(3).

«3»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ فِي الشَّمْسِ فَلْيَسْتَدْبِرْهَا بِظَهْرِهِ فَإِنَّهَا تُظْهِرُ الدَّاءَ الدَّفِينَ (4).

1- 1. مكارم الأخلاق ص 333.
2- 2. الخصال ج 1 ص 48، و المبخره- بالفتح مجلبه البخر، و هو نتن الفم، كما يقال: إيّاكم و نومه الغداه فانها مبخره. و شحوبه اللون تغيره و اغبراره.
3- 3. الخصال ج 1 ص 119.
4- 4. الخصال ج 2 ص 159.

«1»- ل، [الخصال] عَنْ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِی الْحُسَيْنِ الْفَارِسِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَفْصٍ الْبَصْرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَا عَجَّتِ الْأَرْضُ إِلَی رَبِّهَا عَزَّ وَ جَلَّ كَعَجِيجِهَا مِنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ دَمٍ حَرَامٍ يُسْفَكُ عَلَيْهَا أَوِ اغْتِسَالٍ مِنْ زِنًا أَوِ النَّوْمِ عَلَيْهَا قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ (1).

أَقُولُ قَدْ مَرَّ فِی بَابِ السَّهَرِ بِالْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّ اللَّهَ كَرِهَ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ.

«2»- ل، [الخصال] عَنْ سَعِيدِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام قَالَ: النَّوْمُ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ النَّوْمُ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ يُورِثُ الْفَقْرَ(2).

«3»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنِ الْفَحَّامِ عَنِ الْمَنْصُورِيِّ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ الصَّادِقِ علیهم السلام: فِی قَوْلِهِ تَعَالَی تَتَجافی جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضاجِعِ (3) قَالَ كَانُوا لَا يَنَامُونَ حَتَّی يُصَلُّوا الْعَتَمَةَ(4).

«4»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَحْيَی بْنِ سَالِمٍ الْفَرَّاءِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَمَّا أُسْرِیَ بِی إِلَی السَّمَاءِ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا قَصْراً مِنْ يَاقُوتٍ أَحْمَرَ يُرَی بَاطِنُهُ مِنْ ظَاهِرِهِ لِضِيَائِهِ وَ نُورِهِ وَ فِيهِ قُبَّتَانِ مِنْ دُرٍّ وَ زَبَرْجَدٍ فَقُلْتُ يَا جَبْرَئِيلُ لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ قَالَ هُوَ لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ وَ أَدَامَ الصِّيَامَ وَ أَطْعَمَ الطَّعَامَ وَ تَهَجَّدَ بِاللَّيْلِ وَ النَّاسُ نِيَامٌ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام:

1- 1. الخصال ج 1 ص 69.
2- 2. الخصال ج 2 ص 93.
3- 3. السجده: 16.
4- 4. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 30.

فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ فِی أُمَّتِکَ مَنْ یُطِیقُ هَذَا فَقَالَ أَ تَدْرِی مَا إِطَابَهُ الْکَلَامِ فَقُلْتُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَکْبَرُ أَ تَدْرِی مَا إِدَامَهُ الصِّیَامِ قُلْتُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ مَنْ صَامَ شَهْرَ رَمَضَانَ وَ لَمْ یُفْطِرْ مِنْهُ یَوْماً أَ تَدْرِی مَا إِطْعَامُ الطَّعَامِ قُلْتُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ مَنْ طَلَبَ لِعِیَالِهِ مَا یَکُفُّ بِهِ وُجُوهَهُمْ عَنِ النَّاسِ أَ تَدْرِی مَا التَّهَجُّدُ بِاللَّیْلِ وَ النَّاسُ نِیَامٌ قُلْتُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ مَنْ لَمْ یَنَمْ حَتَّی یُصَلِّیَ الْعِشَاءَ الْآخِرَهَ وَ النَّاسُ مِنَ الْیَهُودِ وَ النَّصَارَی وَ غَیْرِهِمْ مِنَ الْمُشْرِکِینَ نِیَامٌ بَیْنَهُمَا(1).

«5»- یر، [بصائر الدرجات] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ اللُّؤْلُؤِیِّ عَنْ أَحْمَدَ الْمِیثَمِیِّ عَنْ صَالِحٍ عَنْ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ علیهما السلام قَالَ: یَا أَبَا حَمْزَهَ لَا تَنَامَنَّ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَإِنِّی أَکْرَهُهَا لَکَ إِنَّ اللَّهَ یُقَسِّمُ فِی ذَلِکَ الْوَقْتِ أَرْزَاقَ الْعِبَادِ وَ عَلَی أَیْدِینَا یُجْرِیهَا(2).

«6»- مکا، [مکارم الأخلاق] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: النَّوْمُ مِنَ أَوَّلِ النَّهَارِ خُرْقٌ وَ الْقَائِلَهُ نِعْمَهٌ وَ النَّوْمُ بَعْدَ الْعَصْرِ حُمْقٌ وَ بَیْنَ الْعِشَاءَیْنِ یَحْرِمُ الرِّزْقَ (3).

باب 42 القیلوله

«1»- ب، [قرب الإسناد] عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ: إِنَّ أَعْرَابِیّاً أَتَی النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله فَقَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله إِنِّی کُنْتُ رَجُلًا ذَکُوراً فَصِرْتُ نَسِیّاً فَقَالَ لَهُ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله لَعَلَّکَ اعْتَدْتَ الْقَائِلَهَ فَتَرَکْتَهَا فَقَالَ أَجَلْ فَقَالَ لَهُ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله فَعُدْ یَرْجِعْ إِلَیْکَ حِفْظُکَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (4).

1- 1. أمالی الطوسیّ ج 2 ص 74.
2- 2. بصائر الدرجات: 343.
3- 3. مکارم الأخلاق ص 333، و الخرق: البلاده و أن لا یحسن الرجل العمل و التصرف فی الأمور، و نومه الخرق نومه الضحی قیل لها ذلک، لدلالتها علی بلاده النائم.
4- 4. قرب الإسناد ص 48.

«2»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، عَنْ زَيْنِ الْعَابِدِينَ علیه السلام: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي صَلَاةَ الْغَدَاةِ ثُمَّ يُعَقِّبُ فِي مُصَلَّاهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي صَلَاةً طَوِيلَةً ثُمَّ يَرْقُدُ رَقْدَةً ثُمَّ يَسْتَيْقِظُ فَيَدْعُو بِالسِّوَاكِ فَيَسْتَنُّ ثُمَّ يَدْعُو بِالْغَدَاةِ.

باب 43 أنواع النوم و ما يستحب منها و آدابه و معالجه من يفرغ فى المنام

«1»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَةِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: لَا يَنَامُ الرَّجُلُ عَلَى الْمَحَجَّةِ وَ قَالَ لَا يَنَامُ الرَّجُلُ عَلَى وَجْهِهِ وَ مَنْ رَأَيْتُمُوهُ نَائِماً عَلَى وَجْهِهِ فَأَنْبِهُوهُ وَ لَا تَدَعُوهُ.

وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمُ النَّوْمَ فَلْيَضَعْ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَ يَنْتَبِهُ مِنْ رَقْدَتِهِ أَمْ لَا(1).

«2»- ع، [علل الشرائع] عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله: إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَمْسَحْهُ بِطَرَفِ إِزَارِهِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا يَحْدُثُ عَلَيْهِ ثُمَّ لْيَقُلِ اللَّهُمَّ إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فِي مَنَامِي فَاغْفِرْ لَهَا وَ إِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ (2).

«3»- ب، [قرب الإسناد] عَنِ الْيَقْطِينِيِّ عَنِ الْقَدَّاحِ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله: إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَمْسَحْهُ بِصَنِفَهِ(3) إِزَارِهِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا حَدَثَ عَلَيْهِ بَعْدَهُ (4).

«4»- ل، [الخصال] ن، [عيون أخبار الرضا علیه السلام ع]، [علل الشرائع]: فِي خَبَرِ الشَّامِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام عَنِ النَّوْمِ عَلَى كَمْ وَجْهٍ هُوَ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام النَّوْمُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَصْنَافٍ الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ عَلَى أَقْفِيَتِهَا مُسْتَلْقِيَةً وَ أَعْيُنُهَا لَا تَنَامُ مُتَوَقِّعَةً لِوَحْيِ رَبِّهَا عَزَّ وَ جَلَّ وَ الْمُؤْمِنُ يَنَامُ عَلَى

1- 1. الخصال ج 2 ص 156 و 170.
2- 2. علل الشرائع ج 2 ص 276.
3- 3. الصنفه: حاشيه الثوب و طرته.
4- 4. قرب الإسناد ص 17.

يَمِينِهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَهِ وَ الْمُلُوكُ وَ أَبْنَاؤُهَا عَلَى شَمَائِلِهَا لِيَسْتَمْرِءُوا مَا يَأْكُلُونَ وَ إِبْلِيسُ وَ إِخْوَانُهُ وَ كُلُّ مَجْنُونٍ وَ ذُو عَاهَهٍ يَنَامُونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ مُنْبَطِحِينَ (1).

«5»- ل، [الخصال] عَنْ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْيَقْطِينِيِّ عَنِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله ثَلَاثَهً الْآكِلَ زَادَهُ وَحْدَهُ وَ الرَّاكِبَ فِي الْفَلَاهِ وَحْدَهُ وَ النَّائِمَ فِي الْبَيْتِ وَحْدَهُ (2).

«6»- ل، [الخصال]: فِيمَا أَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله عَلِيّاً عليه السلام يَا عَلِيُّ ثَلَاثَهٌ يُتَخَوَّفُ مِنْهُنَّ الْجُنُونُ التَّغَوُّطُ بَيْنَ الْقُبُورِ وَ الْمَشْيُ فِي خُفٍّ وَاحِدٍ وَ الرَّجُلُ يَنَامُ وَحْدَهُ (3).

«7»- ل (4)، [الخصال] لى، [الأمالي للصدوق] بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ فِي بَابِ السَّهَرِ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله: أَنَّ اللَّهَ كَرِهَ النَّوْمَ فِي سَطْحٍ لَيْسَ بِمُحَجَّرٍ وَ قَالَ مَنْ نَامَ عَلَى سَطْحٍ غَيْرِ مُحَجَّرٍ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّهُ وَ كَرِهَ أَنْ يَنَامَ الرَّجُلُ فِي بَيْتٍ وَحْدَهُ (5).

«8»- ل، [الخصال] عَنِ ابْنِ مُوسَى عَنِ ابْنِ زَكَرِيَّا عَنِ ابْنِ حَبِيبٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ هُدْبَهَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُبَارَكِ بْنِ فَضَالَهَ عَنِ ابْنِ نُبَاتَهَ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لِلْحَسَنِ ابْنِهِ عليهما السلام يَا بُنَيَّ أَ لَا أُعَلِّمُكَ أَرْبَعَ خِصَالٍ تَسْتَغْنِي بِهَا عَنِ الطِّبِّ فَقَالَ بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ

قَالَ لَا تَجْلِسْ عَلَى الطَّعَامِ إِلَّا وَ أَنْتَ جَائِعٌ وَ لَا تَقُمْ عَنِ الطَّعَامِ إِلَّا وَ أَنْتَ تَشْتَهِيهِ وَ جَوِّدِ الْمَضْغَ وَ إِذَا نِمْتَ فَاعْرِضْ نَفْسَكَ عَلَى الْخَلَاءِ فَإِذَا اسْتَعْمَلْتَ هَذِهِ اسْتَغْنَيْتَ عَنِ الطِّبِّ (6).

«9»- لى، [الأمالي للصدوق] فِي خَبَرِ الْمَنَاهِي عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: لَا يَبِيتَنَّ أَحَدُكُمْ وَ يَدُهُ غَمِرَهٌ فَإِنْ فَعَلَ فَأَصَابَهُ لَمَمُ الشَّيْطَانِ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ (7).

«10»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَى دَارِمٍ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

1- 1. الخصال ج 1 ص 126، عيون الأخبار ج 1 ص 246، علل الشرائع ج 2 ص 284، فى حديث و استمراء الطعام: وجد انه هنيئا مريئا سائغا.
2- 2. الخصال ج 1 ص 46.
3- 3. الخصال ج 1 ص 62.
4- 4. الخصال ج 2 ص 102.
5- 5. أمالى الصدوق ص 181.
6- 6. الخصال ج 1 ص 109.
7- 7. أمالى الصدوق ص 254.

صلی الله علیه و آله: اغْسِلُوا صِبْيَانَكُمْ مِنَ الْغَمَرِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَشَمُّ الْغَمَرَ فَيَفْزَعُ الصَّبِيُّ فِی رُقَادِهِ وَ يَتَأَذَّى بِهِ الْكَاتِبَانِ (1).

ع، [علل الشرائع] عن أبيه عن سعد عن اليقطينی عن القاسم عن جده عن أبی بصير عن أبی عبد الله علیه السلام آبائه علیهم السلام عن أمير المؤمنين علیه السلام: مثله (2).

«11»- سن، [المحاسن] عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَيْفٍ عَنْ أَخِيهِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِی نَوْفَلِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنَ عَلِيٍّ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: اَلْبَائِثُ فِی الْبَيْتِ وَحْدَهُ وَ السَّائِرُ وَحْدَهُ شَيْطَانَانِ وَ الِاثْنَانِ لُمَهٌ وَ الثَّلَاثَةُ أُنْسٌ (3).

«12»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ الْعِيصِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ السَّطْحِ يُنَامُ عَلَيْهِ بِغَيْرِ حُجْرَةٍ فَقَالَ نَهَی النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله عَنْهُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ثَلَاثَةٍ حِيطَانٍ فَقَالَ لَا إِلَّا أَرْبَعٌ فَقُلْتُ كَمْ طُولُ الْحَائِطِ قَالَ أَقْصَرُهُ ذِرَاعٌ أَوْ شِبْرٌ(4).

«13»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: نَهَی رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَنْ يُبَاتَ عَلَی سَطْحٍ غَيْرِ مُحَجَّرٍ(5).

«14»- سن، [المحاسن] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْحَجَّالِ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَبِيتَ الرَّجُلُ عَلَی سَطْحٍ لَيْسَتْ عَلَيْهِ حُجْرَةٌ وَ الرَّجُلُ وَ الْمَرْأَةُ فِی ذَلِكَ سَوَاءٌ(6).

«15»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ اَلْبَيْتُوتَةَ لِلرَّجُلِ عَلَی سَطْحٍ وَحْدَهُ أَوْ عَلَی سَطْحٍ لَيْسَتْ عَلَيْهِ حُجْرَةٌ وَ الرَّجُلُ وَ الْمَرْأَةُ فِيهِ بِمَنْزِلَةٍ(7).

«16»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِی أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی حَمْزَةَ وَ غَيْرِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی السَّطْحِ يُبَاتُ عَلَيْهِ غَيْرَ مُحَجَّرٍ فَقَالَ يُجْزِيهِ أَنْ يَكُونَ مِقْدَارُ ارْتِفَاعِ الْحَائِطِ ذِرَاعَيْنِ (8).

1- 1. عيون الأخبار ج 2 ص 69.
2- 2. علل الشرائع ج 2 ص 243.
3- 3. المحاسن ص 356.
4- 4. المحاسن ص 621- 622.
5- 5. المحاسن ص 621- 622.
6- 6. المحاسن ص 621- 622.
7- 7. المحاسن ص 621- 622.
8- 8. المحاسن ص 621- 622.

«17»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ سَهْلِ بْنِ الْيَسَعِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ بَاتَ عَلَى سَطْحٍ غَيْرِ مُحَجَّرٍ فَأَصَابَهُ شَيْ ءٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ (1).

«18»- مص، [مصباح الشريعه] قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: وَ نَمْ نَوْمَةَ الْمُتَعَبِّدِينَ وَ لَا تَنَمْ نَوْمَةَ الْغَافِلِينَ فَإِنَّ الْمُتَعَبِّدِينَ الْأَكْيَاسَ يَنَامُونَ اسْتِرْوَاحاً وَ أَمَّا الْغَافِلُونَ يَنَامُونَ اسْتِبْطَاراً قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله تَنَامُ عَيْنِي وَ لَا يَنَامُ قَلْبِي وَ انْوِ بِنَوْمِكَ تَخْفِيفَ مَئُونَتِكَ عَلَى الْمَلَائِكَهِ وَ اعْتِزَالَ النَّفْسِ مِنْ شَهَوَاتِهَا وَ اخْتَبِرْ بِهَا نَفْسَكَ مَعْرِفَةً بِأَنَّكَ عَاجِزٌ ضَعِيفٌ- لَا تَقْدِرُ عَلَى شَيْ ءٍ مِنْ حَرَكَاتِكَ وَ سُكُونِكَ إِلَّا بِحُكْمِ اللَّهِ وَ تَقْدِيرِهِ فَإِنَّ النَّوْمَ أَخُ الْمَوْتِ فَاسْتَدْلِلْ بِهِ عَلَى الْمَوْتِ الَّذِي لَا تَجِدُ السَّبِيلَ إِلَى الِانْتِبَاهِ فِيهِ وَ الرُّجُوعِ إِلَى إِصْلَاحِ مَا فَاتَ عَنْكَ وَ مَنْ نَامَ عَنْ فَرِيضَهٍ أَوْ سُنَّهٍ أَوْ نَافِلَهٍ أَوْ فَاتَتْهُ بِسَبَبِهَا شَيْ ءٌ فَذَلِكَ نَوْمُ الْغَافِلِينَ وَ سِيرَهُ الْخَاسِرِينَ وَ صَاحِبُهُ مَغْبُونٌ وَ مَنْ نَامَ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنْ أَدَاءِ الْفَرَائِضِ وَ السُّنَنِ وَ الْوَاجِبَاتِ مِنَ الْحُقُوقِ فَذَلِكَ نَوْمٌ مَحْمُودٌ وَ إِنِّي لَا أَعْلَمُ لِأَهْلِ زَمَانِنَا هَذَا شَيْئاً إِذَا أَتَوْا بِهَذِهِ الْخِصَالِ أَسْلَمَ مِنَ النَّوْمِ لِأَنَّ الْخَلْقَ تَرَكُوا مُرَاعَاهَ دِينِهِمْ وَ مُرَاقَبَهَ أَحْوَالِهِمْ وَ أَخَذُوا شِمَالَ الطَّرِيقِ وَ الْعَبْدُ إِنِ اجْتَهَدَ أَنْ لَا يَتَكَلَّمَ كَيْفَ يُمْكِنُهُ أَنْ لَا يَسْتَمِعَ إِلَى مَا هُوَ مَانِعٌ لَهُ عَنْ ذَلِكَ وَ إِنَّ النَّوْمَ مِنْ إِحْدَى تِلْكَ الْآلَاتِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ السَّمْعَ وَ الْبَصَرَ وَ الْفُؤادَ كُلُّ أُولئِكَ كانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا وَ إِنَّ فِي كَثْرَتِهِ آفَاتٍ وَ إِنْ كَانَ عَلَى سَبِيلِ مَا ذَكَرْنَاهُ وَ كَثْرَهُ النَّوْمِ يَتَوَلَّدُ مِنْ كَثْرَهِ الشُّرْبِ وَ كَثْرَهُ الشُّرْبِ يَتَوَلَّدُ مِنْ كَثْرَهِ الشِّبَعِ وَ هُمَا يُثْقِلَانِ النَّفْسَ عَنِ الطَّاعَهِ وَ يُقْسِيَانِ الْقَلْبَ عَنِ التَّفَكُّرِ وَ الْخُشُوعِ وَ اجْعَلْ كُلَّ نَوْمِكَ آخِرَ عَهْدِكَ مِنَ الدُّنْيَا وَ اذْكُرِ اللَّهَ بِقَلْبِكَ وَ لِسَانِكَ وَ خَفِ اطِّلَاعَهُ عَلَى سِرِّكَ وَ اعْتَقِدْ بِقَلْبِكَ مُسْتَعِيناً بِهِ فِي الْقِيَامِ إِلَى الصَّلَاهِ فَإِذَا انْتَبَهْتَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَقُولُ لَكَ نَمْ فَإِنَّ عَلَيْكَ بَعْدُ لَيْلًا طَوِيلًا يُرِيدُ تَفْوِيتَ وَقْتِ مُنَاجَاتِكَ وَ عَرْضِ حَالِكَ عَلَى رَبِّكَ وَ لَا تَغْفُلْ عَنِ الِاسْتِغْفَارِ بِالْأَسْحَارِ فَإِنَّ لِلْقَانِتِينَ فِيهِ أَشْوَاقاً(2).

1- 1. المحاسن ص 622.
2- 2. مصباح الشريعه ص 29.

«19»- طب، [طب الأئمه علیهم السلام] عَنْ جَعْفَرِ بْنِ حَنَانٍ الطَّائِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنِ الْحَلَبِیِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام لِرَجُلٍ مِنْ أَوْلِیَائِهِ وَ قَدْ سَأَلَهُ الرَّجُلُ فَقَالَ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله إِنَّ لِی بُنَیَّةً وَ أَرَقُّ لَهَا وَ أَشْفَقُ عَلَیْهَا فَإِنَّهَا تَفْزَعُ کَثِیراً لَیْلًا وَ نَهَاراً فَإِنْ رَأَیْتَ أَنْ تَدْعُوَ اللَّهَ لَهَا بِالْوَاقِیَهِ قَالَ فَدَعَا لَهَا ثُمَّ قَالَ مُرْهَا بِالْفَصْدِ فَإِنَّهَا تَنْتَفِعُ بِذَلِکَ.

«20»- طب، [طب الأئمه علیهم السلام] أَبُو عُبَیْدَهَ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَیْدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّصْرِ عَنْ مُیَسِّرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّ لِی جَارِیَهً یَکْثُرُ فَزَعُهَا فِی الْمَنَامِ وَ رُبَّمَا اشْتَدَّ بِهَا الْحَالُ فَلَا تَهْدَأُ وَ یَأْخُذُهَا خَدَرٌ فِی عَضُدِهَا وَ قَدْ رَآهَا بَعْضُ مَنْ یُعَالِجُ فَقَالَ إِنَّ بِهَا مس [مَسّاً] مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ وَ لَیْسَ یُمْکِنُ عِلَاجُهَا فَقَالَ علیه السلام بَرِّدْهَا بِالْفَصْدِ وَ خُذْ لَهَا مَاءَ الشبیت [الشِّبِتِ] الْمَطْبُوخِ بِالْعَسَلِ وَ یُسْقَی ثَلَاثَهَ أَیَّامٍ قَالَ فَفَعَلْتُ ذَلِکَ فَعُوفِیَتْ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ.

«21»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، رَوَی ابْنُ بَابَوَیْهِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْوَکِیلِ الْقُمِّیِّ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی مُحَمَّدٍ علیه السلام فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ إِنِّی مُغْتَمٌّ بِشَیْ ءٍ یُصِیبُنِی فِی نَفْسِی وَ قَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَ أَبَاکَ فَلَمْ یَتَّفِقْ لِی ذَلِکَ فَقَالَ مَا هُوَ فَقُلْتُ یَا سَیِّدِی رُوِیَ لَنَا عَنْ آبَائِکَ علیهم السلام أَنَّ نَوْمَ الْأَنْبِیَاءِ عَلَی أَقْفِیَتِهِمْ وَ نَوْمَ الْمُؤْمِنِینَ عَلَی أَیْمَانِهِمْ وَ نَوْمَ الْمُنَافِقِینَ عَلَی شَمَائِلِهِمْ وَ نَوْمَ الشَّیَاطِینِ عَلَی وُجُوهِهِمْ فَقَالَ کَذَلِکَ فَقُلْتُ یَا سَیِّدِی فَإِنِّی أَجْهَدُ أَنْ أَنَامَ عَلَی یَمِینِی فَلَا یُمْکِنُنِی وَ لَا یَأْخُذُنِی إِلَّا النَّوْمُ عَلَیْهَا فَسَکَتَ سَاعَهً ثُمَّ قَالَ یَا أَحْمَدُ ادْنُ مِنِّی فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقَالَ یَا أَحْمَدُ أَدْخِلْ یَدَکَ تَحْتَ ثِیَابِکَ فَأَدْخَلْتُهَا فَأَخْرَجَ یَدَهُ مِنْ تَحْتِ ثِیَابِهِ وَ أَدْخَلَهَا تَحْتَ ثِیَابِی وَ مَسَحَ بِیَدِهِ الْیُمْنَی عَلَی جَانِبِیَ الْأَیْسَرِ وَ بِیَدِهِ الْیُسْرَی عَلَی جَانِبِیَ الْأَیْمَنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ أَحْمَدُ فَمَا أَقْدِرُ أَنْ أَنَامَ عَلَی یَسَارِی مُنْذُ فَعَلَ علیه السلام ذَلِکَ بِی (1).

وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام علیه السلام: إِذَا أَوَیْتَ إِلَی فِرَاشِکَ فَانْظُرْ مَا سَلَکْتَ فِی بَطْنِکَ وَ مَا کَسَبْتَ فِی یَوْمِکَ وَ اذْکُرْ أَنَّکَ مَیِّتٌ وَ أَنَّ لَکَ مَعَاداً.

1- 1. رواه فی الکافی ج 1 ص 513.

«1»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: إِذَا انْتَبَهَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَقُلْ- لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَ هُوَ عَلى كُلِّ شَيْ ءٍ قَدِيرٌ سُبْحَانَ رَبِّ النَّبِيِّينَ وَ إِلَهِ الْمُرْسَلِينَ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَ مَا فِيهِنَّ وَ رَبِّ الْأَرَضِينَ السَّبْعِ وَ مَا فِيهِنَّ وَ مَا بَيْنَهُنَّ وَ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ فَإِذَا جَلَسَ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَقُلْ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ حَسْبِيَ اللَّهُ حَسْبِيَ الرَّبُّ مِنَ الْعِبَادِ حَسْبِيَ اللَّهُ الَّذِي هُوَ حَسْبِي مُنْذُ كُنْتُ حَسْبِيَ اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى أَكْنَافِ السَّمَاءِ وَ لْيَقْرَأْ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ إِلَى قَوْلِهِ إِنَّكَ لا تُخْلِفُ الْمِيعادَ(1).

وَ قَالَ علیه السلام: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمُ النَّوْمَ فَلَا يَضَعَنَّ جَنْبَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ حَتَّى يَقُولَ أُعِيذُ نَفْسِي وَ دِينِي وَ أَهْلِي وَ مَالِي وَ خَوَاتِيمَ عَمَلِي وَ مَا رَزَقَنِي رَبِّي وَ خَوَّلَنِي بِعِزَّهِ اللَّهِ وَ عَظَمَهِ اللَّهِ وَ جَبَرُوتِ اللَّهِ وَ سُلْطَانِ اللَّهِ وَ رَحْمَهِ اللَّهِ وَ رَأْفَهِ اللَّهِ وَ غُفْرَانِ اللَّهِ وَ قُوَّهِ اللَّهِ وَ قُدْرَهِ اللَّهِ وَ جَلَالِ اللَّهِ وَ بِصُنْعِ اللَّهِ وَ أَرْكَانِ اللَّهِ وَ بِجَمْعِ اللَّهِ وَ بِرَسُولِ اللَّهِ وَ بِقُدْرَهِ اللَّهِ عَلَى مَا يَشَاءُ مِنْ شَرِّ السَّامَّهِ وَ الْهَامَّهِ وَ مِنْ شَرِّ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ وَ مِنْ شَرِّ مَا يَدِبُ فِي الْأَرْضِ وَ ما يَخْرُجُ مِنْها وَ ما يَنْزِلُ مِنَ السَّماءِ وَ ما يَعْرُجُ فِيها وَ مِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّهٍ رَبِّي آخِذٌ بِناصِيَتِها إِنَّ رَبِّي عَلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ- وَ هُوَ عَلى كُلِّ شَيْ ءٍ قَدِيرٌ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّهَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ يُعَوِّذُ بِهَا الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ علیهما السلام وَ بِذَلِكَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله (2).

وَ قَالَ علیه السلام: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمُ النَّوْمَ فَلْيَضَعْ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ

1- 1. الخصال ج 2 ص 163.
2- 2. الخصال ج 2 ص 162.

وَ لْيَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَضَعْتُ جَنْبِی لِلَّهِ عَلَی مِلَّهِ إِبْرَاهِیمَ وَ دِینِ مُحَمَّدٍ وَ وَلَایَهِ مَنِ افْتَرَضَ اللَّهُ طَاعَتَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ کَانَ وَ مَا لَمْ یَشَأْ لَمْ یَکُنْ فَمَنْ قَالَ ذَلِکَ عِنْدَ مَنَامِهِ حُفِظَ مِنَ اللِّصِّ وَ الْمُغِیرِ وَ الْهَدْمِ وَ اسْتَغْفَرَتْ لَهُ الْمَلَائِکَهُ وَ مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ حِینَ یَأْخُذُ مَضْجَعَهُ وَکَّلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ خَمْسِینَ أَلْفَ مَلَکٍ یَحْرُسُونَهُ لَیْلَتَهُ (1).

«2»- ید(2)، [التوحید] لی، [الأمالی للصدوق] عَنِ ابْنِ الْمُتَوَکِّلِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عِیسَی بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ حِینَ یَأْخُذُ مَضْجَعَهُ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَ خَمْسِینَ سَنَهً(3).

ثو، [ثواب الأعمال] عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ: مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّ فِیهِ مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مِائَهَ مَرَّهٍ حِینَ یَأْخُذُ(4).

«3»- ثو(5)، [ثواب الأعمال] ل (6)، [الخصال] لی، [الأمالی للصدوق] عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ یُوسُفَ عَنْ سَلَّامِ بْنِ غَانِمٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: مَنْ قَالَ حِینَ یَأْوِی إِلَی فِرَاشِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِائَهَ مَرَّهٍ بَنَی اللَّهُ لَهُ بَیْتاً فِی الْجَنَّهِ وَ مَنِ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ حِینَ یَأْوِی إِلَی فِرَاشِهِ مِائَهَ مَرَّهٍ تَحَاتَّتْ ذُنُوبُهُ کَمَا یَسْقُطُ وَرَقُ الشَّجَرِ(7).

«4»- ب، [قرب الإسناد] عَنِ ابْنِ سَعْدٍ عَنِ الْأَزْدِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ قَالَ حِینَ یَأْخُذُ مَضْجَعَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی عَلَا فَقَهَرَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی بَطَنَ فَخَبَرَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی مَلَکَ فَقَدَرَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی یُحْیِ الْمَوْتَی وَ هُوَ عَلَی کُلِّ شَیْ ءٍ قَدِیرٌ- قَالَ علیه السلام خَرَجَ مِنَ الذُّنُوبِ کَهَیْئَهِ یَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ (8).

ثو، [ثواب الأعمال] عَنِ ابْنِ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَکْرٍ: مِثْلَهُ وَ فِیهِ یُحْیِی الْمَوْتَی وَ یُمِیتُ الْأَحْیَاءَ(9).

1- 1. الخصال ج 2 ص 162.
2- 2. التوحید: 81.
3- 3. أمالی الصدوق: 10.

4- 4. ثواب الأعمال: 115.
5- 5. ثواب الأعمال: 5.
6- 6. الخصال ج 2 ص 146.
7- 7. أمالى الصدوق:
8- 8. قرب الإسناد: 25.
9- 9. ثواب الأعمال: 138.

«5»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] فِی خَبَرِ رَجَاءِ بْنِ ضَحَّاکٍ: فِیمَا کَانَ یَعْمَلُ الرِّضَا علیه السلام فِی طَرِیقِ خُرَاسَانَ قَالَ فَإِذَا کَانَ الثُّلُثُ الْأَخِیرُ مِنَ اللَّیْلِ قَامَ عَنْ فِرَاشِهِ بِالتَّسْبِیحِ وَ التَّحْمِیدِ وَ التَّکْبِیرِ وَ التَّهْلِیلِ وَ الِاسْتِغْفَارِ وَ قَالَ کَانَ یُکْثِرُ بِاللَّیْلِ فِی فِرَاشِهِ مِنْ تِلَاوَهِ الْقُرْآنِ فَإِذَا مَرَّ بِآیَهٍ فِیهَا ذِکْرُ جَنَّهٍ أَوْ نَارٍ بَکَی وَ سَأَلَ اللَّهَ الْجَنَّهَ وَ تَعَوَّذَ بِهِ مِنَ النَّارِ(1).

«6»- ع، [علل الشرائع] عَنِ الْقَطَّانِ عَنِ السُّکَّرِیِّ عَنِ الْحَکَمِ بْنِ أَسْلَمَ عَنِ ابْنِ عُیَیْنَهَ عَنِ الْحَرِیرِیِّ عَنْ أَبِی الْوَرْدِ بْنِ ثُمَامَهَ عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام: أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِی سَعْدٍ أَ لَا أُحَدِّثُکَ عَنِّی وَ عَنْ فَاطِمَهَ علیها السلام إِنَّهَا کَانَتْ عِنْدِی وَ کَانَتْ مِنْ أَحَبِّ أَهْلِهِ إِلَیْهِ وَ أَنَّهَا اسْتَقَتْ بِالْقِرْبَهِ حَتَّی أَثَّرَ فِی صَدْرِهَا وَ طَحَنَتْ بِالرَّحَی حَتَّی مَجِلَتْ یَدَاهَا(2) وَ کَسَحَتِ الْبَیْتَ حَتَّی اغْبَرَّتْ ثِیَابُهَا وَ أَوْقَدَتِ النَّارَ تَحْتَ الْقِدْرِ حَتَّی دَکِنَتْ ثِیَابُهَا فَأَصَابَهَا مِنْ ذَلِکَ ضَرَرٌ شَدِیدٌ فَقُلْتُ لَهَا لَوْ أَتَیْتِ أَبَاکِ فَسَأَلْتِهِ خَادِماً یَکْفِیکِ حَرَّ مَا أَنْتِ فِیهِ مِنْ هَذَا الْعَمَلِ فَأَتَتِ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله فَوَجَدَتْ عِنْدَهُ حُدَّاثاً فَاسْتَحَتْ وَ انْصَرَفَتْ قَالَ فَعَلِمَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله أَنَّهَا جَاءَتْ لِحَاجَهٍ قَالَ فَغَدَا عَلَیْنَا وَ نَحْنُ فِی لِفَاعِنَا(3)

فَقَالَ السَّلَامُ عَلَیْکُمْ فَسَکَتْنَا وَ اسْتَحْیَیْنَا لِمَکَانِنَا ثُمَّ قَالَ السَّلَامُ عَلَیْکُمْ فَسَکَتْنَا ثُمَّ قَالَ السَّلَامُ عَلَیْکُمْ فَخَشِینَا إِنْ لَمْ نَرُدَّ عَلَیْهِ یَنْصَرِفُ وَ قَدْ کَانَ یَفْعَلُ ذَلِکَ یُسَلِّمُ ثَلَاثاً فَإِنْ أُذِنَ لَهُ وَ إِلَّا انْصَرَفَ فَقُلْتُ وَ عَلَیْکَ السَّلَامُ یَا رَسُولَ اللَّهِ ادْخُلْ فَلَمْ یَعْدُ صلی الله علیه و آله أَنْ جَلَسَ عِنْدَ رُءُوسِنَا فَقَالَ یَا فَاطِمَهُ مَا کَانَتْ حَاجَتُکِ أَمْسِ عِنْدَ مُحَمَّدٍ قَالَ فَخَشِیتُ إِنْ لَمْ نُجِبْهُ أَنْ یَقُومَ قَالَ فَأَخْرَجْتُ رَأْسِی فَقُلْتُ أَنَا وَ اللَّهِ أُخْبِرُکَ یَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا اسْتَقَتْ بِالْقِرْبَهِ حَتَّی

1- 1. عیون الأخبار ج 2 ص 181 و 182.
2- 2. مجلت الید: نفطت من العمل فمرنت، و قیل: المجل أن یکون بین الجلد و اللحم ماء من کثره العمل، و قیل: قشر رقیق یجتمع فیه ماء من أثر العمل، أقول یقال له بالفارسیه: تاول.
3- 3. اللفاع: کل ما یجلل به الجسد کساء کان أو غیره.

أَثَّرَ فِی صَدْرِهَا وَ جَرَّتْ بِالرَّحَی حَتَّی مَجِلَتْ یَدَاهَا وَ کَسَحَتِ الْبَیْتَ حَتَّی اغْبَرَّتْ ثِیَابُهَا وَ أَوْقَدَتْ تَحْتَ الْقِدْرِ حَتَّی دَکِنَتْ ثِیَابُهَا فَقُلْتُ لَهَا لَوْ أَتَیْتِ أَبَاکِ فَسَأَلْتِهِ خَادِماً یَکْفِیکِ حَرَّ مَا أَنْتِ فِیهِ مِنْ هَذَا الْعَمَلِ قَالَ أَ فَلَا أُعَلِّمُکُمَا مَا هُوَ خَیْرٌ لَکُمَا مِنَ الْخَادِمِ إِذَا أَخَذْتُمَا مَنَامَکُمَا فَسَبِّحَا ثَلَاثاً وَ ثَلَاثِینَ وَ احْمَدَا ثَلَاثاً وَ ثَلَاثِینَ وَ کَبِّرَا أَرْبَعاً وَ ثَلَاثِینَ قَالَ فَأَخْرَجَتْ علیها السلام رَأْسَهَا فَقَالَتْ رَضِیتُ عَنِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ رَضِیتُ عَنِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ رَضِیتُ عَنِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ (1).

«7»- ع، [علل الشرائع] عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: إِذَا أَوَی أَحَدُکُمْ إِلَی فِرَاشِهِ فَلْیَمْسَحْهُ بِطَرَفِ إِزَارِهِ فَإِنَّهُ لَا یَدْرِی مَا یَحْدُثُ عَلَیْهِ ثُمَّ لْیَقُلِ اللَّهُمَّ إِنْ أَمْسَکْتَ نَفْسِی فِی مَنَامِی فَاغْفِرْ لَهَا وَ إِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَکَ الصَّالِحِینَ (2).

«8»- طب، [طب الأئمه علیهم السلام]: عُوذَهٌ لِلصَّبِیِّ إِذَا کَثُرَ بُکَاؤُهُ وَ لِمَنْ یَفْزَعُ بِاللَّیْلِ وَ لِلْمَرْأَهِ إِذَا سَهِرَتْ مِنْ وَجَعٍ- فَضَرَبْنا عَلَی آذانِهِمْ فِی الْکَهْفِ سِنِینَ عَدَداً- ثُمَّ بَعَثْناهُمْ لِنَعْلَمَ أَیُّ الْحِزْبَیْنِ أَحْصی لِما لَبِثُوا أَمَداً حَدَّثَنَا أَبُو الْمَغْرَاءِ الْوَاسِطِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَیْمَانَ- عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَکَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ علیه السلام مَأْثُورَهً عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ ذَلِکَ.

«9»- طب، [طب الأئمه علیهم السلام] عَنْ إِبْرَاهِیمَ الْحِزَامِ الْحَرِیرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی نَصْرٍ عَنْ ثَعْلَبَهَ عَنْ عَبْدِ الرَّحِیمِ بْنِ عَبْدِ الْمَجِیدِ الْقَصِیرِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَصَابَهُ ضَعْفٌ فِی قَلْبِهِ أَوْ بَدَنِهِ فَلْیَأْکُلْ لَحْمَ الضَّأْنِ بِاللَّبَنِ فَإِنَّهُ یُخْرِجُ مِنْ أَوْصَالِهِ کُلَّ دَاءٍ وَ غَائِلَهٍ وَ یُقَوِّی جِسْمَهُ وَ یَشُدُّ مَتْنَهُ وَ یَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِیکَ لَهُ یُحْیِی وَ یُمِیتُ وَ یُمِیتُ وَ یُحْیِی وَ هُوَ حَیٌّ لَا یَمُوتُ یُرَدِّدُهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ قَبْلَ نَوْمِهِ وَ یُسَبِّحُ تَسْبِیحَ فَاطِمَهَ علیها السلام وَ یَقْرَأُ آیَهَ الْکُرْسِیِّ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ.

«10»- طب، [طب الأئمه علیهم السلام] عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عِیسَی الزَّعْفَرَانِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِیبٍ الْحَارِثِیِّ وَ کَانَ مِنْ أَعْلَمِ أَهْلِ زَمَانِهِ وَ أَتْقَاهُمْ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ

1- 1. علل الشرائع ج 2 ص 54.

2- 2. علل الشرائع ج 2 ص 276.

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَبِيتَ حَتَّى تَتَعَوَّذَ بِالْأَحَدَ عَشَرَ حَرْفاً فَافْعَلْ فَقُلْتُ أَخْبِرْنِی بِهَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ أَعُوذُ بِعِزَّهِ اللَّهِ أَعُوذُ بِقُدْرَهِ اللَّهِ أَعُوذُ بِجَلَالِ اللَّهِ أَعُوذُ بِجَمَالِ اللَّهِ أَعُوذُ بِسُلْطَانِ اللَّهِ أَعُوذُ بِدَفْعِ اللَّهِ أَعُوذُ بِمَنِّ اللَّهِ أَعُوذُ بِجَمْعِ اللَّهِ أَعُوذُ بِمُلْكِ اللَّهِ أَعُوذُ بِتَمَامِ رَحْمَهِ اللَّهِ أَعُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَ ذَرَأَ وَ بَرَأَ وَ تَتَعَوَّذُ بِهِ مِمَّا شِئْتَ فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّکَ هَوَامُّ وَ لَا جِنٌّ وَ لَا إِنْسٌ وَ لَا شَيْطَانٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

«11»- شی، [تفسير العياشی] قَالَ الْحَسَنُ بْنُ رَاشِدٍ: إِذَا اسْتَيْقَظْتَ مِنْ مَنَامِکَ فَقُلِ الْكَلِمَاتِ الَّتِی تَلَقَّى بِهَا آدَمُ مِنْ رَبِّهِ- سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَهِ وَ الرُّوحِ سَبَقَتْ رَحْمَتُکَ غَضَبَکَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ- إِنِّی ظَلَمْتُ نَفْسِی فَاغْفِرْ لِی وَ ارْحَمْنِی- إِنَّکَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ الْغَفُورُ(1).

«12»- مكا، [مكارم الأخلاق] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: إِذَا أُدْخِلَ عَلَيْکَ الْمِصْبَاحُ فَقُلِ- اللَّهُمَّ اجْعَلْ لَنَا نُوراً نَمْشِی بِهِ فِی النَّاسِ وَ لَا تَحْرِمْنَا نُورَکَ يَوْمَ نَلْقَاکَ وَ اجْعَلْ لَنَا نُوراً إِنَّکَ نُورٌ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَ إِذَا انْطَفَأَ السِّرَاجُ فَقُلِ- اللَّهُمَّ أَخْرِجْنَا مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ قَالَ لِی أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام: إِذَا تَوَسَّدَ الرَّجُلُ يَمِينَهُ فَلْيَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ- اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْلَمْتُ نَفْسِی إِلَيْکَ وَ وَجَّهْتُ وَجْهِی إِلَيْکَ وَ فَوَّضْتُ أَمْرِی إِلَيْکَ وَ أَلْجَأْتُ ظَهْرِی إِلَيْکَ تَوَكَّلْتُ عَلَيْکَ رَهْبَهً مِنْکَ وَ رَغْبَهً إِلَيْکَ- لَا مَلْجَأَ وَ لَا مَنْجَى مِنْکَ إِلَّا إِلَيْکَ آمَنْتُ بِكِتَابِکَ الَّذِی أَنْزَلْتَ وَ بِرَسُولِکَ الَّذِی أَرْسَلْتَ وَ يُسَبِّحُ تَسْبِيحَ فَاطِمَهَ علیها السلام وَ مَنْ أَصَابَهُ فَزَعٌ عِنْدَ مَنَامِهِ فَلْيَقْرَأْ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ- الْمُعَوِّذَتَيْنِ وَ آيَهَ الْكُرْسِیِّ.

عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: اقْرَأْ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ عِنْدَ مَنَامِکَ فَإِنَّهَا بَرَاءَهٌ مِنَ الشِّرْكِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ نِسْبَهُ الرَّبِّ عَزَّ وَ جَلَّ.

رُوِیَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ عَلَى أَعْوَادِ الْمِنْبَرِ وَ هُوَ

1- 1. تفسير العيّاشیّ ج 1 ص 41.

يَقُولُ مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ فِی دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ لَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّهِ إِلَّا الْمَوْتُ وَ لَا يُوَاظِبُ عَلَيْهَا إِلَّا صِدِّيقٌ أَوْ عَابِدٌ وَ مَنْ قَرَأَهَا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ آمَنَهُ اللَّهُ عَلَى نَفْسِهِ وَ جَارِهِ وَ جَارِ جَارِهِ وَ الْأَبْيَاتِ حَوْلَهُ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ حِينَ يَأْخُذُ مَضْجَعَهُ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَ خَمْسِينَ سَنَهٍ.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: لَا يَدَعِ الرَّجُلُ أَنْ يَقُولَ عِنْدَ مَنَامِهِ أُعِيذُ نَفْسِی وَ ذُرِّيَّتِی وَ أَهْلَ بَيْتِی وَ مَالِی بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ وَ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ هَامَّهٍ وَ مِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّهٍ(1) فَذَلِكَ الَّذِی عَوَّذَ بِهِ جَبْرَئِيلُ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ عليهما السلام.

وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: مَنْ قَالَ حِينَ يَأْخُذُ مَضْجَعَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ- الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی عَلَا فَقَهَرَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی بَطَنَ فَخَبَرَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی مَلَكَ فَقَدَرَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی يُحْيِی الْمَوْتَی وَ يُمِيتُ الْأَحْيَاءَ- وَ هُوَ عَلَى كُلِّ شَیْ ءٍ قَدِيرٌ خَرَجَ مِنَ الذُّنُوبِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: مَنْ قَرَأَ أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ عِنْدَ مَنَامِهِ وُقِیَ فِتْنَهَ الْقَبْرِ فِی الْفَزَعِ وَ إِنْ فَزِعْتَ مِنَ اللَّيْلِ فَقُلْ عَشْرَ مَرَّاتٍ- أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ مِنْ غَضَبِهِ وَ مِنْ عِقَابِهِ وَ مِنْ شَرِّ عِبَادِهِ وَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّياطِينِ وَ أَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ فَإِنَّ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله كَانَ يَأْمُرُ بِهِ وَ اقْرَأْ آيَهَ الْكُرْسِیِّ وَ إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعاسَ أَمَنَهً مِنْهُ وَ جَعَلْنا نَوْمَكُمْ سُباتاً(2).

فِی مَنْ خَافَ مِنَ اللُّصُوصِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمُ النَّوْمَ فَلْيَضَعْ يَدَهُ الْيُمْنَی تَحْتَ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ وَ لْيَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَضَعْتُ جَنْبِی لِلَّهِ عَلَى مِلَّهِ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام وَ دِينِ مُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله وَ وَلَايَهِ مَنِ افْتَرَضَ اللَّهُ طَاعَتَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَ مَا لَمْ يَشَأْ

1- 1. الهامه: ما له سم يقتل كالحيه أو لا يقتل كسائر الحشرات المؤذيه، و فی الصحاح: لا يقع هذا الاسم الا علی المخوف من الاحناش، و اللامّه: العين التی تصيب الإنسان بسوء عند ما تعجب منه يقال منه بالفارسيه: چشم زخم.

2- 2. الأنفال: 11، و النبأ: 9.

لَمْ يَكُنْ أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَلى كُلِّ شَیْ ءٍ قَدِيرٌ فَإِنَّ مَنْ قَالَ ذَلِکَ عِنْدَ مَنَامِهِ حُفِظَ مِنَ اللِّصِّ وَ الْهَدْمِ وَ تَسْتَغْفِرُ لَهُ الْمَلَائِکَهُ وَ مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ عِنْدَ مَضْجَعِهِ وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ خَمْسِينَ مَلَکاً يَحْرُسُونَهُ لَيْلَتَهُ.

رُوِیَ: أَنَّ مَنْ خَافَ اللُّصُوصَ فَلْيَقْرَأْ عِنْدَ مَنَامِهِ- قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمنَ (1) إِلَى آخِرِ السُّورَهِ.

فِی الِاحْتِلَامِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: إِذَا خِفْتَ الْجَنَابَهَ فَقُلْ فِی فِرَاشِکَ- اللَّهُمَّ إِنِّی أَعُوذُ بِکَ مِنَ الِاحْتِلَامِ وَ مِنْ سُوءِ الْأَحْلَامِ وَ مِنْ أَنْ يَتَلَاعَبَ بِیَ الشَّيْطَانُ فِی الْيَقَظَهِ وَ الْمَنَامِ وَ مَنْ خَافَ الْأَرَقَ فَإِذَا خِفْتَ الْأَرَقَ فَقُلْ عِنْدَ مَنَامِکَ سُبْحَانَ اللَّهِ ذِی الشَّأْنِ دَائِمِ السُّلْطَانِ عَظِيمِ الْبُرْهَانِ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِی شَأْنٍ ثُمَّ يَقُولُ يَا مُشْبِعَ الْبُطُونِ الْجَائِعَهِ يَا كَاسِیَ الْجُنُوبِ الْعَارِيَهِ يَا مُسَكِّنَ الْعُرُوقِ الضَّارِبَهِ يَا مُنَوِّمَ الْعُيُونِ السَّاهِرَهِ سَكِّنْ عُرُوقِیَ الضَّارِبَهَ وَ ائْذَنْ لِعَيْنِی نَوْماً عَاجِلًا آخِرُ اقْرَأْ آيَهَ الْكُرْسِیِّ وَ إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعاسَ أَمَنَهً مِنْهُ وَ جَعَلْنا نَوْمَكُمْ سُباتاً فِی الْهَدْمِ فَإِذَا خِفْتَ الْهَدْمَ عِنْدَ الزَّلْزَلَهِ فَاقْرَأْ عِنْدَ مَنَامِکَ- إِنَّ اللَّهَ يُمْسِکُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ أَنْ تَزُولا وَ لَئِنْ زالَتا إِنْ أَمْسَكَهُما مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ كانَ حَلِيماً غَفُوراً(2) لِلنُّعَاسِ وَ لَمَّا جاءَ مُوسى لِمِيقاتِنا إِلَى قَوْلِهِ أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ (3) يَقْرَأُ عَلَى

الْمَاءِ وَ يَمْسَحُ بِهِ رَأْسَهُ وَ وَجْهَهُ وَ ذِرَاعَيْهِ لِمَنْ بَالَ فِی النَّوْمِ (4)

أَوْ فَزِعَ فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ النَّبِیِّ الْأُمِّیِّ الْعَرَبِیِّ الْهَاشِمِیِّ الْقُرَشِیِّ الْمَدَنِیِّ الْأَبْطَحِیِّ التِّهَامِیِّ إِلَى

1- 1. أسری: 110.
2- 2. فاطر: 39، راجع مکارم الأخلاق ص 333- 336.
3- 3. الأعراف: 139 و 140، راجع مکارم الأخلاق ص 444.
4- 4. فی المطبوع من المصدر اختلاف راجعه.

مَنْ حَضَرَ الدَّارَ مِنَ الْعُمَّارِ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ لَنَا وَ لَكُمْ فِی الْحَقِّ سَعَةً فَإِنْ یَکُنْ فَاجِراً مُقْتَحِماً أَوْ دَاعِی حَقٍّ مُبْطِلًا أَوْ مَنْ یُؤْذِی الْوِلْدَانَ وَ یُفْزِعُ الصِّبْیَانَ وَ یُبْکِیهِمْ وَ یُبَوِّلُهُمْ فِی الْفِرَاشِ فَلْتَمْضُوا إِلَی أَصْحَابِ الْأَصْنَامِ وَ إِلَی عَبَدَهِ الْأَوْثَانِ وَ لْتَخْلُوا عَنْ أَصْحَابِ الْقُرْآنِ فِی جِوَارِ الرَّحْمَنِ وَ مَخَازِی الشَّیْطَانِ وَ عَنْ إِیمَانِهِمُ الْقُرْآنَ وَ صَلَّی اللَّهُ عَلَی مُحَمَّدٍ النَّبِی (1) لِلْفَزَعِ أَیْضاً شَهِدَ اللَّهُ (2) الْآیَهَ وَ آیَهَ الْکُرْسِیِّ وَ- قُلِ ادْعُوا اللَّهَ (3) إِلَی آخِرِ السُّورَهِ وَ إِنَّ رَبَّکُمُ اللَّهُ الْآیَهَ(4)

لَقَدْ جاءَکُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِکُمْ إِلَی آخِرِ السُّورَهِ(5) قُلْ مَنْ یَکْلَؤُکُمْ بِاللَّیْلِ وَ النَّهارِ مِنَ الرَّحْمنِ (6) مِنَ السِّبَاعِ وَ الْجِنِّ وَ السَّحَرَهِ قُلِ اللَّهُ خالِقُ کُلِّ شَیْ ءٍ وَ هُوَ الْواحِدُ الْقَهَّارُ(7) الْیَوْمَ تُجْزی کُلُّ نَفْسٍ بِما کَسَبَتْ لا ظُلْمَ الْیَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِیعُ الْحِسابِ (8) لِمَنِ الْمُلْکُ الْیَوْمَ لِلَّهِ الْواحِدِ الْقَهَّارِ(9).

«13»- فس (10)، [تفسیر القمی] عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: فِی قَوْلِهِ تَعَالَی- إِنَّمَا النَّجْوی مِنَ الشَّیْطانِ لِیَحْزُنَ الَّذِینَ آمَنُوا وَ لَیْسَ بِضارِّهِمْ شَیْئاً إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَ عَلَی اللَّهِ فَلْیَتَوَکَّلِ الْمُؤْمِنُونَ إِنَّ فَاطِمَهَ علیها السلام رَأَتْ فِی مَنَامِهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله هَمَّ أَنْ یَخْرُجَ هُوَ وَ فَاطِمَهُ وَ عَلِیٌّ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَیْنُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمْ مِنَ الْمَدِینَهِ فَخَرَجُوا حَتَّی جَاوَزُوا مِنْ حِیطَانِ الْمَدِینَهِ فَتَعَرَّضَ لَهُمْ طَرِیقَانِ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ذَاتَ الْیَمِینِ حَتَّی انْتَهَی بِهِمْ إِلَی مَوْضِعٍ فِیهِ نَخْلٌ وَ مَاءٌ فَاشْتَرَی رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله شَاهً کَبْرَاءَ وَ هِیَ الَّتِی فِی أَحَدِ أُذُنَیْهَا نُقَطٌ بِیضٌ فَأَمَرَ بِذَبْحِهَا فَلَمَّا أَکَلُوا مَاتُوا فِی مَکَانِهِمْ فَانْتَبَهَتْ فَاطِمَهُ بَاکِیَهً ذَعِرَهً فَلَمْ تُخْبِرْ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله بِذَلِکَ

1- 1. مکارم الأخلاق ص 469.
2- 2. آل عمران: 16.
3- 3. أسری: 110 و 111.
4- 4. یونس: 3.
5- 5. براءه: 129 و 130.
6- 6. الأنبیاء: 42.
7- 7. الرعد: 16.
8- 8. غافر: 16 و 17.
9- 9. مکارم الأخلاق ص 470.

10- 10. فی المطبوعه رمز سن للمحاسن و هو مصحف، لا یوجد فی المحاسن، و الآیه فی المجادله: 10.

فَلَمَّا أَصْبَحَتْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله بِحِمَارٍ فَأَرْكَبَ عَلَيْهِ فَاطِمَةَ عليها السلام وَ أَمَرَ أَنْ يَخْرُجَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ مِنَ الْمَدِينَهِ كَمَا رَأَتْ فَاطِمَهُ عليها السلام فِی نَوْمِهَا فَلَمَّا خَرَجُوا مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَهِ عَرَضَ لَهُ طَرِيقَانِ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله ذَاتَ الْيَمِينِ كَمَا رَأَتْ فَاطِمَهُ عليها السلام حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى مَوْضِعٍ فِيهِ نَخْلٌ وَ مَاءٌ فَاشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله شَاهً كَمَا رَأَتْ فَاطِمَهُ عليها السلام فَأَمَرَ بِذَبْحِهَا فَذُبِحَتْ وَ شُوِيَتْ فَلَمَّا أَرَادُوا أَكْلَهَا قَامَتْ فَاطِمَهُ وَ تَنَحَّتْ نَاحِيَهً مِنْهُمْ تَبْكِی مَخَافَهَ أَنْ يَمُوتُوا فَطَلَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله حَتَّى وَقَعَ عَلَيْهَا وَ هِیَ تَبْكِی- فَقَالَ صلى الله عليه و آله مَا شَأْنُكِ يَا بُنَيَّهِ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ الْبَارِحَهَ كَذَا وَ كَذَا فِی نَوْمِی وَ قَدْ فَعَلْتَ أَنْتَ كَمَا رَأَيْتُهُ فَتَنَحَّيْتُ عَنْكُمْ لِئَلَّا أَرَاكُمْ تَمُوتُونَ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ نَاجَى رَبَّهُ فَنَزَلَ عَلَيْهِ جَبْرَئِيلُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ هَذَا شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهَا الدَّهَاءُ وَ هُوَ الَّذِی أَرَى فَاطِمَهَ هَذِهِ الرُّؤْيَا وَ يُؤْذِی الْمُؤْمِنِينَ فِی نَوْمِهِمْ مَا يَغْتَمُّونَ بِهِ فَأَمَرَ جَبْرَئِيلُ بِهِ فَجَاءَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَقَالَ لَهُ أَنْتَ أَرَيْتَ فَاطِمَهَ هَذِهِ الرُّؤْيَا فَقَالَ نَعَمْ يَا مُحَمَّدُ فَبَزَقَ عَلَيْهِ ثَلَاثَ بَزَقَاتٍ وَ شَجَّهُ فِی ثَلَاثِ مَوَاضِعَ ثُمَّ قَالَ جَبْرَئِيلُ لِمُحَمَّدٍ قُلْ يَا مُحَمَّدُ إِذَا رَأَيْتَ فِی مَنَامِكَ شَيْئاً تَكْرَهُهُ أَوْ رَأَى أَحَدٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَلْيَقُلْ أَعُوذُ بِمَا عَاذَتْ بِهِ مَلَائِكَهُ اللَّهِ الْمُقَرَّبُونَ وَ أَنْبِيَاءُ اللَّهِ الْمُرْسَلُونَ وَ عِبَادُهُ الصَّالِحُونَ مِنْ شَرِّ مَا رَأَيْتُ مِنْ رُؤْيَایَ وَ يَقْرَأُ الْحَمْدَ وَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ يَتْفُلُ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثَ تَفَلَاتٍ فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ مَا رَأَى وَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ إِنَّمَا النَّجْوى مِنَ الشَّيْطانِ الآيَهَ(1).

1- 1. تفسير القمّیّ 668، و نقله المؤلّف العلامه فی شرح كتاب الروضه من الكافی ذيل الحديث الذی ياتی تحت الرقم 28، و هكذا أخرجه فی المجلد الرابع عشر باب حقيقه الرؤيا و تعبيرها ص 440 من طبعه الكمبانیّ و قال بعده: بيان: ما رأيت الكبراء بهذا المعنى فيما عندنا من كتب اللغه، و تعرض الشيطان لفاطمه عليها السلام و كون منامها المضاهی للوحی شيطانيا و ان كان بعيدا، لكن باعتبار عدم بقاء الشبهه و زوالها سريعا و ترتب المعجز من الرسول صلّى اللّه عليه و آله فی ذلک و المنفعه المستمره للامه ببركتها يقل الاستبعاد، و الحديث مشهور متكرر فی الأصول و اللّه يعلم. أقول: و بعد ذلک يبقى تنحى فاطمه عليها السلام ناحيه تبكى، من دون أن تبادر بقصه الرؤيا و منعهم من شراء الشاه، ثمّ ذبحها ثمّ

شوائها، ثمّ التهيئه لا كلها! حتى يسألها رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فتأمل.

«14»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِهْزَمٍ عَنْ رَجُلٍ عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ عِنْدَ مَنَامِهِ لَمْ يَخَفِ الْفَالِجَ (1).

أَقُولُ قَدْ مَضَى فِی فَضَائِلِ السُّوَرِ(2)

مُسْنَداً عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَقْرَأُ قُلْ إِنَّما أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحى إِلَيَ إِلَى آخِرِ السُّورَهِ إِلَّا كَانَ لَهُ نُوراً(3)

مِنْ مَضْجَعِهِ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ كَانَ لَهُ نُوراً إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ (4).

وَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: مَنْ قَرَأَ يس فِی لَيْلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ أَلْفَ مَلَكٍ يَحْفَظُونَهُ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ وَ مِنْ كُلِّ آفَهٍ(5).

وَ عَنِ الْبَاقِرِ علیه السلام قَالَ: مَنْ قَرَأَ الْوَاقِعَهَ كُلَّ لَيْلَهٍ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ وَجْهُهُ كَالْقَمَرِ لَيْلَهَ الْبَدْرِ(6).

1- 1. ثواب الأعمال ص 95.
2- 2. أبواب فضائل السور من كتاب فضل القرآن انما تأتی فی المجلد التاسع عشر حسب تجزئه الأصل.
3- 3. و زاد فی بعض الروايات كما فی الدّر المنثور ج 4 ص 257:« حشو ذلک النور ملائكه تستغفرون له حتّی يصبح» و هكذا تفسير الكشّاف ذيل الآيه الشريفه.
4- 4. راجع ج 19 ص 70، طبعه الكمبانیّ ثواب الأعمال ص 97.
5- 5. ثواب الأعمال ص 100، البحار ج 19 ص 71.
6- 6. ثواب الأعمال ص 106، البحار ج 19 ص 75.

وَ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: مَنْ قَرَأَ الْمُسَبِّحَاتِ كُلَّهَا قَبْلَ أَنْ يَنَامَ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يُدْرِكَ الْقَائِمَ وَ إِنْ مَاتَ كَانَ فِی جِوَارِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله (1).

وَ عَنْهُ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ قَرَأَ أَلْهاكُمُ التَّكاثُرُ عِنْدَ النَّوْمِ وُقِیَ مِنْ فِتْنَهِ الْقَبْرِ(2).

«15»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنِ الْعَطَّارِ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ النَّهْدِیِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ فُضَیْلِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ فَقَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ إِحْدَى عَشْرَهَ مَرَّهً حَفِظَهُ اللَّهُ فِی دَارِهِ وَ دُوَيْرَاتٍ حَوْلَهُ (3).

«16»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنِ ابْنِ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَى عَنْ عَبَّاسِ بْنِ هِلَالٍ الشَّامِیِّ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام عَنْ أَبِیهِ علیه السلام قَالَ: لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ قَطُّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ- إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ أَنْ تَزُولا وَ لَئِنْ زالَتا إِنْ أَمْسَكَهُما مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ كانَ حَلِيماً غَفُوراً(4) فَسَقَطَ عَلَيْهِ الْبَيْتُ (5).

«17»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ عُبَيْسِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ سَلَّامٍ الْخَيَّاطِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ قَالَ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِائَهَ مَرَّهٍ حِينَ يَنَامُ بَاتَ وَ قَدْ تَحَاتَّتِ الذُّنُوبُ كُلُّهَا عَنْهُ كَمَا تَتَحَاتُّ الْوَرَقُ مِنَ الشَّجَرِ وَ يُصْبِحُ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ ذَنْبٌ (6).

«18»- سن، [المحاسن] عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْجَعْفَرِیِّ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام قَالَ: مَنْ بَاتَ فِی بَيْتٍ وَحْدَهً أَوْ فِی دَارٍ أَوْ فِی قَرْيَهٍ وَحْدَهً فَلْيَقُلِ اللَّهُمَّ آنِسْ وَحْشَتِی وَ أَعِنِّی عَلَى وَحْدَتِی (7).

«19»- مكا، [مكارم الأخلاق]: كَانَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله يَنَامُ عَلَى الْحَصِيرِ لَيْسَ تَحْتَهُ شَیْ ءٌ غَيْرُهُ وَ كَانَ

1- 1. البحار ج 19 ص 76، ثواب الأعمال ص 107.
2- 2. ثواب الأعمال ص 113، البحار ج 19 ص 82.
3- 3. ثواب الأعمال ص 116.
4- 4. فاطر: 41.

5- 5. ثواب الأعمال ص 137.
6- 6. ثواب الأعمال ص 149.
7- 7. المحاسن ص 370.

يَسْتَاكُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَ يَأْخُذَ مَضْجَعَهُ وَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ وَ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ قِنِی عَذَابَکَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَکَ فِی دُعَائِهِ عِنْدَ مَضْجَعِهِ وَ كَانَ لَهُ أَصْنَافٌ مِنَ الْأَقَاوِيلِ يَقُولُهَا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ فَمِنْهَا أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ- اللَّهُمَّ إِنِّی أَعُوذُ بِمُعَافَاتِکَ مِنْ عُقُوبَتِکَ وَ أَعُوذُ بِرِضَاکَ مِنْ سَخَطِکَ وَ أَعُوذُ بِکَ مِنْکَ اللَّهُمَّ إِنِّی لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَبْلُغَ فِی الثَّنَاءِ عَلَيْکَ وَ لَوْ حَرَصْتُ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِکَ وَ كَانَ عليه السلام يَقُولُ عِنْدَ مَنَامِهِ بِسْمِ اللَّهِ أَمُوتُ وَ أَحْيَا وَ إِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ اللَّهُمَّ آمِنْ رَوْعَتِی وَ اسْتُرْ عَوْرَتِی وَ أَدِّ عَنِّی أَمَانَتِی مَا يَقُولُ عِنْدَ نَوْمِهِ- كَانَ صلی الله عليه و آله يَقْرَأُ آيَةَ الْكُرْسِیِّ عِنْدَ مَنَامِهِ وَ يَقُولُ أَتَانِی جَبْرَئِيلُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ عِفْرِيتاً مِنَ الْجِنِّ يَكِيدُکَ فِی مَنَامِکَ فَعَلَيْکَ بِآيَةِ الْكُرْسِیِّ.

عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مَا اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله مِنْ نَوْمٍ قَطُّ إِلَّا خَرَّ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ سَاجِداً.

وَ رُوِیَ: أَنَّهُ لَا يَنَامُ إِلَّا وَ السِّوَاكُ عِنْدَ رَأْسِهِ فَإِذَا نَهَضَ بَدَأَ بِالسِّوَاكِ وَ قَالَ صلی الله عليه و آله لَقَدْ أُمِرْتُ بِالسِّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَیَّ وَ كَانَ صلی الله عليه و آله مِمَّا يَقُولُ إِذَا اسْتَيْقَظَ- الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی أَحْيَانِی بَعْدَ مَوْتِی إِنَّ رَبِّی لَغَفُورٌ شَكُورٌ وَ كَانَ يَقُولُ صلی الله عليه و آله اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ خَيْرَ هَذَا الْيَوْمِ وَ نُورَهُ وَ هُدَاهُ وَ بَرَكَتَهُ وَ طَهُورَهُ وَ مُعَافَاتَهُ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ خَيْرَهُ وَ خَيْرَ مَا فِيهِ وَ أَعُوذُ بِکَ مِنْ شَرِّهِ وَ شَرِّ مَا بَعْدَهُ (1).

«20»- مكا، [مكارم الأخلاق] عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَقْرَأُ آخِرَ الْكَهْفِ قُلْ إِنَّما أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ حِينَ يَنَامُ إِلَّا اسْتَيْقَظَ فِی السَّاعَةِ الَّتِی يُرِيدُ.

فِی مَنْ أَرَادَ الِانْتِبَاهَ لِلصَّلَاةِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله عليه و آله: مَنْ أَرَادَ قِيَامَ اللَّيْلِ وَ أَخَذَ مَضْجَعَهُ فَلْيَقُلْ- اللَّهُمَّ لَا تُؤْمِنِّی مَكْرَکَ وَ لَا تُنْسِنِی ذِكْرَکَ وَ لَا تَجْعَلْنِی مِنَ الْغَافِلِينَ أَقُومُ سَاعَةَ كَذَا وَ كَذَا فَإِنَّهُ يُوَكِّلُ اللَّهُ بِهِ مَلَكاً يُنَبِّهُهُ

1- 1. مكارم الأخلاق ص 40 و 41.

تِلْکَ السَّاعَهَ.

وَ کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَسْتَاکُ إِذَا أَرَادَ أَنْ یَنَامَ وَ یَأْخُذَ مَضْجَعَهُ وَ کَانَ صلی الله علیه و آله إِذَا أَوَی إِلَی فِرَاشِهِ اضْطَجَعَ عَلَی شِقِّهِ الْأَیْمَنِ وَ وَضَعَ یَدَهُ الْیُمْنَی تَحْتَ خَدِّهِ الْأَیْمَنِ.

وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِذَا أَوَی أَحَدُکُمْ إِلَی فِرَاشِهِ فَلْیَمْسَحْهُ بِصَنِفَهِ(1)

إِزَارِهِ فَإِنَّهُ لَا یَدْرِی مَا حَدَثَ عَلَیْهِ ثُمَّ لْیَقُلِ اللَّهُمَّ إِنْ أَمْسَکْتَ نَفْسِی فِی مَنَامِی فَاغْفِرْ لَهَا وَ إِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَکَ الصَّالِحِینَ فِی الدُّعَاءِ وَقْتَ الِانْتِبَاهِ وَ کَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِذَا قَامَ آخِرَ اللَّیْلِ رَفَعَ صَوْتَهُ حَتَّی یَسْمَعَ أَهْلُ الدَّارِ یَقُولُ اللَّهُمَّ أَعِنِّی عَلَی هَوْلِ الْمُطَّلَعِ وَ وَسِّعْ عَلَیَّ الْمُضْطَجِعَ وَ ارْزُقْنِی خَیْرَ مَا قَبْلَ الْمَوْتِ وَ ارْزُقْنِی خَیْرَ مَا بَعْدَ الْمَوْتِ.

عَنْهُ علیه السلام قَالَ: مَا اسْتَیْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مِنْ نَوْمٍ إِلَّا خَرَّ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ سَاجِداً وَ کَانَ صلی الله علیه و آله إِذَا نَامَ تَنَامُ عَیْنَاهُ وَ لَا یَنَامُ قَلْبُهُ وَ یَقُولُ إِنَّ قَلْبِی یَنْتَظِرُ الْوَحْیَ وَ کَانَ صلی الله علیه و آله إِذَا رَاعَهُ شَیْ ءٌ فِی مَنَامِهِ قَالَ هُوَ اللَّهُ لَا شَرِیکَ لَهُ وَ کَانَ صلی الله علیه و آله کَثِیرَ الرُّؤْیَا وَ لَا یَرَی رُؤْیَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ وَ کَانَ صلی الله علیه و آله إِذَا اسْتَیْقَظَ مِنْ نَوْمِهِ یَقُولُ سُبْحَانَ الَّذِی یُحْیِ الْمَوْتی وَ هُوَ عَلی کُلِّ شَیْ ءٍ قَدِیرٌ وَ إِذَا قَامَ لِلصَّلَاهِ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ نُورُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ قَیُّومِ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ مَنْ فِیهِنَّ أَنْتَ الْحَقُّ وَ قَوْلُکَ الْحَقُّ وَ لِقَاؤُکَ الْحَقُّ وَ الْجَنَّهُ حَقٌّ وَ النَّارُ حَقٌّ وَ السَّاعَهُ حَقٌّ اللَّهُمَّ لَکَ أَسْلَمْتُ وَ بِکَ آمَنْتُ وَ عَلَیْکَ تَوَکَّلْتُ وَ إِلَیْکَ أَنَبْتُ وَ بِکَ خَاصَمْتُ وَ إِلَیْکَ حَاکَمْتُ فَاغْفِرْ لِی مَا قَدَّمْتُ وَ مَا أَخَّرْتُ وَ مَا أَسْرَرْتُ وَ مَا أَعْلَنْتُ أَنْتَ إِلَهِی لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ثُمَّ یَسْتَاکُ قَبْلَ الْوُضُوءِ.

قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَقُولُ حِینَ یَسْتَیْقِظُ مِنْ مَنَامِهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی بَعَثَنِی مِنْ مَرْقَدِی هَذَا وَ لَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی

1- 1. صنفه الازار طرته و حاشيته، و هی جانبه الذی لاهدب له، و يقال: هی حاشيه الثوب من أی جانب كان، يقال:« مسحه بصنفه ثوبه».

جَعَلَ اللَّيْلَ وَ النَّهَارَ خِلْفَةً- لِمَنْ أَرادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرادَ شُكُوراً الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی جَعَلَ اللَّيْلَ لِباساً وَ النَّوْمَ سُباتاً وَ جَعَلَ النَّهارَ نُشُوراً- لا إِلهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحانَکَ إِنِّی کُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی لَا تَجِنُّ مِنْهُ النُّجُومُ وَ لَا تَکُنُّ بِهِ السُّتُورُ وَ لَا يَخْفَی عَلَيْهِ مَا فِی الصُّدُورِ.

عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِذَا انْتَبَهَ أَحَدُکُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَیُّ الْقَيُّومُ وَ هُوَ عَلی کُلِّ شَیْ ءٍ قَدِيرٌ سُبْحَانَ رَبِّ النَّبِيِّينَ وَ إِلَهِ الْمُرْسَلِينَ سُبْحَانَ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَ مَا فِيهِنَّ وَ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ- وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ فَإِذَا جَلَسَ فَلْيَقُلْ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ حَسْبِیَ الرَّبُّ مِنَ الْعِبَادِ حَسْبِیَ الَّذِی هُوَ حَسْبِی مُنْذُ قَطُّ حَسْبِیَ اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَکِيلُ دُعَاءٌ آخَرُ- الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی أَحْيَانِی بَعْدَ مَا أَمَاتَنِی وَ إِلَيْهِ النُّشُورُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی رَدَّ عَلَیَّ رُوحِی لِأَحْمَدَهُ وَ أَعْبُدَهُ (1).

«21»- مکا، [مکارم الأخلاق]: الدُّعَاءُ فِی الْوَحْدَهِ- يَا أَرْضُ رَبِّی وَ رَبُّکِ اللَّهُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّکِ وَ شَرِّ مَا فِيکِ وَ مِنْ شَرِّ مَا خُلِقَ فِيکِ وَ مِنْ شَرِّ مَا يُحَاذَرُ عَلَيْکِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ کُلِّ أَسَدٍ وَ أَسْوَدَ وَ حَيَّهٍ وَ عَقْرَبٍ مِنْ سَاکِنِ الْبَلَدِ وَ مِنْ شَرِّ وَالِدٍ وَ مَا وَلَدَ أَ فَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَ لَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِی السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ طَوْعاً وَ کَرْهاً وَ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ الْحَمْدُ لِلَّهِ بِنِعْمَتِهِ وَ حُسْنِ بَلَائِهِ عَلَيْنَا

اللَّهُمَّ صَاحِبْنَا فِی السَّفَرِ وَ أَفْضِلْ عَلَيْنَا فَإِنَّهُ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّهَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ تَقْرَأُ أَلْهَاکُمُ التَّکَاثُرُ إِلَی آخِرِهِ فَإِنَّهُ لَا يُؤْذِيکَ شَیْ ءٌ مِنَ السِّبَاعِ وَ الْهَوَامِّ وَ الْحَيَّاتِ وَ الْعَقَارِبِ إِذَا قَرَأْتَ ذَلِکَ وَ لَوْ بِتَّ عَلَی الْحَيَّهِ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ (2).

«22»- جع، [جامع الأخبار] رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: مَنْ قَالَ حِينَ يَأْوِی إِلَی فِرَاشِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَیُّ الْقَيُّومُ وَ أَتُوبُ إِلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ غَفَرَ اللَّهُ ذُنُوبَهُ وَ إِنْ کَانَ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ وَ إِنْ کَانَتْ عَدَدَ وَرَقِ الشَّجَرِ وَ إِنْ کَانَتْ عَدَدَ رَمْلِ

1- 1. مکارم الأخلاق: 337- 338.
2- 2. مکارم الأخلاق: 407.

عَالِجٍ وَ إِنْ كَانَتْ عَدَدَ أَيَّامِ الدُّنْيَا(1).

«23»- تم، [فلاح السائل] إِذَا أَرَدْتَ النَّوْمَ فَتَطَهَّرْ طُهُورَکَ لِلصَّلَاهِ ثُمَّ قُمْ إِلَى فِرَاشِکَ أَوْ مَوْضِعِ مَنَامِکَ وَ قُلْ حِينَ تَأْوِی إِلَى فِرَاشِکَ مَا رَوَيْنَاهُ بِإِسْنَادِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُمِّيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: تَقُولُ حِينَ تَأْوِی إِلَى فِرَاشِکَ أَعُوذُ بِعِزَّهِ اللَّهِ وَ أَعُوذُ بِقُدْرَهِ اللَّهِ وَ أَعُوذُ بِکَمَالِ اللَّهِ وَ أَعُوذُ بِسُلْطَانِ اللَّهِ وَ أَعُوذُ بِجَبَرُوتِ اللَّهِ وَ أَعُوذُ بِدَفْعِ اللَّهِ وَ أَعُوذُ بِجَمْعِ اللَّهِ وَ أَعُوذُ بِمُلْکِ اللَّهِ وَ أَعُوذُ بِرَحْمَهِ اللَّهِ وَ أَعُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ وَ ذَرَأَ وَ بَرَأَ وَ مِنْ شَرِّ الْعَامَّهِ وَ السَّامَّهِ(2)

وَ مِنْ شَرِّ فَسَقَهِ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ وَ مِنْ شَرِّ فَسَقَهِ الْعَرَبِ وَ الْعَجَمِ وَ مِنْ شَرِّ کُلِّ دَابَّهٍ فِی اللَّيْلِ وَ النَّهَارِ أَنْتَ آخِذٌ بِناصِيَتِها إِنَّ رَبِّی عَلَى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ وَ تُعَوِّذُ مَنْ شِئْتَ (3).

أَقُولُ وَ رَوَيْتُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النَّجَّارِ مِنْ کِتَابِ التَّذْيِيلِ فِی تَرْجَمَهِ حَمْزَهَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عُثْمَانَ الْقُرَشِيِّ الْمَخْزُومِيِّ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله إِذَا غَزَا أَوْ سَافَرَ فَأَدْرَکَهُ اللَّيْلُ قَالَ- يَا أَرْضُ رَبِّی وَ رَبُّکِ اللَّهُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّکِ وَ مِنْ شَرِّ مَا فِيکِ وَ مِنْ شَرِّ مَا خُلِقَ فِيکِ وَ مِنْ شَرِّ مَا دَبَّ عَلَيْکَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ کُلِّ أَسَدٍ وَ أَسْوَدَ وَ حَيَّهٍ وَ عَقْرَبٍ مِنْ سَاکِنِ الْبَلَدِ وَ مِنْ شَرِّ وَالِدٍ وَ مَا وَلَدَ(4).

أَقُولُ وَ لْيَکُنْ مِنْ عَمَلِهِ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ الْقَلَانِسِيِّ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ إِحْدَى عَشْرَهَ مَرَّهً حِينَ يَأْوِی إِلَى فِرَاشِهِ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ وَ شُفِّعَ فِی جِيرَانِهِ فَإِنْ قَرَأَهَا مِائَهَ مَرَّهٍ غُفِرَ ذَنْبُهُ فِيمَا يُسْتَقْبَلُ خَمْسِينَ سَنَهً.

وَ تَقُولُ إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِکَ أَيْضاً مَا رَوَاهُ هَارُونُ بْنُ مُوسَى رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ

1- 1. جامع الأخبار: 215.

2- 2. يعنى العامّه و الخاصّه او ذوى القرابه، راجع معانى الأخبار ص 173.
3- 3. فلاح السائل: 374.
4- 4. هذه القطعه سقطت من المطبوعه.

جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْقُمِّيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ الزَّيْتُونِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْأَسَدِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلِيٍّ الْخَيَّاطِ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ قَالَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ- اللَّهُمَّ إِنِّي أُشْهِدُكَ أَنَّكَ افْتَرَضْتَ عَلَيَّ طَاعَةَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ الْأَئِمَّهِ مِنْ وُلْدِهِ وَ يُسَمِّيهِمْ وَاحِداً وَاحِداً حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى الْإِمَامِ الَّذِي فِي عَصْرِهِ ثُمَّ مَاتَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَهِ دَخَلَ الْجَنَّهَ ذِكْرُ حَالِ الْعَبْدِ إِذَا نَامَ بَيْنَ يَدَيْ مَوْلَاهُ فَإِذَا قُلْتَ مَا ذَكَرْنَاهُ عِنْدَ الْجُلُوسِ فِي فِرَاشِكَ أَوْ مَوْضِعِ مَنَامِكَ فَاذْكُرْ أَنَّكَ عَبْدٌ مَمْلُوكٌ حَقِيرٌ تُرِيدُ أَنْ تَنَامَ وَ تَمُدَّ رِجْلَيْكَ وَ تَنْبَسِطَ فِي الْحَرَكَاتِ وَ السَّكَنَاتِ بَيْنَ يَدَيْ مَالِكٍ عَظِيمٍ كَبِيرٍ فَتَأَدَّبْ قَوْلًا وَ فِعْلًا فَمَهْمَا تَأَدَّبْتَ وَ تَذَلَّلْتَ كَانَ مَوْلَاكَ لَهُ أَهْلًا وَ كُنْتَ أَصْغَرَ وَ أَحْقَرَ مَحَلًّا وَ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ بِالاسْتِسْلَامِ وَ التَّفْوِيضِ وَ التَّوَكُّلِ وَ كُلِّ مَا يَلِيقُ بِذَلِكَ الْمَقَامِ.

وَ قُلْ مَا رَوَيْنَاهُ بِإِسْنَادِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنِ ابْنِ عُقْدَهَ عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ شَيْبَانَ مِنْ كِتَابِهِ فِي الْمُحَرَّمِ سَنَهَ سَبْعٍ وَ سِتِّينَ وَ مِائَتَيْنِ عَنِ ابْنِ الْبَطَائِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ وَ حُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ الزَّنْدَجِيِّ جَمِيعاً عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ وَ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ عَلَى مِلَّهِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ وَ وَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ وَ فَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ وَ أَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَهْبَهً وَ رَغْبَهً إِلَيْكَ- لَا مَلْجَأَ وَ لَا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكُلِّ كِتَابٍ أَنْزَلْتَهُ وَ بِكُلِّ رَسُولٍ أَرْسَلْتَهُ ثُمَّ تَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ وَ آيَهَ الْكُرْسِيِّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ آيَهَ السُّخْرَهِ وَ شَهِدَ اللَّهُ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَهِ الْقَدْرِ إِحْدَى عَشْرَهَ مَرَّهً ثُمَّ تُكَبِّرُ أَرْبَعاً وَ ثَلَاثِينَ مَرَّهً وَ تُسَبِّحُ ثَلَاثاً وَ ثَلَاثِينَ مَرَّهً وَ تَحْمَدُ ثَلَاثاً وَ ثَلَاثِينَ مَرَّهً وَ هُوَ تَسْبِيحُ الزَّهْرَاءِ فَاطِمَهَ عليها السلام الَّذِي عَلَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله ثُمَّ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ- لَهُ الْمُلْكُ وَ لَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي

وَ يُمِيتُ وَ هُوَ حَیٌّ لَا یَمُوتُ بِیَدِهِ الْخَیْرُ وَ هُوَ عَلی کُلِّ شَیْ ءٍ قَدِیرٌ ثُمَّ تَقُولُ أَعُوذُ بِاللَّهِ الَّذِی یُمْسِکُ السَّماءَ أَنْ تَقَعَ عَلَی الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ- مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ وَ ذَرَأَ وَ بَرَأَ وَ أَنْشَأَ وَ صَوَّرَ وَ مِنْ شَرِّ الشَّیْطانِ وَ شِرْکِهِ وَ قَوْمِهِ وَ مِنْ شَرِّ شَیاطِینِ الْإِنْسِ وَ الْجِنِّ أَعُوذُ بِکَلِماتِ اللَّهِ التَّامَّهِ مِنْ شَرِّ السَّامَّهِ وَ الْهَامَّهِ وَ اللَّامَّهِ وَ الْخاصَّهِ-(1) وَ مِنْ شَرِّ ما یَنْزِلُ مِنَ السَّماءِ وَ ما یَعْرُجُ فِیها وَ مِنْ شَرِّ طَوارِقِ اللَّیْلِ وَ النَّهارِ إِلَّا طارِقاً یَطْرُقُ بِخَیْرٍ بِاللَّهِ وَ بِالرَّحْمَنِ أَسْتَغِیثُ وَ عَلَیْهِ تَوَکَّلْتُ- حَسْبِیَ اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَکِیلُ.

ثُمَّ تَتَوَسَّدُ یَمِینَکَ وَ تَقُولُ مَا رَوَیْنَاهُ بِإِسْنَادِنَا عَنْ أَبِی مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَی رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَیْهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی الْعَطَّارِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِینٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام: إِذَا تَوَسَّدَ الرَّجُلُ یَمِینَهُ فَلْیَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْلَمْتُ نَفْسِی إِلَیْکَ وَ وَجَّهْتُ وَجْهِی إِلَیْکَ وَ فَوَّضْتُ أَمْرِی إِلَیْکَ وَ أَلْجَأْتُ ظَهْرِی إِلَیْکَ وَ تَوَکَّلْتُ عَلَیْکَ رَهْبَهً وَ رَغْبَهً إِلَیْکَ- لَا مَلْجَأَ وَ لَا مَنْجَی مِنْکَ إِلَّا إِلَیْکَ آمَنْتُ بِکِتابِکَ الَّذِی أَنْزَلْتَ وَ رَسُولِکَ الَّذِی أَرْسَلْتَ ثُمَّ یُسَبِّحُ تَسْبِیحَ فَاطِمَهَ علیها السلام.

و قد قدمنا نحو هذا عند الاضطجاع علی شقه الأیمن و فی ذلک زیاده و هذا مختص بوقت توسده علی یمینه.

وَ تَقُولُ أَیْضاً حِینَ تَأْخُذُ مَضْجَعَکَ مَا رَوَاهُ الصَّفَّارُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ بَکْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ قَالَ حِینَ یَأْخُذُ مَضْجَعَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ- الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی عَلَا فَقَهَرَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی بَطَنَ فَخَبَرَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی مَلَکَ فَقَدَرَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی یُحْیِ الْمَوْتی وَ هُوَ عَلی کُلِّ شَیْ ءٍ قَدِیرٌ کَانَ

1- 1. السامه: کل ذات سم من الحیوانات الموذیه، و الهامه: ما له سم یقتل أو لا و اللامّه: کل ما یلم الإنسان و یصیبه بسوء کالعین اللامّه، و الحاصه: کل ما یحرق الشی ء و یذهب به کالحاسه، و داء یتناثر منه الشعر، و منه« ان امرأه أتته صلّی اللّه علیه و آله فقالت ان ابنتی عریس و تمعط شعرها و أمرونی أن أرجلها بالخمر، فقال: ان فعلت ذلک فألقی اللّه فی رأسها الحاصه» و لکن فی المطبوع من المصدر« الخاصّه».

يَخْرُجُ مِنَ الذُّنُوبِ كَهَيْئَةِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

أَقُولُ: وَ إِنْ شِئْتَ فَكُنْ كَمَمْلُوكٍ أَعْرِفُهُ مِنْ مَمَالِيكِ اللَّهِ إِذَا نَامَ بِالْإِذْنِ مِنَ اللَّهِ وَ الْأَدَبِ مَعَ اللَّهِ وَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ بِوَجْهِهِ إِلَى اللَّهِ وَ تَوَسَّدَ يَمِينَهُ عَلَى صِفَاتِ التَّكْلَى الْوَاضِعَهِ يَدَهَا عَلَى خَدِّهَا فَإِنَّهُ قَدْ ثَكِلَ كَثِيراً مِمَّا يُقَرِّبُهُ إِلَى اللَّهِ وَ يَقْصِدُ بِتِلْكَ النَّوْمَهِ أَنْ يَتَقَوَّى بِهَا فِي الْيَقَظَهِ عَلَى طَاعَهِ اللَّهِ وَ عَلَى مَا يُرَادُ فِي تِلْكَ الْحَالِ مِنَ الْعُبُودِيَّهِ وَ الذِّلَّهِ لِلَّهِ وَ كَأَنَّ جَبَلَ ذُنُوبِ قَلْبِهِ قَدْ رُفِعَ عَلَى رَأْسِهِ لِيَسْقُطَ عَلَيْهِ مِنْ يَدِ غَضَبِ اللَّهِ كَمَا جَرَى لِبَنِي إِسْرَائِيلَ حَيْثُ قَالَ جَلَّ جَلَالُهُ- وَ إِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّهٌ(1) فَإِنَّ أُولَئِكَ ذَلُّوا وَ اسْتَسْلَمُوا لِذَلِكَ خَوْفاً مِنْ سُقُوطِ الْجَبَلِ عَلَى الْحَيَاهِ الْفَانِيَهِ وَ جَبَلُ الذُّنُوبِ يَخَافُ صَاحِبُهُ أَنْ يَسْقُطَ عَلَيْهِ فَيُهْلِكَ جَمِيعَ حَيَاتِهِ وَ سَعَادَتِهِ الْفَانِيَهِ وَ الْبَاقِيَهِ وَ إِنَّ هَذَا الْمَمْلُوكَ إِذَا تَوَسَّدَ يَمِينَهُ قَرَأَ الْحَمْدَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ إِحْدَى عَشْرَهَ مَرَّهً ثُمَّ قَرَأَ سُورَهَ أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ مَرَّهً ثُمَّ قَرَأَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ قَرَأَ آيَهَ الْكُرْسِيِّ مَرَّهً ثُمَّ قَرَأَ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ(2) إِلَى آخِرِ الْآيَهِ ثُمَّ قَرَأَ آخِرَ الْحَشْرِ مِنْ قَوْلِهِ لَوْ أَنْزَلْنا ثُمَّ قَرَأَ إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ أَنْ تَزُولا وَ لَئِنْ زالَتا إِنْ أَمْسَكَهُما مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ كانَ حَلِيماً غَفُوراً(3)

ثُمَّ قَرَأَ آيَهَ السُّخْرَهِ(4) ثُمَّ قَرَأَ آمَنَ الرَّسُولُ إِلَى آخِرِ سُورَهِ الْبَقَرَهِ(5)

ثُمَّ قَرَأَ أَوَاخِرَ الْكَهْفِ قُلْ إِنَّما أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ إِلَى آخِرِ السُّورَهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ لَا تُؤْمِنِّي مَكْرَكَ وَ لَا تُنْسِنِي ذِكْرَكَ وَ لَا تَوَلَّ عَنِّي وَجْهَكَ وَ لَا تَهْتِكْ عَنِّي سِتْرَكَ وَ لَا تُؤَاخِذْنِي عَلَى تَمَرُّدِي وَ لَا تَجْعَلْنِي مِنَ الْغَافِلِينَ وَ أَيْقِظْنِي مِنْ رَقْدَتِي وَ سَهِّلِ الْقِيَامَ فِي هَذِهِ اللَّيْلَهِ فِي أَحَبِّ الْأَوْقَاتِ إِلَيْكَ وَ ارْزُقْنِي

1- 1. الأعراف: 171.
2- 2. آل عمران: 18.
3- 3. فاطر: 39.
4- 4. الزخرف: 13.
5- 5. البقره: 285.

فِيهَا ذِكْرَکَ وَ الصَّلَاهَ وَ الشُّکْرَ وَ الدُّعَاءَ حَتَّی أَسْأَلَکَ فَتُعْطِیَنِی وَ أَدْعُوَکَ فَتَسْتَجِیبَ لِی وَ أَسْتَغْفِرَکَ فَتَغْفِرَ لِی إِنَّکَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِیمُ ثُمَّ قَالَ لِلْخَوْفِ مِنَ الِاحْتِلَامِ- اللَّهُمَّ إِنِّی أَعُوذُ بِکَ مِنَ الِاحْتِلَامِ وَ مِنْ شَرِّ الْأَحْلَامِ وَ أَنْ یَلْعَبَ بِیَ الشَّیْطَانُ فِی الْیَقَظَهِ وَ الْمَنَامِ ثُمَّ قَرَأَ لِذَلِکَ- قُلْ مَنْ یَکْلَؤُکُمْ بِاللَّیْلِ وَ النَّهارِ مِنَ الرَّحْمنِ (1) الْآیَهَ ثُمَّ یَقْرَأُ آخِرَ بَنِی إِسْرَائِیلَ- قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمنَ أَیًّا ما تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْماءُ الْحُسْنی وَ لا تَجْهَرْ بِصَلاتِکَ وَ لا تُخافِتْ بِها وَ ابْتَغِ بَیْنَ ذلِکَ سَبِیلًا- وَ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی لَمْ یَتَّخِذْ وَلَداً وَ لَمْ یَکُنْ لَهُ شَرِیکٌ فِی الْمُلْکِ وَ لَمْ یَکُنْ لَهُ وَلِیٌّ مِنَ الذُّلِّ وَ کَبِّرْهُ تَکْبِیراً ثُمَّ یُسَبِّحُ تَسْبِیحَ الزَّهْرَاءِ علیها السلام وَ هُوَ آخِرُ مَا یَقُولُهُ عِنْدَ الْمَنَامِ وَ قَدْ رَوَی فِی کُلِّ شَیْ ءٍ مِنْ ذَلِکَ رِوَایَهً فِی فَضْلِ مَا اعْتَمَدَ عَلَیْهِ ثُمَّ رَتَّبَهُ کَمَا هَدَاهُ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ إِلَیْهِ وَ لِکُلِّ شَیْ ءٍ مِمَّا قَرَأَهُ فَوَائِدُ عَظِیمَهٌ یَطُولُ الْکِتَابُ بِإِیرَادِهَا وَ تَعْدَادِهَا وَ قَدْ رَوَیْنَا فِیمَا خَتَمَ بِهِ هَذَا الْمَمْلُوکُ عَمَلَهُ عِنْدَ الْمَنَامِ مِنْ تَسْبِیحِ الزَّهْرَاءِ فَاطِمَهَ علیها السلام مَا رَوَیْتُهُ عَنْ جَدِّی أَبِی جَعْفَرٍ الطُّوسِیِّ- عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی جِیدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِیدِ- عَنِ الشَّیْخِ جَعْفَرِ بْنِ سُلَیْمَانَ فِیمَا رَوَاهُ فِی کِتَابِ ثَوَابِ الْأَعْمَالِ.

قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِذَا أَوَی أَحَدُکُمْ إِلَی فِرَاشِهِ ابْتَدَرَهُ مَلَکٌ کَرِیمٌ وَ شَیْطَانٌ مَرِیدٌ فَیَقُولُ لَهُ الْمَلَکُ اخْتِمْ یَوْمَکَ بِخَیْرٍ وَ افْتَحْ لَیْلَکَ بِخَیْرٍ وَ یَقُولُ لَهُ الشَّیْطَانُ اخْتِمْ یَوْمَکَ بِإِثْمٍ وَ افْتَحْ لَیْلَکَ بِإِثْمٍ قَالَ فَإِنْ أَطَاعَ الْمَلَکَ الْکَرِیمَ وَ خَتَمَ یَوْمَهُ بِذِکْرِ اللَّهِ وَ فَتَحَ لَیْلَهُ بِذِکْرِ اللَّهِ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ وَ کَبَّرَ اللَّهَ أَرْبَعاً وَ ثَلَاثِینَ مَرَّهً وَ حَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثاً وَ ثَلَاثِینَ مَرَّهً وَ سَبَّحَ اللَّهَ ثَلَاثاً وَ ثَلَاثِینَ مَرَّهً زَجَرَ الْمَلَکُ الشَّیْطَانَ فَتَنَحَّی وَ کَلَأَهُ الْمَلَکُ حَتَّی یَنْتَبِهَ مِنْ رَقْدَتِهِ فَإِذَا انْتَبَهَ ابْتَدَرَهُ شَیْطَانُهُ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَقَالَتِهِ قَبْلَ أَنْ یَرْقُدَ وَ یَقُولُ لَهُ الْمَلَکُ مِثْلَ مَا قَالَ لَهُ قَبْلَ أَنْ یَرْقُدَ فَإِنْ ذَکَرَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ الْعَبْدُ بِمِثْلِ مَا ذَکَرَهُ أَوَّلًا طَرَدَ الْمَلَکُ شَیْطَانَهُ فَتَنَحَّی وَ کَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ بِذَلِکَ قُنُوتَ لَیْلَهٍ.

1- 1. الأنبياء: 42.

ذكر روايه عن الهادى عليه السلام بما يقول أهل البيت عليهم السلام عند المنام.

حَدَّثَ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ الْمَخْزُومِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْبُوشَنْجِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ السَّلَامِيِّ قَالَ سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ مُحَمَّدٍ الزَّنْجَانِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ الْعَلَوِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرِّضَا عليه السلام يَقُولُ: لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ عِنْدَ نَوْمِنَا عَشْرُ خِصَالٍ الطُّهَارَةُ وَ تَوَسُّدُ الْيَمِينِ وَ تَسْبِيحُ اللَّهِ ثَلَاثاً وَ ثَلَاثِينَ وَ تَحْمِيدُهُ ثَلَاثاً وَ ثَلَاثِينَ وَ تَكْبِيرُهُ أَرْبَعاً وَ ثَلَاثِينَ وَ نَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ بِوَجْهِنَا وَ نَقْرَأُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ إِلَى آخِرِ الْآيَهِ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِکَ فَقَدْ أَخَذَ بِحَظِّهِ مِنْ لَيْلَتِهِ.

يقول السيد الإمام العالم العامل الفقيه العلامه رضى الدين ركن الإسلام جمال العارفين أبو القاسم على بن موسى بن جعفر بن محمد بن محمد الطاوس هكذا وجدت هذا الحديث فإن الراوى ذكر عشر خصال ثم عدد تسع خصال فلعله سها فى الجمله أو

التفصيل و الظاهر أنه فى التفصيل لأن خصالهم عند النوم أكثر من تسع كما رويناه و لعله قد وقع السهو عن ذكر قراءه قل هو الله أحد أو قراءه إنا أنزلناه ذكر تفصيل فضائل بعض ما أجملناه قد قدمنا فضل قراءه قل هو الله أحد إحدى عشره مره و مائه مره كما رويناه.

وَ أَمَّا قِرَاءَهُ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِحْدَى عَشْرَهَ مَرَّهً فَقَدْ رَوَى أَبُو مُحَمَّدٍ هَارُونُ بْنُ مُوسَى رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ عَنِ ابْنِ عُقْدَهَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مِيثَمٍ وَ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ شَيْبَانَ عَنِ الطَّيَالِسِيِّ وَ أَخْبَرَنَا ابْنُ الطَّيِّبِ عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ السَّرِيِّ الْمُقْرِى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ ابْنِ الْبَطَائِنِيِّ عَنْ أَبِى الْمَغْرَاءِ عَنْ أَبِى بَصِيرٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ قَرَأَ سُورَهَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَهِ الْقَدْرِ إِحْدَى عَشْرَهَ مَرَّهً عِنْدَ مَنَامِهِ وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ أَحَدَ عَشَرَ مَلَكاً يَحْفَظُونَهُ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ حَتَّى يُصْبِحَ.

ذِكْرُ فَضِيلَهِ قِرَاءَهِ أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ رَوَى أَبُو مُحَمَّدٍ هَارُونُ بْنُ مُوسَى رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ قَرَأَ أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ عِنْدَ النَّوْمِ وُقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ.

ذِكْرُ فَضِيلَهِ الْآيَهِ إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّماواتِ رَوَى أَبُو الْمُفَضَّلِ عَنِ الْعَيَّاشِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ هُلَيْلٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ قَطُّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ- إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ أَنْ تَزُولا وَ لَئِنْ زالَتا إِنْ أَمْسَكَهُما مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ كانَ حَلِيماً غَفُوراً فَسَقَطَ عَلَيْهِ الْبَيْتُ.

ذِكْرُ فَضِيلَهِ قِرَاءَهِ آيَهِ الْكُرْسِيِّ وَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ حَدَّثَ أَبُو مُحَمَّدٍ هَارُونُ بْنُ مُوسَى رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ هَارُونَ بْنِ حَدُورٍ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ قَالَ قَالَ لِي شِهَابُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ: اقْرَأْ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مِنِّي السَّلَامَ وَ أَخْبِرْهُ أَنَّنِي يُصِيبُنِي فَزَعٌ فِي مَنَامِي فَقُلْتُ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ قُلْ لَهُ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَقْرَأْ- الْمُعَوِّذَتَيْنِ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَ آيَهُ الْكُرْسِيِّ أَفْضَلُ مِنْ كُلِّ شَيْ ءٍ.

رِوَايَهٌ أُخْرَى لِمَنْ كَانَ يَتَفَزَّعُ مِنْ كِتَابِ الْمَشِيخَهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِذَا كَانَ يَتَفَزَّعُ يَقُولُ عِنْدَ النَّوْمِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ- لا شَرِيكَ لَهُ- يُحْيِي وَ يُمِيتُ وَ يُمِيتُ وَ يُحْيِي وَ هُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ يُسَبِّحُ تَسْبِيحَ الزَّهْرَاءِ فَإِنَّهُ يَزُولُ ذَلِكَ.

ذِكْرُ فَضِيلَهٍ لِآخِرِ سُورَهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَ آخِرِ سُورَهِ الْكَهْفِ حَدَّثَ أَبُو مُحَمَّدٍ هَارُونُ بْنُ مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ نُعَيْمٍ عَنِ الْعَيَّاشِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُلْوَانَ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: أَمَانٌ لِأُمَّتِي مِنَ السَّرَقِ قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمنَ أَيًّا ما تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْماءُ الْحُسْنى وَ لا تَجْهَرْ بِصَلاتِكَ وَ لا تُخافِتْ بِها وَ ابْتَغِ بَيْنَ ذلِكَ

سَبِيلًا- وَ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی لَمْ یَتَّخِذْ وَلَداً وَ لَمْ یَکُنْ لَهُ شَرِیکٌ فِی الْمُلْکِ وَ لَمْ یَکُنْ لَهُ وَلِیٌّ مِنَ الذُّلِّ وَ کَبِّرْهُ تَکْبِیراً وَ مَنْ قَرَأَ هَذِهِ الْآیَهَ عِنْدَ مَنَامِهِ- قُلْ إِنَّما أَنَا بَشَرٌ مِثْلُکُمْ یُوحی إِلَیَّ أَنَّما إِلهُکُمْ إِلهٌ واحِدٌ فَمَنْ کانَ یَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ فَلْیَعْمَلْ عَمَلًا صالِحاً وَ لا یُشْرِکْ بِعِبادَهِ رَبِّهِ أَحَداً سَطَعَ لَهُ نُورٌ إِلَی الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَشْوُ ذَلِکَ النُّورِ مَلَائِکَهٌ یَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّی یُصْبِحَ.

رِوَایَهُ الْأَمَانِ مِنَ الِاحْتِلَامِ حَدَّثَ أَبُو الْمُفَضَّلِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ مَهْزِیَارَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِیهِ عَلِیِّ بْنِ مَهْزِیَارَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِیسَی عَنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمْ أَنَّهُ قَالَ یَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّی أَعُوذُ بِکَ مِنَ الِاحْتِلَامِ وَ مِنْ شَرِّ الْأَحْلَامِ وَ أَنْ یَلْعَبَ بِیَ الشَّیْطَانُ فِی الْیَقَظَهِ وَ الْمَنَامِ.

رِوَایَهٌ فِی الْأَمَانِ مِنَ اللُّصُوصِ حَدَّثَ أَبُو مُحَمَّدٍ هَارُونُ بْنُ مُوسَی رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّیَّارِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَکْرٍ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَهَ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: وَ الَّذِی بَعَثَ مُحَمَّداً بِالْحَقِّ وَ أَکْرَمَ أَهْلَ بَیْتِهِ مَا مِنْ شَیْ ءٍ تَطْلُبُونَهُ مِنْ حِرْزٍ مِنْ حَرَقٍ أَوْ غَرَقٍ أَوْ شَرَقٍ أَوْ سَرَقٍ أَوْ إِتْلَافِ دَابَّهٍ مِنْ صَاحِبِهَا أَوْ ضَالَّهٍ مِنَ الْآبِقِ إِلَّا وَ هِیَ فِی کِتَابِ اللَّهِ تَعَالَی فَمَنْ أَرَادَ عِلْمَ ذَلِکَ فَلْیَسْأَلْنِی عَنْهُ فَقَامَ إِلَیْهِ رَجُلٌ فَقَالَ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ أَخْبِرْنِی عَنِ السَّرَقِ فَإِنَّهُ لَا یَزَالُ قَدْ سُرِقَ لِی الشَّیْ ءُ بَعْدَ الشَّیْ ءِ لَیْلًا فَقَالَ إِذَا أَوَیْتَ إِلَی فِرَاشِکَ فَاقْرَأْ- قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمنَ أَیًّا ما تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْماءُ الْحُسْنی وَ لا تَجْهَرْ بِصَلاتِکَ وَ لا تُخافِتْ بِها وَ ابْتَغِ بَیْنَ ذلِکَ سَبِیلًا- وَ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی لَمْ یَتَّخِذْ وَلَداً وَ لَمْ یَکُنْ لَهُ شَرِیکٌ فِی الْمُلْکِ وَ لَمْ یَکُنْ لَهُ وَلِیٌّ مِنَ الذُّلِّ وَ کَبِّرْهُ تَکْبِیراً.

رِوَایَهٌ فِی الْأَمَانِ مِنَ السَّیْفِ (1)

حَدَّثَ أَبُو الْمُفَضَّلِ عَنِ ابْنِ الْعَیَّاشِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ أَبِی الْحَسَنِ عَلِیِّ بْنِ یَحْیَی عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ

1- 1. فی المصدر المطبوع: من السرقه، فی الموضعین و هو الظاهر من الاخبار.

عُلْوَانَ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: أَمَانٌ لِأُمَّتِی مِنَ السَّیْفِ قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمنَ وَ قَرَأَ آیَهَ الْکُرْسِیِ (1).

ذِکْرُ مَا یَحْتَاجُ إِلَیْهِ الْإِنْسَانُ إِذَا أَرَادَ النَّوْمَ فِی حَالٍ دُونَ حَالٍ فَمِنْ ذَلِکَ إِذَا کَانَ یُرِیدُ النَّوْمَ وَ قَدْ مُنِعَ مِنْ ذَلِکَ لِغَیْرِ الْعَافِیَهِ

حَدَّثَ أَبُو مُحَمَّدٍ هَارُونُ بْنُ مُوسَی رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِکٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی الْحَسَنِ الصَّائِغِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الصَّیْرَفِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ مُعَاوِیَهَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِذَا أَصَابَکَ الْأَرَقُ فَقُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ ذِی الشَّأْنِ دَائِمِ السُّلْطَانِ عَظِیمِ الْبُرْهَانِ کُلَّ یَوْمٍ هُوَ فِی شَأْنٍ.

رِوَایَهٌ أُخْرَی فِی زَوَالِ الْأَرَقِ وَ اسْتِجْلَابِ النَّوْمِ حَدَّثَ أَبُو الْمُفَضَّلِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ کَتَبَ إِلَیَّ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ الْکُوفِیُّ مِنْ مِصْرَ عَنْ مُوسَی بْنِ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام: أَنَّ فَاطِمَهَ شَکَتْ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله الْأَرَقَ فَقَالَ لَهَا قُولِی یَا بُنَیَّهِ یَا مُشْبِعَ الْبُطُونِ الْجَائِعَهِ وَ یَا کَاسِیَ الْجُسُومِ الْعَارِیَهِ وَ یَا سَاکِنَ الْعُرُوقِ الضَّارِبَهِ وَ یَا مُنَوِّمَ الْعُیُونِ السَّاهِرَهِ سَکِّنْ عُرُوقِیَ الضَّارِبَهَ وَ أَذِنْ لِعَیْنِی نَوْماً عَاجِلًا قَالَ فَقَالَتْهُ فَذَهَبَ عَنْهَا مَا کَانَتْ تَجِدُهُ.

رِوَایَهٌ أُخْرَی فِی زَوَالِ الْأَرَقِ وَ اسْتِجْلَابِ النَّوْمِ حَدَّثَ أَسَدُ بْنُ إِبْرَاهِیمَ السُّلَمِیُّ عَنْ یَحْیَی بْنِ سَعِیدٍ الْعَطَّارِ الْحَرَّانِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِی شَیْخٍ الرَّائِقِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عَبْدِ الْحَمِیدِ عَنْ طَاهِرِ بْنِ مُوسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَیْدِ اللَّهِ عَنْ مَسْعُودِ بْنِ عَلْقَمَهَ بْنِ زَیْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ قَالَ أَصَابَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِیدِ أَرَقٌ فَقَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: أَ لَا أُعَلِّمُکَ کَلِمَاتٍ إِذَا قُلْتَهُنَّ نِمْتَ قَالَ بَلَی قَالَ قُلِ اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَ مَا أَظَلَّتْ وَ رَبَّ الْأَرَضِینَ السَّبْعِ وَ مَا أَقَلَّتْ وَ رَبَّ الشَّیَاطِینِ وَ مَا أَضَلَّتْ کُنْ جِرْزِی مِنْ خَلْقِکَ جَمِیعاً أَنْ یَفْرُطَ عَلَیَّ أَحَدُهُمْ أَوْ أَنْ یَطْغَی عَزَّ جَارُکَ وَ لَا إِلَهَ غَیْرُکَ.

1- 1. فی المصدر المطبوع: و قرأ الآیه.

و من ذلک روایه فیما یقال عند النوم لطلب الرزق و الأمان من الهوام.

حَدَّثَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ الْغَلَابِیُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی الْعَطَّارِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ أَبِی حَمْزَهَ الثُّمَالِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ علیهما السلام قَالَ: مَنْ قَالَ إِذَا أَوَی إِلَی فِرَاشِهِ اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَا شَیْ ءَ قَبْلَکَ وَ أَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَا شَیْ ءَ فَوْقَکَ وَ أَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَا شَیْ ءَ دُونَکَ وَ أَنْتَ الْآخِرُ فَلَا شَیْ ءَ بَعْدَکَ اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَ رَبَّ الْأَرَضِینَ السَّبْعِ وَ رَبَّ التَّوْرَاهِ وَ الْإِنْجِیلِ وَ الزَّبُورِ وَ الْفُرْقَانِ الْحَکِیمِ أَعُوذُ بِکَ مِنْ شَرِّ کُلِّ دَابَّهٍ أَنْتَ آخِذٌ بِناصِیَتِها إِنَّکَ عَلی صِراطٍ مُسْتَقِیمٍ نَفَی اللَّهُ عَنْهُ الْفَقْرَ وَ صَرَفَ عَنْهُ کُلَّ دَابَّهٍ.

وَ مِنْ ذَلِکَ إِذَا أَرَدْتَ رُؤْیَهَ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فِی مَنَامِکَ حَدَّثَ الشَّرِیفُ أَبُو الْقَاسِمِ الْحُسَیْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ الْعَلَوِیُّ ابْنُ أَخِی الْکَوْکَبِیِّ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مُحَمَّدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ عَلِیِّ بْنِ قُدَامَهَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ الْبَرْدَعِیِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ صَغِیرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ یَرَی سَیِّدَنَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فِی مَنَامِهِ فَلْیُصَلِّ الْعِشَاءَ الْآخِرَهَ وَ لْیَغْتَسِلْ غُسْلًا نَظِیفاً وَ لْیُصَلِّ أَرْبَعَ رَکَعَاتٍ بِأَرْبَعِ مره(1)

[مِائَهِ] آیَهِ الْکُرْسِیِّ وَ لْیُصَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ عَلَیْهِ وَ عَلَیْهِمُ السَّلَامُ أَلْفَ مَرَّهٍ وَ لْیَبِتْ عَلَی ثَوْبٍ نَظِیفٍ لَمْ یُجَامِعْ عَلَیْهِ حَلَالًا وَ لَا حَرَاماً وَ لْیَضَعْ یَدَهُ الْیُمْنَی تَحْتَ خَدِّهِ الْأَیْمَنِ وَ لْیُسَبِّحْ مِائَهَ مَرَّهٍ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَکْبَرُ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّهَ إِلَّا بِاللَّهِ وَ لْیَقُلْ مِائَهَ مَرَّهٍ مَا شَاءَ اللَّهُ فَإِنَّهُ یَرَی النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله فِی مَنَامِهِ.

وَ مِنْ ذَلِکَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ یَبْلُغَ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله سَلَامُکَ عَلَیْهِ وَ بَشَّرَکَ کَالتَّسْلِیمِ عَلَیْکَ فَقُلْ مَا رَوَیْنَاهُ فِی الْجُزْءِ الثَّالِثِ مِنْ کِتَابِ التَّجَمُّلِ فِی تَرْجَمَهِ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ قورجه بِإِسْنَادِهِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله یَقُولُ: مَنْ أَوَی إِلَی فِرَاشِهِ ثُمَ

1- 1. فی المصدر المطبوع بأربع مائه.

قَرَأَ تَبارَکَ الَّذِی بِیَدِهِ الْمُلْکُ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ رَبَّ الْحِلِّ وَ الْحَرَمِ بَلِّغْ رُوحَ مُحَمَّدٍ عَنِّی تَحِیَّةً وَ سَلَاماً أَرْبَعَ مَرَّاتٍ وَکَّلَ اللَّهُ بِهِ مَلَکَیْنِ حَتَّی یَأْتِیَا مُحَمَّداً فَیَقُولَانِ یَا مُحَمَّدُ إِنَّ فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ یَقْرَأُ عَلَیْکَ السَّلَامَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ فَیَقُولُ صلی الله علیه و آله وَ عَلَی فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ السَّلَامُ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَکَاتُهُ (1).

وَ مِنْ ذَلِکَ إِذَا أَرَدْتَ رُؤْیَا أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ فِی مَنَامِکَ: فَقُلْ عِنْدَ مَضْجَعِکَ- اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ یَا مَنْ لَهُ لُطْفٌ خَفِیٌّ وَ أَیَادِیهِ بَاسِطَةٌ لَا تَنْقَضِی أَسْأَلُکَ بِلُطْفِکَ الْخَفِیِّ الَّذِی مَا لَطُفْتَ بِهِ لِعَبْدٍ إِلَّا کُفِیَ أَنْ تُرِیَنِی مَوْلَایَ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ عَلِیَّ بْنَ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام فِی مَنَامِی.

وَ مِنْ ذَلِکَ إِذَا أَرَادَ رُؤْیَا مَیِّتِهِ فِی مَنَامِهِ حَدَّثَ أَبُو مُحَمَّدٍ هَارُونُ بْنُ مُوسَی رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِکٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُسَیْنٍ الصَّائِغِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ وَ أَعْطَانِیهِ فِی رُقْعَةٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَکْرٍ الطَّحَّانِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ بَعْضِهِمْ علیهم السلام قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَرَی مَیِّتَکَ فَبِتْ عَلَی طُهْرٍ وَ اضْطَجِعْ عَلَی یَمِینِکَ وَ سَبِّحْ تَسْبِیحَ فَاطِمَةَ علیها السلام ثُمَّ قُلِ اللَّهُمَّ أَنْتَ الْحَدُّ الَّذِی لَا یُوصَفُ وَ الْإِیمَانُ یُعْرَفُ مِنْهُ مِنْکَ بَدَتِ الْأَشْیَاءُ وَ إِلَیْکَ تَعُودُ فَمَا أَقْبَلَ مِنْهَا کُنْتَ مَلْجَأَهُ وَ مَنْجَاهُ وَ مَا أَدْبَرَ مِنْهَا لَمْ یَکُنْ لَهُ مَلْجَأٌ وَ لَا مَنْجَی مِنْکَ إِلَّا إِلَیْکَ فَأَسْأَلُکَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَ أَسْأَلُکَ بِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ وَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ سَیِّدِ النَّبِیِّینَ وَ بِحَقِّ عَلِیٍّ خَیْرِ الْوَصِیِّینَ وَ بِحَقِّ فَاطِمَةَ سَیِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِینَ وَ بِحَقِّ الْحَسَنِ وَ الْحُسَیْنِ اللَّذَیْنِ جَعَلْتَهُمَا سَیِّدَیْ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّهِ عَلَیْهِمْ أَجْمَعِینَ السَّلَامُ أَنْ تُصَلِّیَ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ أَهْلِ بَیْتِهِ وَ أَنْ تُرِیَنِی مَیِّتِی فِی الْحَالِ الَّتِی هُوَ فِیهَا فَإِنَّکَ تَرَاهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَ مِنْ ذَلِکَ إِذَا کُنْتَ تُرِیدُ الِانْتِبَاهَ عَلَی کُلِّ حَالٍ أَوْ لِلدُّعَاءِ وَ الِاسْتِغْفَارِ أَوْ لِصَلَاهِ اللَّیْلِ وَ فِیهِ رِوَایَاتٌ فَمِنَ الرِّوَایَاتِ لِلِانْتِبَاهِ عَلَی کُلِّ حَالٍ مَا حَدَّثَ بِهِ أَبُو الْمُفَضَّلِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنِ ابْنِ الْعَیَّاشِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ الْعَمْرَکِیِّ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِیدِ النَّخَعِیِّ عَنْ فُضَیْلٍ بَیَّاعِ الملا [الْمُلَاءِ] عَنْ

1- 1. هذه القطعه لا یوجد فی فلاح السائل.

أَبِی حَمْزَهَ الثُّمَالِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَا نَوَی عَبْدٌ أَنْ یَقُومَ أَیَّهَ سَاعَهٍ نَوَی یَعْلَمُ اللَّهُ ذَلِکَ مِنْهُ إِلَّا وَکَّلَ اللَّهُ بِهِ مَلَکَیْنِ یُحَرِّکَانِهِ تِلْکَ السَّاعَهَ.

وَ مِنَ الرِّوَایَاتِ لِلِانْتِبَاهِ عَلَی کُلِّ حَالٍ مَا رَوَاهُ أَبُو الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِیدِ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُذَاعَهَ قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ یَقْرَأُ آخِرَ الْکَهْفِ حِینَ یَأْوِی إِلَی فِرَاشِهِ إِلَّا اسْتَیْقَظَ فِی السَّاعَهِ الَّتِی یُرِیدُ.

وَ مِنَ الرِّوَایَاتِ لِلِانْتِبَاهِ لِلدُّعَاءِ وَ الِاسْتِغْفَارِ حَدَّثَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ شَاذَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الْأَرَّجَانِیِّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِیسَی عَنْ أَبِی الْحَسَنِ أَوْ عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الْأَوَّلِ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ یَنْتَبِهَ بِاللَّیْلِ فَلْیَقُلْ عِنْدَ النَّوْمِ- اللَّهُمَّ لَا تُنْسِنِی ذِکْرَکَ وَ لَا تُؤْمِنِّی مَکْرَکَ وَ لَا تَجْعَلْنِی مِنَ الْغَافِلِینَ وَ أَنْبِهْنِی لِأَحَبِّ السَّاعَاتِ إِلَیْکَ أَدْعُوکَ فِیهَا فَتَسْتَجِیبُ لِی وَ أَسْأَلُکَ فَتُعْطِینِی وَ أَسْتَغْفِرُکَ فَتَغْفِرُ لِی إِنَّهُ لَا یَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ یَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِینَ قَالَ ثُمَّ یَبْعَثُ اللَّهُ تَعَالَی إِلَیْهِ مَلَکَیْنِ یُنْبِهَانِهِ فَإِنِ انْتَبَهَ وَ إِلَّا أَمَرَ أَنْ یَسْتَغْفِرَا لَهُ فَإِنْ مَاتَ فِی تِلْکَ اللَّیْلَهِ مَاتَ شَهِیداً وَ إِذَا انْتَبَهَ لَمْ یَسْأَلِ اللَّهَ تَعَالَی شَیْئاً فِی ذَلِکَ الْمَوْقِفِ إِلَّا أَعْطَاهُ (1).

ق، [الکتاب العتیق الغرویّ] عن أبی الحسن علیه السلام: مثله.

«24»- تم، [فلاح السائل] وَ مِنَ الرِّوَایَاتِ لِلِانْتِبَاهِ لِقِیَامِ اللَّیْلِ مَا حَدَّثَ بِهِ أَبُو الْمُفَضَّلِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ مُوسَی بْنِ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مُوسَی عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَرَادَ شَیْئاً مِنْ قِیَامِ اللَّیْلِ فَأَخَذَ مَضْجَعَهُ فَلْیَقُلِ اللَّهُمَّ لَا تُؤْمِنِّی مَکْرَکَ وَ لَا تُنْسِنِی ذِکْرَکَ وَ لَا تَجْعَلْنِی مِنَ الْغَافِلِینَ أَقُومُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ سَاعَهَ کَذَا وَ کَذَا فَإِنَّهُ یُوَکِّلُ اللَّهُ بِهِ مَلَکاً یُنْبِهُهُ تِلْکَ السَّاعَهَ.

وَ مِنَ الرِّوَایَاتِ لِلِانْتِبَاهِ لِلصَّلَاهِ مَا حَدَّثَ بِهِ أَبُو مُحَمَّدٍ هَارُونُ بْنُ مُوسَی رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ

1- 1. فلاح السائل: 274- 287.

عَنِ ابْنِ عُقْدَهَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ قَيْسِ بْنِ رُمَّانَهَ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ علیهما السلام يَقُولُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَقُومَ مِنْ لَيْلِهِ لِلصَّلَاهِ فَلَا يَذْهَبَ بِهِ النَّوْمُ فَلْيَقُلْ حِينَ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ اللَّهُمَّ لَا تُؤْمِنِّي مَكْرَكَ وَ لَا تُنْسِنِي ذِكْرَكَ وَ لَا تُوَلِّ عَنِّي وَجْهَكَ وَ لَا تَهْتِكْ عَنِّي سِتْرَكَ وَ لَا تَأْخُذْنِي عَلَى تَمَرُّدِي وَ لَا تَجْعَلْنِي مِنَ الْغَافِلِينَ وَ أَيْقِظْنِي مِنْ رَقْدَتِي وَ سَهِّلْ لِيَ الْقِيَامَ فِي هَذِهِ اللَّيْلَهِ فِي أَحَبِّ الْأَوْقَاتِ إِلَيْكَ وَ ارْزُقْنِي فِيهَا الصَّلَاهَ وَ الشُّكْرَ وَ الدُّعَاءَ حَتَّى أَسْأَلَكَ فَتُعْطِيَنِي وَ أَدْعُوَكَ فَتَسْتَجِيبَ لِي وَ أَسْتَغْفِرَكَ فَتَغْفِرَ لِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ.

ذِكْرُ مَا يَقُولُهُ بَعْدَ النَّوْمِ إِذَا انْقَلَبَ عَلَى فِرَاشِهِ وَ لَمْ يَجْلِسْ حَدَّثَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَهِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ الْقَصَبَانِيِّ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام: فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى كانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ ما يَهْجَعُونَ (1) قَالَ كَانَ الْقَوْمُ يَنَامُونَ وَ لَكِنْ كُلَّمَا تَقَلَّبَ أَحَدُهُمْ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ.

وَ مِنَ الرِّوَايَاتِ فِيمَا يَقُولُهُ عِنْدَ تُقَلِّبِهِ عَلَى فِرَاشِهِ مَا حَدَّثَ بِهِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ خَانِبَهَ الْكَرْخِيِّ فِي كِتَابِهِ وَ قَدْ قَدَّمْنَا إِسْنَادَ كِتَابِ ابْنِ خَانِبَهَ وَ نُعِيدُهُ الْآنَ حَيْثُ قَدْ تَبَاعَدَ مَا بَيْنَ الْمَوْضِعَيْنِ حَدَّثَ أَبُو مُحَمَّدٍ هَارُونُ بْنُ مُوسَى رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ وَ كَانَ قَائِداً مِنَ الْقُوَّادِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي خَلَفٍ قَالَ: قَالَ لِي أَحْمَدُ بْنُ خَانِبَهَ إِنَّهُ عَرَضَ كِتَابَهُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ صَاحِبِ الْعَسْكَرِ الْأَخِيرِ علیه السلام فَوَقَفَ عَلَيْهِ وَ قَالَ صَحِيحٌ فَاعْمَلُوا بِهِ وَ الَّذِي رَوَيْنَاهُ هُنَاكَ أَنَّ الرَّاوِيَ لِعَرْضِ كِتَابِ أَحْمَدَ بْنِ خَانِبَهَ عَلَى مَوْلَانَا الْهَادِي غَيْرُ أَحْمَدَ بْنِ خَانِبَهَ فِي الْكِتَابِ الْمُشَارِ إِلَيْهِ فَإِذَا انْتَبَهْتَ مِنْ مَنَامِكَ وَ تَقَلَّبْتَ عَلَى الْفِرَاشِ فَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَيُّ الْقَيُّومُ

1- 1. الذاريات: 17.

وَ هُوَ عَلی کُلِّ شَیْ ءٍ قَدِیرٌ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِینَ وَ إِلَهِ الْمُرْسَلِینَ وَ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَ مَا فِیهِنَّ وَ رَبِّ الْأَرَضِینَ السَّبْعِ وَ مَا فِیهِنَّ وَ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِیمِ- وَ سَلامٌ عَلَی الْمُرْسَلِینَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِینَ.

ذِکْرُ مَا یَفْعَلُهُ وَ یَقُولُهُ إِذَا رَأَی فِی مَنَامِهِ مَا یَکْرَهُ حَدَّثَ ابْنُ عُقْدَهَ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ یَعْقُوبَ بْنِ یَزِیدَ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ مُعَاوِیَهَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِذَا رَأَی الرَّجُلُ فِی مَنَامِهِ مَا یَکْرَهُ فَلْیَتَحَوَّلْ عَنْ شِقِّهِ الَّذِی کَانَ عَلَیْهِ نَائِماً وَ لْیَقُلْ إِنَّمَا النَّجْوی مِنَ الشَّیْطانِ لِیَحْزُنَ الَّذِینَ آمَنُوا وَ لَیْسَ بِضارِّهِمْ شَیْئاً إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ثُمَّ لْیَقُلْ أَعُوذُ بِمَا عَاذَتْ بِهِ مَلَائِکَهُ اللَّهِ الْمُقَرَّبُونَ وَ أَنْبِیَاءُ اللَّهِ الْمُرْسَلُونَ وَ عِبَادُ اللَّهِ الصَّالِحُونَ مِنْ شَرِّ مَا رَأَیْتُ وَ مِنْ شَرِّ الشَّیْطَانِ الرَّجِیمِ.

رِوَایَهٌ ثَانِیَهٌ فِی دَفْعِ رُؤْیَا مَکْرُوهَهٍ حَدَّثَ هَارُونُ بْنُ مُوسَی عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ یَعْقُوبَ الْعِجْلِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَسَنِ التَّیْمُلِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِیدِ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَ سُلَیْمَانَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ وَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیهما السلام قَالا: شَکَتْ فَاطِمَهُ علیها السلام إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مَا تَلْقَاهُ فِی الْمَنَامِ فَقَالَ لَهَا إِذَا رَأَیْتِ شَیْئاً مِنْ ذَلِکِ فَقُولِی- أَعُوذُ بِمَا عَاذَتْ بِهِ مَلَائِکَهُ اللَّهِ الْمُقَرَّبُونَ وَ أَنْبِیَاءُ اللَّهِ الْمُرْسَلُونَ وَ عِبَادُ اللَّهِ الصَّالِحُونَ مِنْ شَرِّ رُؤْیَایَ الَّتِی رَأَیْتُ أَنْ تَضُرَّنِی فِی دِینِی وَ دُنْیَایَ وَ انْفُلِی عَلَی یَسَارِکِ ثَلَاثاً.

رِوَایَهٌ ثَالِثَهٌ لِدَفْعِ مَا یُکْرَهُ مِنَ الرُّؤْیَا فِیهَا زِیَادَهُ کَلِمَاتٍ حَدَّثَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِیٍّ الْبَزَّازُ عَنِ ابْنِ عُقْدَهَ عَنْ یَحْیَی بْنِ زَکَرِیَّا بْنِ شَیْبَانَ عَنِ ابْنِ الْبَطَائِنِیِّ عَنْ أَبِیهِ وَ حُسَیْنِ بْنِ أَبِی الْعَلَاءِ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: فَإِنْ رَأَیْتَ فِی مَنَامِکَ شَیْئاً تَکْرَهُهُ

فَقُلْ حِینَ تَسْتَیْقِظُ- أَعُوذُ بِمَا عَاذَتْ بِهِ مَلَائِکَهُ اللَّهِ الْمُقَرَّبُونَ وَ أَنْبِیَاءُ اللَّهِ الْمُرْسَلُونَ وَ عِبَادُ اللَّهِ الصَّالِحُونَ وَ الْأَئِمَّهُ الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِیُّونَ مِنْ شَرِّ مَا رَأَیْتُ وَ مِنْ شَرِّ رُؤْیَایَ أَنْ تَضُرَّنِی وَ مِنَ الشَّیْطَانِ الرَّجِیمِ ثُمَّ انْفُلْ عَلَی یَسَارِکَ ثَلَاثاً(1).

«25»- ثو، [ثواب الأعمال] فِی حَدِیثِ حُذَیْفَهَ: أَنَّ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله کَانَ إِذَا أَوَی إِلَی فِرَاشِهِ قَالَ

1- 1. فلاح السائل 287- 290.

بِاسْمِکَ اللَّهُمَّ أَمُوتُ وَ أَحْيَا وَ إِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَ إِلَيْهِ النُّشُورُ.

«26»- مُحَاسَبَةُ النَّفْسِ، لِلسَّيِّدِ عَلِیِّ بْنِ طَاوُسٍ بِإِسْنَادِهِ إِلَی الصَّادِقِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَا اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله مِنْ نَوْمِهِ قَطُّ إِلَّا خَرَّ لِلَّهِ سَاجِداً.

وَ مِنْهُ، نَقْلًا مِنْ تَارِيخِ نَيْشَابُورَ لِلْحَاكِمِ فِی تَرْجَمَهِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ بْنِ الْمَهْدِیِّ الْعَامِرِیِّ قَالَ: إِنَّ النَّبِیَّ صلی الله عليه و آله مَا قَامَ مِنَ النَّوْمِ إِلَّا خَرَّ سَاجِداً شُكْراً لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ.

«27»- مِنْ خَطِّ الشَّهِيدِ، عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ قَالَ أَصَابَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَرَقٌ فَقَالَ لَهُ النَّبِیُّ صلی الله عليه و آله: أَ لَا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ إِذَا أَنْتَ قُلْتَهُنَّ نِمْتَ قُلِ اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَ مَا أَظَلَّتْ وَ رَبَّ الْأَرَضِينَ وَ مَا أَقَلَّتْ وَ رَبَّ الشَّيَاطِينِ وَ مَا أَضَلَّتْ كُنْ جَارِی مِنْ بَيْنِ خَلْقِكَ كُلِّهِمْ جَمِيعاً أَنْ يَفْرُطَ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَوْ يَبْغِیَ عَزَّ جَارُكَ وَ لَا إِلَهَ غَيْرُكَ.

وَ مِنْهُ، عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ وَ أَوَی إِلَی فِرَاشِهِ ابْتَدَرَهُ مَلَكُهُ وَ شَيْطَانُهُ يَقُولُ الشَّيْطَانُ اخْتِمْ بِشَرٍّ وَ يَقُولُ الْمَلَكُ اخْتِمْ بِخَيْرٍ فَإِنْ ذَكَرَ اللَّهَ وَ حَمِدَهُ طَرَدَ الْمَلَكُ الشَّيْطَانَ وَ ظَلَّ يَكْلَؤُهُ وَ إِنْ هُوَ انْتَبَهَ مِنْ مَنَامِهِ ابْتَدَرَهُ مَلَكُهُ وَ شَيْطَانُهُ يَقُولُ الشَّيْطَانُ افْتَحْ بِشَرٍّ وَ يَقُولُ الْمَلَكُ افْتَحْ بِخَيْرٍ فَإِنْ هُوَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی رَدَّ إِلَيَّ نَفْسِی بَعْدَ مَوْتِهَا وَ لَمْ يُمِتْهَا فِی مَنَامِهَا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی يُمْسِكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ أَنْ تَزُولا وَ لَئِنْ زالَتا إِنْ أَمْسَكَهُما مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ كانَ حَلِيماً غَفُوراً وَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی يُمْسِكُ السَّماءَ أَنْ تَقَعَ عَلَی الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُفٌ رَحِيمٌ فَإِنْ خَرَجَ مِنْ فِرَاشِهِ فَمَاتَ كَانَ شَهِيداً وَ إِنْ قَامَ يُصَلِّی صَلَّی فِی فَضَائِلَ.

«28»- كا، [الكافی] عَلِیٌّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِذَا رَأَی الرَّجُلُ مَا يَكْرَهُ فِی مَنَامِهِ فَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ شِقِّهِ الَّذِی كَانَ عَلَيْهِ نَائِماً وَ لْيَقُلْ إِنَّمَا النَّجْوی مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ لَيْسَ بِضارِّهِمْ

شَيْئاً إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ثُمَّ لْيَقُلْ عُذْتُ بِمَا عَاذَتْ بِهِ مَلَائِكَهُ اللَّهِ الْمُقَرَّبُونَ وَ أَنْبِيَاؤُهُ الْمُرْسَلُونَ وَ عِبَادُهُ الصَّالِحُونَ مِنْ شَرِّ مَا رَأَيْتُ وَ مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ (1).

«29»- كا، [الكافی] مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ مَنْصُورٍ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي الْوَرْدِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله لِفَاطِمَهَ عليها السلام فِي رُؤْيَاهَا الَّتِي رَأَتْهَا قُولِي أَعُوذُ بِمَا عَاذَتْ بِهِ مَلَائِكَهُ اللَّهِ الْمُقَرَّبُونَ وَ أَنْبِيَاؤُهُ الْمُرْسَلُونَ وَ عِبَادُهُ الصَّالِحُونَ مِنْ شَرِّ مَا رَأَيْتُ فِي لَيْلَتِي هَذِهِ أَنْ يُصِيبَنِي مِنْهُ سُوءٌ أَوْ شَيْ ءٌ أَكْرَهُهُ ثُمَّ اتْفُلِي عَنْ يَسَارِكِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (2).

«30»- عُدَّهُ الدَّاعِي،: لِدَفْعِ عَاقِبَهِ الرُّؤْيَا الْمَكْرُوهَهِ تَسْجُدُ عَقِيبَ مَا تَسْتَيْقِظُ مِنْهَا بِلَا فَصْلٍ وَ تُثْنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا تَيَسَّرَ لَكَ مِنَ الثَّنَاءِ ثُمَّ تُصَلِّي عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ تَتَضَرَّعُ إِلَى اللَّهِ وَ تَسْأَلُهُ كِفَايَتَهَا وَ سَلَامَهَ عَاقِبَتِهَا فَإِنَّكَ لَا تَرَى لَهَا أَثَراً بِفَضْلِ اللَّهِ وَ رَحْمَتِهِ.

وَ رَوَى أَبُو قَتَادَهَ الْحَارِثُ بْنُ رِبْعِيٍّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله يَقُولُ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَهُ مِنَ اللَّهِ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا لَا يُحِبُّ فَلَا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَداً فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ.

وَ عَنْهُ عليه السلام: الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ وَ الْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ. وَ عَنْهُ عليه السلام: الرُّؤْيَا الْحَسَنَهُ مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّهٍ وَ أَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّهِ.

«31»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى عليهم السلام فَقَالَ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله إِنَّ أَبِي مَاتَ وَ كَانَ لَهُ مَالٌ فَقَالَ جَاءَهُ الْمَوْتُ وَ لَسْتُ أَقِفُ عَلَى مَالِهِ وَ لِي عِيَالٌ كَثِيرٌ وَ أَنَا مِنْ مَوَالِيكُمْ فَأَغْنِنِي فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام إِذَا صَلَّيْتَ الْعِشَاءَ الْآخِرَهَ فَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ مِائَهَ مَرَّهٍ فَإِنَّ أَبَاكَ يَأْتِيكَ وَ يُخْبِرُكَ بِأَمْرِ الْمَالِ فَفَعَلَ الرَّجُلُ ذَلِكَ فَأَتَاهُ أَبُوهُ فِي مَنَامِهِ فَأَخْبَرَهُ بِهِ فَذَهَبَ الرَّجُلُ وَ أَخَذَ الْمَالَ (3).

وَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ: دَعَانِي النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله فَقَالَ يَا عَلِيُّ إِذَا أَخَذْتَ

1- 1. الکافی ج 8 ص 142.
2- 2. الکافی ج 8 ص 142.
3- 3. و تراه فی الخرائج: 237.

مَضْجَعَکَ فَعَلَیْکَ بِالِاسْتِغْفَارِ وَ الصَّلَاهِ عَلَیَّ وَ قُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَکْبَرُ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّهَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِیِّ الْعَظِیمِ وَ أَکْثِرْ مِنْ قِرَاءَهِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَإِنَّهَا نُورُ الْقُرْآنِ وَ عَلَیْکَ بِقِرَاءَهِ آیَهِ الْکُرْسِیِّ فَإِنَّ فِی کُلِّ حَرْفٍ مِنْهَا أَلْفَ بَرَکَهٍ وَ أَلْفَ رَحْمَهٍ.

أبواب آداب السفر

اشاره

أقول: قد أوردنا أکثر ما یتعلق بهذه الأبواب فی کتاب الحج و کتاب المزار أیضا فلا تغفل.

باب 45 ذم السفر و مدحه و ما ینبغی منه

«1»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْأَصْبَهَانِیِّ عَنِ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ غَیْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَکْتُوبٌ فِی حِکْمَهِ آلِ دَاوُدَ علیه السلام لَا یَظْعَنُ الرَّجُلُ إِلَّا فِی ثَلَاثٍ زَادٍ لِمَعَادٍ أَوْ مَرَمَّهٍ لِمَعَاشٍ أَوْ لَذَّهٍ فِی غَیْرِ مُحَرَّمٍ ثُمَّ قَالَ مَنْ أَحَبَّ الْحَیَاهَ ذَلَ (1).

«2»- سن، [المحاسن] عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ سَعِیدِ بْنِ یَسَارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: سَافِرُوا تَصِحُّوا سَافِرُوا تَغْنَمُوا(2).

«3»- سن، [المحاسن] عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: سَافِرُوا تَصِحُّوا وَ جَاهِدُوا تَغْنَمُوا وَ حُجُّوا تَسْتَغْنُوا(3).

«4»- سن، [المحاسن] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِیرٍ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِذَا سَبَّبَ اللَّهُ لِلْعَبْدِ الرِّزْقَ فِی أَرْضٍ جَعَلَ لَهُ فِیهَا حَاجَهً(4).

1- 1. الخصال ج 1 ص 59.
2- 2. المحاسن: 345.
3- 3. المحاسن: 345.

4- 4. المحاسن: 345.

«5»- سن، [المحاسن] عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا بَلَغَ بِهِ سَعْدَ بْنَ طَرِيفٍ عَنِ ابْنِ نُبَاتَهَ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام لِلْحَسَنِ ابْنِهِ علیه السلام لَيْسَ لِلْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ شَاخِصاً إِلَّا فِی ثَلَاثَهٍ مَرَمَّهٍ لِمَعَاشٍ أَوْ خُطْوَهٍ لِمَعَادٍ أَوْ لَذَّهٍ فِی غَيْرِ مُحَرَّمٍ (1).

نهج، [نهج البلاغه] عنه علیه السلام: مثله (2).

«6»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ بَزِيعٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِی الْمِقْدَامِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: فِی حِكْمَهِ آلِ دَاوُدَ علیه السلام أَنَّ عَلَى الْعَاقِلِ أَنْ لَا يَكُونَ ظَاعِناً إِلَّا فِی ثَرَوُّدٍ لِمَعَادٍ أَوْ مَرَمَّهٍ لِمَعَاشٍ أَوْ طَلَبِ لَذَّهٍ فِی غَيْرِ مُحَرَّمٍ (3).

«7»- سن، [المحاسن] عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّكُونِیِّ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: السَّفَرُ قِطْعَهٌ مِنَ الْعَذَابِ وَ إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ سَفَرَهُ فَلْيُسْرِعِ الْإِيَابَ إِلَى أَهْلِهِ (4).

كِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِیِّ: مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّ فِيهِ الْإِنَابَهَ إِلَى أَهْلِهِ.

«8»- سر، [السرائر] عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ وَ أَبِی أَيُّوبَ وَ ابْنِ بُكَيْرٍ كُلِّهِمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ يُقِيمُ فِی الْبِلَادِ الْأَشْهُرَ وَ لَيْسَ فِيهَا مَاءٌ إِنَّمَا يُقِيمُ لِمَكَانِ الْمَرْعَى وَ صَلَاحِ الْإِبِلِ قَالَ لَا(5).

سر، [السرائر] عن محمد بن علی بن محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلا عن محمد عن أحدهما علیهما السلام: مثله (6).

«9»- سر، [السرائر] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْيَقْطِينِیِّ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ يُجَّنِبُ فِی السَّفَرِ فَلَا يَجِدُ إِلَّا الثَّلْجَ أَوْ مَاءً جَامِداً قَالَ هُوَ بِمَنْزِلَهِ الصَّرُورَهِ وَ لَا أَرَى أَنْ يَعُودَ إِلَى هَذِهِ الْأَرْضِ الَّتِی تُوبِقُ دِينَهُ (7).

1- 1. المحاسن ص 345.
2- 2. نهج البلاغه الرقم 390 من الحكم.

3- 3. المحاسن ص 345.
4- 4. المحاسن ص 377.
5- 5. السرائر ص 478.
6- 6. السرائر ص 478.
7- 7. السرائر ص 478.

«1»- ب، [قرب الإسناد] عَنِ ابْنِ طَرِيفٍ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله يُسَافِرُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَ الْخَمِيسِ وَ يَعْقِدُ فِيهِمَا الْأَلْوِيَةَ(1).

«2»- ب، [قرب الإسناد] عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَخِي مُوسَى عليه السلام فَقَالَ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي أُرِيدُ الْخُرُوجَ فَادْعُ اللَّهَ لِي قَالَ وَ مَتَى تَخْرُجُ قَالَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ فَقَالَ لَهُ وَ لِمَ تَخْرُجُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ قَالَ أَطْلُبُ فِيهِ الْبَرَكَةَ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وُلِدَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ فَقَالَ كَذَبُوا وُلِدَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله يَوْمَ الْجُمُعَهِ وَ مَا مِنْ يَوْمٍ أَعْظَمَ شُؤْماً مِنْ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ يَوْمَ مَاتَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وَ انْقَطَعَ فِيهِ وَحْيُ السَّمَاءِ وَ ظُلِمْنَا فِيهِ حَقَّنَا أَ لَا أَدُلُّكَ عَلَى يَوْمٍ سَهْلٍ لَيِّنٍ أَلَانَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى لِدَاوُدَ عليه السلام فِيهِ الْحَدِيدَ فَقَالَ الرَّجُلُ بَلَى جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ اخْرُجْ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ(2).

ل، [الخصال] عن أبيه عن سعد عن ابن عيسى عن البجلى عن على بن جعفر: مثله (3).

«3»- ب، [قرب الإسناد] عَنِ ابْنِ طَرِيفٍ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله عَلِيّاً فِي سَرِيَّهٍ ثُمَّ بَدَتْ لَهُ إِلَيْهِ حَاجَهٌ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ فَقَالَ لَا تَصِحْ بِهِ مِنْ خَلْفِهِ وَ لَا عَنْ يَمِينِهِ وَ لَا عَنْ شِمَالِهِ وَ لَكِنْ جُزْهُ ثُمَّ اسْتَقْبِلْهُ بِوَجْهِكَ فَقُلْ لَهُ يَقُولُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ كَذَا وَ كَذَا(4).

«4»- ل، [الخصال] ع، [علل الشرائع] ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام]: فِي خَبَرِ الشَّامِيِّ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ يَوْمُ

1- 1. قرب الإسناد ص 76.
2- 2. قرب الإسناد ص 165.
3- 3. الخصال ج 2 ص 26.
4- 4. قرب الإسناد ص 76.

سَفَرٍ وَ طَلَبٍ (1).

قال الصدوق رحمه الله يوم الإثنين يوم سفر إلى موضع الاستسقاء و الطلب للمطر(2).

«5»- ل، [الخصال] عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: لَا تَصُمْ فِی يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ وَ لَا تُسَافِرْ فِيهِ (3).

«6»- ل، [الخصال] عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْأَصْبَهَانِیِّ عَنِ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ حَفْصٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ كَانَ مُسَافِراً فَلْيُسَافِرْ يَوْمَ السَّبْتِ فَلَوْ أَنَّ حَجَراً زَالَ عَنْ حَجَرٍ يَوْمَ السَّبْتِ لَرَدَّهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى مَكَانِهِ وَ مَنْ تَعَذَّرَتْ عَلَيْهِ الْحَوَائِجُ فَلْيَلْتَمِسْ طَلَبَهَا يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ فَإِنَّهُ الْيَوْمُ الَّذِی أَلَانَ اللَّهُ فِيهِ الْحَدِيدَ لِدَاوُدَ عليه السلام (4).

ل، [الخصال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ: إِلَى قَوْلِهِ مَكَانِهِ (5).

سن، [المحاسن] عن الأصبهانی: مثله (6).

«7»- ل، [الخصال] عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ السَّيَّارِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الدَّقَّاقِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى الرِّضَا عليه السلام أَسْأَلُهُ عَنِ الْخُرُوجِ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ لَا يَدُورُ فَكَتَبَ عليه السلام مَنْ خَرَجَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ لَا يَدُورُ خِلَافاً عَلَى أَهْلِ الطِّيَرَةِ وُقِیَ مِنْ كُلِّ آفَةٍ وَ عُوفِیَ مِنْ كُلِّ عَاهَةٍ وَ قَضَى اللَّهُ لَهُ حَاجَتَهُ (7).

«8»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: يُكْرَهُ السَّفَرُ وَ السَّعْیُ فِی الْحَوَائِجِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بُكْرَةً مِنْ أَجْلِ الصَّلَاةِ فَأَمَّا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَجَائِزٌ يُتَبَرَّكُ بِهِ (8).

1- 1. علل الشرائع ج 2 ص 285، عيون الأخبار ج 1 ص 248.
2- 2. الخصال ج 2 ص 25.
3- 3. الخصال ج 2 ص 26 فی حديث.
4- 4. الخصال ج 2 ص 27 و 31.

5- 5. الخصال ج 2 ص 27 و 31.
6- 6. المحاسن ص 345.
7- 7. الخصال ج 2 ص 27 فی حدیث و الاربعاء لا یدور: آخر أربعاء من الشهر.
8- 8. الخصال ج 2 ص 31.

أقول: قد سبق الأخبار فی أبواب الأیام و الساعات (1).

«9»- ل، [الخصال] عَنِ ابْنِ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَکْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ سُلَیْمَانَ الْجَعْفَرِیِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ علیه السلام یَقُولُ: الشُّؤْمُ فِی خَمْسَهٍ لِلْمُسَافِرِ الْغُرَابِ النَّاعِقِ عَنْ یَمِینِهِ وَ النَّاشِرِ لِذَنَبِهِ وَ الذِّئْبِ الْعَاوِی الَّذِی یَعْوِی فِی وَجْهِ الرَّجُلِ وَ هُوَ مُقْعٍ عَلَی ذَنَبِهِ یَعْوِی ثُمَّ یَرْتَفِعُ ثُمَّ یَنْخَفِضُ ثَلَاثاً وَ الظَّبْیِ السَّانِحِ مِنْ یَمِینٍ إِلَی شِمَالٍ وَ الْبُومَهِ الصَّارِخَهِ وَ الْمَرْأَهِ الشَّمْطَاءِ تَلْقَی فَرْجَهَا وَ الْأَتَانِ الْعَضْبَاءِ فَمَنْ أَوْجَسَ فِی نَفْسِهِ مِنْ ذَلِکَ شَیْئاً فَلْیَقُلِ- اعْتَصَمْتُ بِکَ یَا رَبِّ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ فِی نَفْسِی فَاعْصِمْنِی مِنْ ذَلِکَ (2).

سن، [المحاسن] عن بکر بن صالح: مثله (3).

«10»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَا تُسَافِرْ یَوْمَ الْإِثْنَیْنِ وَ لَا تَطْلُبْ فِیهِ حَاجَهً(4).

«11»- سن، [المحاسن] عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَمِیلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی الْکَرَّامِ قَالَ: تَهَیَّأْتُ لِلْخُرُوجِ إِلَی الْعِرَاقِ فَأَتَیْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام لِأُسَلِّمَ عَلَیْهِ وَ أُوَدِّعَهُ فَقَالَ أَیْنَ تُرِیدُ قُلْتُ أُرِیدُ الْخُرُوجَ إِلَی الْعِرَاقِ فَقَالَ لِی فِی هَذَا الْیَوْمِ وَ کَانَ یَوْمَ الْإِثْنَیْنِ فَقُلْتُ إِنَّ هَذَا الْیَوْمَ یَقُولُ النَّاسُ إِنَّهُ یَوْمٌ مُبَارَکٌ فِیهِ وُلِدَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله فَقَالَ وَ اللَّهِ مَا یَعْلَمُونَ أَیُّ یَوْمٍ وُلِدَ فِیهِ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله وَ إِنَّهُ لَیَوْمٌ مَشُومٌ فِیهِ قُبِضَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله وَ انْقَطَعَ الْوَحْیُ وَ لَکِنْ أُحِبُّ لَکَ أَنْ تَخْرُجَ یَوْمَ الْخَمِیسِ وَ هُوَ الْیَوْمُ الَّذِی کَانَ یَخْرُجُ فِیهِ إِذَا غَزَا(5).

1- 1. راجع ج 59 باب ما روی فی سعاده أیّام الأسبوع و نحوستها ص 18- 31. من هذه الطبعه.
2- 2. الخصال ج 1 ص 131، و لهذا الحدیث بیان مستوفی فی ج 58 ص 342 من هذه الطبعه الحدیثه.
3- 3. المحاسن ص 348.
4- 4. المحاسن ص 346.
5- 5. المحاسن ص 347.

«12»- سن، [المحاسن] عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِی أَيُّوبَ الْخَزَّازِ قَالَ: أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ فَجِئْنَا نُسَلِّمُ عَلَى أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَقَالَ كَأَنَّكُمْ طَلَبْتُمْ بَرَكَةَ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ فَقُلْنَا نَعَمْ قَالَ وَ أَیُّ يَوْمٍ أَعْظَمُ شُؤْماً مِنْ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ يَوْمٍ فَقَدْنَا فِيهِ نَبِيَّنَا وَ ارْتَفَعَ فِيهِ الْوَحْیُ- لَا تَخْرُجُوا وَ اخْرُجُوا يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ(1).

«13»- سن، [المحاسن] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِی هَاشِمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى الْمَدَائِنِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَا بَأْسَ بِالْخُرُوجِ فِی السَّفَرِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ(2).

«14»- سن، [المحاسن] عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ سَافَرَ أَوْ تَزَوَّجَ وَ الْقَمَرُ فِی الْعَقْرَبِ لَمْ يَرَ الْحُسْنَى (3).

«15»- طب، [طب الأئمه علیهم السلام] عَنْ حَرِيزٍ قَالَ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ علیهما السلام: سَافِرْ أَیَّ يَوْمٍ شِئْتَ وَ تَصَدَّقْ بِصَدَقَةٍ.

«16»- مكا، [مكارم الأخلاق] عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله يُسَافِرُ يَوْمَ الْخَمِيسِ وَ قَالَ يَوْمُ الْخَمِيسِ يَوْمٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ مَلَائِكَتُهُ (4).

«17»- طا، [الأمان] بِإِسْنَادِنَا عَنِ الصَّدُوقِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام: مِثْلَهُ.

وَ عَنْهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِی يَحْيَى الْمَدِينِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَا بَأْسَ بِالْخُرُوجِ فِی السَّفَرِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ.

«18»- مكا، [مكارم الأخلاق]: وَ سَأَلَ أَبُو أَيُّوبَ الْخَزَّازُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ فَإِذا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِی الْأَرْضِ وَ ابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ فَقَالَ الصَّلَاةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ الِانْتِشَارُ يَوْمَ السَّبْتِ.

وَ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: وَ اتَّقِ الْخُرُوجَ إِلَى السَّفَرِ الْيَوْمَ الثَّالِثَ مِنَ الشَّهْرِ وَ الْحَادِیَ وَ الْعِشْرِينَ مِنْهُ وَ الْخَامِسَ وَ الْعِشْرِينَ مِنْهُ فَإِنَّهَا أَيَّامٌ مَنْحُوسَةٌ مَرْوِيَّةٌ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام.

1- 1. المحاسن ص 347.
2- 2. المحاسن ص 347.
3- 3. المحاسن ص 347.
4- 4. مكارم الأخلاق ص 276.

وَ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: لَا تُسَافِرُوا یَوْمَ الْإِثْنَیْنِ وَ لَا یُطْلَبُ فِیهِ حَاجَهٌ(1).

«19»- طا، [الأمان]: وَ أَمَّا الْأَیَّامُ الْمَکْرُوهَهُ فِی الشَّهْرِ لِلسَّفَرِ فَفِی بَعْضِ الرِّوَایَاتِ الْیَوْمُ الثَّالِثُ مِنْهُ وَ الرَّابِعُ مِنْهُ وَ الْخَامِسُ وَ الثَّالِثَ عَشَرَ وَ السَّادِسَ عَشَرَ وَ الْعِشْرُونَ وَ الْحَادِی وَ الْعِشْرُونَ وَ الرَّابِعُ وَ الْعِشْرُونَ وَ الْخَامِسُ وَ الْعِشْرُونَ وَ السَّادِسُ وَ الْعِشْرُونَ وَ فِی بَعْضِ الرِّوَایَاتِ أَنَّ الْیَوْمَ الرَّابِعَ مِنَ الشَّهْرِ وَ الْیَوْمَ الْحَادِیَ وَ الْعِشْرِینَ صَالِحَانِ لِلْأَسْفَارِ وَ فِی رِوَایَهٍ أَنَّ ثَامِنَ الشَّهْرِ وَ الثَّالِثَ وَ الْعِشْرِینَ مِنْهُ مَکْرُوهَانِ لِلسَّفَرِ(2).

«20»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: سَافِرُوا یَوْمَ الثَّلَاثَاءِ وَ اطْلُبُوا الْحَوَائِجَ فِیهِ فَإِنَّهُ الْیَوْمُ الَّذِی أَلَانَ اللَّهُ فِیهِ الْحَدِیدَ لِدَاوُدَ علیه السلام.

وَ قَالَ: کَانَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله یُغْزِی بِأَصْحَابِهِ فِی یَوْمِ الْخَمِیسِ فَإِذَا اضْطُرِرْتَ فِی غَیْرِهَا فَاسْتَخِرِ اللَّهَ وَ اسْأَلْهُ الْعَافِیَهَ وَ تَصَدَّقْ بِشَیْ ءٍ وَ اخْرُجْ عَلَی اَسْمِ اللَّهِ.

«21»- جَمَالُ الْأُسْبُوعِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَی أَبِی عَلِیٍّ الطَّبْرِسِیِّ فِیمَا رَوَاهُ عَنِ الْأَئِمَّهِ الْمَهْدِیِّینَ علیهم السلام أَنَّهُمْ قَالُوا: سَافِرْ یَوْمَ الثَّلَاثَاءِ فَإِنَّهُ الْیَوْمُ الَّذِی أَلَانَ اللَّهُ فِیهِ الْحَدِیدَ لِدَاوُدَ علیه السلام.

باب 47 الرفیق و عددهم و حکم من خرج وحده

«1»- ل، [الخصال] عَنْ مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ الْیَقْطِینِیِّ عَنِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الْحَمِیدِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله ثَلَاثَهً الْآکِلَ زَادَهُ وَحْدَهُ وَ الرَّاکِبَ فِی الْفَلَاهِ وَحْدَهُ وَ النَّائِمَ فِی بَیْتٍ وَحْدَهُ (3).

1- 1. مکارم الأخلاق ص 276.
2- 2. أمان الاخطار ص 19.
3- 3. الخصال ج 1 ص 46.

«2»- ل، [الخصال] عَنِ الْعَطَّارِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَخِيهِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي نَوْفَلَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَحَبُّ الصَّحَابَهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَرْبَعَهٌ وَ مَا زَادَ قَوْمٌ عَلَى سَبْعَهٍ إِلَّا زَادَ لَغَطُهُمْ (1).

كِتَابُ الْغَايَاتِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ سَوَاءً إِلَّا أَنَّ فِيهِ كَثُرَ مَكَانَ زَادَ.

«3»- ل، [الخصال] عَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدَانَ الْعَسْكَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ حَنَانِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَقِيلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: خَيْرُ الصَّحَابَهِ أَرْبَعَهٌ وَ خَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعُمِائَهٍ وَ خَيْرُ الْجُيُوشِ أَرْبَعَهُ آلَافٍ وَ لَنْ يُهْزَمَ اثْنَا عَشَرَ أَلف [أَلْفاً] مِنْ قِلَّهٍ إِذَا صَبَرُوا وَ صَدَقُوا(2).

«4»- سن، [المحاسن] عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مَنْ خَرَجَ وَحْدَهُ فِي سَفَرٍ فَلْيَقُلْ مَا شَاءَ اللَّهُ- لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّهَ إِلَّا بِاللَّهِ اللَّهُمَّ آنِسْ وَحْشَتِي وَ أَعِنِّي عَلَى وَحْدَتِي وَ أَدِّ غَيْبَتِي (3).

«5»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: فِي وَصِيَّهِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله لِعَلِيٍّ عليه السلام يَا عَلِيُّ لَا تَخْرُجْ فِي سَفَرٍ وَحْدَكَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ وَ هُوَ مِنَ الِاثْنَيْنِ أَبْعَدُ يَا عَلِيُّ إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا سَافَرَ وَحْدَهُ فَهُوَ غَاوٍ وَ الِاثْنَانِ غَاوِيَانِ وَ الثَّلَاثَهُ النَّفَرُ وَ رَوَى بَعْضُهُمْ سَفْرٌ(4).

«6»- سن، [المحاسن] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُبَيْدٍ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله ثَلَاثَهً أَحَدُهُمْ رَاكِبُ الْفَلَاهِ وَحْدَهُ (5).

«7»- سن، [المحاسن] عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ قَالَ:

1- 1. الخصال ج 1 ص 113.
2- 2. الخصال ج 1 ص 94.
3- 3. المحاسن ص 355 و 370.
4- 4. المحاسن ص 356.
5- 5. المحاسن ص 356.

كُنْتُ عِنْدَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام بِمَکَّهَ إِذْ جَاءَهُ رَسُولٌ مِنَ الْمَدِینَهِ فَقَالَ لَهُ مَنْ صَحِبَکَ فَقَالَ مَا صَحِبْتُ أَحَداً فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَمَا لَوْ کُنْتُ تَقَدَّمْتُ إِلَیْکَ لَأَحْسَنْتُ أَدَبَکَ ثُمَّ قَالَ وَاحِدٌ شَیْطَانٌ وَ اثْنَانِ شَیْطَانَانِ وَ ثَلَاثَهٌ صَحْبٌ وَ أَرْبَعَهٌ رُفَقَاءُ(1).

«8»- سن، [المحاسن] عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَیْفٍ عَنْ أَخِیهِ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُثَنًّی عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِی نَوْفَلِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْبَائِتُ فِی الْبَیْتِ وَحْدَهُ شَیْطَانٌ وَ الِاثْنَانِ لُمَهٌ وَ الثَّلَاثَهُ أُنْسٌ (2).

«9»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِکِ بْنِ مَسْلَمَهَ عَنِ السِّنْدِیِّ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَ لَا أُنَبِّئُکُمْ بِشَرِّ النَّاسِ قَالُوا بَلَی یَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ مَنْ سَافَرَ وَحْدَهُ وَ مَنَعَ رِفْدَهُ وَ ضَرَبَ عَبْدَهُ (3).

«10»- نهج، [نهج البلاغه]: قَالَ علیه السلام فِی وَصِیَّتِهِ لِلْحَسَنِ علیه السلام: سَلْ عَنِ الرَّفِیقِ قَبْلَ الطَّرِیقِ وَ عَنِ الْجَارِ قَبْلَ الدَّارِ(4).

باب 48 حمل العصا و إداره الحنک و سائر آداب الخروج من الصدقه و الدعاء و الصلاه و سائر الأدعیه المتعلقه بالسفر

«1»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنِ ابْنِ إِدْرِیسَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَ إِسْمَاعِیلَ وَ الرَّیَّانِ جَمِیعاً عَنْ یُونُسَ عَنْ عِدَّهٍ مِنْ أَصْحَابِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ خَرَجَ فِی سَفَرٍ وَ مَعَهُ عَصَا لَوْزٍ مُرٍّ وَ تَلَا هَذِهِ الْآیَهَ- وَ لَمَّا تَوَجَّهَ تِلْقاءَ مَدْیَنَ إِلَی قَوْلِهِ وَ اللَّهُ عَلی ما نَقُولُ وَکِیلٌ (5) آمَنَهُ اللَّهُ مِنْ کُلِّ سَبُعٍ

1- 1. المحاسن ص 356.
2- 2. المحاسن ص 356.
3- 3. المحاسن ص 356.
4- 4. نهج البلاغه الرقم 31 من قسم الرسائل.
5- 5. القصص: 22.

ضَارٍ وَ كُلِّ لِصٍّ عَادٍ وَ كُلِّ ذَاتِ حُمَهٍ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ وَ مَنْزِلِهِ وَ كَانَ مَعَهُ سَبْعَةٌ وَ سَبْعُونَ مِنَ الْمُعَقِّبَاتِ وَ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يَرْجِعَ وَ يَضَعَهَا.

وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: حَمْلُ الْعَصَا تَنْفِى الْفَقْرَ وَ لَا يُجَاوِرُهُ شَيْطَانٌ.

وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّهُ مَرِضَ آدَمُ مَرَضاً شَدِيداً أَصَابَتْهُ فِيهِ وَحْشَةٌ فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى جَبْرَئِيلَ عليه السلام فَقَالَ لَهُ اقْطَعْ وَاحِدَةً مِنْهُ وَ ضُمَّهَا إِلَى صَدْرِكَ فَفَعَلَ فَأَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُ الْوَحْشَةَ وَ قَالَ مَنْ أَرَادَ أَنْ تُطْوَى لَهُ الْأَرْضُ فَلْيَتَّخِذِ النُّقُدَ(1)

مِنَ الْعَصَا.

وَ النُّقُدُ عَصَا لَوْزٍ مُرٍّ(2).

«2»- طِ، [الأمان] رُوِيَ عَنِ الْأَئِمَّهِ عليهم السلام أَنَّهُمْ قَالُوا: إِذَا أَرَادَ أَنْ يُسَافِرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَصْحَبْ مَعَهُ فِي سَفَرِهِ عَصًا مِنْ شَجَرِ اللَّوْزِ الْمُرِّ وَ لْيَكْتُبْ هَذِهِ الْأَحْرُفَ فِي رَقٍّ وَ يَحْفِرِ الْعَصَا وَ يَجْعَلِ الرَّقَّ فِيهَا وَ هِيَ سلمحلس وه به لهون بِإِذْنِ اللَّهِ ناويه صاف 5 يقسامه ه.

«3»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: ضَمِنْتُ لِمَنْ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ مُعْتَمّاً أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ سَالِماً(3).

«4»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عليه السلام قَالَ: أَنَا الضَّامِنُ لِمَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ يُرِيدُ سَفَراً مُعْتَمّاً تَحْتَ حَنَكِهِ أَنْ لَا يُصِيبَهُ السَّرَقُ وَ الْغَرَقُ وَ الْحَرَقُ (4).

«4»- ص، [قصص الأنبياء عليهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَى الصَّدُوقِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى وَهْبٍ قَالَ: كَانَ أَحْبَارُ بَنِي إِسْرَائِيلَ الصَّغِيرُ مِنْهُمْ وَ الْكَبِيرُ يَمْشُونَ بِالْعَصَا مَخَافَهَ أَنْ يَخْتَالَ أَحَدٌ فِي مِشْيَتِهِ (5).

1- 1. ما يوجد فى معاجم اللغه أن النقد محركه و بضمتين ضرب من الشجر واحدته نقده و لعلّ الصدوق رحمه اللّه انما فسره بعصا لو زمر، فانه قرء النقد على وزن كتف، و النقد المؤتكل المتقشر، يقال نقد الجذع نقدا: أرض، فهو نقد، اذا أكلته الأرضه، و علتها القشور شبه البثره، و عصا اللوز هكذا يكون.

2- 2. ثواب الأعمال ص 170.

3- 3. ثواب الأعمال ص 170.

4- 4. ثواب الأعمال ص 170.

5- 5. قصص الأنبياء مخطوط و أخرجه المؤلّف العلامه فى باب نوادر أخبار بنى إسرائيل من كتاب النبوّه تحت الرقم 16 راجع ج 14 ص 494 من هذه الطبعه و أخرجه الجزائرىّ. فى قصصه ص 252، و فى المطبوعه رمز المحاسن و هو سهو ظاهر، و قد أخرجه الصدوق رحمه اللّه فى الفقيه مرسلا ج 2 ص 176 و لفظه كما يأتى عن مكارم الأخلاق تحت الرقم 14.

«6»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَ يُكْرَهُ السَّفَرُ فِی شَیْ ءٍ مِنَ الْأَيَّامِ الْمَكْرُوهَهِ الْأَرْبِعَاءِ وَ غَيْرِهِ فَقَالَ افْتَحْ سَفَرَكَ بِالصَّدَقَهِ وَ اقْرَأْ آيَهَ الْكُرْسِیِّ إِذَا بَدَا لَكَ (1).

«7»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: تَصَدَّقْ وَ اخْرُجْ أَیَّ يَوْمٍ شِئْتَ (2).

«8»- ق، [الكتاب العتيق الغرویّ]: عُوذَهُ الْعَصَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِیِّ وَ آلِهِ أَئِمَّهِ الْهُدَى- رَبِّ نَجِّنِی مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ- وَ لَمَّا تَوَجَّهَ تِلْقاءَ مَدْيَنَ قالَ عَسى رَبِّی أَنْ يَهْدِيَنِی سَواءَ السَّبِيلِ كِتَابُ اللَّهِ كُلُّهُ بَيْنَ يَدَیَّ وَ عَنْ خَلْفِی وَ عَنْ يَمِينِی وَ عَنْ شِمَالِی وَ مِنْ فَوْقِی وَ مِنْ تَحْتِی وَ مُحِيطاً بِی- بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ يا مُوسى أَقْبِلْ وَ لا تَخَفْ إِنَّكَ مِنَ الْآمِنِينَ حَامِلَ كِتَابِی هَذَا أَقْبِلْ اللَّهُ الْأَعْظَمُ یاه یاه بِاللَّهِ بِاللَّهِ بِاللَّهِ بِاللَّهِ بِاللَّهِ يَا مُنْشِئَ السَّحَابِ الثِّقَالِ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِیِّ وَ آلِهِ.

«9»- سن، [المحاسن] عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ خَارِجَهَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: كَانَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَيْنِ علیه السلام إِذَا أَرَادَ الْخُرُوجَ إِلَى بَعْضِ أَمْوَالِهِ اشْتَرَى السَّلَامَهَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِمَا تَيَسَّرَ وَ يَكُونُ ذَلِكَ إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِی الرِّكَابِ وَ إِذَا سَلَّمَهُ اللَّهُ وَ انْصَرَفَ حَمِدَ اللَّهَ وَ شَكَرَهُ أَيْضاً بِمَا تَيَسَّرَ لَهُ.

وَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنَ الشِّيعَهِ لِيُوَدِّعَهُ بِالْخُرُوجِ إِلَى الْعِرَاقِ فَأَخَذَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام بِيَدِهِ ثُمَّ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ بِمَا كَانَ يَصْنَعُ قَالَ فَوَدَّعَهُ الرَّجُلُ وَ مَضَى فَأَتَاهُ الْخَبَرُ بِأَنَّهُ قُطِعَ عَلَيْهِ فَأَخْبَرْتُ بِذَلِكَ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ أَ وَ لَمْ أَعِظْهُ فَقُلْتُ بَلَى ثُمَّ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ فَإِذَا أَنَا فَعَلْتُ ذَلِكَ أَعْتَدُّ بِهِ مِنَ

1- 1. المحاسن ص 348.
2- 2. المحاسن ص 348.

الزَّكَاهِ فَقَالَ لَا وَ لَكِنْ إِنْ شِئْتَ أَنْ يَكُونَ ذَلِکَ مِنَ الْحَقِّ الْمَعْلُومِ (1).

«10»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَهَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنْتُ أَنْظُرُ فِی النُّجُومِ فَأَعْرِفُهَا وَ أَعْرِفُ الطَّالِعَ فَيَدْخُلُنِی مِنْ ذَلِکَ شَیْ ءٌ فَشَكَوْتُ ذَلِکَ إِلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَقَالَ إِذَا وَقَعَ فِی نَفْسِکَ شَیْ ءٌ فَتَصَدَّقْ عَلَی أَوَّلِ مِسْكِينٍ ثُمَّ امْضِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَدْفَعُ عَنْکَ (2).

«11»- سن، [المحاسن] عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ يَقْطِينٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَحَدِهِمَا علیه السلام قَالَ: كَانَ أَبِی إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ مِنْ آخِرِ الشَّهْرِ أَوْ فِی يَوْمٍ يَكْرَهُهُ النَّاسُ مِنْ مُحَاقٍ أَوْ غَيْرِهِ تَصَدَّقَ بِصَدَقَهٍ ثُمَّ خَرَجَ (3).

«12»- سن، [المحاسن] عَنِ الْيَقْطِينِیِّ عَنِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ قَالَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ علیه السلام: أَنَا ضَامِنٌ لِمَنْ خَرَجَ يُرِيدُ سَفَراً مُعْتَمّاً تَحْتَ حَنَكِهِ ثَلَاثاً- لَا يُصِيبُهُ السَّرَقُ وَ الْغَرَقُ وَ الْحَرَقُ (4).

«13»- مكا، [مكارم الأخلاق]: كَانَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله لَا يُفَارِقُهُ فِی أَسْفَارِهِ قَارُورَهُ الدُّهْنِ وَ الْمُكْحُلَهُ وَ الْمِقْرَاضُ وَ الْمِرْآهُ وَ الْمِسْوَاكُ وَ الْمُشْطُ وَ فِی رِوَايَهٍ يَكُونُ مَعَهُ الْخُيُوطُ وَ الْإِبْرَهُ وَ الْمِخْصَفُ وَ السُّيُورُ فَيَخِيطُ ثِيَابَهُ وَ يَخْصِفُ نَعْلَهُ (5).

«14»- مكا، [مكارم الأخلاق] عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: تَصَدَّقْ وَ اخْرُجْ أَیَّ يَوْمٍ شِئْتَ.

عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يُكْرَهُ السَّفَرُ فِی شَیْ ءٍ مِنَ الْأَيَّامِ الْمَكْرُوهَهِ مِثْلِ يَوْمِ الْأَرْبِعَاءِ وَ غَيْرِهِ فَقَالَ افْتَحْ سَفَرَکَ بِالصَّدَقَهِ وَ اخْرُجْ إِذَا بَدَا لَکَ وَ اقْرَأْ آيَهَ الْكُرْسِیِّ وَ احْتَجِمْ إِذَا بَدَا لَکَ.

1- 1. المحاسن ص 348، و يعنی بالحق المعلوم ما فی قوله تعالی« وَ الَّذِينَ فِی أَمْوالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ لِلسَّائِلِ وَ الْمَحْرُومِ».
2- 2. المحاسن ص 349.
3- 3. المحاسن ص 349.

4- 4. المحاسن ص 373.
5- 5. مكارم الأخلاق ص 36.

عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ(1) قَالَ: کُنْتُ أَنْظُرُ فِی النُّجُومِ وَ أَعْرِفُ الطَّالِعَ فَیَدْخُلُنِی مِنْ ذَلِکَ شَیْ ءٌ فَشَکَوْتُ ذَلِکَ إِلَی أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ علیه السلام فَقَالَ إِذَا وَقَعَ فِی نَفْسِکَ شَیْ ءٌ فَتَصَدَّقْ عَلَی أَوَّلِ مِسْکِینٍ ثُمَّ امْضِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَدْفَعُ عَنْکَ.

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ تَصَدَّقَ بِصَدَقَهٍ إِذَا أَصْبَحَ دَفَعَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْسَ ذَلِکَ الْیَوْمِ.

مِنْ کِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: کَانَ أَبِی علیه السلام إِذَا خَرَجَ یَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ أَوْ فِی یَوْمٍ یَکْرَهُهُ النَّاسُ مِنْ مُحَاقٍ أَوْ غَیْرِهِ تَصَدَّقَ بِصَدَقَهٍ ثُمَّ خَرَجَ.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: کَانَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ إِذَا أَرَادَ الْخُرُوجَ إِلَی بَعْضِ أَمْوَالِهِ اشْتَرَی السَّلَامَهَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِمَا تَیَسَّرَ لَهُ وَ یَکُونُ ذَلِکَ إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِی الرِّکَابِ وَ إِذَا سَلَّمَهُ اللَّهُ وَ انْصَرَفَ حَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ شَکَرَهُ وَ تَصَدَّقَ بِمَا تَیَسَّرَ لَهُ.

عَنْهُ علیه السلام قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ سَفَراً فَاشْتَرِ سَلَامَتَکَ مِنْ رَبِّکَ بِمَا طَابَتْ بِهِ نَفْسُکَ ثُمَّ تَخْرُجُ ذَلِکَ وَ تَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّی أُرِیدُ سَفَرَ کَذَا وَ کَذَا وَ إِنِّی قَدِ اشْتَرَیْتُ سَلَامَتِی فِی سَفَرِی هَذَا بِهَذَا وَ تَضَعُهُ حَیْثُ یُصْلِحُ وَ تَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِکَ إِذَا وَصَلْتَ شُکْراً.

مِنْ کِتَابِ الْفِرْدَوْسِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِکٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَ یَعْجِزُ أَحَدُکُمْ أَنْ یَتَّخِذَ فِی یَدِهِ عَصًا فِی أَسْفَلِهِ عُکَّازٌ(2)

یَدْعُمُ عَلَیْهَا إِذَا أَعْیَا وَ

1- 1. هکذا فی المصدر، و لعله نقل عن الفقیه کما تراه فی ج 2 ص 175 و هکذا نقله ابن طاوس فی فرج المهموم ص 123 نقلا عن الفقیه، و عن کتاب التجمل عن محمّد بن أذینه عن ابن أبی عمیر، ثمّ استدلّ علی جواز العمل بالنجوم و قال: لو لم یکن فی الشیعه عارفا بالنجوم الا محمّد بن أبی عمیر لکان حجه فی صحتها و اباحتها لانه من خواص الأئمّه علیهم السلام و

لكن الظاهر أن الصحيح من السند ما نقله البرقى فى المحاسن كما مرّ تحت الرقم 10 فلا حجه.
2- 2. العكاز بالضم و التشديد و هكذا العكازه كتفاح و تفاحه: هى الحديده المسنونه. كنصل السهم تنصب فى أسفل الرمح ليسهل تعكيزه و تركيزه فى الأرض، و تجعل فى أسفل العصا لئلا يزلق بصاحبها و يقال لها الزج أيضا، و منه قول الفيروزآبادى: عكز الرمح تعكيزا:« أثبت فيه العكاز». ثم غلب لفظ العكاز و العكازه على العصا إذا كانت ذات زج كما فسرهما اللغويون و منه قول صاحب الأقرب العكاز: عصا ذات زج فى أسفلها يتوكأ عليها الرجل و العكازه: العكاز و هى اخص منه.

يَجُشُّ بِهَا الْمَاءَ(1) وَ يُمِيطُ بِهَا الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَ يَقْتُلُ بِهَا الْهَوَامَّ وَ يُقَاتِلُ بِهَا السِّبَاعَ وَ يَتَّخِذُهَا قِبْلَةً بِأَرْضِ فَلَاةٍ.

وَ عَنْهُ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: حَمْلُ الْعَصَا عَلَامَةُ الْمُؤْمِنِ وَ سُنَّةُ الْأَنْبِيَاءِ.

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْمَشْيُ مَعَ الْعَصَا مِنَ التَّوَاضُعِ وَ يُكْتَبُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ أَلْفُ حَسَنَةٍ وَ يُرْفَعُ لَهُ أَلْفُ دَرَجَةٍ.

قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: مَنْ خَرَجَ فِي سَفَرٍ وَ مَعَهُ عَصَا لَوْزٍ مُرٍّ وَ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ- وَ لَمَّا تَوَجَّهَ تِلْقاءَ مَدْيَنَ قالَ عَسى رَبِّي أَنْ يَهْدِيَنِي سَواءَ السَّبِيلِ إِلَى قَوْلِهِ وَ اللَّهُ عَلى ما نَقُولُ وَكِيلٌ آمَنَهُ اللَّهُ مِنْ كُلِّ سَبُعٍ ضَارٍ وَ مِنْ كُلِّ لِصٍّ عَادٍ وَ مِنْ كُلِّ ذَاتِ حُمَةٍ(2) حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ وَ مَنْزِلِهِ وَ كَانَ مَعَهُ سَبْعَةٌ وَ سَبْعُونَ مِنَ الْمُعَقِّبَاتِ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يَرْجِعَ وَ يَضَعَهَا.

وَ قَالَ علیه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: حَمْلُ الْعَصَا يَنْفِي الْفَقْرَ وَ لَا يُجَاوِرُهُ شَيْطَانٌ.

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ أَرَادَ أَنْ تُطْوَى لَهُ الْأَرْضُ فَلْيَتَّخِذِ النُّقُدَ مِنَ الْعَصَا وَ النُّقُدُ عَصَا لَوْزٍ مُرٍّ.

وَ قَالَ علیه السلام: تَعَصَّوْا فَإِنَّهَا مِنْ سُنَنِ إِخْوَانِيَ النَّبِيِّينَ وَ كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ الصِّغَارُ وَ الْكِبَارُ يَمْشُونَ عَلَى الْعَصَا حَتَّى لَا يَخْتَالُوا فِي مِشْيَتِهِمْ (3).

«15»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَةِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: إِذَا خَرَجَ أَحَدُكُمْ فِي سَفَرٍ فَلْيَقُلِ اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَ الْحَامِلُ عَلَى الظَّهْرِ وَ الْخَلِيفَةُ فِي

1- 1. أی یستخرجه، من جش الباکی دمعه: امتراه.
2- 2. الحمه: السم أو هی ابره الحیوانات اللساعه.
3- 3. مکارم الأخلاق ص 278- 280.

الْأَهْلِ وَ الْمَالِ وَ الْوَلَدِ وَ إِذَا نَزَلْتُمْ مَنْزِلًا فَقُولُوا اللَّهُمَّ أَنْزِلْنَا مُنْزَلًا مُبارَكاً وَ أَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ (1).

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ ضَلَّ مِنْكُمْ فِی سَفَرٍ أَوْ خَافَ عَلَی نَفْسِهِ فَلْيُنَادِ يَا صَالِحُ أَغِثْنِی فَإِنَّ فِی إِخْوَانِكُمْ مِنَ الْجِنِّ جِنّاً يُسَمَّی صَالِحاً يَسِيحُ فِی الْبِلَادِ لِمَكَانِكُمْ مُحْتَسِباً نَفْسَهُ لَكُمْ فَإِذَا سَمِعَ الصَّوْتَ أَجَابَ وَ أَرْشَدَ الضَّالَّ مِنْكُمْ وَ حَبَسَ عَلَيْهِ دَابَّتَهُ.

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ خَافَ مِنْكُمُ الْأَسَدَ عَلَی نَفْسِهِ وَ غَنَمِهِ فَلْيَخُطَّ عَلَيْهَا خِطَّةً وَ لْيَقُلِ اللَّهُمَّ رَبَّ دَانِيَالَ وَ الْجُبِّ وَ رَبَّ كُلِّ أَسَدٍ مُسْتَأْسِدٍ احْفَظْنِی وَ احْفَظْ غَنَمِی- وَ مَنْ خَافَ مِنْكُمُ الْعَقْرَبَ فَلْيَقْرَأْ هَذِهِ الْآيَاتِ سَلامٌ عَلی نُوحٍ فِی الْعالَمِينَ إِنَّا كَذلِكَ نَجْزِی الْمُحْسِنِينَ- إِنَّهُ مِنْ عِبادِنَا الْمُؤْمِنِينَ (2).

«16»- ب، [قرب الإسناد] عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: أَتَی أَخِی مُوسَی علیه السلام رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أُرِيدُ وَجْهَ كَذَا وَ كَذَا فَعَلِّمْنِی اسْتِخَارَةً إِنْ كَانَ ذَلِكَ الْوَجْهُ خِيَرَةً أَنْ يُيَسِّرَهُ اللَّهُ لِی وَ إِنْ كَانَ شَرّاً صَرَفَهُ اللَّهُ عَنِّی فَقَالَ لَهُ وَ يَجِبُ أَنْ تَخْرُجَ فِی ذَلِكَ الْوَجْهِ قَالَ لَهُ الرَّجُلُ نَعَمْ قَالَ قُلِ اللَّهُمَّ قَدِّرْ لِی كَذَا وَ كَذَا وَ اجْعَلْهُ خَيْراً لِی فَإِنَّكَ تَقْدِرُ عَلَی ذَلِكَ (3).

«17»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام]: إِذَا أَرَدْتَ سَفَراً فَاجْمَعْ أَهْلَكَ وَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَ قُلِ- اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْتَوْدِعُكَ دِينِی وَ نَفْسِی وَ أَهْلِی وَ وُلْدِی وَ عِيَالِی.

«18»- مكا، [مكارم الأخلاق]: كَانَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله إِذَا سَافَرَ يَحْمِلُ مَعَ نَفْسِهِ الْمُشْطَ وَ السِّوَاكَ وَ الْمُكْحُلَةَ(4).

«19»- طا، [الأمان]: رُوِیَ أَنَّ الْإِنْسَانَ يُسْتَحَبُّ لَهُ إِذَا أَرَادَ السَّفَرَ أَنْ يَغْتَسِلَ وَ يَقُولَ عِنْدَ الْغُسْلِ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وَ عَلَی مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ وَ الصَّادِقِينَ عَنِ اللَّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ اللَّهُمَّ طَهِّرْ قَلْبِی وَ اشْرَحْ بِهِ صَدْرِی وَ نَوِّرْ بِهِ قَبْرِی اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لِی نُوراً وَ طَهُوراً وَ حِرْزاً وَ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَ آفَةٍ وَ عَاهَةٍ

1- 1. الخصال ج 2 ص 168.
2- 2. الخصال ج 2 ص 159- 160.

3- 3. قرب الإسناد ص 165.
4- 4. مكارم الأخلاق ص 288.

وَ سُوءٍ مِمَّا أَخَافُ وَ أَحْذَرُ وَ طَهِّرْ قَلْبِی وَ جَوَارِحِی وَ عِظَامِی وَ دَمِی وَ شَعْرِی وَ بَشَرِی وَ مُخِّی وَ عَصَبِی وَ مَا أَقَلَّتِ الْأَرْضُ مِنِّی اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لِی شَاهِداً يَوْمَ حَاجَتِی وَ فَقْرِی وَ فَاقَتِی إِلَيْکَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ إِنَّکَ عَلَى كُلِّ شَیْ ءٍ قَدِيرٌ(1).

«20»- طا، [الأمان]: مِمَّا رَأَيْنَاهُ فِی الْمَنْقُولِ أَنَّهُ يُقَالُ عِنْدَ الصَّدَقَهِ قَبْلَ السَّفَرِ- اللَّهُمَّ إِنِّی اشْتَرَيْتُ بِهَذِهِ الصَّدَقَهِ سَلَامَتِی وَ سَلَامَهَ سَفَرِی وَ مَا مَعِی فَسَلِّمْنِی وَ سَلِّمْ مَا مَعِی وَ بَلِّغْنِی وَ بَلِّغْ مَا مَعِی بِبَلَاغِکَ الْحَسَنِ الْجَمِيلِ وَ يَقُولُ أَيْضاً بَعْدَ الصَّدَقَهِ مِنَ الْمَنْقُولِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ- لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِیُّ الْعَظِيمُ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَ رَبِّ الْأَرَضِينَ السَّبْعِ وَ مَا فِيهِنَّ وَ مَا بَيْنَهُنَّ وَ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ- وَ سَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ اللَّهُمَّ كُنْ لِی جَاراً مِنْ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ وَ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ بِسْمِ اللَّهِ دَخَلْتُ وَ بِسْمِ اللَّهِ خَرَجْتُ اللَّهُمَّ إِنِّی أُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَیْ نِسْيَانِی وَ عَجَلَتِی بِسْمِ اللَّهِ وَ مَا شَاءَ اللَّهُ فِی سَفَرِی هَذَا ذَكَرْتُهُ أَمْ نَسِيتُهُ اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمُسْتَعَانُ عَلَى الْأُمُورِ كُلِّهَا وَ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِی السَّفَرِ وَ الْخَلِيفَهُ فِی الْأَهْلِ اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا وَ اطْوِ لَنَا الْأَرْضَ وَ سَيِّرْنَا فِيهَا بِطَاعَتِکَ وَ طَاعَهِ رَسُولِکَ اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لَنَا ظَهْرَنَا وَ بَارِکْ لَنَا فِی مَا رَزَقْتَنَا- وَ قِنا عَذابَ النَّارِ اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِکَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَ كَآبَهِ الْمُنْقَلَبِ وَ سُوءِ الْمَنْظَرِ فِی الْأَهْلِ وَ الْمَالِ وَ الْوَلَدِ اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضُدِی وَ نَاصِرِی اللَّهُمَّ اقْطَعْ عَنِّی بُعْدَهُ وَ مَشَقَّتَهُ وَ اصْحَبْنِی وَ اخْلُفْنِی فِی أَهْلِی بِخَيْرٍ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّهَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِیِّ الْعَظِيمِ فَإِذَا أَرَادَ الْخُرُوجَ يُصَلِّی رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِی الْأُولَى الْحَمْدَ مَرَّهً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مَرَّهً وَ فِی الثَّانِيَهِ الْحَمْدَ مَرَّهً وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِی لَيْلَهِ الْقَدْرِ مَرَّهً وَ رُبَّمَا قَرَأَ سُورَهَ الْفَتْحِ أَوْ بَعْضَهَا مَعَ مَا يَقْرَأُ فِی الْأُولَى وَ سُورَهَ النَّصْرِ مَعَ مَا يَقْرَأُهُ فِی الثَّانِيَهِ وَ يَقْنُتُ بِالدُّعَاءِ لِلسَّلَامَهِ فَإِذَا فَرَغَ سَبَّحَ تَسْبِيحَ الزَّهْرَاءِ عليها السلام وَ دَعَا بِهَذِهِ الْأَدْعِيَهِ الْمَنْقُولَهِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْتَوْدِعُکَ الْيَوْمَ نَفْسِی وَ أَهْلِی وَ مَالِی وَ وُلْدِی وَ مَنْ كَانَ مِنِّی بِسَبِيلِ الْإِيمَانِ الشَّاهِدَ مِنْهُمْ وَ الْغَائِبَ- اللَّهُمَّ احْفَظْنَا وَ احْفَظْ عَلَيْنَا اللَّهُمَّ اجْمَعْنَا فِی

1- 1. أمان الاخطار ص 20.

رَحْمَتِکَ وَ لَا تَسْلُبْنَا فَضْلَکَ إِنَّا إِلَیْکَ رَاغِبُونَ اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِکَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَ کَآبَهِ الْمُنْقَلَبِ وَ سُوءِ الْمَنْظَرِ فِی الْأَهْلِ وَ الْمَالِ وَ الْوَلَدِ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَتَوَجَّهُ إِلَیْکَ هَذَا التَّوَجُّهَ طَلَباً لِمَرْضَاتِکَ وَ تَقَرُّباً إِلَیْکَ اللَّهُمَّ فَبَلِّغْنِی مَا أُؤَمِّلُهُ وَ أَرْجُوهُ فِیکَ وَ فِی أَوْلِیَائِکَ یَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِینَ وَ إِنْ شِئْتَ فَقُلْ أَیْضاً اللَّهُمَّ خَرَجْتُ فِی وَجْهِی هَذَا بِلَا ثِقَهٍ مِنِّی لِغَیْرِکَ وَ لَا رَجَاءٍ یَأْوِی بِی إِلَّا إِلَیْکَ وَ لَا قُوَّهٍ أَتَّکِلُ عَلَیْهَا وَ لَا حِیلَهٍ أَلْجَأُ إِلَیْهَا إِلَّا طَلَبَ رِضَاکَ وَ ابْتِغَاءَ رَحْمَتِکَ وَ تَعَرُّضاً لِثَوَابِکَ وَ سُکُوناً إِلَی حُسْنِ عَائِدَتِکَ وَ أَنْتَ أَعْلَمُ بِمَا سَبَقَ لِی فِی عِلْمِکَ فِی وَجْهِی مِمَّا أُحِبُّ وَ أَکْرَهُ اللَّهُمَّ فَاصْرِفْ عَنِّی مَقَادِیرَ کُلِّ بَلَاءٍ وَ مَقْضِیَّ کُلِّ لَأْوَاءٍ وَ ابْسُطْ عَلَیَّ کَنَفاً مِنْ رَحْمَتِکَ وَ لُطْفاً مِنْ عَفْوِکَ وَ سَعَهً مِنْ رِزْقِکَ وَ تَمَاماً مِنْ نِعْمَتِکَ وَ جِمَاعاً مِنْ مُعَافَاتِکَ وَ وَفِّقْ لِی فِیهِ یَا رَبِّ جَمِیعَ قَضَائِکَ عَلَی مُوَافَقَهِ هَوَایَ وَ حَقِیقَهِ آمَالِی وَ ادْفَعْ عَنِّی مَا أَحْذَرُ وَ مَا لَا أَحْذَرُ عَلَی نَفْسِی مِمَّا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّی وَ اجْعَلْ ذَلِکَ خَیْراً لِی لِآخِرَتِی وَ دُنْیَایَ مَعَ مَا أَسْأَلُکَ أَنْ تَخْلُفَنِی فِیمَنْ خَلَّفْتُ وَرَائِی مِنْ وُلْدِی وَ أَهْلِی وَ مَالِی وَ إِخْوَانِی وَ جَمِیعِ حُزَانَتِی بِأَفْضَلِ مَا تَخْلُفُ بِهِ غَائِباً مِنَ الْمُؤْمِنِینَ فِی تَحْصِینِ کُلِّ عَوْرَهٍ وَ حِفْظِ کُلِّ مَحْذُورٍ وَ صَرْفِ کُلِّ مَکْرُوهٍ وَ کَمَالِ مَا یُجْمَعُ لِی بِهِ الرِّضَا وَ السُّرُورُ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ ثُمَّ ارْزُقْنِی ذِکْرَکَ وَ شُکْرَکَ وَ طَاعَتَکَ وَ عِبَادَتَکَ حَتَّی تَرْضَی وَ بَعْدَ الرِّضَا اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْتَوْدِعُکَ الْیَوْمَ دِینِی وَ نَفْسِی وَ مَالِی وَ أَهْلِی وَ ذُرِّیَّتِی وَ جَمِیعَ إِخْوَانِی اللَّهُمَّ احْفَظِ الشَّاهِدَ مِنَّا وَ الْغَائِبَ اللَّهُمَّ احْفَظْنَا وَ احْفَظْ عَلَیْنَا اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا فِی جِوَارِکَ وَ لَا تَسْلُبْنَا نِعْمَتَکَ وَ لَا تُغَیِّرْ مَا بِنَا مِنْ نِعْمَهٍ وَ عَافِیَهٍ وَ فَضْلٍ وَ رُوِیَ أَنَّکَ إِذَا أَرَدْتَ التَّوَجُّهَ فِی وَقْتٍ یُکْرَهُ فِیهِ السَّفَرُ فَقَدِّمْ أَمَامَ تَوَجُّهِکَ قِرَاءَهَ الْحَمْدِ وَ الْمُعَوِّذَتَیْنِ وَ آیَهَ الْکُرْسِیِّ وَ سُورَهَ الْقَدْرِ وَ آخِرَ آلِ عِمْرَانَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَی- إِنَّ فِی خَلْقِ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ اخْتِلافِ اللَّیْلِ وَ النَّهارِ لَآیاتٍ لِأُولِی الْأَلْبابِ الَّذِینَ یَذْکُرُونَ اللَّهَ قِیاماً وَ قُعُوداً وَ عَلی جُنُوبِهِمْ وَ یَتَفَکَّرُونَ فِی خَلْقِ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ رَبَّنا ما خَلَقْتَ هذا باطِلًا سُبْحانَکَ فَقِنا عَذابَ النَّارِ-

رَبَّنا إِنَّکَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَیْتَهُ وَ ما لِلظَّالِمِینَ مِنْ أَنْصارٍ- رَبَّنا إِنَّنا سَمِعْنا مُنادِیاً یُنادِی لِلْإِیمانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّکُمْ فَآمَنَّا رَبَّنا فَاغْفِرْ لَنا ذُنُوبَنا وَ کَفِّرْ عَنَّا سَیِّئاتِنا وَ تَوَفَّنا مَعَ الْأَبْرارِ- رَبَّنا وَ آتِنا ما وَعَدْتَنا عَلی رُسُلِکَ وَ لا تُخْزِنا یَوْمَ الْقِیامَهِ إِنَّکَ لا تُخْلِفُ الْمِیعادَ- فَاسْتَجابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّی لا أُضِیعُ عَمَلَ عامِلٍ مِنْکُمْ مِنْ ذَکَرٍ أَوْ أُنْثی بَعْضُکُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِینَ هاجَرُوا وَ أُخْرِجُوا مِنْ دِیارِهِمْ وَ أُوذُوا فِی سَبِیلِی وَ قاتَلُوا وَ قُتِلُوا لَأُکَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَیِّئاتِهِمْ وَ لَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِی مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ ثَواباً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَ اللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوابِ- لا یَغُرَّنَّکَ تَقَلُّبُ الَّذِینَ کَفَرُوا فِی الْبِلادِ مَتاعٌ قَلِیلٌ ثُمَّ مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ وَ بِئْسَ الْمِهادُ- لکِنِ الَّذِینَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِی مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِینَ فِیها نُزُلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَ ما عِنْدَ اللَّهِ خَیْرٌ لِلْأَبْرارِ- وَ إِنَّ مِنْ أَهْلِ الْکِتابِ لَمَنْ یُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ ما أُنْزِلَ إِلَیْکُمْ وَ ما أُنْزِلَ إِلَیْهِمْ خاشِعِینَ لِلَّهِ- لا یَشْتَرُونَ بِآیاتِ اللَّهِ ثَمَناً قَلِیلًا أُولئِکَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِیعُ الْحِسابِ- یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَ صابِرُوا وَ رابِطُوا وَ اتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّکُمْ تُفْلِحُونَ ثُمَّ قُلِ اللَّهُمَّ بِکَ یَصُولُ الصَّائِلُ وَ بِکَ یَطُولُ

الطَّائِلُ وَ لَا حَوْلَ لِکُلِّ ذِی حَوْلٍ إِلَّا بِکَ وَ لَا قُوَّهَ بِمَنَارِهَا ذُو الْقُوَّهِ إِلَّا مِنْکَ أَسْأَلُکَ بِصَفْوَتِکَ مِنْ خَلْقِکَ وَ خِیَرَتِکَ مِنْ بَرِیَّتِکَ- مُحَمَّدٍ نَبِیِّکَ وَ عِتْرَتِهِ وَ سُلَالَتِهِ علیهم السلام صَلِّ عَلَیْهِ وَ عَلَیْهِمْ وَ اکْفِنِی شَرَّ هَذَا الْیَوْمِ وَ ضَرَّهُ وَ ارْزُقْنِی خَیْرَهُ وَ یُمْنَهُ وَ افْضِ لِی فِی مُنْصَرَفِی بِحُسْنِ الْعَافِیَهِ وَ بُلُوغِ الْمَحَبَّهِ وَ الظَّفَرِ بِالْأُمْنِیَّهِ وَ کِفَایَهِ الطَّاغِیَهِ الْغَوِیَّهِ وَ کُلِّ ذِی قُدْرَهٍ لِی عَلَی أَذِیَّهٍ حَتَّی أَکُونَ فِی جُنَّهٍ وَ عِصْمَهٍ مِنْ کُلِّ بَلَاءٍ وَ نَقِمَهٍ وَ أَبْدِلْنِی فِیهِ مِنَ المحلوق [الْمَخَاوِفِ] أَمْناً وَ مِنَ الْعَوَائِقِ فِیهِ یُسْراً حَتَّی لَا یَصُدَّنِی صَادٌّ عَنِ الْمُرَادِ وَ لَا یَحُلَّ لِی طَارِقٌ مِنْ أَذَی الْعِبَادِ- إِنَّکَ عَلی کُلِّ شَیْ ءٍ قَدِیرٌ وَ الْأُمُورُ إِلَیْکَ تَصِیرُ یَا مَنْ لَیْسَ کَمِثْلِهِ شَیْ ءٌ وَ هُوَ السَّمِیعُ الْبَصِیرُ.

رِوَایَهٌ أُخْرَی بِالصَّلَاهِ عِنْدَ تَوْدِیعِ الْعِیَالِ بِأَرْبَعِ رَکَعَاتٍ وَ ابْتِهَالٍ کُنَّا ذَکَرْنَا هَذِهِ الرِّوَایَهَ فِی الْجُزْءِ الثَّانِی مِنْ کِتَابِ التَّرَاجِمِ فِیمَا نَذْکُرُهُ عَنِ الْحَاکِمِ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله فَقَالَ إِنِّی أُرِیدُ سَفَراً وَ قَدْ کَتَبْتُ وَصِیَّتِی فَإِلَی

أَیِّ الثَّلَاثِ تَأْمُرُنِی أَنْ أَدْفَعَ إِلَی أَبِی أَوِ ابْنِی أَوْ أَخِی فَقَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله مَا اسْتَخْلَفَ الْعَبْدُ فِی أَهْلِهِ مِنْ خَلِیفَهٍ إِذَا هُوَ شَدَّ ثِیَابَ سَفَرِهِ خَیْراً مِنْ أَرْبَعِ رَکَعَاتٍ یَصَعُهُنَّ فِی بَیْتِهِ یَقْرَأُ فِی کُلِّ رَکْعَهٍ مِنْهُنَّ بِفَاتِحَهِ الْکِتَابِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ یَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّی أَتَقَرَّبُ بِهِنَّ إِلَیْکَ فَاجْعَلْهُنَّ خَلِیفَتِی فِی أَهْلِی وَ مَالِی وَ هُوَ خَلِیفَتُهُ فِی أَهْلِهِ وَ مَالِهِ وَ دَارِهِ وَ بَعْدَ دُخُولِ دَارِهِ حَتَّی یَرْجِعَ إِلَی أَهْلِهِ (1).

«21»- طا، [الأمان] ذَکَرَ صَاحِبُ عَوَارِفِ الْمَعَارِفِ حَدِیثاً أَسْنَدَهُ: أَنَّ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله کَانَ إِذَا سَافَرَ حَمَلَ مَعَهُ خَمْسَهَ أَشْیَاءَ الْمِرْآهَ وَ الْمُکْحُلَهَ وَ الْمِذْرَی وَ السِّوَاکَ وَ الْمُشْطَ وَ فِی رِوَایَهٍ أُخْرَی وَ الْمِقْرَاضَ (2) إِذَا تَوَجَّهْتَ إِلَی السَّفَرِ فَقُلْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِاللَّهِ أَخْرُجُ وَ بِاللَّهِ أَدْخُلُ وَ عَلَی اللَّهِ أَتَوَکَّلُ اللَّهُمَّ افْتَحْ لِی فِی وَجْهِی هَذَا بِخَیْرٍ وَ اخْتِمْ لِی بِخَیْرٍ وَ قِنِی شَرَّ کُلِّ دَابَّهٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِیَتِهَا إِنَّ رَبِّی عَلی صِرَاطٍ مُسْتَقِیمٍ فَإِنَّ مَنْ قَالَهُ بِالْإِخْلَاصِ یُوشِکُ أَنْ یَکُونَ مِنْ أَهْلِ الِاخْتِصَاصِ وَ هُوَ دَاخِلٌ فِی ضَمَانِ السَّلَامَهِ مِنَ النَّدَامَهِ فَإِذَا وَصَلْتَ إِلَی بَابِ دَارِکَ فَقُلْ مَا رَوَیْنَاهُ بِإِسْنَادِنَا إِلَی صَبَّاحٍ الْحَذَّاءِ قَالَ سَمِعْتُ مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ علیهما السلام یَقُولُ لَوْ کَانَ الرَّجُلُ مِنْکُمْ إِذَا أَرَادَ سَفَراً قَامَ عَلَی بَابِ دَارِهِ تِلْقَاءَ الْوَجْهِ الَّذِی یَتَوَجَّهُ إِلَیْهِ فَقَرَأَ فَاتِحَهَ الْکِتَابِ أَمَامَهُ وَ عَنْ یَمِینِهِ وَ عَنْ شِمَالِهِ وَ آیَهَ الْکُرْسِیِّ أَمَامَهُ وَ عَنْ یَمِینِهِ وَ عَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ احْفَظْنِی وَ احْفَظْ مَا مَعِی وَ سَلِّمْنِی وَ سَلِّمْ مَا مَعِی وَ بَلِّغْنِی وَ بَلِّغْ مَا مَعِی بِبَلَاغِکَ الْحَسَنِ لَحَفِظَهُ اللَّهُ وَ حَفِظَ مَا مَعَهُ وَ سَلَّمَهُ وَ سَلَّمَ مَا مَعَهُ ثُمَّ قَالَ یَا صَبَّاحُ أَ مَا رَأَیْتَ الرَّجُلَ یُحْفَظُ وَ لَا یُحْفَظُ مَا مَعَهُ وَ یُسَلَّمُ وَ لَا یُسَلَّمُ مَا مَعَهُ وَ یُبَلِّغُ وَ لَا یُبَلِّغُ مَا مَعَهُ قُلْتُ:

1- 1. أمان الاخطار ص 30.
2- 2. امان الاخطار ص 41، و المدری بالمهمله: المشط، و بالمعجمه کما فی هذا المورد: خشبه ذات أطراف کالاصابع یذری بها الطعام و تنقی بها الاکداس، و یقال له بالفارسیه: چار شاخ و الکلمه إذا لم تکن مصحفه من «المدیه» و هی الشفره، امکن تطبیقها علی ما هو المعروف الیوم به «چنگال» عند الفرس، فتامل.

بَلَى جُعِلْتُ فِدَاکَ.

أَقُولُ وَ رَوَيْنَا بِإِسْنَادِنَا إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ قَالَ: إِذَا خَرَجْتَ مِنْ مَنْزِلِکَ فِي سَفَرٍ أَوْ حَضَرٍ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ آمَنْتُ بِاللَّهِ تَوَکَّلْتُ عَلَى اللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ فَتَلَقَّاهُ الشَّيَاطِينُ فَتَضْرِبُ الْمَلَائِکَةُ وُجُوهَهَا وَ تَقُولُ مَا سَبِيلُکُمْ عَلَيْهِ وَ قَدْ سَمَّى اللَّهَ وَ آمَنَ بِهِ وَ تَوَکَّلَ عَلَيْهِ وَ قَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

أَقُولُ وَ رَوَيْنَا بِإِسْنَادِنَا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ قَالَ قَالَ: کَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِذَا خَرَجَ يَقُولُ اللَّهُمَّ خَرَجْتُ إِلَيْکَ وَ لَکَ أَسْلَمْتُ وَ بِکَ أَسْلَمْتُ وَ بِکَ آمَنْتُ وَ عَلَيْکَ تَوَکَّلْتُ- اللَّهُمَّ بَارِکْ لِي فِي يَوْمِي هَذَا وَ ارْزُقْنِي قُوَّتَهُ وَ نَصْرَهُ وَ فَتْحَهُ وَ ظُهُورَهُ وَ هُدَاهُ وَ بَرَکَتَهُ وَ اصْرِفْ عَنِّي شَرَّهُ وَ شَرَّ مَا فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ وَ اللَّهُ أَکْبَرُ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ اللَّهُمَّ إِنِّي خَرَجْتُ فَبَارِکْ لِي فِي خُرُوجِي وَ انْفَعْنِي بِهِ وَ إِذَا دَخَلَ مَنْزِلَهُ قَالَ مِثْلَ ذَلِکَ.

أَقُولُ رَوَيْنَا بِإِسْنَادِنَا عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مَنْ قَالَ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَابِ دَارِهِ- أَعُوذُ بِمَا عَاذَتْ بِهِ مَلَائِکَةُ اللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الْيَوْمِ الْجَدِيدِ الَّذِي إِذَا غَابَتْ شَمْسُهُ لَمْ يَعُدْ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَ مِنْ شَرِّ غَيْرِي وَ مِنْ شَرِّ الشَّيَاطِينِ وَ مِنْ شَرِّ مَنْ نَصَبَ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَ مِنْ شَرِّ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ وَ مِنْ شَرِّ السِّبَاعِ وَ الْهَوَامِّ وَ شَرِّ رُکُوبِ الْمَحَارِمِ کُلِّهَا أُجِيرُ نَفْسِي بِاللَّهِ مِنْ کُلِّ سُوءٍ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَ تَابَ عَلَيْهِ وَ کَفَاهُ الْمُهِمَّ وَ حَجَزَهُ عَنِ السُّوءِ وَ عَصَمَهُ مِنَ الشَّرِّ.

أَقُولُ وَ رَوَيْنَا بِإِسْنَادِنَا إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِذَا خَرَجْتَ مِنْ مَنْزِلِکَ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ تَوَکَّلْتُ عَلَى اللَّهِ- لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُکَ خَيْرَ مَا خَرَجْتُ لَهُ وَ أَعُوذُ بِکَ مِنْ شَرِّ مَا خَرَجْتُ لَهُ اللَّهُمَّ أَوْسِعْ عَلَيَّ مِنْ فَضْلِکَ وَ أَتْمِمْ عَلَيَّ نِعْمَتَکَ وَ اسْتَعْمِلْنِي فِي طَاعَتِکَ وَ اجْعَلْ رَغْبَتِي فِيمَا عِنْدَکَ وَ تَوَفَّنِي عَلَى مِلَّتِکَ وَ مِلَّهِ رَسُولِکَ صلى الله عليه و آله.

أَقُولُ وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنِ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ عليه السلام: مَنْ قَالَ

حِينَ يَخْرُجُ مِنْ مَنْزِلِهِ بِسْمِ اللَّهِ حَسْبِيَ اللَّهُ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ أُمُورِي كُلِّهَا وَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ خِزْيِ الدُّنْيَا وَ عَذَابِ الْآخِرَهِ كَفَاهُ اللَّهُ مَا أَهَمَّهُ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاهُ وَ آخِرَتِهِ.

أَقُولُ وَ رُوِيَ: أَنَّهُ إِذَا وَقَفَ عَلَى بَابِ دَارِهِ سَبَّحَ تَسْبِيحَ الزَّهْرَاءِ عليها السلام وَ قَرَأَ الْحَمْدَ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ كَمَا قَدَّمْنَاهُ وَ قَالَ اللَّهُمَّ إِلَيْكَ وَجَّهْتُ وَجْهِي وَ عَلَيْكَ خَلَّفْتُ أَهْلِي وَ مَالِي وَ مَا خَوَّلْتَنِي وَ قَدْ وَثِقْتُ بِكَ فَلَا تُخَيِّبْنِي يَا مَنْ لَا يُخَيِّبُ مَنْ أَرَادَهُ وَ لَا يُضَيِّعُ مَنْ حَفِظَهُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ احْفَظْنِي فِيمَا غِبْتُ عَنْهُ وَ لَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ اللَّهُمَّ بَلِّغْنِي مَا تَوَجَّهْتُ لَهُ وَ سَبِّبْ لِيَ الْمُرَادَ وَ سَخِّرْ لِي عِبَادَكَ وَ بِلَادَكَ وَ ارْزُقْنِي زِيَارَهَ نَبِيِّكَ وَ وَلِيِّكَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَ الْأَئِمَّهِ مِنْ وُلْدِهِ وَ جَمِيعِ أَهْلِ بَيْتِهِ عَلَيْهِ وَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ مُدَّنِي مِنْكَ بِالْمَعُونَهِ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِي وَ لَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي وَ لَا إِلَى غَيْرِي فَأَكِلَّ وَ أُعْطَبَ وَ زَوِّدْنِي التَّقْوَى وَ اغْفِرْ لِي فِي الْآخِرَهِ وَ الْأُولَى اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أَوْجَهَ مَنْ تَوَجَّهَ إِلَيْكَ وَ يَقُولُ أَيْضاً- بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ وَ اسْتَعَنْتُ بِاللَّهِ وَ أَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَى اللَّهِ وَ فَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ رَبِّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَ نَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ لِأَنَّهُ لَا يَأْتِي بِالْخَيْرِ إِلَهِي إِلَّا أَنْتَ وَ لَا يَصْرِفُ السُّوءَ إِلَّا أَنْتَ عَزَّ جَارُكَ وَ جَلَّ ثَنَاؤُكَ وَ تَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُكَ وَ عَظُمَتْ آلَاؤُكَ وَ لَا إِلَهَ غَيْرُكَ فَقَدْ رُوِيَ

أَنَّ مَنْ خَرَجَ مِنْ مَنْزِلِهِ مُصْبِحاً وَ دَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ لَمْ يَطْرُقْهُ بَلَاءٌ حَتَّى يُمْسِيَ وَ يَئُوبَ إِلَى مَنْزِلِهِ وَ كَذَلِكَ مَنْ خَرَجَ فِي الْمَسَاءِ وَ دَعَا بِهِ لَمْ يَطْرُقْهُ بَلَاءٌ حَتَّى يُصْبِحَ وَ يَئُوبَ إِلَى مَنْزِلِهِ.

أقول: و قد اقتصرنا على بعض ما رويناه فى هذه الحاله فقل منه ما يحمله حالک و وقتک فالناس تختلف حالهم فى الاهتمام و الإهمال.

«22»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام: ضَمِنْتُ لِمَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُعْتَمّاً أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ سَالِماً.

وَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله عَنْ جَبْرَئِیلَ علیه السلام: مَنْ أَرَادَ سَفَراً فَأَخَذَ بِعِضَادَتَیْ بَابِ مَنْزِلِهِ فَقَرَأَ إِحْدَی عَشْرَهَ مَرَّهً قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ کَانَ اللَّهُ لَهُ حَارِساً حَتَّی یَرْجِعَ.

وَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: إِذَا رَکِبَ الرَّجُلُ الدَّابَّهَ فَسَمَّی اللَّهَ رَدِفَهُ مَلَکٌ یَحْفَظُهُ حَتَّی یُنْزِلَهُ فَإِنْ رَکِبَ وَ لَمْ یُسَمِّ رَدِفَهُ شَیْطَانٌ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: إِذَا أَرَدْتَ سَفَراً فَلَا تَضَعْ رِجْلَکَ فِی الرِّکَابِ حَتَّی تُقَدِّمَ بَیْنَ یَدَیْکَ صَدَقَهً قَلَّ أَمْ کَثُرَ قَالَ الْمُعَلَّی بْنُ خُنَیْسٍ قُلْتُ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ کَمِ الْقَلِیلُ وَ کَمِ الْکَثِیرُ قَالَ مَا بَیْنَ الرَّغِیفِ فَصَاعِداً وَ کُلَّمَا أَکْثَرْتَ صَدَقَتَکَ کَانَ أَقْضَی لِحَاجَتِکَ.

وَ قَالُوا علیهم السلام: إِذَا أَرَدْتَ سَفَراً فَتَوَضَّأْ وُضُوءَ الصَّلَاهِ وَ اجْمَعْ أَهْلَکَ وَ صَلِّ رَکْعَتَیْنِ فَإِذَا سَلِمْتَ فَقُلِ- اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْتَوْدِعُکَ السَّاعَهَ نَفْسِی وَ أَهْلِی اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ وَ أَنْتَ الْخَلِیفَهُ وَ إِذَا وَضَعْتَ رِجْلَکَ عَلَی بَابِکَ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ آمَنْتُ بِاللَّهِ وَ تَوَکَّلْتُ عَلَی اللَّهِ ما شاءَ اللَّهُ لا قُوَّهَ إِلَّا بِاللَّهِ.

«23»- نهج، [نهج البلاغه]: مِنْ کَلَامٍ لَهُ علیه السلام عِنْدَ عَزْمِهِ عَلَی الْمَسِیرِ إِلَی الشَّامِ- اللَّهُمَّ إِنِّی أَعُوذُ بِکَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَ کَآبَهِ الْمُنْقَلَبِ وَ سُوءِ الْمَنْظَرِ فِی النَّفْسِ وَ الْأَهْلِ وَ الْمَالِ وَ الْوَلَدِ اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِی السَّفَرِ وَ أَنْتَ الْخَلِیفَهُ فِی الْأَهْلِ- لَا یَجْمَعُهُمَا غَیْرُکَ لِأَنَّ الْمُسْتَخْلَفَ لَا یَکُونُ مُسْتَصْحَباً وَ الْمُسْتَصْحَبَ لَا یَکُونُ مُسْتَخْلَفاً.

قال السید رضی الله عنه و ابتداء هذا الکلام مروی عن رسول الله صلی الله علیه و آله و قد قفاه علیه السلام بأبلغ کلام و تممه بأحسن تمام من قوله لا یجمعهما غیرک إلی آخر الفصل (1).

«24»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: إِذَا خَرَجَ أَحَدُکُمْ فِی سَفَرٍ فَلْیَقُلِ اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِی السَّفَرِ وَ الْحَامِلُ عَلَی الظَّهْرِ وَ الْخَلِیفَهُ فِی الْأَهْلِ وَ الْمَالِ وَ الْوَلَدِ وَ إِذَا نَزَلْتُمْ مَنْزِلًا فَقُولُوا- اللَّهُمَّ أَنْزِلْنَا مُنْزَلًا مُبارَکاً وَ أَنْتَ خَیْرُ الْمُنْزِلِینَ (2).

1- 1. نهج البلاغه الرقم 46 من الخطب.

2- 2. الخصال ج 2 ص 168.

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ ضَلَّ مِنْكُمْ فِی سَفَرٍ أَوْ خَافَ عَلَی نَفْسِهِ فَلْيُنَادِ يَا صَالِحُ أَغِثْنِی فَإِنَّ فِی إِخْوَانِكُمْ مِنَ الْجِنِّ جِنِّيّاً يُسَمَّی صَالِحاً يَسِيحُ فِی الْبِلَادِ لِمَكَانِكُمْ مُحْتَسِباً نَفْسَهُ لَكُمْ فَإِذَا سَمِعَ الصَّوْتَ أَجَابَ وَ أَرْشَدَ الضَّالَّ مِنْكُمْ وَ حَبَسَ عَلَيْهِ دَابَّتَهُ (1).

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ خَافَ مِنْكُمُ الْغَرَقَ فَلْيَقْرَأْ بِسْمِ اللَّهِ مَجْراها وَ مُرْساها إِنَّ رَبِّی لَغَفُورٌ رَحِيمٌ بِسْمِ اللَّهِ الْمَلِكِ الْحَقِ ما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَ الْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيامَهِ وَ السَّماواتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحانَهُ وَ تَعالی عَمَّا يُشْرِكُونَ (2).

«25»- ب، [قرب الإسناد] عَنِ ابْنِ عِيسَی عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی الْحَسَنِ علیه السلام مَا تَرَی أَخْرُجُ بَرّاً أَوْ بَحْراً فَإِنَّ طَرِيقَنَا مَخُوفٌ شَدِيدُ الْخَطَرِ قَالَ اخْرُجْ بَرّاً ثُمَّ قَالَ وَ لَا عَلَيْكَ أَنْ تَأْتِیَ مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَتُصَلِّیَ رَكْعَتَيْنِ فِی غَيْرِ وَقْتِ فَرِيضَهٍ ثُمَّ تَسْتَخِيرَ اللَّهَ مِائَهَ مَرَّهٍ فَإِنْ خَرَجَ لَكَ عَلَی الْبَحْرِ فَقُلِ الَّذِی قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی ارْكَبُوا فِيها بِسْمِ اللَّهِ مَجْراها وَ مُرْساها إِنَّ رَبِّی لَغَفُورٌ رَحِيمٌ (3) فَإِنِ اضْطَرَبَ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ اسْكُنْ بِسَكِينَهِ اللَّهِ وَ قِرْ بِوَقَارِ اللَّهِ وَ اهْدَأْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّهَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ [كَذَا] قُلْنَا لَهُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ مَا السَّكِينَهُ قَالَ رِيحٌ تَخْرُجُ مِنَ الْجَنَّهِ لَهَا صُورَهٌ كَصُورَهِ الْإِنْسَانِ وَ رَائِحَهٌ طَيِّبَهٌ وَ هِیَ الَّتِی أُنْزِلَتْ عَلَی إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَأَقْبَلَتْ تَدُورُ حَوْلَ أَرْكَانِ الْبَيْتِ وَ هُوَ يَضَعُ الْأَسَاطِينَ قُلْنَا هِیَ مِنَ الَّتِی قَالَ فِيهِ سَكِينَهٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَ بَقِيَّهٌ مِمَّا تَرَكَ آلُ مُوسی وَ آلُ هارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلائِكَهُ(4) قَالَ تِلْكَ السَّكِينَهُ كَانَتْ فِی التَّابُوتِ وَ كَانَتْ فِيهَا طَسْتٌ يُغْسَلُ فِيهَا قُلُوبُ الْأَنْبِيَاءِ وَ كَانَتِ التَّابُوتُ يَدُورُ فِی بَنِی إِسْرَائِيلَ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ علیهم السلام ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا قَالَ فَمَا تَابُوتُكُمْ قُلْنَا السِّلَاحُ قَالَ صَدَقْتُمْ هُوَ تَابُوتُكُمْ ثُمَّ قَالَ فَإِنْ خَرَجْتَ بَرّاً فَقُلِ الَّذِی قَالَ اللَّهُ سُبْحانَ الَّذِی سَخَّرَ لَنا

1- 1. الخصال ج 2 ص 159.
2- 2. الخصال ج 2 ص 160.
3- 3. هود: 41.
4- 4. البقره: 248.

هذا وَ ما كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ- وَ إِنَّا إِلى رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ فَإِنَّهُ لَيْسَ عَبْدٌ يَقُولُ (1) عِنْدَ رُكُوبِهِ فَيَقَعَ مِنْ بَعِيرٍ أَوْ دَابَّةٍ فَيَضُرَّهُ شَيْ ءٌ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ قَالَ فَإِذَا خَرَجْتَ مِنْ مَنْزِلِكَ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ آمَنْتُ بِاللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضْرِبُ وُجُوهَ الشَّيَاطِينِ وَ تَقُولُ قَدْ سَمَّى اللَّهَ وَ آمَنَ بِاللَّهِ وَ تَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ وَ قَالَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ (2).

أَقُولُ قَدْ مَضَى الْخَبَرُ فِي بَابِ الْآدَابِ (3) بِرِوَايَةِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ وَ فِيهِ: فَإِذَا عَزَمْتَ عَلَى شَيْ ءٍ وَ رَكِبْتَ الْبَرَّ فَإِذَا اسْتَوَيْتَ عَلَى رَاحِلَتِكَ فَقُلْ سُبْحانَ الَّذِي إلخ وَ إِنْ رَكِبْتَ بَحْراً فَقُلْ حِينَ تَرْكَبُ بِسْمِ اللَّهِ مَجْراها وَ مُرْساها فَإِذَا ضَرَبَتْ بِكَ الْأَمْوَاجُ فَاتَّكِ عَلَى يَسَارِكَ وَ أَشِرْ إِلَى الْمَوْجِ بِيَدِكَ وَ قُلِ اسْكُنْ بِسَكِينَةِ اللَّهِ وَ قِرَّ بِقَرَارِ اللَّهِ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ قَالَ ابْنُ أَسْبَاطٍ فَرَكِبْتُ الْبَحْرَ وَ كَانَ إِذَا هَاجَ الْمَوْجُ قُلْتُ كَمَا أَمَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام فَيَتَنَفَّسُ الْمَوْجُ وَ لَا يُصِيبُنَا مِنْهُ شَيْ ءٌ(4).

«26»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: مَنْ هَبَطَ وَادِياً فَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ مَلَأَ اللَّهُ الْوَادِيَ حَسَنَاتٍ فَلْيَعْظُمُ الْوَادِي بُعْداً وَ لْيَصْغُرْ(5).

«27»- سن، [المحاسن] عَنِ النَّوْفَلِيِّ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَا اسْتَخْلَفَ رَجُلٌ عَلَى أَهْلِهِ بِخِلَافَةٍ أَفْضَلَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ يَرْكَعُهُمَا إِذَا أَرَادَ الْخُرُوجَ إِلَى سَفَرِهِ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَوْدِعُكَ نَفْسِي وَ أَهْلِي وَ مَالِي وَ ذُرِّيَّتِي وَ دُنْيَايَ وَ آخِرَتِي وَ أَمَانَتِي وَ خَاتِمَةَ عَمَلِي إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا سَأَلَ (6).

«28»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْأَحْوَلِ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ: كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام إِذَا أَرَادَ سَفَراً جَمَعَ عِيَالَهُ فِي بَيْتٍ ثُمَ

1- 1. الزخرف: 13.
2- 2. قرب الإسناد ص 218.
3- 3. بل ياتى فى الباب 50 باب آداب السير تحت الرقم: 4.
4- 4. تفسير القمّىّ ج 2 ص 608.

5- 5. المحاسن ص 33.
6- 6. المحاسن ص 349.

قَالَ- اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْتَوْدِعُکَ الْغَدَاةَ نَفْسِی وَ مَالِی وَ ذُرِّیَّتِی وَ دُنْیَایَ وَ أَهْلِی وَ وُلْدِی وَ الشَّاهِدَ مِنَّا وَ الْغَائِبَ اللَّهُمَّ احْفَظْنَا وَ احْفَظْ عَلَیْنَا اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا فِی جِوَارِکَ اللَّهُمَّ لَا تَسْلُبْنَا نِعْمَتَکَ وَ لَا تُغَیِّرْ مَا بِنَا مِنْ عَافِیَتِکَ وَ فَضْلِکَ (1).

«29»- سن، [المحاسن] عَنْ مُوسَی بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الصَّبَّاحِ الْحَذَّاءِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام یَقُولُ: لَوْ کَانَ الرَّجُلُ مِنْکُمْ إِذَا أَرَادَ سَفَراً قَامَ عَلَی بَابِ دَارِهِ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ الَّذِی یَتَوَجَّهُ لَهُ فَقَرَأَ فَاتِحَةَ الْکِتَابِ أَمَامَهُ وَ عَنْ یَمِینِهِ وَ عَنْ شِمَالِهِ وَ آیَةَ الْکُرْسِیِّ أَمَامَهُ وَ عَنْ یَمِینِهِ وَ عَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ احْفَظْنِی وَ احْفَظْ مَا مَعِی وَ سَلِّمْنِی وَ سَلِّمْ مَا مَعِی وَ بَلِّغْنِی وَ بَلِّغْ مَا مَعِی بِبَلَاغِکَ الْحَسَنِ الْجَمِیلِ لَحَفِظَهُ اللَّهُ وَ حَفِظَ مَا عَلَیْهِ وَ حَفِظَ مَا مَعَهُ وَ سَلَّمَهُ اللَّهُ وَ سَلَّمَ مَا مَعَهُ وَ بَلَّغَهُ اللَّهُ وَ بَلَّغَ مَا مَعَهُ قَالَ ثُمَّ قَالَ لِی یَا صَبَّاحُ أَ مَا رَأَیْتَ الرَّجُلَ یُحْفَظُ وَ لَا یُحْفَظُ مَا مَعَهُ وَ یُبَلِّغُ وَ لَا یُبَلِّغُ مَا مَعَهُ قُلْتُ بَلَی جُعِلْتُ فِدَاکَ (2).

«30»- سن، [المحاسن] عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَیْنِ أَوْ غَیْرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ رَفَعَهُ قَالَ: کَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِذَا أَرَادَ سَفَراً قَالَ- اللَّهُمَّ خَلِّ سَبِیلَنَا وَ أَحْسِنْ تَسْیِیرَنَا وَ أَعْظِمْ عَافِیَتَنَا(3).

«31»- سن، [المحاسن] عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: قَالَ لِی إِذَا خَرَجْتَ مِنْ مَنْزِلِکَ فِی سَفَرٍ أَوْ حَضَرٍ فَقُلْ- بِسْمِ اللَّهِ آمَنْتُ بِاللَّهِ تَوَکَّلْتُ عَلَی اللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ فَیَلْقَاکَ الشَّیْطَانُ فَتَضْرِبُ الْمَلَائِکَةُ وُجُوهَهَا وَ تَقُولُ مَا سَبِیلُکُمْ عَلَیْهِ وَ قَدْ سَمَّی اللَّهَ وَ آمَنَ بِهِ وَ تَوَکَّلَ عَلَی اللَّهِ وَ قَالَ ما شاءَ اللَّهُ لا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

وَ رَوَاهُ ابْنُ فَضَّالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الرِّضَا علیه السلام: إِلَّا أَنَّهُ قَالَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ (4).

«32»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حُذَیْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ: صَحِبْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ هُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَی مَکَّةَ فَلَمَّا صَلَّی قَالَ اللَّهُمَّ خَلِّ سَبِیلَنَا وَ أَحْسِنْ

1- 1. المحاسن ص 350.

2- 2. المحاسن ص 350.
3- 3. المحاسن ص 350.
4- 4. المحاسن ص 350.

تَسْبِيرَنَا وَ أَحْسِنْ عَافِيَتَنَا وَ كُلَّمَا صَعِدَ إِلَى أَكَمَةٍ قَالَ اللَّهُمَّ لَکَ الشَّرَفُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ (1).

«33»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ يَزِيدَ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: وَ الَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ مَا أَهَلَّ مُهَلِّلٌ وَ لَا كَبَّرَ مُكَبِّرٌ عِنْدَ شَرَفٍ مِنَ الْأَشْرَافِ إِلَّا أَهَلَّ مَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَ كَبَّرَ مَا بَيْنَ يَدَيْهِ بِتَهْلِيلِهِ وَ تَكْبِيرِهِ حَتَّى يَقْطَعَ مُنْقَطَعَ التُّرَابِ (2).

«34»- سن، [المحاسن] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَتَى أَخَوَانِ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَقَالا إِنَّا نُرِيدُ الشَّامَ فِي تِجَارَةٍ فَعَلِّمْنَا مَا نَقُولُ قَالَ نَعَمْ إِذَا أَوَيْتُمَا إِلَى الْمَنْزِلِ فَصَلَّيْتُمَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فَإِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمَا جَنْبَهُ عَلَى فِرَاشِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَلْيُسَبِّحْ تَسْبِيحَ فَاطِمَةَ عليها السلام ثُمَّ لْيَقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ فَإِنَّهُ مَحْفُوظٌ مِنْ كُلِّ شَيْ ءٍ حَتَّى يُصْبِحَ وَ إِنَّ لُصُوصاً تَبِعُوهُمْ حَتَّى إِذَا نَزَلَا بَعَثُوا غُلَاماً لَهُمْ لِيَنْظُرَ كَيْفَ حَالُهُمَا نَامَا أَمْ مُسْتَيْقِظَيْنِ فَانْتَهَى الْغُلَامُ إِلَيْهِمَا وَ قَدْ وَضَعَ أَحَدُهُمَا جَنْبَهُ عَلَى فِرَاشِهِ وَ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَ سَبَّحَ تَسْبِيحَ فَاطِمَةَ عليها السلام قَالَ فَإِذَا عَلَيْهِمَا حَائِطَانِ مَبْنِيَّانِ فَجَاءَ الْغُلَامُ فَطَافَ بِهِمَا فَكُلَّمَا دَارَ لَمْ يَرَ إِلَّا حَائِطَيْنِ مَبْنِيَّيْنِ فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ لَا وَ اللَّهِ مَا رَأَيْتُ إِلَّا حَائِطَيْنِ مَبْنِيَّيْنِ فَقَالُوا لَهُ أَخْزَاکَ اللَّهُ لَقَدْ كَذَبْتَ بَلْ ضَعُفْتَ وَ جَبُنْتَ فَقَامُوا فَنَظَرُوا فَلَمْ يَجِدُوا إِلَّا حَائِطَيْنِ فَدَارُوا بِالْحَائِطَيْنِ فَلَمْ يَسْمَعُوا وَ لَمْ يَرَوْا إِنْسَاناً فَانْصَرَفُوا إِلَى مَنَازِلِهِمْ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ جَاءُوا إِلَيْهِمْ فَقَالُوا أَيْنَ كُنْتُمْ فَقَالا مَا كُنَّا إِلَّا هَاهُنَا وَ مَا بَرِحْنَا فَقَالُوا وَ اللَّهِ لَقَدْ جِئْنَا وَ مَا رَأَيْنَا إِلَّا حَائِطَيْنِ مَبْنِيَّيْنِ فَجَدُّونَا مَا قِصَّتُكُمْ قَالُوا إِنَّا أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَسَأَلْنَاهُ أَنْ يُعَلِّمَنَا فَعَلَّمَنَا آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَ تَسْبِيحَ فَاطِمَةَ عليها السلام فَقُلْنَا فَقَالُوا انْطَلِقُوا لَا وَ اللَّهِ مَا نَتَّبِعُكُمْ أَبَداً وَ لَا يَقْدِرُ عَلَيْكُمْ لِصٌّ أَبَداً بَعْدَ هَذَا الْكَلَامِ (3).

«35»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الزَّرَنْدِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِذَا ضَلَلْتَ فِي الطَّرِيقِ فَنَادِ يَا صَالِحُ

1- 1. المحاسن ص 353.
2- 2. المحاسن ص 353.

3- 3. المحاسن ص 368.

يَا أَبَا صَالِحٍ أَرْشِدُونَا إِلَى الطَّرِيقِ رَحِمَكُمُ اللَّهُ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ فَأَصَابَنَا ذَلِکَ فَأَمَرْنَا بَعْضَ مَنْ مَعَنَا أَنْ يَتَنَحَّى وَ يُنَادِيَ كَذَلِکَ قَالَ فَتَنَحَّى فَنَادَى ثُمَّ أَتَانَا فَأَخْبَرَنَا أَنَّهُ سَمِعَ صَوْتاً يُرَدُّ دَقِيقاً يَقُولُ الطَّرِيقَ يَمْنَةً أَوْ قَالَ يَسْرَةً فَوَجَدْنَاهُ كَمَا قَالَ وَ حَدَّثَنِي بِهِ أَبِي أَنَّهُمْ حَادُوا عَنِ الطَّرِيقِ بِالْبَادِيَهِ فَفَعَلْنَا ذَلِکَ فَأَرْشَدُونَا وَ قَالَ صَاحِبُنَا سَمِعْتُ صَوْتاً دَقِيقاً يَقُولُ الطَّرِيقَ يَمْنَةً فَمَا سِرْنَا إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى عَارَضَنَا الطَّرِيقُ (1).

«36»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ رُشَيْدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْقَلَانِسِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: ضَلَلْنَا سَنَةً مِنَ السِّنِينَ وَ نَحْنُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ فَأَقَمْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ نَطْلُبُ الطَّرِيقَ فَلَمْ نَجِدْهُ فَلَمَّا أَنْ كَانَ فِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ وَ قَدْ نَفِدَ مَا كَانَ مَعَنَا مِنَ الْمَاءِ عَمَدْنَا إِلَى مَا كَانَ مَعَنَا مِنْ ثِيَابِ الْإِحْرَامِ وَ مِنَ الْحَنُوطِ فَتَحَنَّطْنَا وَ تَكَفَّنَّا بِإِزَارِ إِحْرَامِنَا فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا فَنَادَى يَا صَالِحُ يَا أَبَا الْحُسَيْنِ فَأَجَابَهُ مُجِيبٌ مِنْ بُعْدٍ فَقُلْنَا لَهُ مَنْ أَنْتَ يَرْحَمُکَ اللَّهُ فَقَالَ أَنَا مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي كِتَابِهِ وَ إِذْ صَرَفْنا إِلَيْکَ نَفَراً مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ إِلَى آخِرِ الْآيَهِ وَ لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ غَيْرِي فَأَنَا مُرْشِدُ الضَّالِّ إِلَى الطَّرِيقِ قَالَ فَلَمْ نَزَلْ نَتَّبِعُ الصَّوْتَ حَتَّى خَرَجْنَا إِلَى الطَّرِيقِ (2).

«37»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نُعَيْمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِذَا دَخَلْتَ مَدْخَلًا تَخَافُهُ فَاقْرَأْ هَذِهِ الْآيَهَ- رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَ أَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَ اجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْکَ سُلْطاناً نَصِيراً فَإِذَا عَايَنْتَ الَّذِي تَخَافُهُ فَاقْرَأْ آيَهَ الْكُرْسِيِ (3).

«38»- سن، [المحاسن] عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّهَ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا يَتَخَوَّفُ عَلَيْهِ السَّبُعَ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيکَ

1- 1. المحاسن ص 362 و فيه: عن أبى عبد اللّه عليه السلام.
2- 2. المحاسن ص 379.
3- 3. المحاسن ص 367.

لَهُ لَهُ الْمُلْکُ وَ لَهُ الْحَمْدُ بِیَدِهِ الْخَیْرُ وَ هُوَ عَلی کُلِّ شَیْ ءٍ قَدِیرٌ اللَّهُمَّ إِنِّی أَعُوذُ بِکَ مِنْ شَرِّ کُلِّ سَبُعٍ إِلَّا أَمِنَ مِنْ شَرِّ ذَلِکَ السَّبُعِ حَتَّی یَرْحَلَ مِنْ ذَلِکَ الْمَنْزِلِ بِإِذْنِ اللَّهِ إِنْ شَاءَ اَللَّهُ (1).

«39»- سن، [المحاسن] عَنْ بَکْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْجَعْفَرِیِّ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام قَالَ: مَنْ خَرَجَ وَحْدَهُ فِی سَفَرٍ فَلْیَقُلْ مَا شَاءَ اللَّهُ- لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّهَ إِلَّا بِاللَّهِ اللَّهُمَّ آنِسْ وَحْشَتِی وَ أَعِنِّی عَلَی وَحْدَتِی وَ أَدِّ غَیْبَتِی قَالَ وَ مَنْ بَاتَ فِی بَیْتٍ وَحْدَهُ أَوْ فِی دَارٍ أَوْ فِی قَرْیَهٍ وَحْدَهُ فَلْیَقُلِ اللَّهُمَّ آنِسْ وَحْشَتِی وَ أَعِنِّی عَلَی وَحْدَتِی قَالَ وَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ إِنِّی صَاحِبُ صَیْدِ سَبُعٍ وَ أَبِیتُ بِاللَّیْلِ فِی الْخَرَابَاتِ وَ الْمَکَانِ الْوَحْشِ فَقَالَ إِذَا دَخَلْتَ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ أَدْخِلْ رِجْلَکَ الْیُمْنَی وَ إِذَا خَرَجْتَ فَأَخْرِجْ رِجْلَکَ الْیُسْرَی وَ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ فَإِنَّکَ لَا تَرَی مَکْرُوهاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ (2).

«40»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ قَاسِمٍ الصَّیْرَفِیِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّ عَلَی ذِرْوَهِ کُلِّ جِسْرٍ شَیْطَاناً فَإِذَا انْتَهَیْتَ إِلَیْهِ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ یَرْحَلْ عَنْکَ (3).

«41»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِیهِ عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: کَانَ فِی وَصِیَّهِ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله لِعَلِیٍّ علیه السلام یَا عَلِیُّ إِذَا أَرَدْتَ مَدِینَهً أَوْ قَرْیَهً فَقُلْ حِینَ تُعَایِنُهَا- اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ خَیْرَهَا وَ أَعُوذُ بِکَ مِنْ شَرِّهَا اللَّهُمَّ أَطْعِمْنَا مِنْ جَنَاهَا وَ أَعِذْنَا مِنْ وَبَاهَا وَ حَبِّبْنَا إِلَی أَهْلِهَا وَ حَبِّبْ صَالِحِی أَهْلِهَا إِلَیْنَا(4).

«42»- سن، [المحاسن] بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: یَا عَلِیُّ إِذَا نَزَلْتَ مَنْزِلًا فَقُلِ- اللَّهُمَ أَنْزِلْنِی مُنْزَلًا مُبارَکاً وَ أَنْتَ خَیْرُ الْمُنْزِلِینَ (5).

«43»- سن، [المحاسن] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ مُوسَی بْنِ سَعْدَانَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْمُغِیرَهِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِذَا سَافَرْتَ فَدَخَلْتَ الْمَدِینَهَ الَّتِی تُرِیدُهَا فَقُلْ حِینَ تُشْرِفُ عَلَیْهَا وَ تَرَاهَا- اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَ مَا أَظَلَّتْ وَ رَبَ

1- 1. المحاسن ص 367.

2- 2. المحاسن ص 370.
3- 3. المحاسن ص 373.
4- 4. المحاسن ص 374.
5- 5. المحاسن ص 374.

الْأَرَضِينَ السَّبْعِ وَ مَا أَقَلَّتْ وَ رَبَّ الرِّيَاحِ وَ مَا ذَرَتْ وَ رَبَّ الشَّيَاطِينِ وَ مَا أَضَلَّتْ أَسْأَلُکَ أَنْ تُصَلِّیَ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَسْأَلُکَ مِنْ خَیْرِ هَذِهِ الْقَرْیَهِ وَ مَا فِیهَا وَ أَعُوذُ بِکَ مِنْ شَرِّهَا وَ شَرِّ مَا فِیهَا(1).

«44»- سن، [المحاسن] عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ الْقَصَبَانِیِّ عَنِ ابْنِ بُکَیْرٍ عَنْ زُرَارَهَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّ الْعَفَارِیتَ مِنْ أَوْلَادِ الْأَبَالِسَهِ تَتَخَلَّلُ وَ تَدْخُلُ بَیْنَ مَحَامِلِ الْمُؤْمِنِینَ فَتُنَفِّرُ عَلَیْهِمْ إِبِلَهُمْ فَتَعَاهَدُوا ذَلِکَ بِآیَهِ الْکُرْسِیِ (2).

«45»- طب، [طب الأئمه علیهم السلام] عَنْ عَلِیِّ بْنِ عُرْوَهَ الْأَهْوَازِیِّ عَنِ الدَّیْلَمِیِّ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّیِّ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَنْ کَانَ فِی سَفَرٍ وَ خَافَ اللُّصُوصَ وَ السَّبُعَ فَلْیَکْتُبْ عَلَی عُرْفِ دَابَّتِهِ- لا تَخافُ دَرَکاً وَ لا تَخْشی فَإِنَّهُ یَأْمَنُ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ دَاوُدُ الرَّقِّیُّ فَجَرَّبْتُ فَلَمَّا کُنَّا بِالْبَادِیَهِ جَاءَ قَوْمٌ مِنَ الْأَعْرَابِ فَقَطَعُوا عَلَی الْقَافِلَهِ وَ أَنَا فِیهِمْ فَکَتَبْتُ عَلَی عُرْفِ جَمَلِی لا تَخافُ دَرَکاً وَ لا تَخْشی فَوَ الَّذِی بَعَثَ مُحَمَّداً صلی الله علیه و آله بِالنُّبُوَّهِ وَ خَصَّهُ بِالرِّسَالَهِ وَ شَرَّفَ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ بِالْإِمَامَهِ مَا نَازَعَنِی أَحَدٌ مِنْهُمْ أَعْمَاهُمُ اللَّهُ عَنِّی (3).

«46»- مکا، [مکارم الأخلاق] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَا اسْتَخْلَفَ رَجُلٌ عَلَی أَهْلِهِ بِخِلَافَهِ أَفْضَلَ مِنْ رَکْعَتَیْنِ یَرْکَعُهُمَا إِذَا أَرَادَ الْخُرُوجَ إِلَی سَفَرِهِ وَ یَقُولُ عِنْدَ التَّوْدِیعِ- اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْتَوْدِعُکَ الْیَوْمَ دِینِی وَ نَفْسِی وَ مَالِی وَ أَهْلِی وَ وُلْدِی وَ جِیرَانِی وَ أَهْلَ حُرَاتِی الشَّاهِدَ مِنَّا وَ الْغَائِبَ وَ جَمِیعَ مَا أَنْعَمْتَ بِهِ عَلَیَّ اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا فِی کَنَفِکَ وَ مَنَعَتِکَ وَ عِیَاذِکَ وَ عِزِّکَ عَزَّ جَارُکَ وَ جَلَّ ثَنَاؤُکَ وَ امْتَنَعَ عَائِذُکَ وَ لَا إِلَهَ غَیْرُکَ تَوَکَّلْتُ عَلَی الْحَیِّ الَّذِی لَا یَمُوتُ- الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی لَمْ یَتَّخِذْ وَلَداً وَ لَمْ یَکُنْ لَهُ شَرِیکٌ فِی الْمُلْکِ وَ لَمْ یَکُنْ لَهُ وَلِیٌّ مِنَ الذُّلِّ وَ کَبِّرْهُ تَکْبِیراً اللَّهُ أَکْبَرُ کَبِیراً وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ کَثِیراً وَ سُبْحَانَ اللَّهِ بُکْرَهً وَ أَصِیلًا.

وَ کَانَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام: إِذَا أَرَادَ السَّفَرَ جَمَعَ عِیَالَهُ فِی بَیْتٍ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّی

1- 1. المحاسن ص 374.
2- 2. المحاسن ص 380.

3- 3. طبّ الأئمّه ص 36 ط النجف.

أَسْتَوْدِعُکَ إِلَی آخِرِهِ.

وَ عَنْ صَبَّاحٍ الْحَذَّاءِ قَالَ سَمِعْتُ مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ علیهما السلام یَقُولُ: لَوْ کَانَ الرَّجُلُ مِنْکُمْ إِذَا أَرَادَ سَفَراً قَامَ عَلَی بَابِ دَارِهِ تِلْقَاءَ الْوَجْهِ الَّذِی یَتَوَجَّهُ إِلَیْهِ فَقَرَأَ فَاتِحَةَ الْکِتَابِ أَمَامَهُ وَ عَنْ یَمِینِهِ وَ عَنْ شِمَالِهِ وَ آیَةَ الْکُرْسِیِّ أَمَامَهُ وَ عَنْ یَمِینِهِ وَ عَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ احْفَظْنِی وَ احْفَظْ مَا مَعِی وَ سَلِّمْنِی وَ سَلِّمْ مَا مَعِی وَ بَلِّغْنِی وَ بَلِّغْ مَا مَعِی بِبَلَاغِکَ الْحَسَنِ الْجَمِیلِ لَحَفِظَهُ اللَّهُ وَ حَفِظَ مَا مَعَهُ وَ سَلَّمَهُ اللَّهُ وَ

سَلَّمَ مَا مَعَهُ وَ بَلَّغَهُ اللَّهُ وَ بَلَّغَ مَا مَعَهُ قَالَ ثُمَّ قَالَ یَا صَبَّاحُ أَ مَا رَأَیْتَ الرَّجُلَ یُحْفَظُ وَ لَا یُحْفَظُ مَا مَعَهُ وَ یُسَلَّمُ وَ لَا یُسَلَّمُ مَا مَعَهُ وَ یُبَلِّغُ وَ لَا یُبَلَّغُ مَا مَعَهُ قُلْتُ بَلَی جُعِلْتُ فِدَاکَ.

وَ کَانَ الصَّادِقُ علیه السلام: إِذَا أَرَادَ سَفَراً قَالَ: اللَّهُمَّ خَلِّ سَبِیلَنَا وَ أَحْسِنْ تَسْبِیرَنَا وَ أَعْظِمْ عَافِیَتَنَا.

عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: إِذَا خَرَجْتَ مِنْ مَنْزِلِکَ فِی سَفَرٍ أَوْ حَضَرٍ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ آمَنْتُ بِاللَّهِ تَوَکَّلْتُ عَلَی اللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ- لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ فَیَتَلَقَّاهُ الشَّیَاطِینُ فَتَضْرِبُ الْمَلَائِکَهُ وُجُوهَهَا وَ تَقُولُ مَا سَبِیلُکُمْ عَلَیْهِ وَ قَدْ سَمَّی اللَّهَ وَ آمَنَ بِهِ وَ تَوَکَّلَ عَلَیْهِ وَ قَالَ ما شاءَ اللَّهُ لا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَنْ قَالَ حِینَ خَرَجَ مِنْ دَارِهِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِمَّا عَاذَتْ مِنْهُ مَلَائِکَهُ اللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الْیَوْمِ وَ مِنْ شَرِّ الشَّیَاطِینِ وَ مِنْ شَرِّ مَنْ نَصَبَ لِأَوْلِیَاءِ اللَّهِ وَ مِنْ شَرِّ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ وَ مِنْ شَرِّ السِّبَاعِ وَ الْهَوَامِّ وَ مِنْ شَرِّ رُکُوبِ الْمَحَارِمِ کُلِّهَا أُجِیرُ نَفْسِی بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ کُلِّ شَیْ ءٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَ تَابَ عَلَیْهِ وَ کَفَاهُ الْمُهِمَّ وَ حَجَزَهُ عَنِ السُّوءِ وَ عَصَمَهُ مِنَ الشَّرِّ.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِکٍ قَالَ: کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله لَمْ یُرِدْ سَفَراً إِلَّا قَالَ حِینَ یَنْهَضُ مِنْ مَجْلِسِهِ أَوْ مِنْ جُلُوسِهِ- اللَّهُمَّ بِکَ انْتَشَرْتُ وَ إِلَیْکَ تَوَجَّهْتُ وَ بِکَ اعْتَصَمْتُ أَنْتَ ثِقَتِی وَ رَجَائِی اللَّهُمَّ اکْفِنِی مَا أَهَمَّنِی وَ مَا لَا أُهِمُّ لَهُ وَ مَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّی اللَّهُمَّ زَوِّدْنِی التَّقْوَی وَ اغْفِرْ لِی وَ وَجِّهْنِی إِلَی الْخَیْرِ حَیْثُمَا تَوَجَّهْتُ ثُمَّ یَخْرُجُ.

قَالَ: وَ کَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ إِذَا خَرَجَ فِی سَفَرِهِ- اللَّهُمَّ احْفَظْنِی

ص: 250

وَ احْفَظْ مَا مَعِی وَ بَلِّغْنِی وَ بَلِّغْ مَا مَعِی بِبَلَاغِکَ الْحَسَنِ بِاللَّهِ أَسْتَفْتِحُ وَ بِاللَّهِ أَسْتَنْجِحُ وَ بِمُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله أَتَوَجَّهُ اللَّهُمَّ سَهِّلْ لِی کُلَّ حُزُونَهٍ وَ ذَلِّلْ لِی کُلَّ صُعُوبَهٍ وَ أَعْطِنِی مِنَ الْخَیْرِ کُلِّهِ أَکْثَرَ مِمَّا أَرْجُو وَ اصْرِفْ عَنِّی مِنَ الشَّرِّ أَکْثَرَ مِمَّا أَحْذَرُ فِی عَافِیَهٍ یَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِینَ أَیْضاً کَانَ یَقُولُ أَسْأَلُ اللَّهَ الَّذِی بِیَدِهِ مَا دَقَّ وَ جَلَّ وَ بِیَدِهِ أَقْوَاتُ الْمَلَائِکَهِ أَنْ یَهَبَ لَنَا فِی سَفَرِنَا أَمَنَهً وَ إِیمَاناً وَ سَلَامَهً وَ إِسْلَاماً وَ فِقْهاً وَ تَوْفِیقاً وَ بَرَکَهً وَ هُدًی وَ شُکْراً وَ عَافِیَهً وَ مَغْفِرَهً وَ عَزْماً لَا یُغَادِرُ ذَنْباً.

وَ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: مَنْ قَالَ حِینَ یَخْرُجُ مِنْ مَنْزِلِهِ اللَّهُ أَکْبَرُ اللَّهُ أَکْبَرُ اللَّهُ أَکْبَرُ بِسْمِ اللَّهِ دَخَلْتُ بِسْمِ اللَّهِ خَرَجْتُ وَ عَلَی اللَّهِ تَوَکَّلْتُ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّهَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِیِّ الْعَظِیمِ وَ صَلَّی اللَّهُ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ اللَّهُمَّ افْتَحْ لِی فِی وَجْهِی هَذَا بِخَیْرٍ اللَّهُمَّ إِنِّی أَعُوذُ بِکَ مِنْ شَرِّ نَفْسِی وَ مِنْ شَرِّ غَیْرِی وَ مِنْ شَرِّ کُلِّ دَابَّهٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِیَتِها إِنَّ رَبِّی عَلی صِراطٍ مُسْتَقِیمٍ کَانَ فِی ضَمَانِ اللَّهِ حَتَّی یَرْجِعَ إِلَی مَنْزِلِهِ قَالَ ثُمَّ یَقُولُ تَوَکَّلْتُ عَلَی اللَّهِ- ما شاءَ اللَّهُ لا قُوَّهَ إِلَّا بِاللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ خَیْرَ مَا خَرَجْتُ لَهُ وَ أَعُوذُ بِکَ مِنْ شَرِّ مَا خَرَجْتُ لَهُ اللَّهُمَّ أَوْسِعْ عَلَیَّ مِنْ فَضْلِکَ وَ أَتْمِمْ عَلَیَّ مِنْ نِعْمَتِکَ وَ اجْعَلْ رَغْبَتِی فِیمَا عِنْدَکَ وَ تَوَفَّنِی فِی سَبِیلِکَ عَلَی مِلَّتِکَ وَ مِلَّهِ رَسُولِکَ ثُمَّ اقْرَأْ آیَهَ الْکُرْسِیِّ وَ الْمُعَوِّذَتَیْنِ ثُمَّ اقْرَأْ سُورَهَ الْإِخْلَاصِ بَیْنَ یَدَیْکَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ مِنْ فَوْقِکَ مَرَّهً وَ مِنْ تَحْتِکَ مَرَّهً وَ مِنْ خَلْفِکَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ عَنْ یَمِینِکَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ عَنْ شِمَالِکَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ تَوَکَّلْ عَلَی اللَّهِ عُوذَهٌ کَانَ یَتَعَوَّذُ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله إِذَا سَافَرَ وَ أَقْبَلَ اللَّیْلُ- یَا أَرْضُ رَبِّی وَ رَبُّکِ اللَّهُ وَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّکِ وَ شَرِّ مَا فِیکِ وَ سُوءِ مَا خُلِقَ فِیکِ وَ سُوءِ مَا یَدِبُّ عَلَیْکِ وَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ أَسَدٍ وَ أَسْوَدَ وَ مِنْ شَرِّ الْحَیَّهِ وَ الْعَقْرَبِ وَ مِنْ شَرِّ سَاکِنِ الْبَلَدِ وَ مِنْ شَرِّ وَالِدٍ وَ مَا وَلَدَ اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَ مَا أَظْلَلْنَ وَ رَبَّ الْأَرَضِینَ السَّبْعِ وَ مَا أَقَلَّلْنَ وَ رَبَّ الرِّیَاحِ وَ مَا ذَرَیْنَ وَ رَبَّ الشَّیَاطِینِ وَ مَا أَضْلَلْنَ أَسْأَلُکَ أَنْ تُصَلِّیَ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَسْأَلُکَ خَیْرَ هَذِهِ اللَّیْلَهِ وَ خَیْرَ

هَذَا الْيَوْمِ وَ خَيْرَ هَذَا الشَّهْرِ وَ خَيْرَ هَذِهِ السَّنَهِ وَ خَيْرَ هَذَا الْبَلَدِ وَ أَهْلِهِ وَ خَيْرَ هَذِهِ الْقَرْيَهِ وَ أَهْلِهَا وَ خَيْرَ مَا فِيهَا وَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا وَ شَرِّ مَا فِيهَا وَ مِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّهٍ أَنْتَ آخِذٌ بِناصِيَتِها إِنَّ رَبِّی عَلی صِراطٍ مُسْتَقِیمٍ (1).

«47»- مکا، [مکارم الأخلاق] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: مَنْ قَرَأَ آیَهَ الْکُرْسِیِّ فِی السَّفَرِ فِی کُلِّ لَیْلَهٍ سَلِمَ وَ سَلِمَ مَا مَعَهُ وَ یَقُولُ اللَّهُمَّ اجْعَلْ مَسِیرِی عَبَراً وَ صَمْتِی تَفَکُّراً وَ کَلَامِی ذِکْراً.

وَ مِنْ مَسْمُوعَاتِ السَّیِّدِ الْإِمَامِ نَاصِحِ الدِّینِ أَبِی الْبَرَکَاتِ الْمَشْهَدِیِّ رَحْمَهُ اللَّهِ عَلَیْهِ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ رَجُلٍ قَالَ: بَعَثَ إِلَیَّ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام مِنْ خُرَاسَانَ ثِیَابَ رِزَمٍ وَ کَانَ بَیْنَ ذَلِکَ طِینٌ فَقُلْتُ لِلرَّسُولِ مَا هَذَا قَالَ طِینُ قَبْرِ الْحُسَیْنِ علیه السلام مَا یَکَادُ یُوَجِّهُ شَیْئاً مِنَ الثِّیَابِ وَ لَا غَیْرَهُ إِلَّا وَ یَجْعَلُ فِیهِ الطِّینَ وَ کَانَ یَقُولُ أَمَانٌ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَی.

عَنْهُ علیه السلام قَالَ: أَتَی أَخَوَانِ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَقَالا یَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نُرِیدُ الشَّامَ فِی تِجَارَهٍ فَعَلِّمْنَا مَا نَقُولُ- قَالَ صلی الله علیه و آله بَعْدَ إِذْ أَوَیْتُمَا إِلَی مَنْزِلٍ فَصَلِّیَا الْعِشَاءَ الْآخِرَهَ فَإِذَا وَضَعَ أَحَدُکُمَا جَنْبَهُ عَلَی فِرَاشِهِ بَعْدَ الصَّلَاهِ فَلْیُسَبِّحْ تَسْبِیحَ فَاطِمَهَ علیها السلام ثُمَّ لْیَقْرَأْ آیَهَ الْکُرْسِیِّ فَإِنَّهُ مَحْفُوظٌ مِنْ کُلِّ شَیْ ءٍ یَهَابُهُ وَ إِنَّ لُصُوصاً تَبِعُوهُمْ حَتَّی إِذَا نَزَلُوا بَعَثُوا غُلَاماً لَهُمْ یَنْظُرُ کَیْفَ حَالُهُمْ نَامُوا أَمْ هُمْ مُسْتَیْقِظُونَ فَانْتَهَی الْغُلَامُ إِلَیْهِمْ وَ قَدْ وَضَعَ أَحَدُهُمَا جَنْبَهُ عَلَی فِرَاشِهِ وَ قَرَأَ آیَهَ الْکُرْسِیِّ وَ سَبَّحَ تَسْبِیحَ فَاطِمَهَ علیها السلام قَالَ فَإِذَا عَلَیْهِمَا حَائِطَانِ مَبْنِیَّانِ فَجَاءَ الْغُلَامُ فَطَافَ بِهِمَا فَکُلَّمَا دَارَ لَمْ یَرَ إِلَّا حَائِطَیْنِ فَرَجَعَ إِلَی أَصْحَابِهِ فَقَالَ لَا وَ اللَّهِ مَا رَأَیْتُ إِلَّا حَائِطَیْنِ مَبْنِیَّیْنِ فَقَالُوا أَخْزَاکَ اللَّهُ لَقَدْ کَذَبْتَ بَلْ ضَعُفْتَ وَ جَبُنْتَ فَقَامُوا وَ نَظَرُوا فَلَمْ یَجِدُوا إِلَّا حَائِطَیْنِ مَبْنِیَّیْنِ فَدَارُوا بِالْحَائِطَیْنِ فَلَمْ یَرَوْا إِنْسَاناً فَانْصَرَفُوا إِلَی مَوْضِعِهِمْ فَلَمَّا کَانَ مِنَ الْغَدِ جَاءُوا إِلَیْهِمَا فَقَالُوا أَیْنَ کُنْتُمَا فَقَالا مَا کُنَّا إِلَّا هَاهُنَا مَا بَرَحْنَا فَقَالُوا لَقَدْ

1- 1. مکارم الأخلاق: 281- 283.

جِئْنَا فَمَا رَأَيْنَا إِلَّا حَائِطَيْنِ مَبْنِيَّيْنِ فَحَدِّثْنَا مَا قِصَّتُكُمَا فَقَالا أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَعَلَّمَنَا آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَ تَسْبِيحَ فَاطِمَةَ عليها السلام فَفَعَلْنَا فَقَالُوا انْطَلِقُوا فَوَ اللَّهِ لَا تَتَّبِعُكُمْ أَبَداً وَ لَا يَقْدِرُ عَلَيْكُمْ لِصٌّ بَعْدَ هَذَا الْكَلَامِ (1).

«48»- مكا، [مكارم الأخلاق]: فِي دُعَاءِ الضَّلَالِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ إِذَا ضَلَلْتَ الطَّرِيقَ فَنَادِ يَا صَالِحُ وَ يَا أَبَا صَالِحٍ أَرْشِدُونَا إِلَى الطَّرِيقِ يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ.

وَ رُوِيَ: أَنَّ الْبَرَّ مُوَكَّلٌ بِهِ صَالِحٌ وَ الْبَحْرَ مُوَكَّلٌ بِهِ حَمْزَهُ.

عَنْهُ عليه السلام قَالَ: إِذَا تَغَوَّلَتْ لَكُمُ الْغُولُ فَأَذِّنُوا(2).

عَنْ أَبِي عُبَيْدَهَ الْحَذَّاءِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ الْبَاقِرِ عليه السلام فَضَلَّ بَعِيرِي فَقَالَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قُلْ كَمَا أَقُولُ- اللَّهُمَّ رَادَّ الضَّالَّهِ هَادِياً مِنَ الضَّلَالَهِ رُدَّ عَلَيَّ ضَالَّتِي فَإِنَّهَا مِنْ فَضْلِكَ وَ عَطَائِكَ فَفَعَلْتُ ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا عُبَيْدَهَ تَعَالَ فَارْكَبْ فَرَكِبْتُ مَعَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فَلَمَّا سِرْنَا إِذَا سَوَادٌ عَلَى الطَّرِيقِ فَقَالَ يَا أَبَا عُبَيْدَهَ هَذَا بَعِيرُكَ فَإِذَا هُوَ بَعِيرِي.

فِي الدُّعَاءِ عِنْدَ نُزُولِ الْمَنْزِلِ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله لِعَلِيٍّ عليه السلام يَا عَلِيُّ إِذَا نَزَلْتَ مَنْزِلًا فَقُلِ- اللَّهُمَ أَنْزِلْنِي مُنْزَلًا مُبارَكاً وَ أَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ وَ فِي رِوَايَهٍ وَ أَيِّدْنِي كَمَا أَيَّدْتَ بِهِ الصَّالِحِينَ وَ هَبْ لِيَ السَّلَامَهَ وَ الْعَافِيَهَ فِي كُلِّ وَقْتٍ وَ حِينٍ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ كُلِّهَا مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَ ذَرَأَ وَ بَرَأَ- ثُمَّ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَ قُلِ اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا خَيْرَ هَذِهِ الْبُقْعَهِ وَ أَعِذْنَا مِنْ شَرِّهَا اللَّهُمَّ أَطْعِمْنَا مِنْ جَنَاهَا وَ أَعِذْنَا مِنْ وَبَاهَا وَ حَبِّبْنَا إِلَى أَهْلِهَا وَ حَبِّبْ صَالِحِي أَهْلِهَا إِلَيْنَا وَ إِذَا أَرَدْتَ الرَّحِيلَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَ ادْعُ اللَّهَ بِالْحِفْظِ وَ الْكِلَاءَهِ وَ وَدِّعِ الْمَوْضِعَ وَ أَهْلَهُ فَإِنَّ لِكُلِّ مَوْضِعٍ أَهْلًا مِنَ الْمَلَائِكَهِ وَ قُلِ السَّلَامُ عَلَى مَلَائِكَهِ اللَّهِ الْحَافِظِينَ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ.

فِي الدُّعَاءِ عِنْدَ الرُّجُوعِ مِنَ السَّفَرِ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله: أَنَّهُ قَالَ لَمَّا رَجَعَ مِنْ خَيْبَرَ- آئِبُونَ تَائِبُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَابِدُونَ رَاكِعُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى حِفْظِكَ إِيَّايَ فِي سَفَرِي وَ حَضَرِي اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَوْبَتِي هَذِهِ مُبَارَكَهً

1- 1. مكارم الأخلاق: 292.
2- 2. أى ظهرت و تجسمت فى أعينكم.

مَیْمُونَةَ مَقْرُونَةً بِتَوْبَهٍ نَصُوحٍ تُوجِبُ لِی بِهَا السَّعَادَهَ یَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِینَ.

فِی الدُّعَاءِ عِنْدَ دُخُولِ مَدِینَهٍ أَوْ قَرْیَهٍ: قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله لِعَلِیٍّ علیه السلام یَا عَلِیُّ إِذَا أَرَدْتَ مَدِینَهً أَوْ قَرْیَهً فَقُلْ حِینَ تُعَایِنُهَا- اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ خَیْرَهَا وَ أَعُوذُ بِکَ مِنْ شَرِّهَا اللَّهُمَّ حَبِّبْنَا إِلَی أَهْلِهَا وَ حَبِّبْ صَالِحِی أَهْلِهَا إِلَیْنَا.

فِی الدُّعَاءِ فِی الْمَسِیرِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فِی سَفَرِهِ إِذَا هَبَطَ سَبَّحَ وَ إِذَا صَعِدَ کَبَّرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ الَّذِی نَفْسُ أَبِی الْقَاسِمِ بِیَدِهِ و مَا هَلَّلَ مُهَلِّلٌ وَ مَا کَبَّرَ مُکَبِّرٌ عَلَی شَرَفٍ مِنَ الْأَشْرَافِ إِلَّا هَلَّلَ مَا خَلْفَهُ وَ کَبَّرَ مَا بَیْنَ یَدَیْهِ بِتَهْلِیلِهِ وَ تَکْبِیرِهِ حَتَّی یَبْلُغَ مَقْطَعَ التُّرَابِ فِی رُکُوبِ السَّفِینَهِ بِسْمِ اللَّهِ الْمَلِکِ الرَّحْمَنِ وَ ما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ (1) الْآیَهَ- بِسْمِ اللَّهِ مَجْراها وَ مُرْساها إِنَّ رَبِّی لَغَفُورٌ رَحِیمٌ.

فِی الدُّعَاءِ عَلَی الْجِسْرِ: إِذَا بَلَغْتَ جِسْراً فَقُلْ حِینَ تَضَعُ قَدَمَکَ عَلَیْهِ- بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ ادْحَرْ عَنِّی الشَّیْطَانَ الرَّجِیمَ.

عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ عَلَی ذِرْوَهِ کُلِّ جِسْرٍ شَیْطَاناً فَإِذَا انْتَهَیْتَ إِلَیْهِ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ یَرْحَلْ عَنْکَ.

قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: إِذَا کُنْتَ فِی سَفَرٍ أَوْ مَفَازَهٍ فَخِفْتَ جِنِّیّاً أَوْ آدَمِیّاً فَضَعْ یَمِینَکَ عَلَی أُمِّ رَأْسِکَ وَ اقْرَأْ بِرَفِیعِ صَوْتِکَ- أَ فَغَیْرَ دِینِ اللَّهِ یَبْغُونَ وَ لَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِی السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ طَوْعاً وَ کَرْهاً وَ إِلَیْهِ یُرْجَعُونَ (2).

«49»- طا، [الأمان] رَوَی ابْنُ بَابَوَیْهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فِی سَفَرِهِ إِذَا هَبَطَ سَبَّحَ وَ إِذَا صَعِدَ کَبَّرَ.

وَ رُوِیَ: فِی لَفْظِ التَّکْبِیرِ إِذَا عَلَوْتَ تَلْعَهً أَوْ أَکَمَهً أَوْ قَنْطَرَهً اللَّهُ أَکْبَرُ اللَّهُ أَکْبَرُ- لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَکْبَرُ- وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِینَ اللَّهُمَّ لَکَ الشَّرَفُ عَلَی کُلِّ شَرَفٍ- ثُمَّ تَقُولُ خَرَجْتُ بِحَوْلِ اللَّهِ وَ قُوَّتِهِ بِغَیْرِ حَوْلٍ مِنِّی وَ لَا قُوَّهٍ لَکِنْ بِحَوْلِ اللَّهِ وَ قُوَّتِهِ بَرِئْتُ إِلَیْکَ یَا رَبِّ مِنَ الْحَوْلِ وَ الْقُوَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ بَرَکَهَ سَفَرِی هَذَا وَ بَرَکَهَ أَهْلِهِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ مِنْ فَضْلِکَ الْوَاسِعِ

1- 1. الزمر: 67.
2- 2. مكارم الأخلاق ص 297- 299.

رِزْقاً حَلَالًا طَيِّباً تَسُوقُهُ إِلَيَّ وَ أَنَا خَائِضٌ فِی عَافِيَهِ بِقُوَّتِکَ وَ قُدْرَتِکَ اللَّهُمَّ سِرْتُ فِی سَفَرِی هَذَا بِلَا ثِقَهٍ مِنِّی لِغَيْرِکَ وَ لَا رَجَاءٍ لِسِوَاکَ فَارْزُقْنِی مِنْ ذَلِکَ شُکْرَکَ وَ عَافِيَتَکَ وَ وَفِّقْنِی لِطَاعَتِکَ وَ عِبَادَتِکَ حَتَّی تَرْضَی وَ بَعْدَ الرِّضَا.

«50»- طا، [الأمالی]: رُوِّينَا أَنَّهُ إِذَا رَکِبَ فِی السَّفِينَهِ فَلْيُکَبِّرِ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ مِائَهَ تَکْبِيرَهٍ وَ يُصَلِّی عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ عَلَيْهِمْ مِائَهَ مَرَّهٍ وَ يَلْعَنُ ظَالِمِی آلِ مُحَمَّدٍ عليهم السلام مِائَهَ مَرَّهٍ وَ يَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ الصَّلَاهُ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ وَ عَلَی الصَّادِقِينَ عليهم السلام اللَّهُمَّ أَحْسِنْ مَسِيرَنَا وَ أَعْظِمْ أُجُورَنَا اللَّهُمَّ بِکَ انْتَشَرْنَا وَ إِلَيْکَ تَوَجَّهْنَا وَ بِکَ آمَنَّا وَ بِحَبْلِکَ اعْتَصَمْنَا وَ عَلَيْکَ تَوَکَّلْنَا اللَّهُمَّ أَنْتَ ثِقَتُنَا وَ رَجَاؤُنَا وَ نَاصِرُنَا- لَا تُحِلَّ بِنَا مَا لَا تُحِبُّ اللَّهُمَّ بِکَ نَحُلُّ وَ بِکَ نَسِيرُ اللَّهُمَّ خَلِّ سَبِيلَنَا وَ أَعْظِمْ عَافِيَتَنَا أَنْتَ الْخَلِيفَهُ فِی الْأَهْلِ وَ الْمَالِ وَ أَنْتَ الْحَامِلُ فِی الْمَاءِ وَ عَلَی الظَّهْرِ- وَ قالَ ارْکَبُوا فِيها بِسْمِ اللَّهِ مَجْراها وَ مُرْساها إِنَّ رَبِّی لَغَفُورٌ رَحِيمٌ وَ ما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَ الْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيامَهِ وَ السَّماواتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحانَهُ وَ تَعالی عَمَّا يُشْرِکُونَ اللَّهُمَّ أَنْتَ خَيْرُ مَنْ وَفَدَ إِلَيْهِ الرِّجَالُ وَ شُدَّتْ إِلَيْهِ الرِّحَالُ فَأَنْتَ سَيِّدِی أَکْرَمُ مَزُورٍ وَ أَکْرَمُ مَقْصُودٍ وَ قَدْ جَعَلْتَ لِکُلِّ زَائِرٍ کَرَامَهً وَ لِکُلِّ وَافِدٍ تُحْفَهً فَأَسْأَلُکَ أَنْ تَجْعَلَ تُحْفَتَکَ إِيَّایَ فَکَاکَ رَقَبَتِی مِنَ النَّارِ وَ اشْکُرْ سَعْيِی وَ ارْحَمْ مَسِيرِی مِنْ أَهْلِی بِغَيْرِ مَنٍّ مِنِّی عَلَيْکَ بَلْ لَکَ الْمِنَّهُ عَلَیَّ إِذْ جَعَلْتَ لِی سَبِيلًا إِلَی زِيَارَهِ وَلِيِّکَ وَ عَرَّفْتَنِی فَضْلَهُ وَ حَفِظْتَنِی فِی لَيْلِی وَ نَهَارِی حَتَّی بَلَّغْتَنِی هَذَا الْمَکَانَ وَ قَدْ رَجَوْتُکَ

فَلَا تَقْطَعْ رَجَائِی وَ أَمَّلْتُکَ فَلَا تُخَيِّبْ أَمَلِی وَ اجْعَلْ مَسِيرِی هَذَا کَفَّارَهً لِذُنُوبِی يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ قَالَ السَّيِّدُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ إِنْ کَانَ قَصْدُهُ بِرُکُوبِ السَّفِينَهِ غَيْرَ الزِّيَارَهِ فَيُغَيِّرُ اللَّفْظَ بِمَا يَلِيقُ بِسَفَرِهِ مِنَ الْعِبَارَهِ ثُمَّ قَالَ وَ حَدَّثَنِی أَبُو الْفَخْرِ بْنُ قوه [قُرَّهَ] رَحِمَهُ اللَّهُ وَ کَانَ رَجُلًا صَالِحاً أَنَّهُ رَکِبَ فِی بَعْضِ مَرَاکِبِ الْبِحَارِ فَأَشْرَفَ أَهْلُ الْمَرْکَبِ عَلَی الْأَخْطَارِ لِقُوَّهِ الرِّيَاحِ وَ کَانَ مَعَهُمْ رَجُلٌ صَالِحٌ فَاسْتَغَاثُوا بِهِ فَکَتَبَ فِی رُقْعَهٍ لَطِيفَهٍ شَيْئاً وَ رَمَاهُ فِی الْبَحْرِ فَسَکَنَ الْهَوَاءُ وَ زَالَ الِابْتِلَاءُ فَاجْتَهَدْنَا أَنْ يُعَرِّفَنَا مَا کَتَبَهُ فَامْتَنَعَ مِنْ

ذَلِکَ وَ خَرَجْنَا مِنَ الْمَرْکَبِ وَ تَبِعْتُهُ مِنْ بَلَدٍ إِلَی بَلَدٍ لِیُعَرِّفَنِی مَا کَتَبَ فَلَمَّا أَلْحَحْتُ عَلَیْهِ قَالَ وَ اللَّهِ مَا کَتَبْتُ غَیْرَ سُورَهِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ أَقُولُ أَنَا وَ لَا رَیْبَ أَنَّهُ کَتَبَهَا بِالْإِخْلَاصِ فَکَانَتْ سَبَبَ الْخَلَاصِ وَ لَوْ کَتَبَ اسْمَ اللَّهِ الْأَعْظَمِ الْأَرْحَمِ لَکَفَی فِی النَّجَاهِ وَ الظَّفَرِ بِالْعِزِّ وَ الْجَاهِ.

وَ رَأَیْتُ فِی الْمُجَلَّدِ السَّابِعِ مِنْ مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ لِلْحَمَوِیِّ فِی تَرْجَمَهِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: کُنْتُ یَوْماً بِالْحِیرَهِ فَوَثَبَ إِلَیَّ رَجُلٌ فَقَالَ أَنْتَ الْکَلْبِیُّ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ مُفَسِّرُ الْقُرْآنِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَأَخْبِرْنِی عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ إِذا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنا بَیْنَکَ وَ بَیْنَ الَّذِینَ لا یُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَهِ حِجاباً مَسْتُوراً(1) مَا ذَلِکَ الْقُرْآنُ الَّذِی کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله إِذَا قَرَأَ حُجِبَ عَنْ عَدُوِّهِ مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ قَالَ قُلْتُ لَا أَدْرِی قَالَ فَتُفَسِّرُ الْقُرْآنَ وَ أَنْتَ لَا تَعْلَمُهُ قُلْتُ أَخْبِرْنِی قَالَ آیَهٌ مِنَ الْکَهْفِ وَ آیَهٌ مِنَ الْجَاثِیَهِ وَ آیَهٌ فِی النَّحْلِ قُلْتُ الْآیَاتُ فِی هَذِهِ السُّورَهِ کَثِیرَهٌ فَقَالَ قَوْلُهُ تَعَالَی أَ فَرَأَیْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلهَهُ هَواهُ وَ أَضَلَّهُ اللَّهُ عَلی عِلْمٍ وَ خَتَمَ عَلی سَمْعِهِ وَ قَلْبِهِ وَ جَعَلَ عَلی بَصَرِهِ غِشاوَهً فَمَنْ یَهْدِیهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَ فَلا تَذَکَّرُونَ (2) وَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَ وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُکِّرَ بِآیاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْها وَ نَسِیَ ما قَدَّمَتْ یَداهُ إِنَّا جَعَلْنا عَلی قُلُوبِهِمْ أَکِنَّهً أَنْ یَفْقَهُوهُ وَ فِی آذانِهِمْ وَقْراً وَ إِنْ تَدْعُهُمْ إِلَی الْهُدی فَلَنْ یَهْتَدُوا إِذاً أَبَداً(3) وَ قَوْلُهُ تَعَالَی- أُولئِکَ الَّذِینَ طَبَعَ اللَّهُ عَلی قُلُوبِهِمْ وَ سَمْعِهِمْ وَ أَبْصارِهِمْ وَ أُولئِکَ هُمُ الْغافِلُونَ (4) ثُمَّ الْتَفَتُّ فَلَمْ أَرَهُ فَکَأَنَّمَا ابْتَلَعَتْهُ الْأَرْضَ فَصِرْتُ إِلَی مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِی فَتَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِیثِ فَلَمَّا کَانَ بَعْدَ مُدَّهٍ صَارَ إِلَیَّ رَجُلٌ مِمَّنْ حَضَرَ مَجْلِسِی فَقَالَ لِی خَرَجْتُ مِنَ الْکُوفَهِ أُرِیدُ بَغْدَادَ وَ خَرَجَتْ مَعِی سَفَائِنُ سِتٌّ وَ کَانَتْ سَفِینَتِیَ السَّابِعَهَ فَقَرَأْتُ هَذِهِ الْآیَاتِ فِی سَفِینَتِی فَنَجَوْتُ وَ قُطِعَ السِّتُّ قَالَ وَ ضَرَبَ الدَّهْرُ مِنْ ضَرَبَاتِهِ وَ أَتَانِی رَجُلٌ بَعْدَ سِنِینَ کَثِیرَهً فَسَلَّمَ عَلَیَ

1- 1. أسری: 45.
2- 2. الجاثیه: 23.
3- 3. الکهف: 57.
4- 4. النحل: 108.

وَ قَالَ أَنَا عَتِيقُکَ وَ مَوْلَاکَ قَالَ قُلْتُ کَيْفَ يَکُونُ کَذَلِکَ وَ أَنْتَ رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ قَالَ غَزَوْتُ الدَّيْلَمَ فَأَسِرْتُ فَکُنْتُ فِی أَيْدِيهِمْ عَشْرَ سِنِينَ فَذَکَرْتُ الْآيَاتِ فَقَرَأْتُهَا فَخَرَجْتُ أَرْسُفُ فِی قُيُودِی وَ مَرَرْتُ عَلَی الْمُوَکَّلِ بِنَا مِنَ السَّجَّانِينَ وَ غَيْرِهِمْ فَمَا عَرَضَ إِلَیَّ مِنْهُمْ حَتَّی سِرْتُ إِلَی بِلَادِ الْإِسْلَامِ وَ أَنَا عَتِيقُکَ وَ مَوْلَاکَ.

وَ عَنْ مَوْلَانَا عَلِيٍّ عليه السلام: أَنَّهُ يَقْرَأُ عِنْدَ خَوْفِ الْغَرَقِ فَيَسْلَمُ مِمَّا يَخَافُ يَقْرَأُ إِنَّ وَلِيِّيَ اللَّهُ الَّذِی نَزَّلَ الْکِتابَ وَ هُوَ يَتَوَلَّی الصَّالِحِينَ- وَ ما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَ الْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيامَهِ وَ السَّماواتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحانَهُ وَ تَعالی عَمَّا يُشْرِکُونَ.

«51»- طا، [الأمان] رَأَيْتُ بِخَطِّ جَدِّیَ الْمَسْعُودِ وَرَّامِ بْنِ أَبِی فِرَاسٍ قَدَّسَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ رُوحَهُ وَ نَوَّرَ ضَرِيحَهُ فِی الْمَعْنَی الَّذِی ذَکَرْنَاهُ مَا هَذَا لَفْظُ مَا وَجَدْنَاهُ وَ رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ الْبَاقِرُ عليه السلام: أَنَّ قَوْماً خَرَجُوا فِی سَفَرٍ وَ تَوَسَّطُوا مَفَازَةً فِی يَوْمٍ قَائِظٍ فَهَجَرَ عَلَيْهِمُ النَّهَارُ وَ قَدْ نَفِدَ الْمَاءُ وَ الزَّادُ فَأَشْرَفُوا عَلَی الْهَلَکَهِ عَطَشاً فَنَقَبُوا أُصُولَ الشَّجَرِ فَإِذَا رَجُلٌ عَلَيْهِ بَيَاضُ الثِّيَابِ وَقَفَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ سَلَامٌ فَقَالُوا سَلَامٌ قَالَ مَا حَالُکُمْ قَالُوا مَا تَرَی قَالَ بَشِّرُوا بِالسَّلَامَهِ فَإِنِّی رَجُلٌ مِنَ الْجِنِّ أَسْلَمْتُ عَلَی يَدِ أَبِی الْقَاسِمِ مُحَمَّدٍ صلی الله عليه و آله فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ الْمُؤْمِنُ عَيْنُهُ وَ دَلِيلُهُ فَمَا کُنْتُمْ لِتَهْلِکُوا بِحَضْرَتِی ائْتُونِی فَتَلَوْنَاهُ فَأَوْرَدَنَا عَلَی مَاءٍ وَ کِلَاءٍ فَأَخَذْنَا حَاجَتَنَا وَ مَضَيْنَا أَقُولُ أَنَا وَ هَذَا مِنْ مُعْجِزَاتِهِ صلی الله عليه و آله وَ کَرَامَاتِهِ.

«52»- طا، [الأمان]: فِيمَا نَذْکُرُهُ إِذَا خَافَ فِی طَرِيقِهِ مِنَ الْأَعْدَاءِ وَ اللُّصُوصِ وَ هُوَ مِنْ أَدْعِيَهِ السِّرِّ الْمَنْصُوصِ يَا آخِذاً بِنَوَاصِی خَلْقِهِ وَ السَّافِعَ بِهَا إِلَی قُدْرَتِهِ (1) وَ الْمُنْفِذَ فِيهَا حُکْمَهُ وَ خَالِقَهَا وَ جَاعِلَ قَضَائِهِ لَهَا غَالِباً إِنَّی مَکِيدٌ بِضَعْفِی وَ بِقُوَّتِکَ عَلَی مَنْ کَادَنِی تَعَرَّضْتُ فَإِنْ حُلْتَ بَيْنِی وَ بَيْنَهُمْ فَذَلِکَ مَا أَرْجُو وَ إِنْ أَسْلَمْتَنِی إِلَيْهِمْ غَيَّرُوا مَا بِی مِنْ نِعْمَتِکَ يَا خَيْرَ الْمُنْعِمِينَ لَا تَجْعَلْ أَحَداً مُغَيِّراً نِعَمَکَ الَّتِی أَنْعَمْتَ بِهَا عَلَیَّ سِوَاکَ وَ لَا تُغَيِّرْهَا أَنْتَ رَبِّی وَ قَدْ تَرَی الَّذِی نَزَلَ بِی فَحُلْ بَيْنِی وَ بَيْنَ شَرِّهِمْ بِحَقِّ مَا تَسْتَجِيبُ بِهِ الدُّعَاءَ يَا اللَّهُ رَبَّ الْعَالَمِينَ.

1- 1. راجع ص 265 فيما يلی.

وَ تَقُولُ أَيْضاً- بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ مِنَ اللَّهِ وَ إِلَى اللَّهِ وَ فِی سَبِيلِ اللَّهِ اللَّهُمَّ إِلَيْکَ أَسْلَمْتُ نَفْسِی وَ إِلَيْکَ وَجَّهْتُ وَجْهِی وَ إِلَيْکَ فَوَّضْتُ أَمْرِی فَاحْفَظْنِی بِحِفْظِ الْإِيمَانِ مِنْ بَيْنِ يَدَیَّ وَ مِنْ خَلْفِی وَ عَنْ يَمِينِی وَ عَنْ شِمَالِی وَ مِنْ فَوْقِی وَ مِنْ تَحْتِی وَ ادْفَعْ عَنِّی بِحَوْلِکَ وَ قُوَّتِکَ فَإِنَّهُ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِیِّ الْعَظِيمِ فَقَدْ رُوِیَ عَنْ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ مَا أُبَالِی إِنْ قُلْتُ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ لَوِ اجْتَمَعَ عَلَیَّ الْجِنُّ وَ الْإِنْسُ ذِكْرُ آيَاتٍ يَحْتَجِبُ الْإِنْسَانُ بِهَا مِنْ أَهْلِ الْعَدَاوَاتِ تُومِئُ بِيَدِکَ الْيُمْنَى إِلَى مَنْ تَخَافُ شَرَّهُ وَ تَقُولُ وَ جَعَلْنا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَ مِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْناهُمْ فَهُمْ لا يُبْصِرُونَ- إِنَّا جَعَلْنا عَلى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَ فِی آذانِهِمْ وَقْراً وَ إِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدى فَلَنْ يَهْتَدُوا إِذاً أَبَداً- أُولئِکَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلى قُلُوبِهِمْ وَ سَمْعِهِمْ وَ أَبْصارِهِمْ وَ أُولئِکَ هُمُ الْغافِلُونَ- أَ فَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلهَهُ هَواهُ وَ أَضَلَّهُ اللَّهُ عَلى عِلْمٍ وَ خَتَمَ عَلى سَمْعِهِ وَ قَلْبِهِ وَ جَعَلَ عَلى بَصَرِهِ غِشاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَ فَلا

تَذَكَّرُونَ- وَ إِذا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنا بَيْنَکَ وَ بَيْنَ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجاباً مَسْتُوراً- وَ جَعَلْنا عَلى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَ فِی آذانِهِمْ وَقْراً وَ إِذا ذَكَرْتَ رَبَّکَ فِی الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَّوْا عَلى أَدْبارِهِمْ نُفُوراً.

وَ رَأَيْتُ فِی كِتَابِ الْمُسْتَغِيثِينَ بِإِسْنَادِهِ إِلَى رَجُلٍ وَ هُوَ أَبُو مُعَلَّى مِنَ الْأَنْصَارِ: لَقِيَهُ لِصٌّ فَأَرَادَ أَخْذَهُ فَسَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فَتَرَكَهُ فَصَلَّاهَا وَ سَجَدَ وَ قَالَ فِی سُجُودِهِ يَا وَدُودُ يَا ذَا الْعَرْشِ الْمَجِيدَ يَا فَعَّالًا لِمَا تُرِيدُ أَسْأَلُکَ بِعِزَّتِکَ الَّتِی لَا تُرَامُ- وَ مُلْکِکَ الَّتِی لَا يُضَامُ وَ بِنُورِکَ الَّذِی مَلَأَ أَرْكَانَ عَرْشِکَ أَنْ تَكْفِيَنِی شَرَّ هَذَا اللِّصِّ يَا مُغِيثُ أَغِثْنِی وَ كَرَّرَ هَذَا الدُّعَاءَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَإِذَا بِفَارِسٍ قَدْ أَقْبَلَ بِيَدِهِ حَرْبَةٌ فَقَتَلَ اللِّصَّ وَ قَالَ لَهُ أَنَا مَلَکٌ مِنَ السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ وَ إِنَّ مَنْ صَنَعَ كَمَا صَنَعْتَ اسْتُجِيبَ لَهُ مَكْرُوباً كَانَ أَوْ غَيْرَ مَكْرُوبٍ.

وَ مِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ: أَنَّهُ ظَفَرَ بِهِ لِصٌّ وَ أَرَادَ قَتْلَهُ فَقَالَ لَهُ دَعْنِی أُصَلِّی رَكْعَتَيْنِ فَخَلَّاهُ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهُمَا قَالَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ

فَسَمِعَ اللِّصُّ قَائِلًا يَقُولُ لَا تَقْتُلْهُ فَعَادَ فَقَالَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ فَسَمِعَ اللِّصُّ قَائِلًا يَقُولُ لَا تَقْتُلْهُ فَقَالَ مَرَّةً ثَالِثَةً يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وَ إِذَا بِفَارِسٍ بِيَدِهِ حَرْبَةٌ فِي رَأْسِهَا شُعْلَةُ نَارٍ فَقَتَلَ اللِّصَّ ثُمَّ قَالَ لِلْمَأْخُوذِ لَمَّا قُلْتَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ كُنْتُ فِي السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ فَلَمَّا قُلْتَ ثَانِيَةً كُنْتُ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَلَمَّا قُلْتَ ثَالِثَةً يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ أَتَيْتُكَ.

وَ رَأَيْتُ فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ مِنْ كِتَابِ دَفْعِ الْهُمُومِ وَ الْأَحْزَانِ تَأْلِيفِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ النُّعْمَانِيِّ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قُلْتُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام لَيْلَةَ صِفِّينَ أَ مَا تَرَى الْأَعْدَاءَ قَدْ أَحْدَقُوا بِنَا فَقَالَ وَ قَدْ رَاعَكَ هَذَا قُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ فِي هُدَاكَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَفْتَقِرَ فِي غِنَاكَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُضَيَّعَ فِي سَلَامَتِكَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُغْلَبَ وَ الْأَمْرُ لَكَ أَقُولُ أَنَا فَكَفَاهُ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ أَمْرَهُمْ.

«53»- طا، [الأمان] فِيمَا نَذْكُرُهُ إِذَا خَافَ مِنَ الْمَطَرِ فِي سَفَرِهِ وَ كَيْفَ يَسْلَمُ مِنْ ضَرَرِهِ وَ إِذَا عَطِشَ كَيْفَ يُغَاثُ وَ يَأْمَنُ خَطَرَهُ رُوِّينَا بِإِسْنَادِنَا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ فِي كِتَابِ دَلَائِلِ الرِّضَا عليه السلام بِإِسْنَادِهِ الْحِمْيَرِيِّ إِلَى سُلَيْمَانَ الْجَعْفَرِيِّ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَهُ وَ هُوَ يُرِيدُ بَعْضَ أَمْوَالِهِ فَأَمَرَ غُلَاماً لَهُ يَحْمِلُ لَهُ قَبَاءً فَعَجِبْتُ مِنْ ذَلِكَ وَ قُلْتُ مَا يَصْنَعُ بِهِ فَلَمَّا صِرْنَا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ نَزَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ وَ أَقْبَلَتِ السَّمَاءُ فَأَلْقَوُا الْقَبَاءَ عَلَيَّ وَ عَلَيْهِ وَ خَرَّ سَاجِداً فَسَجَدْتُ مَعَهُ ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسِي وَ بَقِيَ سَاجِداً فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكُفَّ الْمَطَرُ.

قلت و أنا كنت مره قد توجهت من بغداد إلى الحله على طريق المدائن فلما حصلنا فى موضع بعيد من القرايا جاءت الغيوم و الرعود و استوى الغمام و المطر و عجزنا عن احتماله فألهمنى الله جل جلاله أننى أقول يا من يُمْسِكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ أَنْ تَزُولا أمسک عنا مطره و خطره و كدره و ضرره بقدرتک القاهره و قوتک الباهره و كررت ذلک و أمثاله كثيرا و هو متماسک بالله جل جلاله حتى وصلنا إلى قريه فيها مسجد فدخلته و جاء الغيث شيئا عظيما فى اللحظه التى دخلت فيها المسجد و سلمنا منه و كان ذلک قبل أن أقف على هذا الحديث.

أقول: و توجهت مره فى الشتاء بعيالى من مشهد الحسين صلوات الله عليه إلى بغداد فى السفن فتغيمت الدنيا و أرعدت و بدا المطر فألهمت أننى قلت ما معناه اللهم إن هذا المطر تنزله لمصلحه العباد و ما يحتاجون إليه من عماره البلاد فهو كالعبد لنا أن يضربنا فأجرنا على عوائد العنايه الإلهيه و الرعايه الربانيه و أجر المطر على عوائد العبوديه و اصرفه عنا إلى المواضع النافعه لعبادک و عماره بلادک برحمتک يا أرحم الراحمين فسكن فى الحال.

وَ وَجَدْتُ فِی حَدِیثٍ حَذَفْتُ إِسْنَادَهُ: أَنَّ الْحَاجَّ تَعَذَّرَ عَلَیْهِمْ وُجُودُ الْمَاءِ حَتَّی أَشْرَفُوا عَلَی الْمَوْتِ وَ الْفَنَاءِ فَغُشِیَ عَلَی أَحَدِهِمْ فَوَقَعَ عَلَی الْأَرْضِ مَغْشِیّاً عَلَیْهِ فَرَأَی فِی حَالِ غَشْیَتِهِ مَوْلَانَا عَلِیّاً صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ یَقُولُ لَهُ مَا أَغْفَلَکَ عَنْ کَلِمَهِ النَّجَاهِ فَقَالَ لَهُ وَ مَا کَلِمَهُ النَّجَاهِ فَقَالَ علیه السلام قُلْ- أَدِمْ مُلْکَکَ عَلَی مُلْکِکَ بِلُطْفِکَ الْخَفِیِّ وَ أَنَا عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ فَجَلَسَ مِنْ غَشْیَتِهِ وَ دَعَا بِهَا فَأَنْشَأَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ غَمَاماً فِی غَیْرِ زَمَانِهِ وَ رَمَی غَیْثاً عَاشَ بِهِ الْحَاجُّ عَلَی عَوَائِدِ عَفْوِهِ وَ جُودِهِ وَ إِحْسَانِهِ.

وَ مِنْ کِتَابِ نِبَّیِهِ الدَّاعِی عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: یَا عَلِیُّ أَمَانٌ لِأُمَّتِی مِنَ السَّرَقِ قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمنَ إِلَی قَوْلِهِ وَ کَبِّرْهُ تَکْبِیراً.

«54»- طا، [الأمان]: فِیمَا نَذْکُرُهُ مِنَ الدُّعَاءِ الْفَاضِلِ إِذَا أُشْرِفَ عَلَی بَلَدٍ أَوْ قَرْیَهٍ أَوْ بَعْضِ الْمَنَازِلِ رَوَیْنَا مِنْ عِدَّهِ طُرُقٍ وَ نَذْکُرُ لَفْظَ مَا نَقَلْنَا وَ بَعْضَ مَا ذَکَرْنَاهُ مِنْ کِتَابِ مِصْبَاحِ الزَّائِرِ وَ جَنَاحِ الْمُسَافِرِ فَلْیَقُلِ اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَ مَا أَظَلَّتْ وَ رَبَّ الْأَرَضِینَ السَّبْعِ وَ مَا أَقَلَّتْ وَ رَبَّ الشَّیَاطِینِ وَ مَا أَضَلَّتْ وَ رَبَّ الرِّیَاحِ وَ مَا ذَرَتْ وَ الْبِحَارِ وَ مَا جَرَتْ إِنِّی أَسْأَلُکَ خَیْرَ هَذِهِ الْقَرْیَهِ وَ خَیْرَ مَا فِیهَا وَ أَعُوذُ بِکَ مِنْ شَرِّهَا وَ شَرِّ مَا فِیهَا اللَّهُمَّ یَسِّرْ لِی مَا کَانَ فِیهَا مِنْ یُسْرٍ وَ أَعِنِّی عَلَی قَضَاءِ حَاجَتِی یَا قَاضِیَ الْحَاجَاتِ وَ یَا مُجِیبَ الدَّعَوَاتِ- أَدْخِلْنِی مُدْخَلَ صِدْقٍ وَ أَخْرِجْنِی مُخْرَجَ صِدْقٍ وَ اجْعَلْ لِی مِنْ لَدُنْکَ سُلْطاناً نَصِیراً.

«55»- غو، [غوالی اللئالی] فِی الْحَدِیثِ: أَنَّ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله إِذَا کَانَ فِی سَفَرٍ قَبْلَ اللَّیْلِ قَالَ یَا أَرْضُ رَبِّی وَ رَبُّکِ اللَّهُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ مَا فِیکِ وَ شَرِّ مَا یَدِبُّ عَلَیْکِ وَ أَعُوذُ

بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ كُلِّ أَسَدٍ وَ أَسْوَدَ مِنَ الْحَيَّهِ وَ الْعَقْرَبِ وَ مِنْ سَاكِنِ الْبَلَدِ وَ مِنْ والِدٍ وَ ما وَلَدَ.

طا، [الأمان] مِنْ كِتَابِ التَّذْيِيلِ لِمُحَمَّدِ بْنِ النَّجَّارِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله إِذَا غَزَا أَوْ سَافَرَ فَأَدْرَكَهُ اللَّيْلُ قَالَ يَا أَرْضُ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

«56»- طا، [الأمان]: رُوِيَ أَنَّ الْمُسَافِرَ إِذَا نَزَلَ بِبَعْضِ الْمَنَازِلِ يَقُولُ: اللَّهُمَ أَنْزِلْنِي مُنْزَلًا مُبارَكاً وَ أَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ وَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بِالْحَمْدِ وَ مَا يَشَاءُ مِنَ السُّوَرِ الْقِصَارِ وَ يَقُولُ اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا خَيْرَ هَذِهِ الْبُقْعَهِ وَ أَعِذْنَا مِنْ شَرِّهَا اللَّهُمَّ أَطْعِمْنَا مِنْ جَنَاهَا وَ أَعِذْنَا مِنْ وَبَاهَا وَ حَبِّبْنَا إِلَى أَهْلِهَا وَ حَبِّبْ صَالِحِي أَهْلِهَا إِلَيْنَا وَ يَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ وَ أَنَّ عَلِيّاً أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَئِمَّهَ مِنْ وُلْدِهِ أَئِمَّهٌ أَتَوَلَّاهُمْ وَ أَبْرَأُ مِنْ أَعْدَائِهِمْ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ الْبُقْعَهِ وَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَوَّلَ دُخُولِنَا هَذَا صَلَاحاً وَ أَوْسَطَهُ فَلَاحاً وَ آخِرَهُ نَجَاحاً وَ إِذَا خِفْتَ فِي مَنْزِلِكَ شَيْئاً مِنْ هَوَامِّ الْأَرْضِ فَقُلْ فِي الْمَكَانِ الَّذِي تَخَافُ ذَلِكَ فِيهِ وَ هُوَ مِنْ أَدْعِيَهِ السِّرِّ- يَا ذَارِئَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلِّهَا لِعِلْمِكَ بِمَا يَكُونُ مِمَّا ذَرَأْتَ لَكَ السُّلْطَانُ

عَلَى كُلِّ مَنْ دُونَكَ إِنِّي أَعُوذُ بِقُدْرَتِكَ عَلَى كُلِّ شَيْ ءٍ يَضُرُّ مِنَ الضُّرِّ فِي بَدَنِي مِنْ سَبُعٍ أَوْ هَامَّهٍ أَوْ عَارِضٍ مِنْ سَائِرِ الدَّوَابِّ يَا خَالِقَهَا بِفِطْرَتِهِ ادْرَأْهَا عَنِّي وَ احْجُزْهَا وَ لَا تُسَلِّطْهَا عَلَيَّ وَ عَافِنِي مِنْ بَأْسِهَا يَا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ احْفَظْنِي بِحِفْظِكَ وَ أَجِنَّنِي بِسِتْرِكَ الْوَاقِي مِنْ مَخَاوِفِي يَا رَحِيمُ.

وَ قَالَ الطَّبْرِسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِ الْآدَابِ الدِّينِيَّهِ: وَ إِذَا أَرَدْتَ الرَّحِيلَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَ ادْعُ اللَّهَ بِالْحِفْظِ وَ الْكِلَاءَهِ وَ وَدِّعِ الْمَوْضِعَ وَ أَهْلَهُ فَإِنَّ لِكُلِّ مَوْضِعٍ أَهْلًا مِنَ الْمَلَائِكَهِ وَ قُلِ السَّلَامُ عَلَى مَلَائِكَهِ اللَّهِ الْحَافِظِينَ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ.

«57»- مِنَ الْمَزَارِ الْكَبِيرِ: فَإِذَا أَجْمَعَ رَأْيُكَ عَلَى الْخُرُوجِ وَ أَرَدْتَهُ فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ وَ اجْمَعْ أَهْلَكَ ثُمَّ قُمْ إِلَى مُصَلَّاكَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ تَقْرَأُ فِيهِمَا مَا شِئْتَ مِنَ الْقُرْآنِ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنْهُمَا وَ سَلِمْتَ فَقُلِ- اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَوْدِعُكَ نَفْسِي وَ أَهْلِي وَ مَالِي وَ وُلْدِي

وَ دُنْيَایَ وَ آخِرَتِی وَ خَاتِمَهَ عَمَلِی اللَّهُمَّ احْفَظِ الشَّاهِدَ مِنَّا وَ الْغَائِبَ اللَّهُمَّ احْفَظْنَا وَ احْفَظْ عَلَيْنَا اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا فِی جِوَارِکَ اللَّهُمَّ لَا تَسْلُبْنَا نِعْمَتَکَ وَ لَا تُغَيِّرْ مَا بِنَا مِنْ عَافِيَتِکَ وَ فَضْلِکَ.

وَ تَقُولُ أَيْضاً مَا رُوِیَ عَنْ مَوْلَانَا الْبَاقِرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ علیهما السلام أَنَّهُ قَالَ: إِذَا عَزَمْتَ عَلَى السَّفَرِ فَتَوَضَّأْ وَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ اَلْأَوَّلَهَ بِالْحَمْدِ وَ سُورَهِ الرَّحْمَنِ وَ الثَّانِيَهَ بِالْحَمْدِ وَ سُورَهِ الْوَاقِعَهِ أَوْ تَبَارَکَ فَإِنْ لَمْ يَتَأَتَّ لَکَ ذَلِکَ فَاقْرَأْ مِنَ السُّوَرِ مَا شِئْتَ حَسَبَ الْعَجَلَهِ ثُمَّ ادْعُ بِهَذَا الدُّعَاءِ- اللَّهُمَّ إِنِّی خَرَجْتُ فِی سَفَرِی هَذَا بِلَا ثِقَهٍ مِنِّی بِغَيْرِکَ وَ لَا رَجَاءٍ يَأْوِی إِلَّا إِلَيْکَ وَ لَا قُوَّهٍ أَتَّكِلُ عَلَيْهَا وَ لَا حِيلَهٍ أَلْجَأُ إِلَيْهَا إِلَّا طَلَبَ فَضْلِکَ وَ ابْتِغَاءَ رِزْقِکَ وَ تَعَرُّضاً لِرَحْمَتِکَ وَ سُكُوناً إِلَى حُسْنِ عِبَادَتِکَ وَ أَنْتَ يَا إِلَهِی أَعْلَمُ بِمَا سَبَقَ لِی فِی سَفَرِی هَذَا مِمَّا أُحِبُّ وَ أَكْرَهُ وَ لِمَا أُوقَعْتَ عَلَيَّ فِيهِ قَدَرَکَ وَ مَحْمُودَ بَلَائِکَ- فَأَنْتَ يَا إِلَهِی تَمْحُو مَا تَشَاءُ وَ تُثْبِتُ وَ عِنْدَکَ أُمُّ الْكِتَابِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ اصْرِفْ عَنِّی فِی سَفَرِی هَذَا كُلَّ مَقْدُورٍ مِنَ الْبَلَاءِ وَ ادْفَعْ عَنِّی كُلَّ مَحْذُورٍ وَ أَسْبِلْ عَلَيَّ فِيهِ كَنَفَ عِزِّکَ وَ لُطْفَ عَفْوِکَ وَ رَحْمَتِکَ وَ حَقِيقَهَ حِفْظِکَ وَ سَعَهَ رِزْقِکَ وَ تَمَامَ نِعْمَتِکَ وَ افْتَحْ لِی فِيهِ أَبْوَابَ جَمِيعِ فَضْلِکَ وَ عَطَائِکَ وَ إِحْسَانِکَ وَ أَغْلِقْ عَنِّی أَبْوَابَ الْمَخَاوِفِ كُلِّهَا وَ جَمِيعَ مَا أَكْرَهُ وَ أَحْذَرُ وَ أَخَافُ عَلَى نَفْسِی وَ أَهْلِی وَ ذُرِّيَّتِی وَ افْتَحْ لِی أَبْوَابَ الْأَمْنِ كُلَّهَا وَ اصْرِفْ عَنِّی الْهَلَعَ وَ الْجَزَعَ وَ ارْزُقْنِی الصَّبْرَ وَ الْقُوَّهَ وَ الْمَحْمَدَهَ لَکَ وَ النَّجَاهَ مِنْ كُلِّ مَحْذُورٍ وَ مَقْدُورٍ بِمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّی وَ اجْعَلْ ذَلِکَ خِيَرَهً لِی فِی آخِرَتِی وَ دُنْيَایَ وَ أَسْأَلُکَ يَا رَبِّ أَنْ تَحْفَظَنِی فِيمَا خَلَّفْتُ وَرَایَ مِنْ أَهْلِی وَ مَالِی وَ مَعِيشَتِی وَ صُنُوفِ حَوَائِجِی يَا مَنْ لَيْسَ فَوْقَهُ خَالِقٌ يُرْجَى يَا مَنْ لَيْسَ دُونَهُ رَبٌّ يُنَاجَى يَا مَنْ لَيْسَ غَيْرَهُ إِلَهٌ يُدْعَى يَا مَنْ لَيْسَ لَهُ وَزِيرٌ يُؤْتَى يَا مَنْ لَيْسَ لَهُ حَاجِبٌ يَغْشَى يَا مَنْ لَيْسَ لَهُ بَوَّابٌ يُرْشَى يَا مَنْ لَيْسَ لَهُ كَاتِبٌ يُدَارَى يَا مَنْ لَيْسَ لَهُ تَرْجُمَانٌ يُنَادَى يَا مَنْ لَا يَزْدَادُ عَلَى كَثْرَهِ السُّؤَالِ إِلَّا كَرَماً وَ جُوداً صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ اجْعَلْ لِی مِنْ أَمْرِی فَرَجاً وَ مَخْرَجاً وَ ارْزُقْنِی فِی سَفَرِی هَذَا الْأَمْنَ مِنَ الْمَخَاوِفِ كُلِّهَا وَ الْغَنِيمَهَ وَ الظَّفَرَ بِكُلِّ غَرَضٍ وَ بَلِّغْنِی جَمِيعَ أَمَلِی وَ مَقْصُودِی.

اللَّهُمَّ وَ كُلَّ مَنْ قَضَيْتَ عَلَىَّ بِلِقَائِهِ مِنْ أَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ الَّذِينَ جَعَلْتَ لِي إِلَيْهِمْ حَاجَةً وَ شُغُلًا فَسَخِّرْهُ لِى وَ اعْطِفْ بِقَلْبِهِ عَلَىَّ وَ وَفِّقْهُ لِمَا أُرِيدُهُ وَ أَبْتَغِيهِ وَ آمُلُهُ وَ احْرُسْهُ عَنْ قَصْدِى وَ الْوُقُوفِ فِى حَاجَتِى وَ امْنَعْهُ عَنْ ظُلْمِى وَ أَذَايَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ ثُمَّ اسْجُدْ وَ ادْعُ بِمَا أَحْبَبْتَ ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَ قُلْ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ- اللَّهُمَّ فاطِرَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ افْعَلْ بِى مَا أَنْتَ أَهْلُهُ وَ أَدْخِلْنِى فِى كُلِّ خَيْرٍ أَدْخَلْتَ فِيهِ مُحَمَّداً وَ آلَ مُحَمَّدٍ وَ أَخْرِجْنِى مِنْ كُلِّ سُوءٍ أَخْرَجْتَ مِنْهُ مُحَمَّداً وَ آلَ مُحَمَّدٍ وَ امْنَعْنِى مِنْ أَنْ يُوصَلَ إِلَىَّ سُوءٌ أَبَداً وَ لَا تُغَيِّرْ مَا أَنْعَمْتَ عَلَىَّ أَبَداً يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

وَ تَقُولُ أَيْضاً مَا رُوِىَ عَنْ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: جَاءَنِى جَبْرَئِيلُ عليه السلام فَقَالَ رَبُّكَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ يَا مُحَمَّدُ مَنْ أَرَادَ مِنْ أُمَّتِكَ أَنْ أَحْفَظَهُ فِى سَفَرِهِ وَ أُؤَدِّيهِ سَالِماً فَلْيَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ مَخْرَجِى وَ بِإِذْنِهِ خَرَجْتُ وَ قَدْ عَلِمَ قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ خُرُوجِى وَ أَحْصَى بِعِلْمِهِ مَا فِى مَخْرَجِى وَ مَرْجِعِى تَوَكَّلْتُ عَلَى الْإِلَهِ الْأَكْبَرِ تَوَكُّلَ مُفَوِّضٍ إِلَيْهِ أُمُورَهُ مُسْتَعِينٍ بِهِ عَلَى شُئُونِهِ مُسْتَزِيدٍ مِنْ فَضْلِهِ مُبَرِّئٍ نَفْسَهُ مِنْ كُلِّ حَوْلٍ وَ قُوَّةٍ إِلَّا بِهِ خَرَجْتُ خُرُوجَ ضَرِيرٍ خَرَجَ بِضُرِّهِ إِلَى مَنْ يَكْشِفُهُ خُرُوجَ فَقِيرٍ خَرَجَ بِفَقْرِهِ إِلَى مَنْ يَسُدُّهُ خُرُوجَ عَائِلٍ خَرَجَ بِعَيْلَتِهِ إِلَى مَنْ يُغْنِيهَا خُرُوجَ مَنْ رَبُّهُ أَكْبَرُ ثِقَتِهِ وَ أَعْظَمُ رَجَائِهِ وَ أَفْضَلُ أُمْنِيَّتِهِ اللَّهُ ثِقَتِى فِى جَمِيعِ أُمُورِى كُلِّهَا وَ بِهِ أَسْتَعِينُ وَ لَا شَىْ ءَ إِلَّا مَا أَرَادَ أَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرَ الْمَخْرَجِ وَ الْمَدْخَلِ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ فَإِذَا وَضَعْتَ رِجْلَكَ عَلَى بَابِكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ- بِسْمِ اللَّهِ آمَنْتُ بِاللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ- ما شاءَ اللَّهُ لا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ قُمْ عَلَى الْبَابِ فَاقْرَأْ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ أَمَامَكَ وَ عَنْ يَمِينِكَ وَ شِمَالِكَ ثُمَّ قُلِ اللَّهُمَّ احْفَظْنِى وَ احْفَظْ مَا مَعِى وَ سَلِّمْنِى وَ سَلِّمْ مَا مَعِى وَ بَلِّغْنِى وَ بَلِّغْ مَا مَعِى بِبَلَاغِكَ الْحَسَنِ الْجَمِيلِ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ فَإِذَا أَرَدْتَ الرُّكُوبَ فَقُلْ حِينَ تَرْكَبُ- الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ وَ عَلَّمَنَا الْقُرْآنَ وَ مَنَّ عَلَيْنَا بِمُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله سُبْحانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنا هذا وَ ما كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ- وَ إِنَّا إِلى رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ- فَإِذَا أَرَدْتَ السَّيْرَ فَلْيَكُنْ فِى طَرَفَيِ النَّهَارِ وَ انْزِلْ فِى وَسَطِهِ وَ سِرْ فِى

آخِرِ اللَّيْلِ وَ لَا تَسِرْ فِی أَوَّلِهِ فَإِنَّهُ رُوِیَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّ الْأَرْضَ تُطْوَی فِی آخِرِ اللَّيْلِ وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله اتَّقِ الْخُرُوجَ بَعْدَ نَوْمَةٍ فَإِنَّ لِلَّهِ دَوَابَّ يَبُثُّهَا يَفْعَلُونَ ما يُؤْمَرُونَ ثُمَّ سِرْ وَ قُلْ فِی مَسِيرِکَ اللَّهُمَّ خَلِّ سَبِيلَنَا وَ أَحْسِنْ تَسْيِيرَنَا وَ أَحْسِنْ عَافِيَتَنَا وَ أَكْثِرْ مِنَ التَّكْبِيرِ وَ التَّحْمِيدِ وَ التَّسْبِيحِ وَ الِاسْتِغْفَارِ وَ إِذَا صَعِدْتَ أَكَمَةً أَوْ عَلَوْتَ تَلْعَةً أَوْ أَشْرَفْتَ عَلَی قَنْطَرَةٍ فَقُلْ- اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ- وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ اللَّهُمَّ إِنَّ لَکَ الشَّرَفَ عَلَی كُلِّ شَرَفٍ فَإِذَا بَلَغْتَ إِلَی جِسْرٍ فَقُلْ حِينَ تَضَعُ قَدَمَکَ عَلَيْهِ- بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ ادْحَرْ عَنِّی الشَّيْطَانَ الرَّجِيمَ وَ إِذَا أَشْرَفْتَ عَلَی قَرْيَةٍ تُرِيدُ دُخُولَهَا فَقُلِ- اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَ مَا أَظَلَّتْ وَ رَبَّ الْأَرَضِينَ السَّبْعِ وَ مَا أَقَلَّتْ وَ رَبَّ الشَّيَاطِينِ وَ مَا أَضَلَّتْ وَ رَبَّ الرِّيَاحِ وَ مَا ذَرَتْ وَ رَبَّ الْبِحَارِ وَ مَا جَرَتْ إِنِّی أَسْأَلُکَ خَيْرَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ وَ خَيْرَ مَا فِيهَا وَ أَعُوذُ بِکَ مِنْ شَرِّهَا وَ شَرِّ مَا فِيهَا اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِی مَا كَانَ فِيهَا مِنْ وَجْهٍ وَ وَفِّقْ لِی مَا كَانَ فِيهَا مِنْ يُسْرٍ وَ أَعِنِّی عَلَی حَاجَتِی يَا قَاضِیَ الْحَاجَاتِ وَ يَا مُجِيبَ الدَّعَوَاتِ وَ أَدْخِلْنِی مُدْخَلَ صِدْقٍ وَ أَخْرِجْنِی مُخْرَجَ صِدْقٍ وَ اجْعَلْ لِی مِنْ لَدُنْکَ سُلْطاناً نَصِيراً الدُّعَاءُ عِنْدَ خَوْفِ السَّبُعِ وَ الْهَوَامِّ وَ الشَّيَاطِينِ وَ الْأَعْدَاءِ وَ اللُّصُوصِ وَ إِذَا خِفْتَ سَبُعاً فَقُلْ- أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيکَ لَهُ- لَهُ الْمُلْکُ وَ لَهُ الْحَمْدُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَ هُوَ عَلَی كُلِّ شَیْ ءٍ قَدِيرٌ- اللَّهُمَّ يَا دَارِئَ مَا فِی الْأَرْضِ كُلِّهَا بِعِلْمِهِ وَ السُّلْطَانَ الْقَاهِرَ عَلَی كُلِّ شَیْ ءٍ دُونَهُ يَا عَزِيزُ يَا مَنِيعُ أَعُوذُ بِقُدْرَتِکَ مِنْ كُلِّ شَیْ ءٍ يَضُرُّ مِنْ سَبُعٍ أَوْ هَامَّةٍ أَوْ عَارِضٍ أَوْ سَائِرِ الدَّوَابِّ يَا خَالِقَهَا بِفِطْرَتِهِ ادْرَأْهَا عَنِّی وَ احْجُزْهَا وَ لَا تُسَلِّطْهَا عَلَیَّ وَ عَافِنِی مِنْ شَرِّهَا يَا اللَّهُ يَا عَظِيمُ احْفَظْنِی

بِحِفْظِکَ مِنْ مَخَاوِفِی يَا رَحِيمُ وَ إِذَا خِفْتَ سُلْطَاناً فَقُلْ يَا اللَّهُ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْأَكْبَرُ الْقَائِمُ عَلَی جَمِيعِ عِبَادِهِ وَ الْمُمْضِی مَشِيَّتُهُ بِسَابِقِ قَدَرِهِ الَّذِی عَنَتِ الْوُجُوهُ لِعَظَمَتِهِ أَنْتَ تَكْلَأُ عِبَادَکَ وَ جَمِيعَ خَلْقِکَ مِنْ شَرِّ مَا يَطْرُقُ بِاللَّيْلِ وَ النَّهَارِ مِنْ ظَاهِرٍ وَ خَفِیٍّ مِنْ عُتَاهِ مَرَدَهِ خَلْقِکَ الصَّعِيفَهِ حِيَلُهُمْ عِنْدَکَ- لَا يَدْفَعُ أَحَدٌ مِنْ نَفْسِهِ سُوءاً دُونَکَ

وَ لَا يَحُولُ أَحَدٌ دُونَ مَا تُرِيدُ مِنَ الْخَيْرِ وَ كُلُّ مَا يُرَادُ وَ مَا لَا يُرَادُ فِی قَبْضَتِکَ وَ قَدْ جَعَلْتَ قَبَائِلَ الْجِنِّ وَ الشَّيَاطِينِ يَرَوْنَّا وَ لَا نَرَاهُمْ وَ أَنَا لِكَيْدِهِمْ خَائِفٌ وَجِلٌ فَآمِنِّی مِنْ شَرِّهِمْ وَ بَأْسِهِمْ بِحَقِّ سُلْطَانِکَ يَا عَزِيزُ يَا مَنِيعُ وَ إِذَا خِفْتَ عَدُوّاً أَوْ لِصّاً فَقُلْ يَا آخِذاً بِنَوَاصِی خَلْقِهِ وَ السَّافِعَ (1)

بِهَا إِلَی قُدْرَتِهِ الْمُنْفِذَ فِيهَا حُكْمَهُ وَ خَالِقَهَا وَ جَاعِلَ قَضَائِهِ لَهَا غَالِباً وَ كُلُّهُمْ ضَعِيفٌ عِنْدَ غَلَبَتِهِ وَثِقْتُ بِکَ يَا سَيِّدِی عِنْدَ قُوَّتِهِمْ لِضَعْفِی وَ بِقُوَّتِکَ عَلَی مَنْ كَادَنِی فَسَلِّمْنِی مِنْهُمْ اللَّهُمَّ فَإِنْ حُلْتَ بَيْنِی وَ بَيْنَهُمْ فَذَاکَ أَرْجُو وَ إِنْ أَسْلَمْتَنِی إِلَيْهِمْ غَيَّرُوا مَا بِی مِنْ نِعْمَتِکَ يَا خَيْرَ الْمُنْعِمِينَ صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ لَا تَجْعَلْ تَغَيُّرَ نِعْمَتِکَ عَلَی يَدِ أَحَدٍ سِوَاکَ وَ لَا تُغَيِّرْهَا أَنْتَ فَقَدْ تَرَی الَّذِی يُرَادُ بِی فَحُلْ بَيْنِی وَ بَيْنَ شَرِّهِمْ بِحَقِّ مَا بِهِ تَسْتَجِيبُ يَا اللَّهُ رَبَّ الْعَالَمِينَ فَإِذَا أَرَدْتَ النُّزُولَ فِی مَوْضِعٍ فَاخْتَرْ مِنْ بِقَاعِ الْأَرْضِ أَحْسَنَهَا لَوْناً وَ أَلْيَنَهَا تُرْبَةً وَ أَكْثَرَهَا عُشْباً وَ لَا تَنْزِلْ عَلَی ظَهْرِ الطَّرِيقِ وَ بُطُونِ الْأَوْدِيَةِ فَإِنَّهَا مَأْوَی الْحَيَّاتِ وَ مَدَارِجُ السِّبَاعِ فَإِذَا أَرَدْتَ النُّزُولَ فَقُلْ حِينَ تَنْزِلُ- اللَّهُمَّ أَنْزِلْنِی مُنْزَلًا مُبارَكاً وَ أَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ ثُمَّ تُصَلِّی رَكْعَتَيْنِ تَنْوِی مَنْدُوباً قُرْبَةً إِلَی اللَّهِ وَ قُلِ اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا خَيْرَ هَذِهِ الْبُقْعَةِ وَ أَعِذْنَا مِنْ شَرِّهَا وَ إِذَا أَرَدْتَ الرَّحِيلَ مِنَ الْمَنْزِلِ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ مَنْدُوباً أَيْضاً وَ ادْعُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ بِالْحِفْظِ وَ الْكِلَاءَةِ وَ وَدِّعِ الْمَوْضِعَ وَ أَهْلَهُ فَإِنَّ لِكُلِّ مَوْضِعٍ أَهْلًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَ قُلِ السَّلَامُ عَلَی مَلَائِكَةِ اللَّهِ الْحَافِظِينَ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَ عَلَی عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ.

1- 1. يقال: سفع بناصيته: أی قبض عليها فاجتذبها بشده فهو سافع.

الآیات:

النحل: وَ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعامِ بُيُوتاً تَسْتَخِفُّونَها يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَ يَوْمَ إِقامَتِكُمْ (1)

«1»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي وَصِيَّتِهِ لِابْنِهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّهِ وَ اعْلَمْ أَنَّهُ مُرُوَّهُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ مُرُوَّتَانِ مُرُوَّهٌ فِي حَضَرٍ وَ مُرُوَّهٌ فِي سَفَرٍ وَ أَمَّا مُرُوَّهُ الْحَضَرِ فَقِرَاءَهُ الْقُرْآنِ وَ مُجَالَسَهُ الْعُلَمَاءِ وَ النَّظَرُ فِي الْفِقْهِ وَ الْمُحَافَظَهُ عَلَى الصَّلَاهِ فِي الْجَمَاعَاتِ وَ أَمَّا مُرُوَّهُ السَّفَرِ فَبَذْلُ الزَّادِ وَ قِلَّهُ الْخِلَافِ عَلَى مَنْ صَحِبَكَ وَ كَثْرَهُ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي كُلِّ مَصْعَدٍ وَ مَهْبَطٍ وَ نُزُولٍ وَ قِيَامٍ وَ قُعُودٍ(2).

«2»- ل، [الخصال] عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخُوزِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: سِتٌّ مِنَ الْمُرُوَّهِ ثَلَاثٌ مِنْهَا فِي الْحَضَرِ وَ ثَلَاثٌ مِنْهَا فِي السَّفَرِ فَأَمَّا الَّتِي فِي الْحَضَرِ فَتِلَاوَهُ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ عِمَارَهُ مَسَاجِدِ اللَّهِ وَ اتِّخَاذُ الْإِخْوَانِ فِي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَمَّا الَّتِي فِي السَّفَرِ فَبَذْلُ الزَّادِ وَ حُسْنُ الْخُلُقِ وَ الْمِزَاحُ فِي غَيْرِ الْمَعَاصِي الْخَبَرَ(3).

«3»- لى، [الأمالی للصدوق] عَنِ ابْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي قَتَادَهَ الْقُمِّيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبَانٍ الْأَحْمَرِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: الْمُرُوَّهُ فِي السَّفَرِ كَثْرَهُ الزَّادِ وَ طِيبُهُ وَ بَذْلُهُ لِمَنْ كَانَ مَعَكَ وَ كِتْمَانُكَ عَلَى الْقَوْمِ سِرَّهُمْ بَعْدَ مُفَارَقَتِكَ إِيَّاهُمْ وَ كَثْرَهُ الْمِزَاحِ فِي غَيْرِ مَا يُسْخِطُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَ (4).

1- 1. النحل: 80.
2- 2. الخصال ج 1 ص 28.
3- 3. الخصال ج 1 ص 157.
4- 4. أمالی الصدوق ص 329.

أقول: قد سبق تمام الخبرين و غيرهما فى باب المروه و غيره.

«4»- ل، [الخصال] عَنِ الْعَطَّارِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنْ عِدَّهٍ مِنْ أَصْحَابِنَا رَفَعُوا الْحَدِيثَ قَالَ: حَقُّ الْمُسَافِرِ أَنْ يُقِيمَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ إِذَا مَرِضَ ثَلَاثاً(1).

سن، [المحاسن] عن ابن يزيد: مثله (2).

«5»- ب، [قرب الإسناد] عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِذَا كُنْتُمْ فِي سَفَرٍ فَمَرِضَ أَحَدُكُمْ فَأَقِيمُوا عَلَيْهِ ثَلَاثَهَ أَيَّامٍ (3).

«6»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: ثَلَاثَهٌ لَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُمْ بِالْحِفْظِ رَجُلٌ نَزَلَ فِي بَيْتٍ خَرِبٍ وَ رَجُلٌ صَلَّى عَلَى قَارِعَهِ الطَّرِيقِ وَ رَجُلٌ أَرْسَلَ رَاحِلَتَهُ وَ لَمْ يَسْتَوْثِقْ مِنْهَا(4).

«7»- سن، [المحاسن] عَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنِ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ حَفْصٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: لَيْسَ مِنَ الْمُرُوَّهِ أَنْ يُحَدِّثَ الرَّجُلُ بِمَا يَلْقَى فِي سَفَرِهِ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ(5).

«8»- سن، [المحاسن] عَنِ النَّوْفَلِيِّ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: الرَّفِيقَ ثُمَّ الطَّرِيقَ.

وَ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: لَا تَصْحَبَنَّ فِي سَفَرٍ مَنْ لَا يَرَى لَكَ الْفَضْلَ عَلَيْهِ كَمَا تَرَى لَهُ الْفَضْلَ عَلَيْكَ (6).

«9»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ لِي مَنْ صَحِبْتَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ كَيْفَ طَابَتْ نَفْسُ أَبِيكَ يَدَعُكَ مَعَ غَيْرِهِ فَخَبَّرْتُهُ فَقَالَ كَيْفَ كَانَ يُقَالُ اصْحَبْ مَنْ تَتَزَيَّنُ بِهِ وَ لَا تَصْحَبْ مَنْ يَتَزَيَّنُ بِكَ (7).

«10»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ

1- 1. الخصال ج 1 ص 49.
2- 2. المحاسن ص 358.
3- 3. قرب الإسناد ص 84.
4- 4. الخصال ج 1 ص 69.
5- 5. المحاسن ص 358.
6- 6. المحاسن ص 357.
7- 7. المحاسن ص 357.

علیه السلام قَالَ: إِذَا صَحِبْتَ فَاصْحَبْ نَحْوَکَ وَ لَا تَصْحَبْ مَنْ یَکْفِیکَ فَإِنَّ ذَلِکَ مَذَلَّهٌ لِلْمُؤْمِنِینَ (1).

«11»- سن، [المحاسن] عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَیْنِ اللُّؤْلُؤِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حُذَیْفَهَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ شِهَابِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَدْ عَرَفْتَ جَالِی وَ سَعَهَ یَدِی وَ تَوَسُّعِی عَلَی إِخْوَانِی فَأَصْحَبُ النَّفَرَ مِنْهُمْ فِی طَرِیقِ مَکَّهَ فَأَتَوَسَّعُ عَلَیْهِمْ قَالَ لَا تَفْعَلْ یَا شِهَابُ إِنْ بَسَطْتَ وَ بَسَطُوا أَجْحَفْتَ بِهِمْ وَ إِنْ هُمْ أَمْسَکُوا أَذْلَلْتَهُمْ فَاصْحَبْ نُظَرَاءَکَ اصْحَبْ نُظَرَاءَکَ (2).

«12»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِیهِ عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ أَبِی مُحَمَّدٍ الْحَلَبِیِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام عَنِ الْقَوْمِ یَصْطَحِبُونَ فَیَکُونُ فِیهِمُ الْمُوسِرُ وَ غَیْرُهُ أَ یُنْفِقُ عَلَیْهِمُ الْمُوسِرُ قَالَ إِنْ طَابَتْ بِذَلِکَ أَنْفُسُهُمْ فَلَا بَأْسَ بِهِ قُلْتُ فَإِنْ لَمْ تَطِبْ أَنْفُسُهُمْ قَالَ یَصِیرُ مَعَهُمْ یَأْکُلُ مِنَ الْخُبْزِ وَ یَدَعُ أَنْ یَسْتَثْنِیَ مِنَ الْهَرَاتِ (3).

«13»- سن، [المحاسن] عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِی الرَّبِیعِ الشَّامِیِّ قَالَ: کُنَّا عِنْدَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ الْبَیْتُ غَاصٌّ بِأَهْلِهِ فَقَالَ لَیْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ یَکُنْ یُحْسِنُ صُحْبَهَ مَنْ صَحِبَهُ وَ مُرَافَقَهَ مَنْ رَافَقَهُ وَ مُمَالَحَهَ مَنْ مَالَحَهُ وَ مُخَالَقَهَ مَنْ خَالَقَهُ (4).

«14»- سن، [المحاسن] عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَا اصْطَحَبَ اثْنَانِ إِلَّا کَانَ أَعْظَمُهُمَا أَجْراً وَ أَحَبُّهُمَا إِلَی اللَّهِ أَرْفَقَهُمَا بِصَاحِبِهِ (5).

«15»- سن، [المحاسن] عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: زَادُ الْمُسَافِرِ الحدا [الْحُدَاءُ] وَ الشِّعْرُ مَا کَانَ مِنْهُ لَیْسَ فِیهِ جَفَاءٌ(6).

کِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الرَّزَّازِ

1- 1. المحاسن ص 357.
2- 2. المحاسن ص 357.

3- 3. المصدر نفسه، و الهرات: اللحم المطبوخ البالغ فى طبخه حتّى نضج و تهر أو تفسخ.
4- 4. المحاسن ص 357.
5- 5. المحاسن ص 357.
6- 6. المحاسن ص 358.

عَنْ خَالِهِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ الْخَزَّازِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّ فِيهِ خَنَاءً(1).

«16»- سن، [المحاسن] عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنَ السُّنَّةِ إِذَا خَرَجَ الْقَوْمُ فِی سَفَرٍ أَنْ يُخْرِجُوا نَفَقَتَهُمْ فَإِنَّ ذَلِکَ أَطْيَبُ لِأَنْفُسِهِمْ وَ أَحْسَنُ لِأَخْلَاقِهِمْ (2).

«17»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنِ ابْنِ أَبِی يَعْفُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَا مِنْ نَفَقَةٍ أَحَبَّ إِلَی اللَّهِ مِنْ نَفَقَةِ قَصْدٍ وَ يُبْغِضُ الْإِسْرَافَ إِلَّا فِی حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ(3).

«18»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَصْحَبَ مَنْ يَتَفَضَّلُ عَلَيْهِ وَ قَالَ اصْحَبْ مِثْلَکَ (4).

«19»- سن، [المحاسن] عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْبَطَائِنِيِّ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَخْرُجُ الرَّجُلُ مَعَ قَوْمٍ مَيَاسِيرَ وَ هُوَ أَقَلُّهُمْ شَيْئاً فَيُخْرِجُ الْقَوْمُ نَفَقَتَهُمْ وَ لَا يَقْدِرُ هُوَ أَنْ يُخْرِجَ مِثْلَ مَا أَخْرَجُوا فَقَالَ مَا أُحِبُّ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ لِيَخْرُجْ مَعَ مَنْ هُوَ مِثْلُهُ (5).

«20»- سن، [المحاسن] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُوسَی بْنِ سَعْدَانَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ أَبِی الْعَلَاءِ قَالَ: خَرَجْنَا إِلَی مَكَّةَ نَيِّفٌ وَ عِشْرُونَ رَجُلًا فَكُنْتُ أَذْبَحُ لَهُمْ فِی كُلِّ مَنْزِلٍ شَاةً فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ لِی يَا حُسَيْنُ وَ تُذِلُّ الْمُؤْمِنِينَ قُلْتُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِکَ فَقَالَ بَلَغَنِی أَنَّکَ كُنْتَ تَذْبَحُ لَهُمْ فِی كُلِّ مَنْزِلٍ شَاةً قُلْتُ مَا أَرَدْتُ إِلَّا اللَّهَ فَقَالَ أَ مَا كُنْتَ تَرَی أَنَّ فِيهِمْ مَنْ يُحِبُّ أَنْ يَفْعَلَ فَعَالَکَ فَلَا يَبْلُغُ مَقْدُرَتُهُ ذَلِکَ فَتَتَقَاصَرُ إِلَيْهِ نَفْسُهُ قُلْتُ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَ لَا أَعُودُ(6).

«21»- سن، [المحاسن] عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

1- 1. الخنى الفحش من الكلام و الاشعار الهجائيه.
2- 2. المحاسن ص 359.
3- 3. المحاسن ص 359.
4- 4. المحاسن ص 359.
5- 5. المحاسن ص 359.
6- 6. المحاسن ص 359.

آبَائِهِ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنْ شَرَفِ الرَّجُلِ أَنْ يُطَيِّبَ زَادَهُ إِذَا خَرَجَ فِی سَفَرٍ(1).

«22»- سن، [المحاسن] عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِذَا سَافَرْتُمْ فَاتَّخِذُوا سُفْرَةً وَ تَنَوَّقُوا فِيهَا(2).

«23»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ شِهَابِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ إِذَا سَافَرَ إِلَی مَكَّةَ لِلْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ تَزَوَّدَ مِنْ أَطْيَبِ الزَّادِ مِنَ اللَّوْزِ وَ السُّكَّرِ وَ السَّوِيقِ الْمُحَمَّضِ وَ الْمُحَلَّی.

قال و حدثنی به ابن یزید عن محمد بن سنان و ابن أبی عمیر عن عبد الله بن سنان عن أبی عبد الله علیه السلام (3).

«24»- سن، [المحاسن] عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: تَبَرَّكْ بِأَنْ تَحْمِلَ الْخُبْزَ فِی سُفْرَتِكَ وَ زَادِكَ (4).

«25»- سن، [المحاسن] عَنِ الْبَرَنْطِيِّ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِنَّ مَعِی أَهْلِی وَ أَنَا أُرِيدُ الْحَجَّ أَشُدُّ نَفَقَتِی فِی حَقْوَیَّ قَالَ نَعَمْ إِنَّ أَبِی كَانَ يَقُولُ مِنْ فِقْهِ الْمُسَافِرِ حِفْظُ نَفَقَتِهِ (5).

«26»- سن، [المحاسن] عَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنِ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَی عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی وَصِيَّةِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ يَا بُنَيَّ سَافِرْ بِسَيْفِكَ وَ خُفَّكَ وَ عِمَامَتِكَ وَ خِبَائِكَ وَ سِقَائِكَ وَ إِبْرَتِكَ وَ خُيُوطِكَ وَ مِخْرَزِكَ وَ تَزَوَّدْ مَعَكَ الْأَدْوِيَةَ تَنْتَفِعْ بِهَا أَنْتَ وَ مَنْ مَعَكَ وَ كُنْ لِأَصْحَابِكَ مُوَافِقاً إِلَّا فِی مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَ زَادَ فِيهِ بَعْضُهُمْ وَ قَوْسِكَ (6).

«27»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِنَّكَ سَتَصْحَبُ أَقْوَاماً فَلَا تَقُولَنَّ انْزِلُوا هَاهُنَا وَ لَا تَنْزِلُوا هَاهُنَا فَإِنَّ فِيهِمْ مَنْ يَكْفِيكَ (7).

«28»- سن، [المحاسن] عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ أَوِ ابْنُ

1- 1. المحاسن ص 360.
2- 2. المحاسن ص 360.
3- 3. المحاسن ص 360.
4- 4. المحاسن ص 360.
5- 5. المحاسن ص 358.
6- 6. المحاسن ص 360.
7- 7. المحاسن ص 364.

عِيسَى عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ إِذَا سَافَرْتَ مَعَ قَوْمٍ فَأَكْثِرِ اسْتِشَارَتَهُمْ فِی أَمْرِكَ وَ أَمْرِهِمْ وَ أَكْثِرِ التَّبَسُّمَ فِی وُجُوهِهِمْ وَ كُنْ كَرِيماً عَلَى زَادِكَ بَيْنَهُمْ وَ إِذَا دَعَوْكَ فَأَجِبْهُمْ وَ إِذَا اسْتَعَانُوكَ فَأَعِنْهُمْ وَ اغْلِبْهُمْ بِثَلَاثٍ طُولِ الصَّمْتِ وَ كَثْرَةِ الصَّلَاةِ وَ سَخَاءِ النَّفْسِ بِمَا مَعَكَ مِنْ دَابَّةٍ أَوْ مَالٍ أَوْ زَادٍ وَ إِذَا اسْتَشْهَدُوكَ عَلَى الْحَقِّ فَاشْهَدْ لَهُمْ وَ اجْهَدْ رَأْيَكَ لَهُمْ إِذَا اسْتَشَارُوكَ وَ لَا تَعْزِمْ حَتَّى تَتَبَّتَ وَ تَنْظُرَ وَ لَا تُحِبَّ فِی مَشُورَةٍ حَتَّى تَقُومَ فِيهَا وَ تَقْعُدَ وَ تَنَامَ وَ تَأْكُلَ وَ تُصَلِّیَ وَ أَنْتَ مُسْتَعْمِلٌ فِكْرَتَكَ وَ حِكْمَتَكَ فِی مَشُورَتِهِ فَإِنَّ مَنْ لَمْ يُمْحِضِ النَّصِيحَةَ لِمَنِ اسْتَشَارَهُ سَلَبَهُ اللَّهُ رَأْيَهُ وَ نَزَعَ عَنْهُ الْأَمَانَةَ وَ إِذَا رَأَيْتَ أَصْحَابَكَ يَمْشُونَ فَامْشِ مَعَهُمْ وَ إِذَا رَأَيْتَهُمْ يَعْمَلُونَ فَاعْمَلْ مَعَهُمْ وَ إِذَا تَصَدَّقُوا وَ أَعْطَوْا قَرْضاً فَأَعْطِ مَعَهُمْ وَ اسْمَعْ مِمَّنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْكَ سِنّاً وَ إِذَا أَمَرُوكَ بِأَمْرٍ وَ سَأَلُوكَ فَتَبَرَّعْ لَهُمْ وَ قُلْ نَعَمْ وَ لَا تَقُلْ لَا فَإِنَّ لَا عَیٌّ وَ لُؤْمٌ وَ إِذَا تَحَيَّرْتُمْ فِی طَرِيقِكُمْ فَانْزِلُوا وَ إِنْ شَكَكْتُمْ فِی الْقَصْدِ فَقِفُوا وَ تَؤَامَرُوا وَ إِذَا رَأَيْتُمْ شَخْصاً وَاحِداً فَلَا تَسْأَلُوهُ عَنْ طَرِيقِكُمْ وَ لَا تَسْتَرْشِدُوهُ فَإِنَّ الشَّخْصَ الْوَاحِدَ فِی الْفَلَاةِ مُرِيبٌ لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عَيْناً لِلُّصُوصِ أَوْ أَنْ يَكُونَ هُوَ الشَّيْطَانَ الَّذِی حَيَّرَكُمْ وَ احْذَرُوا الشَّخْصَيْنِ أَيْضاً إِلَّا أَنْ تَرَوْا مَا لَا أَرَى فَإِنَّ الْعَاقِلَ إِذَا نَظَرَ بِعَيْنَيْهِ شَيْئاً عَرَفَ الْحَقَّ مِنْهُ وَ الشَّاهِدَ يَرَی مَا لَا يَرَی الْغَائِبُ يَا بُنَیَّ وَ إِذَا جَاءَ وَقْتُ الصَّلَاةِ فَلَا تُؤَخِّرْهَا لِشَیْ ءٍ وَ صَلِّهَا وَ اسْتَرِحْ مِنْهَا فَإِنَّهَا دَيْنٌ وَ صَلِّ فِی جَمَاعَةٍ وَ لَوْ عَلَى رَأْسِ زُجٍّ وَ لَا تَنَامَنَّ عَلَى دَابَّتِكَ فَإِنَّ ذَلِكَ سَرِيعٌ فِی دَبَرِهَا وَ لَيْسَ ذَلِكَ مِنْ فِعْلِ الْحُكَمَاءِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ فِی مَحْمِلٍ يُمْكِنُكَ التَّمَدُّدُ- لِاسْتِرْخَاءِ الْمَفَاصِلِ وَ إِذَا قَرُبْتَ مِنَ الْمَنْزِلِ فَانْزِلْ عَنْ دَابَّتِكَ فَإِنَّهَا تُعِينُكَ وَ ابْدَأْ بِعَلْفِهَا قَبْلَ نَفْسِكَ وَ إِذَا أَرَدْتُمُ النُّزُولَ فَعَلَيْكُمْ مِنْ بِقَاعِ الْأَرَضِينَ بِأَحْسَنِهَا لَوْناً وَ أَلْيَنِهَا تُرْبَةً وَ أَكْثَرِهَا عُشْباً وَ إِذَا نَزَلْتَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَجْلِسَ وَ إِذَا أَرَدْتَ قَضَاءَ حَاجَةٍ فَأَبْعِدِ الْمَذْهَبَ فِی الْأَرْضِ وَ إِذَا ارْتَحَلْتَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ وَدِّعِ الْأَرْضَ الَّتِی

حَلَلْتَ بِهَا وَ سَلِّمْ عَلَيْهَا وَ عَلَى أَهْلِهَا فَإِنَّ لِكُلِّ بُقْعَةٍ أَهْلًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَ إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَأْكُلَ طَعَاماً حَتَّى تَبْدَأَ فَتَصَدَّقَ مِنْهُ فَافْعَلْ وَ عَلَيْكَ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ (1)

مَا دُمْتَ رَاكِباً وَ عَلَيْكَ بِالتَّسْبِيحِ مَا دامت [دُمْتَ] عَامِلًا عَمَلًا وَ عَلَيْكَ بِالدُّعَاءِ مَا دُمْتَ خَالِياً وَ إِيَّاكَ وَ السَّيْرَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ وَ عَلَيْكَ بِالتَّعْرِيسِ وَ الدُّلْجَةِ مِنْ لَدُنْ نِصْفِ اللَّيْلِ إِلَى آخِرِهِ وَ إِيَّاكَ وَ رَفْعَ الصَّوْتِ فِي مَسِيرِكَ (2).

«29»- سن، [المحاسن] عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام عَنْ جَابِرٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا إِذَا جَاءَ مِنَ الْغَيْبَةِ حَتَّى يُؤْذِنَهُمْ (3).

«30»- سن، [المحاسن] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِلَى يَنْبُعَ قَالَ وَ خَرَجَ عَلَيَّ وَ عَلَيْهِ خُفٌّ أَحْمَرُ قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا هَذَا الْخُفُّ الَّذِي أَرَاهُ عَلَيْكَ قَالَ خُفٌّ اتَّخَذْتُهُ لِلسَّفَرِ وَ هُوَ أَبْقَى عَلَى الطِّينِ وَ الْمَطَرِ قَالَ قُلْتُ فَأَتَّخِذُهَا وَ أَلْبَسُهَا فَقَالَ أَمَّا لِلسَّفَرِ فَنَعَمْ وَ أَمَّا الْخُفُوفُ فَلَا تَعْدِلْ بِالسُّودِ شَيْئاً(4).

«31»- مكا، [مكارم الأخلاق] عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: لَيْسَ مِنَ الْمُرُوَّةِ أَنْ يُحَدِّثَ الرَّجُلُ بِمَا يَلْقَى فِي السَّفَرِ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ.

عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ: أَوْصَانِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ أَدَاءِ الْأَمَانَةِ وَ صِدْقِ الْحَدِيثِ وَ حُسْنِ الصِّحَابَةِ لِمَنْ صَحِبَكَ وَ لا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مَنْ خَالَطْتَ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ يَدُكَ الْعُلْيَا عَلَيْهِ فَافْعَلْ.

عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: الرَّفِيقَ ثُمَّ السَّفَرَ.

1- 1. هكذا فى بعض نسخ المحاسن، و فى بعضها:« و عليک بقراءه كتاب اللّه عزّ و جلّ» و هو الظاهر فانها من وصايا لقمان لنبى عليه السلام.
2- 2. المحاسن ص 375.

3- 3. المحاسن ص 377.
4- 4. المحاسن ص 378.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: حَقُّ الْمُسَافِرِ أَنْ يُقِيمَ عَلَيْهِ إِخْوَانُهُ إِذَا مَرِضَ ثَلَاثاً.

وَ قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله: فِی سَفَرٍ خَرَجَ فِيهِ حَاجّاً مَنْ كَانَ سَيِّئَ الْخُلُقِ وَ الْجِوَارِ فَلَا يَصْحَبْنَا.

عَنِ الْحَلَبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ الصَّادِقَ علیه السلام عَنِ الْقَوْمِ يَصْطَحِبُونَ فَيَكُونُ فِيهِ الْمُوسِرُ وَ غَيْرُهُ أَ يُنْفِقُ عَلَيْهِمُ الْمُوسِرُ قَالَ إِنْ طَابَتْ بِذَلِكَ أَنْفُسُهُمْ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: سَيِّدُ الْقَوْمِ خَادِمُهُمْ فِی السَّفَرِ.

وَ مِنْ كِتَابِ شَرَفِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله رُوِیَ عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّهُ أَمَرَ أَصْحَابَهُ بِذَبْحِ شَاةٍ فِی سَفَرٍ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ عَلَيَّ ذَبْحُهَا وَ قَالَ الْآخَرُ عَلَيَّ سَلْخُهَا وَ قَالَ آخَرُ عَلَيَّ قَطْعُهَا وَ قَالَ آخَرُ عَلَيَّ طَبْخُهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله عَلَيَّ أَنْ أَلْقُطَ لَكُمُ الْحَطَبَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تُتْعِبَنَّ بِآبَائِنَا وَ أُمَّهَاتِنَا أَنْتَ نَحْنُ نَكْفِيكَ قَالَ عَرَفْتُ أَنَّكُمْ تَكْفُونِی وَ لَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَكْرَهُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا كَانَ مَعَ أَصْحَابِهِ أَنْ يَنْفَرِدَ مِنْ بَيْنِهِمْ- فَقَامَ صلی الله علیه و آله يَلْقُطُ الْحَطَبَ لَهُمْ (1) وَ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ يَا بُنَيَّ سَافِرْ بِسَيْفِكَ وَ خُفِّكَ وَ عِمَامَتِكَ وَ خِبَائِكَ وَ سِقَائِكَ وَ خُيُوطِكَ وَ مِخْرَزِكَ وَ تَزَوَّدْ مَعَكَ مِنَ الْأَدْوِيَهِ مَا تَنْتَفِعُ بِهِ أَنْتَ وَ مَنْ مَعَكَ وَ كُنْ لِأَصْحَابِكَ مُوَافِقاً إِلَّا فِی مَعْصِيَهِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ فِی رِوَايَهٍ بَعْضِهِمْ وَ قَوْسِكَ تَذَاكَرَ النَّاسُ عِنْدَ الصَّادِقِ علیه السلام أَمْرَ الْفُتُوَّهِ فَقَالَ تَظُنُّونَ أَنَّ الْفُتُوَّهَ بِالْفِسْقِ وَ الْفُجُورِ إِنَّمَا الْفُتُوَّهُ وَ الْمُرُوَّهَ طَعَامٌ مَوْضُوعٌ وَ نَائِلٌ مَبْذُولٌ وَ نَشْرٌ مَعْرُوفٌ وَ أَذًى مَكْفُوفٌ فَأَمَّا تِلْكَ فَشَطَارَهٌ وَ فِسْقٌ ثُمَّ قَالَ مَا الْمُرُوَّهُ فَقَالَ النَّاسُ مَا نَعْلَمُ قَالَ الْمُرُوَّهُ وَ اللَّهِ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ خِوَانَهُ بِفِنَاءِ دَارِهِ وَ الْمُرُوَّهُ مُرُوَّتَانِ مُرُوَّهٌ فِی السَّفَرِ وَ مُرُوَّهٌ فِی الْحَضَرِ فَأَمَّا الَّتِی فِی الْحَضَرِ فَتِلَاوَهُ الْقُرْآنِ وَ لُزُومُ الْمَسَاجِدِ وَ الْمَشْیُ مَعَ الْإِخْوَانِ فِی الْحَوَائِجِ وَ النِّعْمَهُ تُرَی عَلَی الْخَادِمِ فَإِنَّهَا تَسُرُّ الصَّدِيقَ وَ تَكْبِتُ الْعَدُوَّ وَ أَمَّا الَّتِی فِی السَّفَرِ فَكَثْرَهُ الزَّادِ وَ طِيبُهُ وَ بَذْلُهُ لِمَنْ كَانَ مَعَكَ- وَ كِتْمَانُكَ عَلَی الْقَوْمِ أَمْرَهُمْ بَعْدَ مُفَارَقَتِكَ إِيَّاهُمْ وَ كَثْرَهُ الْمِزَاحِ فِی غَيْرِ مَا يُسْخِطُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ ثُمَ

1- 1. مكارم الأخلاق ص 286- 288.

قَالَ علیه السلام وَ الَّذِی بَعَثَ جَدِّی مُحَمَّداً صلی الله علیه و آله بِالْحَقِّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَیَرْزُقُ الْعَبْدَ عَلَی قَدْرِ الْمُرُوَّهِ فَإِنَّ الْمَعُونَهَ تَنْزِلُ عَلَی قَدْرِ الْمَئُونَهِ وَ إِنَّ الصَّبْرَ یَنْزِلُ عَلَی قَدْرِ شِدَّهِ الْبَلَاءِ(1).

مِنْ کِتَابِ الْمَحَاسِنِ: ذُکِرَ عِنْدَ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله رَجُلٌ فَقِیلَ لَهُ خَیْرٌ قَالُوا یَا رَسُولَ اللَّهِ خَرَجَ مَعَنَا حَاجّاً فَإِذَا نَزَلْنَا لَمْ یَزَلْ یُهَلِّلَ اللَّهَ حَتَّی نَرْتَحِلَ فَإِذَا ارْتَحَلْنَا لَمْ یَزَلْ یَذْکُرُ اللَّهَ حَتَّی نَنْزِلَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَمَنْ کَانَ یَکْفِیهِ عَلَفَ دَابَّتِهِ وَ یَصْنَعُ طَعَامَهُ قَالُوا کُلُّنَا قَالَ کُلُّکُمْ خَیْرٌ مِنْهُ (2).

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَعَانَ مُؤْمِناً مُسَافِراً نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ ثَلَاثاً وَ سَبْعِینَ کُرْبَهً وَ أَجَارَهُ فِی الدُّنْیَا مِنَ الْغَمِّ وَ الْهَمِّ وَ نَفَّسَ عَنْهُ کَرْبَهُ الْعَظِیمَ یَوْمَ یَغَصُّ النَّاسُ بِأَنْفَاسِهِمْ.

عَنْ یَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام تَکُونُ مَعِیَ الدَّرَاهِمُ فِیهَا تَمَاثِیلُ وَ أَنَا مُحْرِمٌ فَأَجْعَلُهَا فِی هِمْیَانِی وَ أَشُدُّهُ فِی وَسَطِی قَالَ لَا بَأْسَ هِیَ نَفَقَتُکَ وَ عَلَیْهَا اعْتِمَادُکَ بَعْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ.

عَنْهُ علیه السلام قَالَ: إِذَا سَافَرْتُمْ فَاتَّخِذُوا سُفْرَهً وَ تَنَوَّقُوا فِیهَا(3).

عَنْ نَصْرٍ الْخَادِمِ قَالَ: نَظَرَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام إِلَی سُفْرَهٍ عَلَیْهَا حَلَقُ صُفْرٍ فَقَالَ انْزِعُوا هَذِهِ وَ اجْعَلُوا مَکَانَهَا حَدِیداً فَإِنَّهُ لَا یُقْذِرُ شَیْئاً مِمَّا فِیهَا مِنَ الْهَوَامِّ.

عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: زَادُ الْمُسَافِرِ الْحُدَاءُ وَ الشِّعْرُ مَا کَانَ مِنْهُ لَیْسَ فِیهِ خَنًا(4).

«29»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَرْبَعَهٌ لَا عُذْرَ لَهُمْ رَجُلٌ عَلَیْهِ دَیْنٌ مُحَارَفٌ [فِی] بِلَادِهِ لَا عُذْرَ لَهُ حَتَّی یُهَاجِرَ فِی الْأَرْضِ یَلْتَمِسُ مَا یَقْضِی دَیْنَهُ وَ رَجُلٌ أَصَابَ عَلَی بَطْنِ امْرَأَتِهِ رَجُلًا لَا عُذْرَ لَهُ حَتَّی یُطَلِّقَ لِئَلَّا یَشْرِکَهُ فِی الْوَلَدِ غَیْرُهُ وَ رَجُلٌ لَهُ مَمْلُوکٌ

1- 1. مکارم الأخلاق ص 291.

2- 2. مكارم الأخلاق ص 304.
3- 3. أى تجودوا، و اجعلوا زادكم طيبا حسنا.
4- 4. الخنى: الفحش من الكلام، و لعلّ المراد انشاد الاشعار الهجائيه، راجع مكارم الأخلاق ص 306.

سَوْءٍ فَهُوَ يُعَذِّبُهُ لَا عُذْرَ لَهُ إِلَّا أَنْ يَبِيعَ وَ إِمَّا أَنْ يُعْتِقَ وَ رَجُلَانِ اصْطَحَبَا فِی السَّفَرِ هُمَا يَتَلَاعَنَانِ لَا عُذْرَ لَهُمَا حَتَّی يَفْتَرِقَا(1).

«30»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ رَفَعَهُ إِلَی الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَقَالَ مَنْ صَحِبَكَ قُلْتُ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِی قَالَ فَمَا فَعَلَ قُلْتُ مُنْذُ دَخَلْتُ الْمَدِينَةَ لَمْ أَعْرِفْ مَكَانَهُ فَقَالَ لِی أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ مَنْ صَحِبَ مُؤْمِناً أَرْبَعِينَ خُطْوَةً سَأَلَهُ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَ قَالَ الْمُفِيدُ وَجَدْتُ فِی بَعْضِ الْأُصُولِ حَدِيثاً لَمْ يَحْضُرْنِی الْآنَ إِسْنَادُهُ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ علیهما السلام قَالَ: مَنْ صَحِبَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ فِی طَرِيقٍ فَتَقَدَّمَهُ فِيهِ بِقَدْرِ مَا يَغِيبُ عَنْهُ بَصَرُهُ فَقَدْ ظَلَمَهُ (2).

«31»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ،: قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله فِی سَفَرٍ مَنْ كَانَ يُسِی ءُ الْجِوَارَ فَلَا يُصَاحِبْنَا وَ قَالَ صلی الله علیه و آله احْتَمِلِ الْأَذَی عَمَّنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْكَ وَ أَصْغَرُ مِنْكَ وَ خَيْرٌ مِنْكَ وَ شَرٌّ مِنْكَ فَإِنَّكَ إِنْ كُنْتَ كَذَلِكَ تَلْقَی اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ يُبَاهِی بِكَ الْمَلَائِكَةَ وَ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ تَزَوَّدْ مَعَكَ الْأَدْوِيَةَ فَتَنْتَفِعُ بِهَا أَنْتَ وَ مَنْ مَعَكَ وَ كُنْ لِأَصْحَابِكَ مُوَافِقاً إِلَّا فِی مَعْصِيَةِ اللَّهِ.

«32»- كِتَابُ صِفِّينَ، قَالَ: لَمَّا تَوَجَّهَ عَلِيٌّ علیه السلام إِلَی صِفِّينَ انْتَهَی إِلَی سَابَاطَ ثُمَّ إِلَی مَدِينَهِ بَهُرَسِيرَ وَ إِذَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يُقَالُ لَهُ حَرِيزُ بْنُ سَهْمٍ مِنْ بَنِی رَبِيعَهَ يَنْظُرُ إِلَی آثَارِ كِسْرَی وَ هُوَ يَتَمَثَّلُ بِقَوْلِ ابْنِ يَعْفُرَ التَّمِيمِیِ:

جَرَتِ الرِّيَاحُ عَلَی مَكَانِ دِيَارِهِمْ***فَكَأَنَّمَا كَانُوا عَلَی مِيعَادِ

فَقَالَ عَلِيٌّ علیه السلام أَ فَلَا قُلْتَ كَمْ تَرَكُوا مِنْ جَنَّاتٍ وَ عُيُونٍ- وَ زُرُوعٍ وَ مَقامٍ كَرِيمٍ- وَ نَعْمَهٍ كانُوا فِيها فاكِهِينَ- كَذلِكَ وَ أَوْرَثْناها قَوْماً آخَرِينَ- فَما بَكَتْ عَلَيْهِمُ

1- 1. نوادر الراوندیّ: 27، و المحارف ضد المبارک و هو المحروم یطلب و لا یرزق.
2- 2. أمالی الطوسیّ ج 2 ص 27.

السَّماءُ وَ الْأَرْضُ وَ ما كانُوا مُنْظَرِينَ إِنَّ هَؤُلَاءِ كَانُوا وَارِثِينَ فَأَصْبَحُوا مَوْرُوثِينَ إِنَّ هَؤُلَاءِ لَمْ يَشْكُرُوا النِّعْمَةَ فَسُلِبُوا دُنْيَاهُمْ بِالْمَعْصِيَهِ إِيَّاكُمْ وَ كُفْرَ النِّعَمِ لَا تَحِلَّ بِكُمُ النِّقَمُ (1).

باب 50 آداب السير فى السفر و هو من الباب السابق أيضا

«1»- سن، [المحاسن] عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام: أَنَّ قَوْماً مُشَاةً أَدْرَكَهُمُ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله فَشَكَوْا إِلَيْهِ شِدَّةَ الْمَشْيِ فَقَالَ لَهُمُ اسْتَعِينُوا بِالنَّسْلِ (2).

«2»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ بَزِيعٍ عَنْ مُنْذِرِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ النَّهْدِيِّ قَالَ قَالَ لَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: سِيرُوا وَ انْسِلُوا فَإِنَّهُ أَخَفُّ عَلَيْكُمْ (3).

«3»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله رَأَى قَوْماً قَدْ جَهَدَهُمُ الْمَشْیُ فَقَالَ اخْبُبُوا انْسِلُوا فَفَعَلُوا فَذَهَبَ عَنْهُمُ الْإِعْيَاءُ(4).

«4»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: جَاءَتِ الْمُشَاةُ إِلَى النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله فَشَكَوْا إِلَيْهِ الْإِعْيَاءَ فَقَالَ عَلَيْكُمْ بِالنَّسَلَانِ فَفَعَلُوا فَأَذْهَبَ عَنْهُمُ الْإِعْيَاءَ وَ كَأَنَّمَا نَشِطُوا مِنْ عِقَالٍ.

سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ عَلَيْكُمْ بِالنَّسَلَانِ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْإِغْيَاءِ وَ يَقْطَعُ الطَّرِيقَ (5).

«5»- سن، [المحاسن] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِی هَاشِمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ

1- 1. راجع ج 71 ص 327 من هذه الطبعه.
2- 2. المحاسن: 377، و النسلان: سرعه المشى شبه العدو، و مثله الخبب: تقع احدى القدمين على الأرض بعد رفع الأخرى و كأنّه الهروله.

3- 3. المحاسن: 377، و النسلان: سرعه المشی شبه العدو، و مثله الخبب: تقع احدی القدمین علی الأرض بعد رفع الأخری و کأنّه الهروله.
4- 4. المحاسن: 377، و النسلان: سرعه المشی شبه العدو، و مثله الخبب: تقع احدی القدمین علی الأرض بعد رفع الأخری و کأنّه الهروله.
5- 5. المحاسن: 377، و النسلان: سرعه المشی شبه العدو، و مثله الخبب: تقع احدی القدمین علی الأرض بعد رفع الأخری و کأنّه الهروله.

أَبِی یَحْیَی الْمَدَنِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: رَاحَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مِنْ کُرَاعِ الْغَمِیمِ فَصَفَّ لَهُ الْمُشَاهُ وَ قَالُوا نَتَعَرَّضُ لِدَعْوَتِهِ- فَقَالَ صلی الله علیه و آله اللَّهُمَّ أَعْطِهِمْ أَجْرَهُمْ وَ قَوِّهِمْ ثُمَّ قَالَ لَوِ اسْتَعَنْتُمْ بِالنَّسَلَانِ لَخُفِّفَ أَجْسَامُکُمْ وَ قَطَعْتُمُ الطَّرِیقَ فَفَعَلُوا فَخُفِّفَ أَجْسَامُهُمْ (1).

«6»- سن، [المحاسن] عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ الْمَکِّیِّ قَالَ: تَعَرَّضَتِ الْمُشَاهُ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله بِکُرَاعِ الْغَمِیمِ لِیَدْعُوَ لَهُمْ فَدَعَا لَهُمْ وَ قَالَ خَیْراً وَ قَالَ عَلَیْکُمْ بِالنَّسَلَانِ وَ الْبُکُورِ وَ شَیْ ءٍ مِنَ الدَّلَجِ فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطْوَی بِاللَّیْلِ (2).

«7»- مکا، [مکارم الأخلاق] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: سَیْرُ الْمَنَازِلِ یُفْنِی الزَّادَ وَ یُسِی ءُ الْأَخْلَاقَ وَ یُخْلِقُ الثِّیَابَ وَ السَّیْرُ ثَمَانِیَهَ عَشَرَ.

وَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: إِذَا أَعْیَا أَحَدُکُمْ فَلْیُهَرْوِلْ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: إِذَا ضَلَلْتُمُ الطَّرِیقَ فَتَیَامَنُوا(3).

«8»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: عَلَیْکُمْ بِالْبِکْرِ وَ إِنْ بَارَتْ وَ الْجَادَّهِ وَ إِنْ دَارَتْ وَ بِالْمَدِینَهِ وَ إِنْ جَارَتْ.

وَ قَالُوا علیهم السلام: إِذَا أَرَدْتَ السَّیْرَ فَلْیَکُنْ مَسِیرُکَ فِی طَرْفَیِ النَّهَارِ وَ انْزِلْ وَسَطَهُ وَ سِرْ فِی آخِرِ اللَّیْلِ وَ لَا تَسِرْ فِی أَوَّلِهِ.

وَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: اتَّقِ الْخُرُوجَ بَعْدَ نَوْمَهٍ فَإِنَّ لِلَّهِ دوابا [دَوَابَ] یَبُثُّهَا یَفْعَلُونَ ما یُؤْمَرُونَ.

وَ قَالُوا علیهم السلام: تَقُولُ فِی مَسِیرِکَ اللَّهُمَّ خَلِّ سَبِیلَنَا وَ أَحْسِنْ تَسْیِیرَنَا وَ أَحْسِنْ عَافِیَتَنَا وَ أَکْثِرْ مِنَ التَّکْبِیرِ وَ التَّحْمِیدِ وَ التَّسْبِیحِ وَ الِاسْتِغْفَارِ فَإِنَّ السَّفَرَ قِطْعَهٌ مِنَ الْعَذَابِ.

«9»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ بَزِیعٍ عَنْ مُنْذِرِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: سِیرُوا الْبَرَدَیْنِ قُلْتُ إِنَّا نَتَخَوَّفُ الْهَوَامَّ فَقَالَ إِنْ

1- 1. المحاسن: 378.
2- 2. المحاسن: 378.
3- 3. مكارم الأخلاق ص 305.

أَصَابَكُمْ شَیْ ءٌ فَهُوَ خَیْرٌ لَكُمْ مَعَ أَنَّكُمْ مَضْمُونُونَ (1).

«10»- سن، [المحاسن] عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّكُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: عَلَیْكُمْ بِالسَّیْرِ بِاللَّیْلِ لِأَنَّ الْأَرْضَ تُطْوَی بِاللَّیْلِ (2).

«11»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِیهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: كَانَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام إِذَا أَرَادَ سَفَراً أَدْلَجَ قَالَ وَ مِنْ ذَلِكَ حَدِیثُ الطَّائِرِ وَ الْخُفِّ وَ الْحَیَّهِ(3).

«12»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ الْأَرْضَ تُطْوَی مِنْ آخِرِ اللَّیْلِ (4).

سن، [المحاسن] عن جمیل بن دراج: مثله (5).

«13»- سن، [المحاسن] عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ ابْنِ عَمِیرَهَ عَنْ بَشِیرٍ النَّبَّالِ عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَعْیَنَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام یَقُولُ النَّاسُ تُطْوَی لَنَا الْأَرْضُ بِاللَّیْلِ كَیْفَ تُطْوَی قَالَ هَكَذَا ثُمَّ عَطَفَ ثَوْبَهُ (6).

«14»- سن، [المحاسن] عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ یَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ رَفَعَهُ إِلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِذَا نَزَلْتُمْ فُسْطَاطاً أَوْ خِبَاءً فَلَا تَخْرُجُوا فَإِنَّكُمْ عَلَی غِرَّهٍ(7).

«15»- سن، [المحاسن] عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّكُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِیَّاكُمْ وَ التَّعْرِیسَ عَلَی ظَهْرِ الطَّرِیقِ وَ بُطُونِ الْأَوْدِیَهِ فَإِنَّهَا مَدَارِجُ السِّبَاعِ وَ مَأْوَی الْحَیَّاتِ (8).

«16»- سن، [المحاسن] عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ یَعْقُوبَ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا تَنْزِلُوا الْأَوْدِیَهَ فَإِنَّهَا مَأْوَی السِّبَاعِ

1- 1. المحاسن ص 346.
2- 2. المحاسن ص 346.

3- 3. المحاسن ص 346.
4- 4. المحاسن ص 346.
5- 5. المحاسن ص 346.
6- 6. المحاسن ص 346.
7- 7. المحاسن ص 347، و كأنّه صلّى اللّه عليه و آله أراد الخروج بعد نومه. و فى نصف الليل.
8- 8. المحاسن ص 364.

وَ الْحَيَّاتِ (1).

«17»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِذَا سَافَرْتَ فَلَا تَنْزِلِ الْأَوْدِيَةِ فَإِنَّهَا مَأْوَى الْحَيَّاتِ وَ السِّبَاعِ (2).

«18»- سن، [المحاسن] عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سِرْتُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِلَى مَكَّةَ فَسِرْنَا إِلَى بَعْضِ الْأَوْدِيَةِ فَقَالَ انْزِلُوا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَ لَا تَدْخُلُوا الْوَادِيَ فَنَزَلْنَا فَمَا لَبِثْنَا أَنْ أَظَلَّتْنَا سَحَابَةٌ فَهَطَلَتْ عَلَيْنَا حَتَّى سَالَ الْوَادِي فَآذَى مَنْ كَانَ فِيهِ (3).

«19»- سن، [المحاسن] عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَ يُعِينُ عَلَيْهِ فَإِذَا رَكِبْتُمُ الدَّوَابَّ الْعُجْفَ فَأَنْزِلُوهَا مَنَازِلَهَا فَإِنْ كَانَتِ الْأَرْضُ مُجْدِبَةً فَانْجُوا عَلَيْهَا وَ إِنْ كَانَتْ مُخْصِبَةً أَنْزِلُوهَا مَنَازِلَهَا(4).

«20»- سن، [المحاسن] عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِذَا سِرْتَ فِي أَرْضٍ مُخْصِبَةٍ فَارْفُقْ بِالسَّيْرِ وَ إِذَا سِرْتَ فِي أَرْضٍ مُجْدِبَةٍ فَعَجِّلْ بِالسَّيْرِ(5).

«21»- سن، [المحاسن] عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِذَا أَخْطَأْتُمُ الطَّرِيقَ فَتَيَامَنُوا(6).

1- 1. المحاسن ص 364.
2- 2. المحاسن ص 364.
3- 3. المحاسن ص 364.
4- 4. المحاسن: 361، و العجف بالضم جمع الاعجف و هو المهزول، و قوله« فأنزلوها منازلها» أى كلفوها على قدر طاقتها، و قوله« فانجوا» أى فأسرعوا لتصلوا الى الماء و الكلاء.
5- 5. المحاسن: 361، و العجف بالضم جمع الاعجف و هو المهزول، و قوله« فأنزلوها منازلها» أى كلفوها على قدر طاقتها، و قوله« فانجوا» أى

فأسرعوا لتصلوا الى الماء و الكلاء.
6- 6. المحاسن ص 362.

«1»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْجَهْمِ عَنْ مُوسَی بْنِ بَکْرٍ عَنِ النَّضْرِ عَنْ هِشَامٍ قَالَ: دَعَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام لِقَوْمٍ مِنْ أَصْحَابِهِ مُشَاةٍ حُجَّاجٍ فَقَالَ اللَّهُمَّ احْمِلْهُمْ عَلَی أَقْدَامِهِمْ وَ سَکِّنْ عُرُوقَهُمْ (1).

«2»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِیهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ مُوسَی بْنِ بَکْرٍ قَالَ: أَرَدْتُ وَدَاعَ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام فَکَتَبَ إِلَیَّ رُقْعَةً کَفَاکَ اللَّهُ الْمُهِمَّ وَ قَضَی لَکَ بِالْخَیْرِ وَ یَسَّرَ لَکَ حَاجَتَکَ فِی صُحْبَةِ اللَّهِ وَ کَنَفِهِ (2).

«3»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ جَرِیرٍ الْجَرِیرِیِّ وَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَیْتِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَمَّا شَیَّعَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام أَبَا ذَرٍّ رَحْمَهُ اللَّهِ عَلَیْهِ وَ شَیَّعَهُ الْحَسَنُ وَ الْحُسَیْنُ وَ عَقِیلُ بْنُ أَبِی طَالِبٍ وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ وَ عَمَّارُ بْنُ یَاسِرٍ علیهم السلام قَالَ لَهُمْ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام وَدِّعُوا أَخَاکُمْ فَإِنَّهُ لَا بُدَّ لِلشَّاخِصِ مِنْ أَنْ یَمْضِیَ وَ لِلْمُشَیِّعِ أَنْ یَرْجِعَ قَالَ فَتَکَلَّمَ کُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ عَلَی حِیَالِهِ فَقَالَ الْحُسَیْنُ بْنُ عَلِیٍّ علیهما السلام رَحِمَکَ اللَّهُ یَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّ الْقَوْمَ إِنَّمَا امْتَهَنُوکَ بِالْبَلَاءِ لِأَنَّکَ مَنَعْتَهُمْ دِینَکَ فَمَنَعُوکَ دُنْیَاهُمْ فَمَا أَحْوَجَکَ غَداً إِلَی مَا مَنَعْتَهُمْ وَ أَغْنَاکَ عَمَّا مَنَعُوکَ فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ رَحِمَکُمُ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ بَیْتٍ فَمَا لِی فِی الدُّنْیَا مِنْ شَجَنٍ غَیْرُکُمْ إِنِّی إِذَا ذَکَرْتُکُمْ ذَکَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله (3).

«4»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ وَ غَیْرِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله إِذَا وَدَّعَ الْمُؤْمِنَ قَالَ- رَحِمَکُمُ اللَّهُ وَ زَوَّدَکُمُ التَّقْوَی وَ وَجَّهَکُمْ إِلَی کُلِّ خَیْرٍ وَ قَضَی لَکُمْ کُلَّ حَاجَهٍ وَ سَلَّمَ لَکُمْ

1- 1. المحاسن: 355.
2- 2. المحاسن: 356.
3- 3. المحاسن: 353.

دِينَكُمْ وَ دُنْيَاكُمْ وَ رَدَّكُمْ سَالِمِينَ إِلَى سَالِمِينَ (1).

«5»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَلَفِ بْنِ حَمَّادٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ وَ غَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله إِذَا وَدَّعَ مُسَافِراً أَخَذَ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ أَحْسَنَ اللَّهُ لَكَ الصِّحَابَةَ وَ أَكْمَلَ لَكَ الْمَعُونَةَ وَ سَهَّلَ لَكَ الْحُزُونَةَ وَ قَرَّبَ لَكَ الْبَعِيدَ وَ كَفَاكَ الْمُهِمَّ وَ حَفِظَ لَكَ دِينَكَ وَ أَمَانَتَكَ وَ خَوَاتِيمَ عَمَلِكَ وَ وَجَّهَكَ لِكُلِّ خَيْرٍ عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ أَسْتَوْدِعُكَ اللَّهَ سِرْ عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ (2).

«6»- سن، [المحاسن] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: وَدَّعَ عليه السلام رَجُلًا فَقَالَ- أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ نَفْسَكَ وَ أَمَانَتَكَ وَ دِينَكَ وَ زَوَّدَكَ زَادَ التَّقْوَى وَ وَجَّهَكَ اللَّهُ لِلْخَيْرِ حَيْثُ تَوَجَّهْتَ ثُمَّ قَالَ الْتَفَتَ إِلَيْنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ هَذَا وَدَاعُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله لِعَلِيٍّ عليه السلام إِذَا وَجَّهَهُ فِي وَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ (3).

«7»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: كَانَ إِذَا وَدَّعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله رَجُلًا قَالَ- أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَ أَمَانَتَكَ وَ خَوَاتِيمَ عَمَلِكَ وَ وَجَّهَكَ لِلْخَيْرِ حَيْثُ مَا تَوَجَّهْتَ وَ زَوَّدَكَ التَّقْوَى وَ غَفَرَ لَكَ الذُّنُوبَ (4).

«8»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنْ عُبَيْدٍ الْبَصْرِيِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ إِدْرِيسَ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: وَدَّعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله رَجُلًا فَقَالَ لَهُ سَلَّمَكَ اللَّهُ وَ غَنَّمَكَ وَ الْمِيعَادُ لِلَّهِ (5).

«9»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام نُوَدِّعُهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا مَا أَذْنَبْنَا وَ هَا نَحْنُ مُذْنِبُونَ وَ ثَبِّتْنَا وَ إِيَّاهُمْ بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْآخِرَةِ وَ الدُّنْيَا وَ عَافِنَا وَ إِيَّاهُمْ مِنْ شَرِّ مَا قَضَيْتَ فِي عِبَادِكَ وَ بِلَادِكَ فِي سَنَتِنَا هَذِهِ الْمُسْتَقْبَلَةِ وَ عَجِّلْ نَصْرَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ وَلِيِّهِمْ وَ اخْزِ عَدُوَّهُمْ عَاجِلًا(6).

«10»- مكا، [مكارم الأخلاق]: مَنْ أَرَادَ أَنْ يُوَدِّعَ رَجُلًا فَلْيَقُلْ- أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَ أَمَانَتَكَ

1- 1. المحاسن: 354.
2- 2. المحاسن: 354.
3- 3. المحاسن: 354.
4- 4. المحاسن: 354.
5- 5. المحاسن: 355.
6- 6. المحاسن: 355.

وَ خَوَاتِيمَ عَمَلِکَ أَحْسَنَ اللَّهُ لَکَ الصِّحَابَهَ وَ أَعْظَمَ لَکَ الْعَافِيَهَ وَ قَضَى لَکَ الْحَاجَهَ وَ زَوَّدَکَ التَّقْوَى وَ وَجَّهَکَ لِلْخَيْرِ حَيْثُ مَا تَوَجَّهْتَ وَ رَدَّکَ سَالِماً غَانِماً.

مِنْ كِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: وَدَّعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله رَجُلًا فَقَالَ لَهُ سَلَّمَکَ اللَّهُ وَ غَنَّمَکَ (1).

باب 52 آداب الرجوع عن السفر

«1»- شى، [تفسير العياشى] عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام قَالَ: إِذَا سَافَرَ أَحَدُكُمْ فَقَدِمَ مِنْ سَفَرِهِ فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ بِمَا تَيَسَّرَ وَ لَوْ بِحَجَرٍ فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام كَانَ إِذَا ضَاقَ أَتَى قَوْمَهُ وَ إِنَّهُ ضَاقَ ضَيْقَهً فَأَتَى قَوْمَهُ فَوَافَقَ مِنْهُمْ أَزْمَهً فَرَجَعَ كَمَا ذَهَبَ فَلَمَّا قَرُبَ مِنْ مَنْزِلِهِ نَزَلَ عَنْ حِمَارِهِ فَمَلَأَ خُرْجَهُ رَمْلًا إِرَادَهَ أَنْ يُسَكِّنَ بِهِ مِنْ رُوحِ سَارَهَ فَلَمَّا دَخَلَ مَنْزِلَهُ حَطَّ الْخُرْجَ عَنِ الْحِمَارِ وَ افْتَتَحَ الصَّلَاهَ فَجَاءَتْ سَارَهُ فَفَتَحَتِ الْخُرْجَ فَوَجَدَتْهُ مَمْلُوءاً دَقِيقاً فَأَعْجَنَتْ مِنْهُ وَ أَخْبَزَتْ ثُمَّ قَالَتْ لِإِبْرَاهِيمَ انْفَتِلْ مِنْ صَلَاتِکَ وَ كُلْ فَقَالَ لَهَا أَنَّى لَکِ هَذَا قَالَتْ مِنَ الدَّقِيقِ الَّذِي فِي الْخُرْجِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَ قَالَ أَشْهَدُ أَنَّکَ الْخَلِيلُ (2).

«2»- مكا، [مكارم الأخلاق] فِي الْقَوْلِ لِلْقَادِمِ مِنَ الْحَجِّ وَ غَيْرِهِ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه و آله كَانَ يَقُولُ لِلْقَادِمِ مِنَ الْحَجِّ- تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنْکَ وَ أَخْلَفَ عَلَيْکَ نَفَقَتَکَ وَ غَفَرَ ذَنْبَکَ.

قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: مَنْ عَانَقَ حَاجّاً بِغُبَارِهِ كَانَ كَمَنِ اسْتَلَمَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ

1- 1. مكارم الأخلاق: 286.
2- 2. تفسير العيّاشىّ ج 1 ص 277، ذيل قوله تعالى:« وَ اتَّخَذَ اللَّهُ إِبْراهِيمَ خَلِيلًا» و فى المطبوعه رمز المحاسن و هو سهو، و الحديث مخرج فى ج 12 ص 11 من هذه الطبعه أيضا.

وَ إِذَا قَدِمَ الرَّجُلُ مِنَ السَّفَرِ وَ دَخَلَ مَنْزِلَهُ يَنْبَغِی أَنْ لَا يَشْتَغِلَ بِشَیْ ءٍ حَتَّی يَصُبَّ عَلَی نَفْسِهِ الْمَاءَ وَ يُصَلِّیَ رَكْعَتَيْنِ وَ يَسْجُدَ وَ يَشْكُرَ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ هَكَذَا هُوَ الْمَرْوِیُّ عَنْهُمْ لَمَّا رَجَعَ جَعْفَرٌ الطَّيَّارُ مِنَ الْحَبَشَهِ ضَمَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله إِلَی صَدْرِهِ وَ قَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَ قَالَ مَا أَدْرِی بِأَيِّهِمَا أَنَا أَسَرُّ بِقُدُومِ جَعْفَرٍ أَمْ بِفَتْحِ خَيْبَرَ- وَ كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله يُصَافِحُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً فَإِذَا قَدِمَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ مِنْ سَفَرٍ فَلَقِیَ أَخَاهُ عَانَقَهُ (1).

وَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: إِذَا خَرَجَ أَحَدُكُمْ إِلَی سَفَرٍ ثُمَّ قَدِمَ عَلَی أَهْلِهِ فَلْيُهْدِهِمْ وَ لْيُطْرِفْهُمْ وَ لَوْ حِجَارَةً(2).

باب 53 ركوب البحر و آدابه و أدعيته

الآيات:

البقره: وَ الْفُلْكِ الَّتِی تَجْرِی فِی الْبَحْرِ بِما يَنْفَعُ النَّاسَ (3)

يونس: هُوَ الَّذِی يُسَيِّرُكُمْ فِی الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ حَتَّی إِذا كُنْتُمْ فِی الْفُلْكِ وَ جَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَهٍ وَ فَرِحُوا بِها جاءَتْها رِيحٌ عاصِفٌ وَ جاءَهُمُ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكانٍ وَ ظَنُّوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ لَئِنْ أَنْجَيْتَنا مِنْ هذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ- فَلَمَّا أَنْجاهُمْ إِذا هُمْ يَبْغُونَ فِی الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِ (4)

هود: وَ قالَ ارْكَبُوا فِيها بِسْمِ اللَّهِ مَجْراها وَ مُرْساها إِنَّ رَبِّی لَغَفُورٌ رَحِيمٌ (5)

إبراهيم: وَ سَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِیَ فِی الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ (6)

1- 1. مكارم الأخلاق: 300.
2- 2. مكارم الأخلاق: 305.
3- 3. البقره: 164.
4- 4. يونس: 22 و 23.
5- 5. هود: 41.
6- 6. إبراهيم: 32.

النحل: وَ تَرَى الْفُلْكَ مَواخِرَ فِيهِ وَ لِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (1)

الإسراء: رَبُّكُمُ الَّذِي يُزْجِي لَكُمُ الْفُلْكَ فِي الْبَحْرِ لِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ كانَ بِكُمْ رَحِيماً وَ إِذا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ فَلَمَّا نَجَّاكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَ كانَ الْإِنْسانُ كَفُوراً- أَ فَأَمِنْتُمْ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ جانِبَ الْبَرِّ أَوْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حاصِباً ثُمَّ لا تَجِدُوا لَكُمْ وَكِيلًا- أَمْ أَمِنْتُمْ أَنْ يُعِيدَكُمْ فِيهِ تارَةً أُخْرى

فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قاصِفاً مِنَ الرِّيحِ فَيُغْرِقَكُمْ بِما كَفَرْتُمْ ثُمَّ لا تَجِدُوا لَكُمْ عَلَيْنا بِهِ تَبِيعاً(2)

الحج: وَ الْفُلْكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ (3)

المؤمنون: وَ عَلَيْها وَ عَلَى الْفُلْكِ تُحْمَلُونَ (4)

و قال تعالى: فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَ مَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلْكِ فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَجَّانا مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ- وَ قُلْ رَبِّ أَنْزِلْنِي مُنْزَلًا مُبارَكاً وَ أَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ (5)

الروم: وَ لِتَجْرِيَ الْفُلْكُ بِأَمْرِهِ وَ لِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (6)

لقمان: أَ لَمْ تَرَ أَنَّ الْفُلْكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِنِعْمَتِ اللَّهِ لِيُرِيَكُمْ مِنْ آياتِهِ إِنَّ فِي ذلِكَ لَآياتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ- وَ إِذا غَشِيَهُمْ مَوْجٌ كَالظُّلَلِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ فَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَ ما يَجْحَدُ بِآياتِنا إِلَّا كُلُّ خَتَّارٍ كَفُورٍ(7)

فاطر: وَ تَرَى الْفُلْكَ فِيهِ مَواخِرَ لِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (8)

يس: وَ آيَةٌ لَهُمْ أَنَّا حَمَلْنا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ- وَ خَلَقْنا لَهُمْ مِنْ مِثْلِهِ ما يَرْكَبُونَ- وَ إِنْ نَشَأْ نُغْرِقْهُمْ فَلا صَرِيخَ لَهُمْ وَ لا هُمْ يُنْقَذُونَ- إِلَّا رَحْمَةً مِنَّا وَ مَتاعاً إِلى حِينٍ (9)

1- 1. النحل: 14.
2- 2. أسرى: 66- 69.

3- 3. الحجّ: 65.
4- 4. المؤمنون: 22.
5- 5. المؤمنون: 28.
6- 6. الروم: 46.
7- 7. لقمان: 31- 32.
8- 8. فاطر: 12.
9- 9. يس: 41- 44.

المؤمن: وَ عَلَيْها وَ عَلَى الْفُلْكِ تُحْمَلُونَ (1)

حمعسق: وَ مِنْ آياتِهِ الْجَوارِ فِى الْبَحْرِ كَالْأَعْلامِ- إِنْ يَشَأْ يُسْكِنِ الرِّيحَ فَيَظْلَلْنَ رَواكِدَ عَلى ظَهْرِهِ إِنَّ فِى ذلِكَ لَآياتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ- أَوْ يُوبِقْهُنَّ بِما كَسَبُوا وَ يَعْفُ عَنْ كَثِيرٍ(2)

الزخرف: وَ جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْفُلْكِ وَ الْأَنْعامِ ما تَرْكَبُونَ- لِتَسْتَوُوا عَلى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَ تَقُولُوا سُبْحانَ الَّذِى سَخَّرَ لَنا هذا وَ ما كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ- وَ إِنَّا إِلى رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ (3)

الجاثيه: اللَّهُ الَّذِى سَخَّرَ لَكُمُ الْبَحْرَ لِتَجْرِىَ الْفُلْكُ فِيهِ بِأَمْرِهِ وَ لِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (4)

الذاريات: فَالْجارِياتِ يُسْراً(5)

الرحمن: وَ لَهُ الْجَوارِ الْمُنْشَآتُ فِى الْبَحْرِ كَالْأَعْلامِ (6)

«1»- مع، [معانى الأخبار] عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُذَكِّرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الطَّبَرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ خِرَاشٍ مَوْلَى أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله يَتَّجِرُونَ فِى الْبَحْرِ يَعْنِى أَنَّ التِّجَارَةَ فِى الْبَحْرِ وَ رُكُوبَهُ وَ لَيْسَ يَهِيجُ لَيْسَ مِنَ الْمَكْرُوهِ وَ هُوَ مِنَ الِانْتِشَارِ وَ الِابْتِغَاءِ الَّذِى أَذِنَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِيهِ بِقَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَ فَإِذا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانْتَشِرُوا فِى الْأَرْضِ وَ ابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَ قَالَ رُوِىَ فِى رُكُوبِ الْبَحْرِ وَ النَّهْيِ عَنْهُ حَدِيثٌ (7).

«2»- لى، [الأمالى للصدوق] عَنِ ابْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْقُرَشِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ الْبَصْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ رُكُوبَ الْبَحْرِ

1- 1. المؤمن: 80.
2- 2. الشورى: 32.
3- 3. الزخرف: 12- 13.
4- 4. الجاثيه: 12.

5- 5. الذاريات: 3.
6- 6. الرحمن: 24.
7- 7. معانى الأخبار: 412.

فِی هَیَجَانِهِ وَ نَهَی عَنْهُ الْخَبَرَ(1).

ل، [الخصال] عن أبیه عن سعد: مثله (2).

«3»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَنْ خَافَ مِنْکُمُ الْغَرَقَ فَلْیَقْرَأْ بِسْمِ اللَّهِ الْمَلِکِ الْحَقِّ- ما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَ الْأَرْضُ جَمِیعاً قَبْضَتُهُ یَوْمَ الْقِیامَهِ وَ السَّماواتُ مَطْوِیَّاتٌ بِیَمِینِهِ سُبْحانَهُ وَ تَعالی عَمَّا یُشْرِکُونَ (3).

«4»- فس، [تفسیر القمی] عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَسْبَاطٍ قَالَ: حَمَلْتُ مَتَاعاً إِلَی مَکَّهَ فَکَسَدَ عَلَیَّ فَجِئْتُ إِلَی الْمَدِینَهِ فَدَخَلْتُ إِلَی أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ إِنِّی قَدْ حَمَلْتُ مَتَاعاً إِلَی مَکَّهَ فَکَسَدَ عَلَیَّ وَ قَدْ أَرَدْتُ مِصْرَ فَأَرْکَبُ أَوْ بَرّاً فَقَالَ مِصْرُ الْحُتُوفِ تفیض [یُقَیَّضُ] إِلَیْهَا أَقْصَرُ النَّاسِ أَعْمَاراً قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله لَا تَغْسِلُوا رُءُوسَکُمْ بِطِینِهَا وَ لَا تَشْرَبُوا فِی فَخَّارِهَا فَإِنَّهُ یُورِثُ الذِّلَّهَ وَ یَذْهَبُ بِالْغَیْرَهِ ثُمَّ قَالَ لَا عَلَیْکَ أَنْ تَأْتِیَ مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ تُصَلِّیَ رَکْعَتَیْنِ وَ تَسْتَخِیرَ اللَّهَ مِائَهَ مَرَّهٍ وَ مَرَّهً فَإِذَا عَزَمْتَ عَلَی شَیْ ءٍ وَ رَکِبْتَ الْبَرَّ فَإِذَا اسْتَوَیْتَ عَلَی رَاحِلَتِکَ فَقُلْ سُبْحانَ الَّذِی سَخَّرَ لَنا هذا وَ ما کُنَّا لَهُ مُقْرِنِینَ- وَ إِنَّا إِلی رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ فَإِنَّهُ مَا رَکِبَ أَحَدٌ ظَهْراً فَقَالَ هَذَا وَ سَقَطَ إِلَّا لَمْ یُصِبْهُ کَسْرٌ وَ لَا وَنْیٌ وَ لَا وَهْنٌ وَ إِنْ رَکِبْتَ بَحْراً فَقُلْ حِینَ تَرْکَبُ بِسْمِ اللَّهِ مَجْراها وَ مُرْساها وَ إِذَا ضَرَبَتْ بِکَ الْأَمْوَاجُ فَاتَّکِ عَلَی یَسَارِکَ وَ أَشِرْ إِلَی الْمَوْجِ بِیَدِکَ وَ قُلِ اسْکُنْ بِسَکِینَهِ اللَّهِ وَ قِرَّ بِقَرَارِ اللَّهِ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّهَ إِلَّا بِاللَّهِ قَالَ عَلِیُّ بْنُ أَسْبَاطٍ فَرَکِبْتُ الْبَحْرَ وَ کَانَ إِذَا هَاجَ الْمَوْجُ قُلْتُ کَمَا أَمَرَنِی أَبُو الْحَسَنِ فَیَتَنَفَّسُ الْمَوْجُ وَ لَا یُصِیبُنَا مِنْهُ شَیْ ءٌ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ مَا السَّکِینَهُ قَالَ رِیحٌ مِنَ الْجَنَّهِ لَهَا وَجْهٌ کَوَجْهِ الْإِنْسَانِ وَ رَائِحَهٌ طَیِّبَهٌ وَ کَانَتْ مَعَ الْأَنْبِیَاءِ وَ تَکُونُ مَعَ الْمُؤْمِنِینَ (4).

1- 1. أمالی الصدوق: 181.
2- 2. الخصال ج 2 ص 102.
3- 3. الخصال ج 2 ص 160.
4- 4. تفسیر القمّیّ ص 608.

أَقُولُ سَيَأْتِی الْخَبَرُ فِی کِتَابِ الدُّعَاءِ بِرِوَایَهِ الْحِمْیَرِیِّ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ: قِرَّ بِوَقَارِ اللَّهِ وَ اهْدَأْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ فِیهِ فَإِنْ خَرَجْتَ بَرّاً فَقُلِ الَّذِی قَالَ اللَّهُ سُبْحانَ الَّذِی الْخَبَرَ(1).

«5»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ ابْنِ یَزِیدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: لَیْسَ لِلْبَحْرِ جَارٌ وَ لَا لِلْمَلِکِ صَدِیقٌ وَ لَا لِلْعَافِیَهِ ثَمَنٌ وَ کَمْ مِنْ مُنْعَمٍ عَلَیْهِ وَ هُوَ لَا یَعْلَمُ(2).

باب 54 فضل إعانه المسافرین و زیارتهم بعد قدومهم و آداب القادم من السفر

أقول: قد أوردنا بعض آداب القادم من السفر فی باب مفرد من کتاب الحج.

«1»- سن، [المحاسن] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَعَانَ مُؤْمِناً مُسَافِراً نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ ثَلَاثاً وَ سَبْعِینَ کُرْبَهً وَ أَجَارَهُ فِی الدُّنْیَا مِنَ الْغَمِّ وَ الْهَمِّ وَ نَفَّسَ عَنْهُ کَرْبَهُ الْعَظِیمَ قِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مَا کَرْبُهُ الْعَظِیمُ قَالَ حَیْثُ یُغْشَی بِأَنْفَاسِهِمْ (3).

«2»- سن، [المحاسن] عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِی عَمْرٍو الْغِفَارِیِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ الْجَعْفَرِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ: مَنْ أَعَانَ مُؤْمِناً مُسَافِراً عَلَی حَاجَهٍ نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ ثَلَاثاً وَ عِشْرِینَ کُرْبَهً فِی الدُّنْیَا وَ اثْنَتَیْنِ وَ سَبْعِینَ کُرْبَهً فِی الْآخِرَهِ حَیْثُ یُغْشَی عَلَی النَّاسِ بِأَنْفَاسِهِمْ (4).

«3»- سن، [المحاسن] عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله:

1- 1. قرب الإسناد: 218، و قد مر.
2- 2. الخصال ج 1 ص 106.
3- 3. المحاسن: 362، و الظاهر یتشاغل الناس بأنفاسهم کما سیأتی عن نوادر الراوندیّ و قال فی الفقیه ج 2 ص 192« حیث یغص الناس

بأنفاسهم» قال: و فی خبر آخر حیث یتشاغل الناس بأنفاسهم.
4- 4. المحاسن: 362، و الظاهر یتشاغل الناس بأنفاسهم کما سیأتی عن نوادر الراوندیّ و قال فی الفقیه ج 2 ص 192« حیث یغص الناس بأنفاسهم» قال: و فی خبر آخر حیث یتشاغل الناس بأنفاسهم.

الْوَلِيمَهُ فِی أَرْبَعِ الْعُرْسِ وَ الْخُرْسِ وَ هُوَ الْمَوْلُودُ یُعَقُّ عَنْهُ وَ یُطْعَمُ لَهُ وَ إِعْذَارٍ وَ هُوَ خِتَانُ الْغُلَامِ وَ الْإِیَابِ وَ هُوَ الرَّجُلُ یَدْعُو إِخْوَانَهُ إِذَا آبَ مِنْ غَیْبَتِهِ (1).

«4»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَعَانَ مُؤْمِناً مُسَافِراً فِی حَاجَهٍ نَفَّسَ اللَّهُ تَعَالَی عَنْهُ ثَلَاثاً وَ سَبْعِینَ کُرْبَهً وَاحِدَهً فِی الدُّنْیَا مِنَ الْغَمِّ وَ الْهَمِّ وَ اثْنَتَیْنِ وَ سَبْعِینَ کُرْبَهً عِنْدَ الْکُرْبَهِ الْعُظْمَی قِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ مَا الْکُرْبَهُ الْعُظْمَی قَالَ حَیْثُ یَتَشَاغَلُ النَّاسُ بِأَنْفُسِهِمْ حَتَّی إِنَّ إِبْرَاهِیمَ علیه السلام یَقُولُ: أَسْأَلُکَ بِخُلَّتِی أَنْ لَا تُسَلِّمَنِی إِلَیْهَا(2).

باب 55 آداب الرکوب و أنواعها و المیاثر و أنواعها

الآیات:

الزخرف: وَ جَعَلَ لَکُمْ مِنَ الْفُلْکِ وَ الْأَنْعامِ ما تَرْکَبُونَ- لِتَسْتَوُوا عَلی ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْکُرُوا نِعْمَهَ رَبِّکُمْ إِذَا اسْتَوَیْتُمْ عَلَیْهِ وَ تَقُولُوا سُبْحانَ الَّذِی سَخَّرَ لَنا هذا وَ ما کُنَّا لَهُ مُقْرِنِینَ- وَ إِنَّا إِلی رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ (3)

«1»- أَقُولُ قَدْ مَضَی فِی بَابِ مَکَارِمِ أَخْلَاقِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله بِأَسَانِیدَ کَثِیرَهٍ أَنَّهُ صلی الله علیه و آله قَالَ: خَمْسٌ لَسْتُ بِتَارِکِهِنَّ حَتَّی الْمَمَاتِ لِبَاسِیَ الصُّوفُ وَ رُکُوبِیَ الْحِمَارَ مُؤْکَفاً وَ أَکْلِی مَعَ الْعَبِیدِ وَ خَصْفِیَ النَّعْلَ بِیَدِی وَ تَسْلِیمِی عَلَی الصِّبْیَانِ لِتَکُونَ سُنَّهً مِنْ بَعْدِی (4).

«2»- ل، [الخصال]: فِیمَا أَوْصَی بِهِ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله عَلِیّاً علیه السلام یَا عَلِیُّ الْعَیْشُ فِی ثَلَاثَهٍ دَارٍ قَوْرَاءَ وَ جَارِیَهٍ حَسْنَاءَ وَ فَرَسٍ قَبَّاءَ.

قال الصدوق رضی الله عنه الفرس القباء الضامر البطن یقال فرس أقب

1- 1. المحاسن ص 417.
2- 2. نوادر الراوندیّ: 8.
3- 3. الزخرف: 12- 14.
4- 4. راجع ج 16 ص 215 من هذه الطبعه و سیأتی الإشاره إلیه.

و قباء لأن الفرس يذكر و يؤنث و يقال للأنثى قباء لا غير(1).

«3»- ل، [الخصال] عَنِ الْخَلِيلِ عَنِ ابْنِ خُزَيْمَةَ عَنْ أَبِی مُوسَی عَنْ أَبِی الضَّحَّاکِ بْنِ مَخْلَدٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ جَمِيلٍ مَوْلًی عَبْدِ الْحَارِثِ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنْ سَعَادَهِ الْمُسْلِمِ سَعَهُ الْمَسْكَنِ وَ الْجَارُ الصَّالِحُ وَ الْمَرْكَبُ الْهَنِی ءُ(2).

«4»- ب، [قرب الإسناد] عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ مِنْ سَعَادَهِ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ أَنْ يُشْبِهَهُ وَلَدُهُ وَ الْمَرْأَهَ الْجَمْلَاءَ ذَاتَ دِينٍ وَ الْمَرْكَبَ الْهَنِی ءَ وَ الْمَسْكَنَ الْوَاسِعَ (3).

«5»- ب، [قرب الإسناد] عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ: نَهَی رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله عَنِ الْمَيَاثِرِ الْحُمْرِ الْخَبَرَ(4).

«6»- ب، [قرب الإسناد] عَنْهُمَا(5) عَنْ حَنَانٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله لِعَلِیٍّ علیه السلام: إِيَّاکَ أَنْ تَتَخَتَّمَ بِالذَّهَبِ فَإِنَّهَا حِلْيَتُکَ فِی الْجَنَّهِ وَ إِيَّاکَ أَنْ تَلْبَسَ الْقَسِّیَّ وَ إِيَّاکَ أَنْ تَرْكَبَ بِمِيثَرَهٍ حَمْرَاءَ فَإِنَّهَا مِنْ مَيَاثِرِ إِبْلِيسَ (6).

«7»- ع، [علل الشرائع] عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ ابْنِ جَبَلَهَ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله لِعَلِیٍّ علیه السلام: لَا تَرْكَبْ بِمِيثَرَهٍ حَمْرَاءَ فَإِنَّهَا مِنْ مَرَاكِبِ إِبْلِيسَ (7).

1- 1. الخصال ج 1 ص 62، و قد مر مشروحا فی ص 148 فراجع.
2- 2. الخصال ج 1 ص 86.
3- 3. قرب الإسناد: 51 و قد مر أيضا.
4- 4. قرب الإسناد: 48، و المياثر جمع ميثره، هنه كهيئه المرفقه تتخذ للسرج كالصفه و سيأتی تمام الخبر فی الباب 66.
5- 5. يعنی محمّد بن عبد الحميد و عبد الصمد بن محمّد.

6- 6. قرب الإسناد: 66، و القسى من الثياب: ما ينسب الى قس و هو موضع بين العريش و القرماء من أرض مصر، او هو قزى، فأبدلت الزاى سينا، و منه« نهى عن لبس القسى» و قيل لعلى عليه السلام: ما القسيه؟ فقال: ثياب تأتينا من الشام أو من مصر مضلعه فيها أمثال الأترج.
7- 7. علل الشرائع ج 2 ص 37 فى حديث.

«8»- مع (1)، [معانى الأخبار] عَنْ حَمْزَةَ الْعَلَوِيِّ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: نَهَانِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وَ لَا أَقُولُ نَهَاكُمْ عَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ وَ عَنْ ثِيَابِ الْقَسِّيِّ وَ عَنْ مَيَاثِرِ الْأُرْجُوَانِ وَ عَنِ الْمَلَاحِفِ الْمُفْدَمَهِ وَ عَنِ الْقِرَاءَهِ وَ أَنَا رَاكِعٌ (2).

ل، [الخصال] عن أبيه عن سعد عن أحمد و عبد الله ابنى محمد بن عيسى عن ابن أبى عمير: مثله (3)

أقول: قد مضى كثير من أخبار المياثر فى باب الحرير و باب ألوان الثياب و باب خاتم الفضه.

«9»- ل، [الخصال] عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله عَنْ رُكُوبِ الْمَيَاثِرِ(4).

«10»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَنْبَسَهَ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: قَالَ لِى أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام قُمْ فَأَسْرِجْ لِى دَابَّتَيْنِ حِمَاراً وَ بَغْلًا فَأَسْرَجْتُ حِمَاراً وَ بَغْلًا وَ قَدَّمْتُ إِلَيْهِ الْبَغْلَ فَرَأَيْتُ أَنَّهُ أَحَبُّهُمَا إِلَيْهِ فَقَالَ مَنْ أَمَرَكَ أَنْ تُقَدِّمَ إِلَىَّ هَذَا الْبَغْلَ قُلْتُ اخْتَرْتُهُ لَكَ قَالَ وَ أَمَرْتُكَ أَنْ تَخْتَارَ لِى ثُمَّ قَالَ إِنَّ أَحَبَّ الْمَطَايَا إِلَىَّ الْحُمُرُ فَقَالَ قَدَّمْتُ إِلَيْهِ الْحِمَارَ وَ أَمْسَكْتُ لَهُ بِالرِّكَابِ وَ رَكِبَ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ وَ عَلَّمَنَا الْقُرْآنَ وَ مَنَّ عَلَيْنَا بِمُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله. وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى سَخَّرَ لَنا

1- 1. فى المطبوعه رمز المحاسن، و هو سهو لا يوجد فيه، و حمزه بن محمّد العلوى من مشايخ الصدوق رحمه اللّه.
2- 2. معانى الأخبار: 301. و فيه: قال حمزه بن محمّد: القسى ثياب يؤتى بها من مصر فيها حرير، و أصحاب الحديث يقولون: القسى بكسر القاف و أهل مصر يقولون القسى يعنى بالفتح- تنسب الى بلاد يقال لها القس، هكذا ذكره القاسم بن سلام، و قال: قد رأيتها و لم يعرفها الأصمعى. أقول: الارجوان معرب ارغوان و المفدمه الأحمر القانئ.
3- 3. الخصال ج 1 ص 139.
4- 4. الخصال ج 2 ص 1 فى حديث.

هذا وَ ما كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ- وَ إِنَّا إِلى رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ- وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ (1).

«11»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْضِ مَشِيخَتِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَ مَا يَسْتَحِي أَحَدُكُمْ أَنْ يُغَنِّيَ عَلَى دَابَّتِهِ وَ هِيَ تُسَبِّحُ (2).

«12»- سن، [المحاسن] عَنِ النَّهِيكِيِّ عَنْ حَنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: إِيَّاكَ أَنْ تَرْكَبَ بِمِيثَرَةٍ حَمْرَاءَ فَإِنَّهَا مِيثَرَةُ إِبْلِيسَ (3).

«13»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى الْمَدِينِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عليهما السلام كَانَ يَرْكَبُ عَلَى قَطِيفَةٍ حَمْرَاءَ(4).

«14»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ الْمَكِّيِّ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى حَائِطٍ لَنَا فَدَعَا بِحِمَارٍ وَ بَغْلٍ فَقَالَ أَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ فَقُلْتُ الْحِمَارُ فَقَالَ إِنِّي أُحِبُّ أَنْ تُؤْثِرَنِي بِالْحِمَارِ فَقُلْتُ الْبَغْلُ أَحَبُّ إِلَيَّ فَرَكِبَ الْحِمَارَ وَ رَكِبْتُ الْبَغْلَ فَلَمَّا مَضَيْنَا اخْتَالَ الْحِمَارُ فِي مِشْيَتِهِ حَتَّى هَزَّ مَنْكِبَيْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فَلَزِمَ قَرَبُوسَ السَّرْجِ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ كَأَنِّي أَرَاكَ تَشْتَكِي بَطْنَكَ قَالَ وَ فَطِنْتَ إِلَى هَذَا مِنِّي إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله كَانَ لَهُ حِمَارٌ يُقَالُ لَهُ عُفَيْرٌ إِذَا رَكِبَهُ اخْتَالَ فِي مِشْيَتِهِ سُرُوراً بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله حَتَّى يَهُزَّ مَنْكِبَيْهِ فَيَلْزَمُ قَرَبُوسَ السَّرْجِ فَيَقُولُ اللَّهُمَّ لَيْسَ مِنِّي وَ لَكِنْ ذَا مِنْ عُفَيْرٍ وَ إِنَّ حِمَارِي مِنْ سُرُورِي اخْتَالَ فِي مِشْيَتِهِ فَلَزِمْتُ قَرَبُوسَ السَّرْجِ وَ قُلْتُ اللَّهُمَّ هَذَا لَيْسَ مِنِّي وَ لَكِنْ هَذَا مِنْ حِمَارِي (5).

«15»- مكا، [مكارم الأخلاق] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: مَا عَثَرَتْ دَابَّتِي قَطُّ قِيلَ وَ لِمَ ذَلِكَ قَالَ لِأَنِّي لَمْ أُطَأَ زَرْعاً قَطُّ(6).

1- 1. المحاسن: 352 فى حديث و سيأتى تمامه فى هذا الباب.
2- 2. المحاسن: 375.
3- 3. المحاسن: 629.

4- 4. المحاسن: 629.
5- 5. تفسير العيّاشىّ ج 2 ص 285 فى حديث، و الروايه طويله مرويه فى جوامع متعدّده بحسب المقام، راجع الكافى ج 8 ص 276، رجال الكشّىّ: 188، المحاسن: 352.
6- 6. مكارم الأخلاق: 301.

«16»- الدُّرَّةُ الْبَاهِرَةُ مِنَ الْأَصْدَافِ الطَّاهِرَةِ، قَالَ: لَقِیَ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام الرَّشِیدَ حِینَ قُدُومِهِ إِلَی الْمَدِینَهِ عَلَی بَغْلَهٍ فَاعْتَرَضَ عَلَیْهِ فِی ذَلِکَ فَقَالَ تَطَأْطَأْتْ عَنْ خُیَلَاءِ الْخَیْلِ وَ ارْتَفَعَتْ عَنْ ذِلَّهِ الْعَیْرِ وَ خَیْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا(1).

«17»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، عَنْ أَبِی هَاشِمٍ قَالَ: رَکِبْتُ دَابَّهً فَقُلْتُ سُبْحانَ الَّذِی سَخَّرَ لَنا هذا وَ ما کُنَّا لَهُ مُقْرِنِینَ قَالَ فَسَمِعَ مِنِّی أَحَدُ السِّبْطَیْنِ علیهما السلام وَ قَالَ لَا بِهَذَا أُمِرْتَ أُمِرْتَ أَنْ تَذْکُرَ نِعْمَهَ رَبِّکَ إِذَا اسْتَوَیْتَ عَلَیْهِ یَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ تَذْکُرُوا نِعْمَهَ رَبِّکُمْ إِذَا اسْتَوَیْتُمْ عَلَیْهِ فَقُلْتُ کَیْفَ أَقُولُ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی مَنَّ عَلَیْنَا بِمُحَمَّدٍ وَ آلِهِ- وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی جَعَلَنَا فِی خَیْرِ أُمَّهٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ فَإِذَا أَنْتَ قَدْ ذَکَرْتَ نِعَماً عَظِیمَهً ثُمَّ تَقُولُ سُبْحانَ الَّذِی سَخَّرَ لَنا الْآیَهَ.

«18»- مکا، [مکارم الأخلاق] رُوِیَ: أَنَّهُ یُقَالُ عِنْدَ الرُّکُوبِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ وَ عَلَّمَنَا الْقُرْآنَ وَ مَنَّ عَلَیْنَا بِمُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله سُبْحانَ الَّذِی سَخَّرَ لَنا هذا وَ ما کُنَّا لَهُ مُقْرِنِینَ- وَ إِنَّا إِلی رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِینَ- اللَّهُمَّ أَنْتَ الْحَامِلُ عَلَی الظَّهْرِ وَ الْمُسْتَعَانُ عَلَی الْأَمْرِ وَ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِی السَّفَرِ وَ الْخَلِیفَهُ فِی الْأَهْلِ وَ الْمَالِ وَ الْوَلَدِ اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضُدِی وَ نَاصِرِی وَ إِذَا مَضَتْ بِکَ رَاحِلَتُکَ فَقُلْ فِی طَرِیقِکَ خَرَجْتُ بِحَوْلِ اللَّهِ وَ قُوَّتِهِ بِغَیْرِ حَوْلٍ مِنِّی وَ لَا قُوَّهٍ لَکِنْ بِحَوْلِ اللَّهِ وَ قُوَّتِهِ

1- 1. الدره الباهره مخطوط، و کلامه علیه السلام هذا کان حین حج الرشید فلقیه موسی بن جعفر علیه السلام علی بغله له فقال الرشید: من مثلک فی حسبک و نسبک و تقدمک تلقانی علی بغله؟ فقال علیه السلام: تطأطأت إلخ، و روی الکلینی فی الکافی ج 6 ص 540 عن علیّ بن إبراهیم رفعه قال: خرج عبد الصمد بن علی و معه جماعه فبصر بأبی الحسن موسی علیه السلام مقبلا راکبا بغلا، فقال لمن معه: مکانکم حتّی أضحککم من موسی بن جعفر فلما دنا منه قال له: ما هذه الدابّه التی لا تدرک علیها الثار، و لا تصلح عند النزال؟ فقال علیه السلام: تطأطأت عن سموا الخیل، و تجاوزت قموء العیر، و خیر الأمور أوساطها. فأفحم عبد الصمد فما أحار جوابا. أقول عبد الصمد بن علی، هو ابن عبد اللّه العباس بن عبد المطلب.

بَرِئْتُ إِلَیْکَ یَا رَبِّ مِنَ الْحَوْلِ وَ الْقُوَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ بَرَکَهَ سَفَرِی هَذَا وَ یَرَکَهَ أَهْلِهِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ مِنْ فَضْلِکَ الْوَاسِعِ رِزْقاً حَلَالًا طَیِّباً تَسُوقُهُ إِلَیَّ وَ أَنَا خَائِضٌ فِی عَافِیَهٍ بِقُوَّتِکَ وَ قُدْرَتِکَ اللَّهُمَّ إِنِّی سِرْتُ فِی سَفَرِی هَذَا بِلَا ثِقَهٍ مِنِّی بِغَیْرِکَ وَ لَا رَجَاءٍ لِسِوَاکَ فَارْزُقْنِی فِی ذَلِکَ شُکْرَکَ وَ عَافِیَتَکَ وَ وَفِّقْنِی لِطَاعَتِکَ وَ عِبَادَتِکَ حَتَّی تَرْضَی وَ بَعْدَ الرِّضَا(1).

«19»- غو، [غوالی اللئالی] فِی الْحَدِیثِ: أَنَّ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله کَانَ إِذَا اسْتَوَی عَلَی رَاحِلَتِهِ خَارِجاً إِلَی سَفَرٍ کَبَّرَ ثَلَاثاً ثُمَّ قَالَ- سُبْحانَ الَّذِی سَخَّرَ لَنا هذا وَ ما کُنَّا لَهُ مُقْرِنِینَ- وَ إِنَّا إِلی رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ- اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُکَ فِی سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَ التَّقْوَی وَ مِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَی

اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَیْنَا سَفَرَنَا هَذَا وَ اطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ اللَّهُمَّ إِنِّی أَعُوذُ بِکَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَ کَآبَهِ الْمُنْقَلَبِ وَ سُوءِ الْمَنْظَرِ فِی الْأَهْلِ وَ الْمَالِ وَ الْوَلَدِ فَإِذَا رَجَعَ قَالَ آئِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ (2).

«20»- وَجَدْتُ بِخَطِّ الشَّیْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الْجُبَعِیِّ رَحِمَهُ اللَّهُ نَقْلًا مِنْ خَطِّ الشَّهِیدِ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ قَالَ قَالَ الشَّیْخُ الْعَالِمُ مُحَمَّدُ بْنُ مَکِّیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَامِدٍ أَخْبَرَنَا جَمَاعَهٌ مِنْ أَشْیَاخِنَا عَنِ الشَّیْخِ الْإِمَامِ صَفِیِّ الدِّینِ أَبِی الْفَضَائِلِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ عَبْدِ الْحَقِّ الْخَطِیبِ الْبَغْدَادِیِّ قَالَ أَخْبَرَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَقِ (3)

بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ قَاضِی الْیَمَنِ إِجَازَهً عَنْ عَتِیقِ بْنِ سَلَامَهَ السَّلْمَانِیِّ عَنِ الْحَافِظِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی الْقَاسِمِ عَلِیِّ بْنِ هِبَهِ اللَّهِ بْنِ عَسَاکِرَ ح: وَ حَدَّثَنِی السَّیِّدُ النَّسَّابَهُ الْعَلَّامَهُ الْفَقِیهُ الْمُؤَرِّخُ تَاجُ الدِّینِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مَعِیَّهَ الْحَسَنِیُّ مِنْ لَفْظِهِ قَالَ أَخْبَرَنِی جَلَالُ الدِّینِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْکُوفِیُّ الْوَاعِظُ إِجَازَهً قَالَ أَخْبَرَنَا تَاجُ الدِّینِ عَلِیُّ بْنُ أَنْجَبَ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ السَّاعِی الْمُؤَرِّخُ قَالَ أَنْبَأَنَا ابْنُ عَسَاکِرَ قَالَ أَنْبَأَنَا الشَّرِیفُ أَبُو الْبَرَکَاتِ عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِیمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ حَمْزَهَ بْنِ یَحْیَی بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ زَیْدِ بْنِ

1- 1. مکارم الأخلاق ص 284.
2- 2. راجع مستدرک النوریّ ج 2 ص 26.
3- 3. فی المستدرک: محمّد بن إسحاق بن عبد اللّه.

عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ علیه السلام قِرَاءَةً بِالْكُوفَهِ بِمَسْجِدِ أَبِی إِسْحَاقَ السَّبِيعِيِّ فِی ذِی الْقَعْدَهِ سَنَهَ إِحْدَی وَ خَمْسِمِائَهٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَرَجِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلَّانَ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْخَازِنِ الْمُعَدِّلُ قَالَ حَدَّثَنَا الْقَاضِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْجُعْفِیُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ رَبَاحٍ الْأَشْجَعِیُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِیُّ بْنُ الْمُنْذِرِ يَعْنِی الطَّرِيفِیَّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضْلٍ عَنْ يَحْيَی بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَجْلَحِ الْكِنْدِیِّ الْكُوفِیِّ عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْدَانِیِّ السَّبِيعِیِّ الْكُوفِیِّ عَنْ أَبِی زُهَيْرٍ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْوَرِ الْهَمْدَانِیِّ الْكُوفِیِّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِی الْحَسَنِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام: أَنَّهُ خَرَجَ مِنْ بَابِ الْقَصْرِ فَوَضَعَ رِجْلَهُ فِی الْغَرْزِ فَقَالَ بِسْمِ اللَّهِ فَلَمَّا اسْتَوَی عَلَی الدَّابَّهِ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی أَكْرَمَنَا وَ حَمَلَنَا فِی الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ وَ رَزَقَنَا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَ فَضَّلَنَا عَلَی كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا- سُبْحانَ الَّذِی سَخَّرَ لَنا هذا وَ ما كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ- وَ إِنَّا إِلی رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ رَبِّ اغْفِرْ لِی ذُنُوبِی إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ (1) ثُمَّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ لَيُعْجَبُ بِعَبْدِهِ إِذَا قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِی ذُنُوبِی إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ.

قال الحافظ ابن عساكر هذا حديث غريب من حديث أبی زهير الحارث الهمدانی و تفرد به الأجلح و إنما يحفظ من حديث أبی إسحاق عن أبی المغيره علی بن ربيعه الأسدی اللؤلؤی الكوفی عن علی كذلک أخرجه أبو داود عن مسدد بن مزهد و أخرجه الترمذی و النسائی عن قتيبه بن سعيد جميعا عن أبی الأحوص سلام بن سليمان الحنفی الكوفی عن أبی إسحاق و أبو الأحوص أحفظ من الأجلح و أوثق و رجال إسناده كلهم كوفيون قال الشيخ شمس الدين بن مكی رحمه الله قلت الغريب ما انفرد بروايته واحد متنا أو إسنادا و هنا من غريب الإسناد لأن المتن رواه غير واحد.

«21»- لی، [الأمالی للصدوق] عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عِيسَی عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِی جَمِيلَهَ عَنِ ابْنِ طَرِيفٍ عَنِ ابْنِ نُبَاتَهَ قَالَ: أَمْسَكْتُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام بِالرِّكَابِ

1- 1. قابلناه علی نسخه المستدرک ج 2 ص 27.

وَ هُوَ يُرِيدُ أَنْ يَرْكَبَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ تَبَسَّمَ فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ رَأَيْتُكَ رَفَعْتَ رَأْسَكَ إِلَى السَّمَاءِ وَ تَبَسَّمْتَ قَالَ نَعَمْ يَا أَصْبَغُ أَمْسَكْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله كَمَا أَمْسَكْتَ لِي فَرَفَعَ رَأْسَهُ وَ تَبَسَّمَ فَسَأَلْتُهُ كَمَا سَأَلْتَنِي وَ سَأُخْبِرُكَ كَمَا أَخْبَرَنِي (1) أَمْسَكْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله الشَّهْبَاءَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَ تَبَسَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَفَعْتَ رَأْسَكَ إِلَى السَّمَاءِ وَ تَبَسَّمْتَ فَقَالَ يَا عَلِيُّ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَرْكَبُ ثُمَّ يَقْرَأُ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ثُمَّ يَقُولُ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَ أَتُوبُ إِلَيْهِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي إِنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ إِلَّا قَالَ السَّيِّدُ الْكَرِيمُ يَا مَلَائِكَتِي عَبْدِي يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرِي فَاشْهَدُوا أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ ذُنُوبَهُ (2).

فس، [تفسير القمى] عن أبيه عن ابن فضال: مثله (3)

سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ: مِثْلَهُ وَ فِيهِ آيَةُ السُّخْرَةِ بَدَلَ آيَةِ الْكُرْسِيِ (4).

أقول: و قد مر دعاء للركوب فى خبر ابن أسباط فى باب أدعيه السفر(5).

«22»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَةِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِذَا رَكِبْتُمُ الدَّوَابَّ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قُولُوا سُبْحانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنا هذا وَ ما كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ- وَ إِنَّا إِلى رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ (6).

«23»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَامِرٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْأَسَدِيِّ قَالَ: رَكِبَ عَلِيٌّ عليه السلام فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى الدَّابَّةِ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَرَّمَنَا وَ حَمَلَنَا فِي الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ وَ رَزَقَنَا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَ فَضَّلَنَا عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا- سُبْحانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنا هذا وَ ما كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ثُمَّ سَبَّحَ اللَّهَ ثَلَاثاً وَ حَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثاً وَ كَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثاً

1- 1. الزياده من نسخه الفقيه ج 2 ص 178.
2- 2. أمالى الصدوق ص 303.

3- 3. تفسير القمّىّ ص 607.
4- 4. المحاسن ص 352.
5- 5. راجع ص 243 و ص 286 فيما سبق و الحديث من قرب الإسناد 218 و تفسير القمّىّ 608.
6- 6. الخصال ج 2 ص 168، و سيتكرر فى هذا الباب تحت الرقم 34.

ثُمَّ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِی فَإِنَّهُ لَا یَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ثُمَّ قَالَ فَعَلَ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ أَنَا رَدِیفُهُ (1).

«24»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ زِیَادٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ: کَانَ عَلِیٌّ علیه السلام إِذَا عَثَرَتْ بِهِ دَابَّتُهُ قَالَ- اللَّهُمَّ إِنِّی أَعُوذُ بِکَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِکَ وَ مِنْ تَحْوِیلِ عَافِیَتِکَ وَ مِنْ فُجَاءَهِ نَقِمَتِکَ (2).

«25»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ الْیَقْطِینِیِّ عَنِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِیدِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِذَا رَکِبَ الرَّجُلُ الدَّابَّهَ فَسَمَّی رَدِفَهُ مَلَکٌ یَحْفَظُهُ حَتَّی یَنْزِلَ فَإِذَا رَکِبَ وَ لَمْ یُسَمِّ رَدِفَهُ شَیْطَانٌ فَیَقُولُ لَهُ تَغَنَّ فَإِنْ قَالَ لَا أُحْسِنُ قَالَ تَمَنَّ فَلَا یَزَالُ یَتَمَنَّی حَتَّی یَنْزِلَ وَ قَالَ مَنْ قَالَ إِذَا رَکِبَ الدَّابَّهَ بِسْمِ اللَّهِ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّهَ إِلَّا بِاللَّهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی هَدَانَا لِهَذَا وَ سُبْحانَ الَّذِی سَخَّرَ لَنا هذا وَ ما کُنَّا لَهُ مُقْرِنِینَ إِلَّا حُفِظَتْ لَهُ نَفْسُهُ وَ دَابَّتُهُ حَتَّی یَنْزِلَ (3).

سن، [المحاسن] عن الیقطینی: مثله (4).

«26»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَنْبَسَهَ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَبْدِ الْکَرِیمِ بْنِ عَمْرٍو الْجُعْفِیِّ عَنِ الْحَکَمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَطَاءٍ یَقُولُ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام: قُمْ فَأَسْرِجْ لِی دَابَّتَیْنِ حِمَاراً وَ بَغْلًا فَأَسْرَجْتُ حِمَاراً وَ بَغْلًا فَقَدَّمْتُ إِلَیْهِ الْبَغْلَ فَرَأَیْتُ أَنَّهُ أَحَبُّهُمَا إِلَیْهِ فَقَالَ مَنْ أَمَرَکَ أَنْ تُقَدِّمَ إِلَیَّ هَذَا الْبَغْلَ قُلْتُ اخْتَرْتُهُ لَکَ قَالَ وَ أَمَرْتُکَ أَنْ تَخْتَارَ لِی ثُمَّ قَالَ إِنَّ أَحَبَّ الْمَطَایَا إِلَیَّ الْحُمُرُ فَقَالَ قَدَّمْتُ إِلَیْهِ الْحِمَارَ وَ أَمْسَکْتُ بِالرِّکَابِ وَ رَکِبَ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ وَ عَلَّمَنَا الْقُرْآنَ وَ مَنَّ عَلَیْنَا بِمُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله. وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی سَخَّرَ لَنا هذا وَ ما کُنَّا لَهُ مُقْرِنِینَ- وَ إِنَّا إِلی رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِینَ

1- 1. أمالی الطوسیّ ج 2 ص 128، و سیتکرر تحت الرقم 37.
2- 2. قرب الإسناد ص 56.
3- 3. ثواب الأعمال ص 174، و التمنی القراءه دون التغنی، اذا لم یکن یرفع صوته.
4- 4. المحاسن ص 628.

وَ سَارَ وَ سِرْتُ حَتَّى إِذَا بَلَغْنَا مَوْضِعاً قُلْتُ الصَّلَاةَ جَعَلَنِیَ اللَّهُ فِدَاکَ قَالَ هَذَا أَرْضُ وَادِ النَّمْلِ لَا یُصَلَّى فِیهَا حَتَّى إِذَا بَلَغْنَا مَوْضِعاً آخَرَ قُلْتُ لَهُ مِثْلَ ذَلِکَ فَقَالَ هَذِهِ الْأَرْضُ مَالِحَةٌ لَا یُصَلَّى فِیهَا قَالَ حَتَّى نَزَلَ هُوَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ فَقَالَ لِی صَلَّیْتَ أَمْ تُصَلِّی سُبْحَتَکَ قُلْتُ هَذِهِ صَلَاةٌ تُسَمِّیهَا أَهْلُ الْعِرَاقِ الزَّوَالَ فَقَالَ أَمَا إِنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِینَ یُصَلُّونَ هُمْ شِیعَةُ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام وَ هِیَ صَلَاةُ الْأَوَّابِینَ فَصَلِّ وَ صَلَّیْتُ ثُمَّ أَمْسَکْتُ لَهُ بِالرِّکَابِ ثُمَّ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ فِی بَدَاءَتِهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ الْعَنِ الْمُرْجِئَةَ فَإِنَّهُمْ عَدُوُّنَا فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَةِ قُلْتُ لَهُ مَا ذِکْرُکَ جُعِلْتُ فِدَاکَ الْمُرْجِئَةَ قَالَ خَطَرُوا عَلَى بَالِی (1).

«27»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُفَضَّلِ النَّوْفَلِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ بَعْضِ مَشِیخَتِهِ قَالَ: کَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِی الرِّکَابِ یَقُولُ- سُبْحانَ الَّذِی سَخَّرَ لَنا هذا وَ ما کُنَّا لَهُ مُقْرِنِینَ وَ یُسَبِّحُ سَبْعاً وَ یَحْمَدُ اللَّهَ سَبْعاً وَ یُهَلِّلُ اللَّهَ سَبْعاً(2).

«28»- سن، [المحاسن] عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ یَحْیَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ یَعْقُوبَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْأَوَّلَ علیه السلام یَقُولُ: الْخَیْلُ عَلَى کُلِّ مَنْخِرٍ مِنْهَا شَیْطَانٌ فَإِذَا أَرَادَ أَحَدُکُمْ أَنْ یُلْجِمَهَا فَلْیُسَمِّ اللَّهَ (3).

«29»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِی عُبَیْدَةَ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَیُّمَا دَابَّةٍ اسْتَصْعَبَتْ عَلَى صَاحِبِهَا مِنْ لِجَامٍ أَوْ نُفُورٍ فَلْیَقْرَأْ فِی أُذُنِهَا أَوْ عَلَیْهَا أَ فَغَیْرَ دِینِ اللَّهِ یَبْغُونَ وَ لَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِی السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ طَوْعاً وَ کَرْهاً وَ إِلَیْهِ یُرْجَعُونَ (4).

«30»- مکا، [مکارم الأخلاق]: رُوِیَ فِی هَذِهِ الْآیَاتِ أَنَّهَا یَقْرَأُ لِلدَّابَّةِ الَّتِی تَمْنَعُ اللِّجَامَ یَقْرَأُ فِی أُذُنِهَا وَ یَقُولُ اللَّهُمَّ سَخِّرْهَا وَ بَارِکْ لِی فِیهَا بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ یَقْرَأُ إِنَّا

1- 1. المحاسن ص 352، و قد مر ص 290، و فی المطبوعه رمز ثواب الأعمال و هو سهو ظاهر.
2- 2. المحاسن ص 353 و 633.
3- 3. المحاسن ص 634.
4- 4. المحاسن ص 635.

أَنْزَلْنَاهُ (1).

«31»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَرْزَمِيِّ عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: عَلَى ذِرْوَةِ سَنَامِ كُلِّ بَعِيرٍ شَيْطَانٌ فَإِذَا رَكِبْتُمُوهَا فَقُولُوا كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ سُبْحانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنا هذا وَ ما كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَ امْتَهِنُوهَا لِأَنْفُسِكُمْ فَإِنَّهَا تَحْمِدُ اللَّهَ قَالَ وَ رَوَاهُ الْوَشَّاءُ عَنِ الْمُثَنَّى عَنْ حَاتِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِلَّا أَنَّهُ قَالَ عَلَى ذِرْوَةِ كُلِّ بَعِيرٍ(2).

«32»- ضا، [فقه الرضا عليه السلام]: إِذَا وَضَعْتَ رِجْلَكَ فِي الرِّكَابِ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدانا لِهذا وَ ما كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْ لا أَنْ هَدانَا اللَّهُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَخَّرَ لَنا هذا وَ ما كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَ مَنَّ عَلَيْنَا بِالْإِيمَانِ بِمُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله.

«33»- طب، [طب الأئمه عليهم السلام] عَنْ حَاتِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْمُقْرِي إِمَامِ مَسْجِدِ الْكُوفَةِ عَنْ جَابِرِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: بَيْنَا هُوَ فِي سَفَرٍ إِذْ نَظَرَ إِلَى رَجُلٍ عَلَيْهِ كَآبَةٌ وَ حُزْنٌ فَقَالَ مَا لَكَ قَالَ دَابَّتِي حَرُونٌ قَالَ وَيْحَكَ اقْرَأْ هَذِهِ الْآيَةَ فِي أُذُنِهِ أَ وَ لَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنا لَهُمْ إِلَى قَوْلِهِ وَ مِنْها يَأْكُلُونَ (3).

«34»- طا، [الأمان] فِي رِوَايَةِ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ: أَنَّ الصَّادِقَ عليه السلام لَمَّا رَكِبَ الْجَمَلَ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ- سُبْحانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنا هذا وَ ما كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ- وَ إِنَّا إِلى رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ.

«35»- لى، [الأمالى للصدوق] عَنِ ابْنِ مَسْرُورٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنِ ابْنِ بَزِيعٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: مِنَ الْجَوْرِ قَوْلُ الرَّاكِبِ لِلْمَاشِي الطَّرِيقَ (4).

ل، [الخصال] عن أبيه عن محمد العطار عن محمد بن عبد الجبار عن ابن بزيع: مثله (5).

«36»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَةِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِذَا رَكِبْتُمُ الدَّوَابَّ فَاذْكُرُوا

1- 1. راجع مکارم الأخلاق ص 303.
2- 2. المحاسن ص 635.
3- 3. طبّ الأئمّه ص 36 و الآیه فی سوره یس: 71- 72.
4- 4. أمالی الصدوق ص 177.
5- 5. الخصال ج 1 ص 5.

اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قُولُوا سُبْحانَ الَّذِی سَخَّرَ لَنا هذا وَ ما کُنَّا لَهُ مُقْرِنِینَ- وَ إِنَّا إِلی رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ (1).

«37»- ل، [الخصال] ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام](2) سَیَجِی ءُ فِی سَیْرِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: خَمْسٌ لَا أَدَعُهُنَّ حَتَّی الْمَمَاتِ الْأَکْلُ عَلَی الْحَضِیضِ مَعَ الْعَبِیدِ وَ رُکُوبِیَ الْحِمَارَ مُؤْکَفاً الْخَبَرَ(3).

«38»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنْ جَمَاعَهٍ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ مُوسَی بْنِ عَامِرٍ عَنِ الْوَلِیدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ السَّبِیعِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ رَبِیعَهَ الْأَسَدِیِّ قَالَ: رَکِبَ عَلِیٌّ علیه السلام فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِی الرِّکَابِ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ فَلَمَّا اسْتَوَی عَلَی الدَّابَّهِ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی کَرَّمَنَا وَ حَمَلَنَا فِی الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ وَ رَزَقَنَا مِنَ الطَّیِّبَاتِ وَ فَضَّلَنَا عَلَی کَثِیرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِیلًا سُبْحانَ الَّذِی سَخَّرَ لَنا هذا وَ ما کُنَّا لَهُ مُقْرِنِینَ ثُمَّ سَبَّحَ اللَّهَ ثَلَاثاً وَ حَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثاً وَ کَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثاً ثُمَّ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِی فَإِنَّهُ لَا یَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ثُمَّ قَالَ فَعَلَ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ أَنَا رَدِیفُهُ (4).

«39»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: خَرَجَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام عَلَی أَصْحَابِهِ وَ هُوَ رَاکِبٌ فَمَشَوْا خَلْفَهُ فَالْتَفَتَ إِلَیْهِمْ فَقَالَ لَکُمْ حَاجَهٌ فَقَالُوا لَا یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ وَ لَکِنَّا نُحِبُّ أَنْ نَمْشِیَ مَعَکَ فَقَالَ لَهُمُ انْصَرِفُوا فَإِنَّ مَشْیَ الْمَاشِی مَعَ الرَّاکِبِ مَفْسَدَهٌ لِلرَّاکِبِ وَ مَذَلَّهٌ

1- 1. الخصال ج 2 ص 168، و قد مر تحت الرقم 22.
2- 2. کذا فی المطبوعه، و من سیره المؤلّف العلامه رحمه اللّه أن کان یقول فی أشباه تلک الموارد: أقول: سیجی ء کذا و کذا، أو مر کذا و کذا. و مع ذلک فقد أشار الی ذلک من قبل فی هذا الباب أیضا تحت الرقم 1.
3- 3. تری الحدیث فی الخصال ج 1 ص 130 عیون الأخبار ج 2 ص 81، أمالی الصدوق ص 44، علل الشرائع ج 1 ص 124.
4- 4. أمالی الطوسیّ ج 2 ص 128، و قد مر تحت الرقم: 23. أیضا.

لِلْمَاشِی قَالَ وَ رَکِبَ مَرَّةً أُخْرَی فَمَشَوْا خَلْفَهُ فَقَالَ انْصَرِفُوا فَإِنَّ خَفْقَ النِّعَالِ خَلْفَ أَعْقَابِ الرِّجَالِ مَفْسَدَةٌ لِقُلُوبِ النَّوْکَی (1).

«40»- کش، [رجال الکشی] عَنْ حَمْدَوَیْهِ بْنِ نُصَیْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِیدِ عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ عَنْ زَیْدٍ الشَّحَّامِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَیَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ قَدْ أُسْرِجَ لَهُ بَغْلٌ وَ حِمَارٌ فَقَالَ لِی هَلْ لَکَ أَنْ تَرْکَبَ مَعَنَا إِلَی مَا لَنَا قَالَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَیُّهُمَا أَحَبُّ لَکَ أَنْ تَرْکَبَ قُلْتُ الْحِمَارُ فَقَالَ إِنَّ الْحِمَارَ أَرْفَقُهُمَا لِی قَالَ قُلْتُ إِنَّمَا کَرِهْتُ أَنْ أَرْکَبَ الْبَغْلَ وَ أَنْ تَرْکَبَ أَنْتَ الْحِمَارَ قَالَ فَرَکِبَ الْحِمَارَ وَ رَکِبْتُ الْبَغْلَ ثُمَّ سِرْنَا حَتَّی خَرَجْنَا مِنَ الْمَدِینَهِ فَبَیْنَا هُوَ یُحَدِّثُنِی إِذَا انْکَبَّ عَلَی السَّرْجِ مَلِیّاً فَظَنَنْتُ أَنَّ السَّرْجَ آذَاهُ وَ ضَغَطَهُ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ مَا أَرَی السَّرْجَ إِلَّا وَ قَدْ ضَاقَ عَنْکَ فَلَوْ تَحَوَّلْتَ عَلَی الْبَغْلِ فَقَالَ کَلَّا وَ لَکِنَّ الْحِمَارَ اخْتَالَ فَصَنَعْتُ کَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله رَکِبَ حِمَاراً یُقَالُ لَهُ عُفَیْرٌ فَاخْتَالَ فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَی الْقَرَبُوسِ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ صلی الله علیه و آله یَا رَبِّ هَذَا عَمَلُ عُفَیْرٍ لَیْسَ هُوَ عَمَلِی (2).

باب 56 حث الرجال علی الرکوب و النهی عن رکوب المرأه علی السرج

«1»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] بِالْأَسَانِیدِ الثَّلَاثَهِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: الطِّیبُ نُشْرَهٌ وَ الْعَسَلُ نُشْرَهٌ وَ الرُّکُوبُ نُشْرَهٌ وَ النَّظَرُ إِلَی الْخُضْرَهِ نُشْرَهٌ(3).

«2»- ل، [الخصال] عَنِ الْقَطَّانِ عَنِ السُّکَّرِیِّ عَنِ الْجَوْهَرِیِّ عَنِ ابْنِ عُمَارَهَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِیِّ عَنِ الْبَاقِرِ علیه السلام قَالَ: لَا یَجُوزُ لِلْمَرْأَهِ رُکُوبُ السَّرْجِ إِلَّا مِنْ ضَرُورَهٍ أَوْ فِی سَفْرٍ الْخَبَرَ(4).

کتاب الغایات،: مثله.

1- 1. المحاسن ص 629.
2- 2. رجال الکشّیّ ص 188.
3- 3. عیون الأخبار ج 2 ص 40.
4- 4. الخصال ج 2 ص 142.

الإسراء وَ لا تَمْشِ فِی الْأَرْضِ مَرَحاً إِنَّکَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَ لَنْ تَبْلُغَ الْجِبالَ طُولًا- کُلُّ ذلِکَ کانَ سَیِّئُهُ عِنْدَ رَبِّکَ مَکْرُوهاً(1) طه وَ ما تِلْکَ بِیَمِینِکَ یا مُوسی- قالَ هِیَ عَصایَ أَتَوَکَّؤُا عَلَیْها وَ أَهُشُّ بِها عَلی غَنَمِی وَ لِیَ فِیها مَآرِبُ أُخْری (2) الفرقان وَ عِبادُ الرَّحْمنِ الَّذِینَ یَمْشُونَ عَلَی الْأَرْضِ هَوْناً(3) لقمان وَ لا تَمْشِ فِی الْأَرْضِ مَرَحاً إِنَّ اللَّهَ لا یُحِبُّ کُلَّ مُخْتالٍ فَخُورٍ- وَ اقْصِدْ فِی مَشْیِکَ (4) القیامه ثُمَّ ذَهَبَ إِلی أَهْلِهِ یَتَمَطَّی (5)

«1»- مص، [مصباح الشریعه] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: إِنْ کُنْتَ عَاقِلًا فَقَدِّمِ الْعَزِیمَهَ الصَّحِیحَهَ وَ النِّیَّهَ الصَّادِقَهَ فِی حِینِ قَصْدِکَ إِلَی أَیِّ مَکَانٍ أَرَدْتَ وَ انْهَ النَّفْسَ مِنَ التَّخَطِّی إِلَی مَحْذُورٍ وَ کُنْ مُتَفَکِّراً فِی مَشْیِکَ وَ مُعْتَبِراً لِعَجَائِبِ صُنْعِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَیْنَمَا بَلَغْتَ وَ لَا تَکُنْ مُسْتَهْتَراً وَ لَا مُتَبَخْتِراً فِی مِشْیَتِکَ وَ غُضَّ بَصَرَکَ عَمَّا لَا یَلِیقُ بِالدِّینِ وَ اذْکُرِ اللَّهَ کَثِیراً فَإِنَّهُ قَدْ جَاءَ فِی الْخَبَرِ أَنَّ الْمَوَاضِعَ الَّتِی یُذْکَرُ اللَّهُ فِیهَا وَ عَلَیْهَا تَشْهَدُ بِذَلِکَ عِنْدَ اللَّهِ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِلَی أَنْ یُدْخِلَهُمُ الْجَنَّهَ وَ لَا تُکْثِرِ الْکَلَامَ مَعَ النَّاسِ فِی الطَّرِیقِ فَإِنَّ فِیهِ سُوءَ الْأَدَبِ وَ أَکْثَرُ الطُّرُقِ مَرَاصِدُ الشَّیْطَانِ وَ مَتْجَرَتُهُ فَلَا تَأْمَنْ کَیْدَهُ وَ اجْعَلْ ذَهَابَکَ وَ مَجِیئَکَ فِی طَاعَهِ اللَّهِ وَ الْمَشْیِ فِی رِضَاهُ فَإِنَّ حَرَکَاتِکَ کُلَّهَا مَکْتُوبَهٌ فِی صَحِیفَتِکَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَی- یَوْمَ تَشْهَدُ عَلَیْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَ أَیْدِیهِمْ

1- 1. أسری: 37- 38.
2- 2. طه: 17- 18.
3- 3. الفرقان: 63.
4- 4. لقمان: 18- 19.
5- 5. القیامه: 33.

وَ أَرْجُلُهُمْ بِما كانُوا يَعْمَلُونَ (1) وَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ وَ كُلَّ إِنسانٍ أَلْزَمْناهُ طائِرَهُ فِی عُنُقِهِ (2).

«2»- جع، [جامع الأخبار] قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: مَنْ مَشَی مَعَ الْعَصَا فِی السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ لِلتَّوَاضُعِ یُکْتَبُ لَهُ بِکُلِّ خُطْوَهٍ أَلْفُ حَسَنَهٍ وَ مُحِیَ عَنْهُ أَلْفُ سَیِّئَهٍ وَ رُفِعَ لَهُ أَلْفُ دَرَجَهٍ(3).

«3»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: بِئْسَ الْعَبْدُ تَبَخْتَرَ وَ اخْتَالَ وَ نَسِیَ الْکَبِیرَ الْمُتَعَالِ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام قَالَ: اعْتَمَّ أَبُو دُجَانَهَ الْأَنْصَارِیُّ وَ أَرْخَی عَذَبَهَ الْعِمَامَهِ مِنْ خَلْفِهِ بَیْنَ کَتِفَیْهِ ثُمَّ جَعَلَ یَتَبَخْتَرُ بَیْنَ الصَّفَّیْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله إِنَّ هَذِهِ لَمِشْیَهٌ یُبْغِضُهَا اللَّهُ تَعَالَی إِلَّا عِنْدَ الْقِتَالِ (4).

«4»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُبْدُونٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَیْرِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ رِزْقٍ الْغُمْشَانِیِّ عَنْ أَبِی أُسَامَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: کَانَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیهما السلام لَا یَسْبِقُ یَمِینُهُ شِمَالَهُ (5).

«5»- ل، [الخصال] عَنْ مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ الْیَقْطِینِیِّ عَنِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِیدِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام قَالَ: سُرْعَهُ الْمَشْیِ یَذْهَبُ بِبَهَاءِ الْمُؤْمِنِ (6).

«6»- مع، [معانی الأخبار] عَنْ مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَیْسَ لِلنِّسَاءِ سَرَاهُ الطَّرِیقِ وَ لَکِنْ جَنْبَاهُ.

یَعْنِی بِالسَّرَاهِ وَسَطَهُ (7).

«7»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ سَمَاعَهَ عَنْ عَمِّهِ

1- 1. النور: 25.
2- 2. أسرى: 14 راجع مصباح الشريعه: 28.
3- 3. جامع الأخبار ص 141.
4- 4. نوادر الراوندىّ ص 22 و 20.
5- 5. أمالى الطوسىّ ج 2 ص 285.
6- 6. الخصال ج 1 ص 8.
7- 7. معانى الأخبار ص 156، و مثله فى الخصال ج 2 ص 142 فى حديث جابر عن الباقر عليه السلام.

عَاصِمٍ الْكُوفِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: إِذَا تَصَامَّتْ أُمَّتِي عَنْ سَائِلِهَا وَ مَشَتْ بِتَبَخْتُرِهَا حَلَفَ رَبِّی جَلَّ وَ عَزَّ بِعِزَّتِهِ فَقَالَ وَ عِزَّتِی لَأُعَذِّبَنَّ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ (1).

«8»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنِ ابْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: مَنْ مَشَى عَلَى الْأَرْضِ اخْتِيَالًا لَعَنَتْهُ الْأَرْضُ وَ مَنْ تَحْتَهَا وَ مَنْ فَوْقَهَا(2).

«9»- مع، [معانی الأخبار] عَنِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَيْعٍ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: إِذَا مشيت [مَشَتْ] أُمَّتِی الْمُطَيْطَا وَ خَدَمَتْهُمْ فَارِسُ وَ الرُّومُ كَانَ بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ.

و المطيطا التبختر و مد اليدين فی المشی (3).

«10»- مع، [معانی الأخبار] عَنِ الطَّالَقَانِيِّ عَنِ الْجَلُودِيِّ عَنِ الْجَوْهَرِيِّ عَنِ ابْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَنْ جَابِرٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله بِرَجُلٍ مَصْرُوعٍ وَ قَدِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ- فَقَالَ عليه السلام عَلَى مَا اجْتَمَعَ هَؤُلَاءِ فَقِيلَ لَهُ عَلَى الْمَجْنُونِ يُصْرَعُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ مَا هَذَا بِمَجْنُونٍ أَ لَا أُخْبِرُكُمْ بِالْمَجْنُونِ حَقِّ الْمَجْنُونِ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِنَّ الْمَجْنُونَ الْمُتَبَخْتِرُ فِی مِشْيَتِهِ النَّاظِرُ فِی عِطْفَيْهِ الْمُحَرِّكُ جَنْبَيْهِ بِمَنْكِبَيْهِ فَذَاكَ الْمَجْنُونُ وَ هَذَا الْمُبْتَلَى (4).

أقول: أوردنا بعض الأخبار فی باب الكبر(5).

«11»- سن، [المحاسن] عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِی الْعَلَاءِ عَنْ بَشِيرٍ النَّبَّالِ قَالَ: كُنَّا مَعَ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام فِی الْمَسْجِدِ إِذْ مَرَّ عَلَيْنَا أَسْوَدُ وَ هُوَ يَنْزِعُ فِی مِشْيَتِهِ فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام إِنَّهُ لَجَبَّارٌ قُلْتُ إِنَّهُ سَائِلٌ قَالَ إِنَّهُ

1- 1. ثواب الأعمال ص 225، و تصام الرجل: أری من نفسه أنّه أصم و ليس به.

2- 2. ثواب الأعمال ص 245.
3- 3. معانى الأخبار: 301.
4- 4. معانى الأخبار ص 237.
5- 5. راجع ج 73 ص 237- 179 من هذه الطبعه.

جَبَّارٌ.

وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَمْشِي مِشْيَةً كَأَنَّ عَلَى رَأْسِهِ الطَّيْرَ لَا يَسْبِقُ يَمِينُهُ شِمَالَهُ (1).

«12»- سن، [المحاسن] عَنْ يَحْيَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبِلَادِ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ ثَلَاثَةً ثَانِيَ عِطْفِهِ وَ الْمُسْبِلَ إِزَارَهُ وَ الْمُنَفِّقَ سِلْعَتَهُ بِالْأَيْمَانِ وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ الْمُسْبِلَ إِزَارَهُ خُيَلَاءَ(2).

«13»- مكا، [مكارم الأخلاق] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الرَّاكِبُ أَحَقُّ بِالْجَادَّةِ مِنَ الْمَاشِي وَ الْحَافِي أَحَقُّ مِنَ الْمُنْتَعِلِ (3).

باب 58 الافتتاح بالتسميه عند كل فعل و الاستثناء بمشيه الله فی كل أمر

الآيات:

الكهف: وَ لا تَقُولَنَّ لِشَيْ ءٍ إِنِّي فاعِلٌ ذلِكَ غَداً إِلَّا أَنْ يَشاءَ اللَّهُ وَ اذْكُرْ رَبَّكَ إِذا نَسِيتَ (4)

و قال تعالى: وَ لَوْ لا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ ما شاءَ اللَّهُ لا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ (5)

و قال تعالى: سَتَجِدُنِي إِنْ شاءَ اللَّهُ صابِراً(6)

القلم: إِنَّا بَلَوْناهُمْ كَما بَلَوْنا أَصْحابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّها مُصْبِحِينَ وَ لا يَسْتَثْنُونَ- فَطافَ عَلَيْها طائِفٌ مِنْ رَبِّكَ وَ هُمْ نائِمُونَ- فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ فَتَنادَوْا مُصْبِحِينَ إلى قوله تعالى قالَ أَوْسَطُهُمْ أَ لَمْ أَقُلْ لَكُمْ لَوْ لا تُسَبِّحُونَ (7)

1- 1. المحاسن ص 124.
2- 2. المحاسن ص 295.
3- 3. مكارم الأخلاق ص 296.
4- 4. الكهف: 23.

5- 5. الكهف: 38.
6- 6. الكهف: 68.
7- 7. القلم: 17- 28.

«1»- م، [تفسير الإمام عليه السلام] قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: وَ لَرُبَّمَا تَرَكَ فِی افْتِتَاحِ أَمْرٍ بَعْضُ شِيعَتِنَا- بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ فَيَمْتَحِنُهُ اللَّهُ بِمَكْرُوهٍ وَ يُنَبِّهُهُ عَلَى شُكْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ وَ يَمْحُو فِيهِ عَنْهُ وَصْمَةَ تَقْصِيرِهِ عِنْدَ تَرْكِهِ قَوْلَ بِسْمِ اللَّهِ لَقَدْ دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَ بَيْنَ يَدَيْهِ كُرْسِيٌّ فَأَمَرَهُ بِالْجُلُوسِ عَلَيْهِ فَجَلَسَ عَلَيْهِ فَمَالَ بِهِ حَتَّى سَقَطَ عَلَى رَأْسِهِ فَأَوْضَحَ عَنْ عَظْمِ رَأْسِهِ وَ سَالَ الدَّمُ فَأَمَرَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَا عَبْدَ اللَّهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی جَعَلَ تَمْحِيصَ ذُنُوبِ شِيعَتِنَا فِی الدُّنْيَا بِمِحَنِهِمْ لِتَسْلَمَ لَهُمْ طَاعَاتُهُمْ وَ يَسْتَحِقُّوا عَلَيْهَا ثَوَابَهَا فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ أَفَدْتَنِی وَ عَلَّمْتَنِی فَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تُعَرِّفَنِی ذَنْبِیَ الَّذِی امْتُحِنْتُ بِهِ فِی هَذَا الْمَجْلِسِ حَتَّى لَا أَعُودَ إِلَى مِثْلِهِ قَالَ تَرْكُكَ حِينَ جَلَسْتَ أَنْ تَقُولَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ- فَجَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ لِسَهْوِكَ عَمَّا نُدِبْتَ إِلَيْهِ تَمْحِيصاً بِمَا أَصَابَكَ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله حَدَّثَنِی عَنِ اللَّهِ جَلَّ وَ عَزَّ أَنَّهُ قَالَ كُلُّ أَمْرٍ ذِی بَالٍ لَمْ يُذْكَرْ فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ فَهُوَ أَبْتَرُ فَقُلْتُ بَلَى بِأَبِی أَنْتَ وَ أُمِّی لَا أَتْرُكُهَا بَعْدَهَا قَالَ إِذاً تَحْظَى بِذَلِكَ وَ تَسْعَدَ(1).

«2»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ قَالَ: إِذَا حَلَفَ الرَّجُلُ بِاللَّهِ فَلَهُ ثُنْيَاهَا إِلَى أَرْبَعِينَ يَوْماً وَ ذَلِكَ أَنَّ قَوْماً مِنَ الْيَهُودِ سَأَلُوا النَّبِیَّ صلى الله عليه و آله عَنْ شَیْ ءٍ فَقَالَ ائْتُونِی غَداً وَ لَمْ يَسْتَثْنِ حَتَّى أُخْبِرَكُمْ فَاحْتُبِسَ عَنْهُ جَبْرَئِيلُ عليه السلام أَرْبَعِينَ يَوْماً ثُمَّ أَتَاهُ وَ قَالَ وَ لا تَقُولَنَّ لِشَیْ ءٍ إِنِّی فاعِلٌ ذلِكَ غَداً إِلَّا أَنْ يَشاءَ اللَّهُ وَ اذْكُرْ رَبَّكَ إِذا نَسِيتَ (2).

«3»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام: ذَكَرَ أَنَّ آدَمَ عليه السلام لَمَّا أَسْكَنَهُ

1- 1. تفسير الإمام العسكرىّ ص 9، راجعه.
2- 2. تفسير العيّاشىّ ج 2 ص 324.

اللَّهُ الْجَنَّةَ فَقَالَ لَهُ يَا آدَمُ- لَا تَقْرَبْ هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَقَالَ نَعَمْ يَا رَبِّ وَ لَمْ يَسْتَثْنِ فَأَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ فَقَالَ وَ لا تَقُولَنَّ لِشَيْ ءٍ إِنِّی فاعِلٌ ذلِکَ غَداً إِلَّا أَنْ يَشاءَ اللَّهُ وَ اذْكُرْ رَبَّکَ إِذا نَسِيتَ وَ لَوْ بَعْدَ سَنَةٍ(1).

«4»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ سَلَّامِ بْنِ الْمُسْتَنِيرِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَی وَ لا تَقُولَنَّ لِشَيْ ءٍ إِنِّی فاعِلٌ ذلِکَ غَداً- إِلَّا أَنْ يَشاءَ اللَّهُ أَنْ لَا أَفْعَلَهُ فَسَبَقَ مَشِيَّةُ اللَّهِ فِی أَنْ لَا أَفْعَلَهُ فَلَا أَقْدِرُ عَلَی أَنْ أَفْعَلَهُ قَالَ فَلِذَلِکَ قَالَ اللَّهُ وَ اذْكُرْ رَبَّکَ إِذا نَسِيتَ أَیِ اسْتَثْنِ مَشِيَّةَ اللَّهِ فِی فِعْلِکَ (2).

«5»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ حَمْزَةَ بْنِ حُمْرَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ وَ اذْكُرْ رَبَّکَ إِذا نَسِيتَ قَالَ أَنْ تَسْتَثْنِیَ ثُمَّ ذَكَرْتَ بَعْدُ فَاسْتَثْنِ حِينَ تَذْكُرُ(3).

أقول: قد أوردنا بعض الأخبار فی باب أحكام اليمين.

«6»- مكا، [مكارم الأخلاق] عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ أَوْ شَرِبَ أَوْ أَكَلَ أَوْ لَبِسَ وَ كُلُّ شَيْ ءٍ يَصْنَعُهُ يَنْبَغِی لَهُ أَنْ يُسَمِّیَ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ كَانَ لِلشَّيْطَانِ فِيهِ شَرِكٌ (4).

«7»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الْأَحْوَلِ عَنْ سَلَّامِ بْنِ الْمُسْتَنِيرِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام: فِی قَوْلِهِ وَ لَقَدْ عَهِدْنا إِلی آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِیَ وَ لَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْماً قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَمَّا قَالَ لِآدَمَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ لَهُ يَا آدَمُ- لَا تَقْرَبْ هَذِهِ الشَّجَرَةَ قَالَ فَأَرَاهُ إِيَّاهَا فَقَالَ آدَمُ لِرَبِّهِ كَيْفَ أَقْرَبُهَا وَ قَدْ نَهَيْتَنِی عَنْهَا أَنَا وَ زَوْجَتِی قَالَ فَقَالَ لَهُمَا لَا تَقْرَبَاهَا يَعْنِی لَا تَأْكُلَا مِنْهَا فَقَالَ آدَمُ وَ زَوْجَتُهُ نَعَمْ يَا رَبَّنَا لَا نَقْرَبُهَا وَ لَا نَأْكُلُ مِنْهَا وَ لَمْ يَسْتَثْنِيَا فِی قَوْلِهِمَا نَعَمْ فَوَكَلَهُمَا اللَّهُ فِی ذَلِکَ إِلَی أَنْفُسِهِمَا وَ إِلَی ذِكْرِهِمَا قَالَ وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ فِی الْكِتَابِ- وَ لا تَقُولَنَّ لِشَيْ ءٍ إِنِّی فاعِلٌ ذلِکَ غَداً- إِلَّا أَنْ يَشاءَ اللَّهُ أَنْ لَا أَفْعَلَهُ فَتَسْبِقَ مَشِيَّةُ اللَّهِ فِی أَنْ لَا أَفْعَلَهُ فَلَا أَقْدِرَ عَلَی

1- 1. تفسير العيّاشیّ ج 2 ص 324.
2- 2. تفسير العيّاشیّ ج 2 ص 325.
3- 3. تفسير العيّاشیّ ج 2 ص 325.

4- 4. مكارم الأخلاق ص 117.

أَنْ أَفْعَلَهُ قَالَ فَلِذَلِکَ قَالَ اللَّهُ وَ اذْکُرْ رَبَّکَ إِذا نَسِیتَ أَیِ اسْتَثْنِ مَشِیَّةَ اللَّهِ فِی فِعْلِکَ.

«8»- بن، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر رَوَی لِی مُرَازِمٌ قَالَ: دَخَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَوْماً إِلَی مَنْزِلِ یَزِیدَ وَ هُوَ یُرِیدُ الْعُمْرَةَ فَتَنَاوَلَ لَوْحاً فِیهِ کِتَابٌ لِعَمِّهِ فِیهِ أَرْزَاقُ الْعِیَالِ وَ مَا یَجْرِی لَهُمْ فَإِذَا فِیهِ لِفُلَانٍ وَ فُلَانٍ وَ لَیْسَ فِیهِ اسْتِثْنَاءٌ فَقَالَ لَهُ مَنْ کَتَبَ هَذَا الْکِتَابَ وَ لَمْ یَسْتَثْنِ فِیهِ کَیْفَ ظَنَّ أَنَّهُ یَتِمُّ ثُمَّ دَعَا بِالدَّوَاةِ فَقَالَ الْحَقْ فِیهِ فِی کُلِّ اسْمٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

أقول: قال السید المرتضی قدس روحه فی کتاب الغرر و الدرر إن سأل سائل عن قوله تعالی وَ لا تَقُولَنَّ لِشَیْ ءٍ إِنِّی فاعِلٌ ذلِکَ غَداً إِلَّا أَنْ یَشاءَ اللَّهُ فقال ما تنکرون أن یکون ظاهر هذه الآیه یقتضی أن یکون جمیع ما نفعله یشاؤه و یریده لأنه تعالی لم یخص شیئا من شی ء و هذا بخلاف مذهبکم و لیس أن تقولوا إنه خطاب لرسول الله صلی الله علیه و آله خاصه و هو لا یفعل إلا ما یشاء الله تعالی لأنه قد یفعل المباح بلا خلاف و یفعل الصغائر عند أکثرکم فلا بد أن یکون فی أفعاله تعالی ما لا یشاؤه عندکم و لأنه أیضا تأدیب لنا کما أنه تعلیم له علیه السلام و لذلک یحسن منا أن نقول ذلک فیما نفعل.

الجواب قلنا تأویل هذه الآیه مبنی علی وجهین أحدهما أن یجعل حرف الشرط الذی هو أن متعلقا بما یلیه و بما هو متعلق به فی الظاهر من غیر تقدیر محذوف و یکون التقدیر و لا تقولن إنک تفعل إلا ما یرید الله تعالی و هذا الجواب ذکره الفراء و ما رأیته إلا له و من العجب تغلغله إلی مثل هذا مع أنه لم یکن متظاهرا بالقول بالعدل و علی هذا الجواب لا شبهه فی الآیه و لا سؤال للقوم علینا و فی هذا الوجه ترجیح علی غیره من حیث اتبعنا فیه الظاهر و لم نقدر محذوفا و کل جواب طابق الظاهر و لم یبن علی محذوف کان أولی.

و الجواب الآخر أن تجعل أن متعلقه بمحذوف و یکون التقدیر و لا تقولن لشی ء إنی فاعل ذلک غدا إلا أن تقول إن شاء الله لأن من عاداتهم إضمار القول فی مثل هذا الموضع و اختصار الکلام إذا طال و کان فی الموجود منه

دلاله على المفقود و على هذا الوجه يحتاج إلى جواب عما سئلنا عنه فنقول هذا تأديب من الله تعالى لعباده و تعليم لهم أن يعلقوا ما يخبرون به بهذه اللفظه حتى يخرج من حد القطع و لا شبهه فى أن ذلک مختص بالطاعات و أن الأفعال القبيحه خارجه عنه لأن أحدا من المسلمين لا يستحسن أن يقول إنى أزنى غدا إن شاء الله أو أقتل مؤمنا و كلهم يمنع من ذلک أشد المنع فعلم سقوط شبهه من ظن أن الآيه عامه فى جميع الأفعال.

و أما أبو على الجبائى محمد بن عبد الوهاب فإنه ذكر فى تأويل هذه الآيه ما نحن ذاكروه بعينه قال إنما عنى بذلک أن من كان لا يعلم أنه يبقى إلى غد حيا فلا يجوز أن يقول إنى سأفعل غدا كذا و كذا فيطلق الخبر بذلک و هو لا يدرى لعله سيموت و لا يفعل ما أخبر به لأن هذا الخبر إذا لم يوجده مخبره على ما أخبر به المخبر فهو كذب و إذا كان المخبر لا يأمن أن لا يوجد مخبره لحدوث أمر من فعل الله تعالى نحو الموت و العجز أو بعض الأمراض أو لا يوجد ذلک بأن يبدو له فى ذلک فلا يأمن أن يكون خبره كذبا فى معلوم الله عز و جل و إذا لم يأمن ذلک لم يجز أن يخبر به و لا يسلم خبره هذا من الكذب إلا بالاستثناء الذى ذكره الله تعالى.

فإذا قال إنى صائر غدا إلى المسجد إن شاء الله فاستثنى فى مصيره مشيه الله تعالى خرج من أن يكون خبره فى هذا كذبا لأن الله تعالى إن شاء أن يلجئه إلى المصير إلى المسجد غدا ألجأه إلى ذلک و كان المصير منه لا محاله و إذا كان ذلک على ما وصفناه لم يكن خبره هذا كذبا و إن لم يوجد منه المصير إلى المسجد لأنه لم يوجد ما استثناه فى ذلک من مشيه الله تعالى.

قال و ينبغى أن لا يستثنى مشيه دون مشيه لأنه إن استثنى فى ذلک مشيه الله لمصيره إلى المسجد على وجه التعبد فهو أيضا لا يأمن أن يكون خبره كذبا لأن الإنسان قد يترک كثيرا مما يشاؤه تعالى منه و يتعبده به و لو كان استثنى مشيه الله تعالى لأن يبقيه و يقدره و يرفع عنه الموانع كان أيضا لا يأمن أن

يكون خبره كذبا لأنه قد يجوز أن لا يصير إلى المسجد مع تبقيه الله تعالى له قادرا مختارا فلا يأمن من الكذب فى هذا الخبر دون أن يستثنى المشيه العامه التى ذكرناها فإذا دخلت هذه المشيه فى الاستثناء فقد أمن من أن يكون خبره كذبا إذا كانت هذه المشيه متى وجدت وجب أن يدخل المسجد لا محاله.

قال و بمثل هذا الاستثناء يزول الحنث عمن حلف فقال و الله لأصيرن غدا إلى المسجد إن شاء الله لأنه إن استثنى على سبيل ما بينا لم يجز أن يحنث فى يمينه و لو خص استثناءه بمشيه بعينها ثم كانت و لم يدخل معها المسجد حنث فى يمينه.

و قال غير أبى على أن المشيه المستثناه هنا هى مشيه المنع و الحيلوله فكأنه قال إن شاء الله يخلينى و لا يمنعنى و فى الناس من قال القصد بذلک أن يقف الكلام على جهه القطع و إن لم يلزم به ما كان يلزم لو لا الاستثناء و لا ينوى فى ذلک إلجاء و لا غيره و هذا الوجه يحكى عن الحسن البصرى.

و اعلم أن للاستثناء الداخل على الكلام وجوها مختلفه فقد يدخل على الأيمان و الطلاق و العتاق و سائر العقود و ما يجرى مجراها من الأخبار فإذا دخل ذلک اقتضى التوقف عن إمضاء الكلام و المنع من لزوم ما يلزم به و إزالته عن الوجه الذى وضع له و لذلک يصير ما تكلم به كأنه لا حكم له و لذلک يصح على هذا الوجه أن يستثنى فى الماضى فيقول قد دخلت الدار إن شاء الله فيخرج بهذا الاستثناء من أن يكون كلامه خبرا قاطعا أو يلزمه حكمه و إنما لم يصح دخوله فى المعاصى على هذا الوجه لأن فيه إظهار الانقطاع إلى الله تعالى و المعاصى لا يصح ذلک فيها و هذا الوجه أحد ما يحتمله تأويله الآيه.

و قد يدخل الاستثناء فى الكلام فيراد به اللطف و التسهيل و هذا الوجه يخص بالطاعات و لهذا الوجه جرى قول القائل لأقضين غدا ما على من الدين و لأصلين غدا إن شاء الله مجرى أن يقول إنى أفعل ذلک إن لطف الله تعالى فيه و سهله فعلم أن القصد واحد و أنه متى قصد الحالف فيه هذا الوجه لم يجب

إذا لم يقع منه هذا الفعل أن يكون حانثا أو كاذبا لأنه إن لم يقع علمنا أنه لم يلطف له فيه لأنه لا لطف له فيه.

و ليس لأحد أن يعترض هذا بأن يقول الطاعات لا بد فيها من لطف و ذلک لأن فيها ما لا لطف فيه جمله فارتفاع ما هذه سبيله يكشف عن أنه لا لطف فيه و هذا الوجه لا يصح أن يقال فى الآيه أنه لا يخص الطاعات و الآيه تتناول كل ما لم يكن قبيحا بدلاله إجماع المسلمين على حسن الاستثناء ما تضمنته فى كل فعل ما لم يكن قبيحا.

و قد يدخل الاستثناء فى الكلام و يراد به التسهيل و الإقدار و التخليه و البقاء على ما هو عليه من الأحوال و هذا هو المراد به إذا دخل فى المباحات و هذا الوجه يمكن فى الآيه إلا أنه يعترضه ما ذكره أبو على الجبائى فيما حكيناه من كلامه و قد يذكر استثناء المشيه أيضا فى الكلام و إن لم يرد به شى ء مما تقدم بل يكون الغرض به إظهار الانقطاع إلى الله تعالى من غير أن يقصد إلى شى ء من الوجوه المتقدمه و قد يكون هذا الاستثناء غير معتد به فى كونه كاذبا أو صادقا فالآيه فى الحكم كأنه قال لأفعلن كذا إن وصلت إلى مرادى مع انقطاعى إلى الله تعالى و إظهارى الحاجه إليه و هذا الوجه أيضا مما يمكن فى تأويل الآيه و من تأمل جمله ما ذكرناه من الكلام عرف منه الجواب عن المسأله التى لا يزال يسأل عنها المخالفون من قولهم لو كان الله تعالى إنما يريد العبادات من الأفعال دون المعاصى لوجب إذا قال من لغيره عليه دين طالبه به و الله لأعطينک حقک غدا إن شاء الله أن يكون كاذبا أو حانثا إذا لم يفعل لأن الله تعالى قد شاء ذلک منه عندكم و إن كان لم يقع فكان يجب أن تلزمه الكفاره و أن لا يؤثر هذا الاستثناء فى يمينه و لا يخرجه عن كونه حانثا كما أنه لو قال و الله لأعطينک حقک غدا إن قدم زيد فقدم و لم يعطه يكون حانثا و فى إلزام هذا الحنث خروج عن إجماع المسلمين فصار ما أوردناه جامعا لبيان تأويل الآيه و الجواب عن هذه المسأله و نظائرها من المسائل و الحمد لله وحده (1).

1- 1. الغرر و الدرر ج 2 ص 120- 124 ط مصر.

«1»- لی، [الأمالی للصدوق] عَنِ ابْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی قَتَادَهَ الْقُمِّیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَبَانٍ الْأَحْمَرِ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ علیهما السلام قَالَ: إِنَّ النَّاسَ تَذَاكَرُوا عِنْدَهُ الْفُتُوَّهَ فَقَالَ تَظُنُّونَ أَنَّ الْفُتُوَّهَ بِالْفِسْقِ وَ الْفُجُورِ كَلَّا الْفُتُوَّهُ وَ الْمُرُوَّهُ طَعَامٌ مَوْضُوعٌ وَ نَائِلٌ مَبْذُولٌ وَ اصْطِنَاعُ الْمَعْرُوفِ وَ أَذًی مَكْفُوفٌ فَأَمَّا تِلْكَ فَشَطَارَهٌ وَ فِسْقٌ ثُمَّ قَالَ علیه السلام مَا الْمُرُوَّهُ فَقُلْنَا لَا نَعْلَمُ قَالَ الْمُرُوَّهُ وَ اللَّهِ أَنْ یَضَعَ الرَّجُلُ خِوَانَهُ بِفِنَاءِ دَارِهِ وَ الْمُرُوَّهُ مُرُوَّتَانِ مُرُوَّهٌ فِی الْحَضَرِ وَ مُرُوَّهٌ فِی السَّفَرِ فَأَمَّا الَّتِی فِی الْحَضَرِ فَتِلَاوَهُ الْقُرْآنِ وَ لُزُومُ الْمَسَاجِدِ وَ الْمَشْیُ مَعَ الْإِخْوَانِ فِی الْحَوَائِجِ وَ الْإِنْعَامُ عَلَی الْخَادِمِ فَإِنَّهُ مِمَّا یَسُرُّ الصَّدِیقَ وَ یَكْبِتُ الْعَدُوَّ وَ أَمَّا الَّتِی فِی السَّفَرِ فَكَثْرَهُ الزَّادِ وَ طِیبُهُ وَ بَذْلُهُ لِمَنْ كَانَ مَعَكَ وَ كِتْمَانُكَ عَلَی الْقَوْمِ سِرَّهُمْ بَعْدَ مُفَارَقَتِكَ إِیَّاهُمْ وَ كَثْرَهُ الْمِزَاحِ فِی غَیْرِ مَا یُسْخِطُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ ثُمَّ قَالَ علیه السلام وَ الَّذِی بَعَثَ جَدِّی صلی الله علیه و آله بِالْحَقِّ نَبِیّاً إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَیَرْزُقُ الْعَبْدَ عَلَی قَدْرِ الْمُرُوَّهِ وَ إِنَّ الْمَعُونَهَ لَتَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ عَلَی قَدْرِ الْمَئُونَهِ وَ إِنَّ الصَّبْرَ لَیَنْزِلُ عَلَی قَدْرِ شِدَّهِ الْبَلَاءِ(1).

ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] بإسناده عن أبی قتاده عن الصادق علیه السلام: مثله (2)

مع، [معانی الأخبار] عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِی قَتَادَهَ رَفَعَهُ إِلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مِثْلَهُ إِلَی قَوْلِهِ بِفِنَاءِ دَارِهِ (3).

«2»- ل، [الخصال] (4)

ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] بِالْأَسَانِیدِ الثَّلَاثَهِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: سِتَّهٌ مِنَ الْمُرُوَّهِ ثَلَاثَهٌ مِنْهَا فِی الْحَضَرِ وَ ثَلَاثَهٌ مِنْهَا فِی السَّفَرِ

1- 1. أمالی الصدوق ص 329.
2- 2. أمالی الطوسیّ ج 2 ص 307.
3- 3. معانی الأخبار ص 258.

4- 4. الخصال ج 1 ص 157.

فَأَمَّا الَّتِی فِی الْحَضَرِ فَتِلَاوَهُ کِتَابِ اللَّهِ تَعَالَی وَ عِمَارَهُ مَسَاجِدِ اللَّهِ وَ اتِّخَاذُ الْإِخْوَانِ فِی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَمَّا الَّتِی فِی السَّفَرِ فَبَذْلُ الزَّادِ وَ حُسْنُ الْخُلُقِ وَ الْمِزَاحُ فِی غَیْرِ الْمَعَاصِی (1).

صح، [صحیفه الرضا علیه السلام] عنه علیه السلام: مثله (2).

«3»- مع، [معانی الأخبار] عَنِ ابْنِ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ صَبَّاحِ بْنِ خَاقَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ التَّیْمِیِّ قَالَ: خَرَجَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام عَلَی أَصْحَابِهِ وَ هُمْ یَتَذَاکَرُونَ الْمُرُوَّهَ فَقَالَ أَیْنَ أَنْتُمْ مِنْ کِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَالُوا یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ فِی أَیِّ مَوْضِعٍ فَقَالَ فِی قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَ إِنَّ اللَّهَ یَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسانِ فَالْعَدْلُ الْإِنْصَافُ وَ الْإِحْسَانُ التَّفَضُّلُ.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبَّاسٍ وَ رَفَعَهُ قَالَ: سَأَلَ مُعَاوِیَهُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِیٍّ علیهما السلام عَنِ الْمُرُوَّهِ فَقَالَ شُحُّ الرَّجُلِ عَلَی دِینِهِ وَ إِصْلَاحُهُ مَالَهُ وَ قِیَامُهُ بِالْحُقُوقِ فَقَالَ مُعَاوِیَهُ أَحْسَنْتَ یَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَحْسَنْتَ یَا أَبَا مُحَمَّدٍ فَکَانَ مُعَاوِیَهُ یَقُولُ بَعْدَ ذَلِکَ وَدِدْتُ أَنَّ یَزِیدَ قَالَهَا وَ أَنَّهُ کَانَ أَعْوَرَ(3).

«4»- مع، [معانی الأخبار] عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَیْمَنَ بْنِ مُحْرِزٍ عَنْ مُعَاوِیَهَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: کَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِیٍّ علیه السلام فِی نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عِنْدَ مُعَاوِیَهَ فَقَالَ لَهُ یَا أَبَا مُحَمَّدٍ خَبِّرْنِی عَنِ الْمُرُوَّهِ فَقَالَ حِفْظُ الرَّجُلِ دِینَهُ وَ قِیَامُهُ فِی إِصْلَاحِ ضَیْعَتِهِ وَ حُسْنُ مُنَازَعَتِهِ وَ إِفْشَاءُ السَّلَامِ وَ لِینُ الْکَلَامِ وَ الْکَفُّ وَ التَّحَبُّبُ إِلَی النَّاسِ (4).

«5»- مع، [معانی الأخبار] بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ إِلَی سَعْدِ بْنِ طَرِیفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَهَ عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ قَالَ: قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ لِلْحَسَنِ ابْنِهِ علیهما السلام یَا بُنَیَّ مَا الْمُرُوَّهُ فَقَالَ الْعَفَافُ وَ إِصْلَاحُ الْمَالِ (5).

«6»- مع، [معانی الأخبار] بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ حَفْصٍ الْقُرَشِیِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ

1- 1. عيون الأخبار ج 2 ص 27.
2- 2. صحيفه الرضا ص 9.
3- 3. معانى الأخبار ص 257.
4- 4. معانى الأخبار ص 257.
5- 5. معانى الأخبار ص 257.

أَصْحَابِنَا يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ قَالَ: سُئِلَ الْحَسَنُ علیه السلام عَنِ الْمُرُوَّهِ فَقَالَ الْعَفَافُ فِی الدِّینِ وَ حُسْنِ التَّقْدِیرِ فِی الْمَعِیشَهِ وَ الصَّبْرِ عَلَی النَّائِبَهِ(1).

«7»- مع، [معانی الأخبار] بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ صَالِحِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْمُرُوَّهُ اسْتِصْلَاحُ الْمَالِ (2).

«8»- مع، [معانی الأخبار] بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَمَّادٍ الْأَنْصَارِیِّ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: تَعَاهُدُ الرَّجُلِ ضَیْعَتَهُ مِنَ الْمُرُوَّهِ(3).

«9»- مع، [معانی الأخبار] بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ الْهَیْثَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّهْدِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْمُرُوَّهُ مُرُوَّتَانِ مُرُوَّهُ الْحَضَرِ وَ مُرُوَّهُ السَّفَرِ فَأَمَّا مُرُوَّهُ الْحَضَرِ فَتِلَاوَهُ الْقُرْآنِ وَ حُضُورُ الْمَسَاجِدِ وَ صُحْبَهُ أَهْلِ الْخَیْرِ وَ النَّظَرُ فِی الْفِقْهِ وَ أَمَّا مُرُوَّهُ السَّفَرِ فَبَذْلُ الزَّادِ وَ الْمِزَاحُ فِی غَیْرِ مَا یُسْخِطُ اللَّهَ وَ قِلَّهُ الْخِلَافِ عَلَی مَنْ صَحِبَکَ وَ تَرْکُ الرِّوَایَهِ عَلَیْهِمْ إِذَا أَنْتَ فَارَقْتَهُمْ (4).

1- 1. معانی الأخبار ص 258.
2- 2. معانی الأخبار ص 258.
3- 3. معانی الأخبار ص 258.
4- 4. معانی الأخبار ص 258.

باب 60 ما يورث الفقر و الغناء

«1»- ل، [الخصال] عَنْ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدَائِنِيِّ عَنِ الثُّمَالِيِّ عَنْ ثَوْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ سَعِيدِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ: تَرْكُ نَسْجِ الْعَنْكَبُوتِ فِي الْبُيُوتِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ الْبَوْلُ فِي الْحَمَّامِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ الْأَكْلُ عَلَى الْجَنَابَةِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ التَّخَلُّلُ بِالطَّرْفَاءِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ التَّمَشُّطُ مِنْ قِيَامٍ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ تَرْكُ الْقُمَامَةِ فِي الْبَيْتِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ الْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ الزِّنَا يُورِثُ الْفَقْرَ وَ إِظْهَارُ الْحِرْصِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ النَّوْمُ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ النَّوْمُ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ اعْتِيَادُ الْكَذِبِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ كَثْرَةُ الِاسْتِمَاعِ إِلَى الْغِنَاءِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ رَدُّ السَّائِلِ الذَّكَرِ بِاللَّيْلِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ تَرْكُ التَّقْدِيرِ فِي الْمَعِيشَةِ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ قَطِيعَةُ الرَّحِمِ تُورِثُ الْفَقْرَ ثُمَّ قَالَ عليه السلام أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ بِمَا تَزِيدُ فِي الرِّزْقِ قَالُوا بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ- فَقَالَ الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ وَ التَّعْقِيبُ بَعْدَ الْغَدَاةِ وَ بَعْدَ الْعَصْرِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ وَ صِلَةُ الرَّحِمِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ وَ كَسْحُ الْفِنَاءِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ وَ مُوَاسَاةُ الْأَخِ فِي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ تَزِيدُ فِي الرِّزْقِ وَ الْبُكُورُ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ وَ الِاسْتِغْفَارُ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ وَ اسْتِعْمَالُ الْأَمَانَةِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ وَ قَوْلُ الْحَقِّ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ وَ إِجَابَةُ الْمُؤَذِّنِ (1)

تَزِيدُ فِي الرِّزْقِ وَ تَرْكُ الْكَلَامِ فِي الْخَلَاءِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ وَ تَرْكُ الْحِرْصِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ وَ شُكْرُ

1- 1. يعنى حكايه أذان المؤذن من دون رفع الصوت.

الْمُنْعِمِ يَزِيدُ فِی الرِّزْقِ وَ اجْتِنَابُ الْيَمِينِ الْكَاذِبَهِ يَزِيدُ فِی الرِّزْقِ وَ الْوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ يَزِيدُ فِی الرِّزْقِ وَ أَكْلُ مَا يَسْقُطُ مِنَ الْخِوَانِ يَزِيدُ فِی الرِّزْقِ وَ مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثِينَ مَرَّهً دَفَعَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَنْهُ سَبْعِينَ نَوْعاً مِنَ الْبَلَاءِ أَيْسَرُهَا الْفَقْرُ(1).

«2»- جَامِعُ الْأَخْبَارِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: عِشْرُونَ خَصْلَهً تُورِثُ الْفَقْرَ أَوَّلُهَا الْقِيَامُ مِنَ الْفِرَاشِ لِلْبَوْلِ عُرْيَاناً وَ أَكْلُ الطَّعَامِ جُنُباً وَ تَرْكُ غَسْلِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الْأَكْلِ وَ إِهَانَهُ الْكِسْرَهِ مِنَ الْخُبْزِ وَ إِحْرَاقُ قِشْرِ الثُّومِ وَ الْبَصَلِ وَ الْقُعُودُ عَلَى أُسْكُفَّهِ الْبَيْتِ (2)

وَ كَنْسُ الْبَيْتِ بِاللَّيْلِ وَ بِالثَّوْبِ وَ غَسْلُ الْأَعْضَاءِ فِی مَوْضِعِ الِاسْتِنْجَاءِ وَ مَسْحُ الْأَعْضَاءِ الْمَغْسُولَهِ بِالذَّيْلِ وَ الْكُمِّ وَ وَضْعُ الْقِصَاعِ وَ الْأَوَانِی غَيْرَ مَغْسُولَهٍ وَ وَضْعُ أَوَانِی الْمَاءِ غَيْرَ مُغَطَّاهِ الرُّءُوسِ وَ تَرْكُ بُيُوتِ الْعَنْكَبُوتِ فِی الْمَنْزِلِ وَ الِاسْتِخْفَافُ بِالصَّلَاهِ وَ تَعْجِيلُ الْخُرُوجِ مِنَ الْمَسْجِدِ وَ الْبُكُورُ إِلَى السُّوقِ وَ تَأْخِيرُ الرُّجُوعِ عَنْهُ إِلَى الْعَشِیِّ وَ شِرَاءُ الْخُبْزِ مِنَ الْفُقَرَاءِ وَ اللَّعْنُ عَلَى الْأَوْلَادِ وَ الْكَذِبُ وَ خِيَاطَهُ الثَّوْبِ عَلَى الْبَدَنِ وَ إِطْفَاءُ السِّرَاجِ بِالنَّفَسِ وَ فِی خَبَرٍ آخَرَ وَ الْبَوْلُ فِی الْحَمَّامِ وَ الْأَكْلُ عَلَى الْجُشَاءِ وَ التَّخَلُّلُ بِالطِّرْفَاءِ وَ النَّوْمُ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ وَ النَّوْمُ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ رَدُّ السَّائِلِ الذَّكَرِ بِاللَّيْلِ وَ كَثْرَهُ الِاسْتِمَاعِ إِلَى الْغِنَاءِ وَ اعْتِيَادُ الْكَذِبِ وَ تَرْكُ التَّقْدِيرِ فِی الْمَعِيشَهِ وَ التَّمَشُّطُ مِنْ قِيَامٍ وَ الْيَمِينُ الْفَاجِرَهُ وَ قَطِيعَهُ الرَّحِمِ ثُمَّ قَالَ علیه السلام أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ بِمَا يَزِيدُ فِی الرِّزْقِ قَالُوا بَلَى قَالَ الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ يَزِيدُ فِی الرِّزْقِ وَ التَّعْقِيبُ بَعْدَ الْغَدَاهِ يَزِيدُ فِی الرِّزْقِ وَ بَعْدَ الْعَصْرِ يَزِيدُ فِی الرِّزْقِ وَ صِلَهُ الرَّحِمِ يَزِيدُ فِی الرِّزْقِ وَ كَشْحُ الْغِنَى يَزِيدُ فِی الرِّزْقِ وَ أَدَاءُ الْأَمَانَهِ يَزِيدُ فِی الرِّزْقِ وَ الِاسْتِغْنَاءُ يَزِيدُ فِی الرِّزْقِ وَ مُوَاسَاهُ الْأَخِ فِی اللَّهِ تَزِيدُ فِی الرِّزْقِ وَ الْبُكُورُ فِی طَلَبِ الرِّزْقِ تَزِيدُ فِی الرِّزْقِ وَ إِجَابَهُ الْمُؤَذِّنِ تَزِيدُ فِی الرِّزْقِ وَ تَرْكُ الْكَلَامِ فِی الْخَلَاءِ يَزِيدُ فِی الرِّزْقِ ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ مِنْ هُنَا إِلَى آخِرِ الْخَبَرِ كَمَا فِی الْخِصَالِ.

و أقول الظاهر أن قوله كشح الغناء مصحف قوله كسح الفناء

1- 1. الخصال ج 2 ص 93.
2- 2. يعنى عتبه الباب و هى الخشبه التى يوطأ عليها.

كما وقع ذلک فی بعض نسخه و فی سائر الکتب أیضا و کذا قوله و الاستغناء الحق أنه تصحیف قوله و الاستغفار کما فی بعض نسخه و فی الخصال و غیرهما أیضا.

«3»- ل، [الخصال] عَنِ الْعَطَّارِ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ الْیَقْطِینِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: غَسْلُ الْإِنَاءِ وَ کَسْحُ الْفِنَاءِ مَجْلَبَةٌ لِلرِّزْقِ (1).

«4»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَةِ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: تَقْلِیمُ الْأَظْفَارِ یَمْنَعُ الدَّاءَ الْأَعْظَمَ وَ یُدِرُّ الرِّزْقَ وَ یُورِدُهُ (2).

أقول: قد أوردنا فی باب الاستغفار أنه یدر الرزق و أوردنا أخبارا فی ذلک فی باب تقلیم الأظفار و أخذ الشارب أیضا.

«5»- صح، [صحیفه الرضا علیه السلام] عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: التَّوْحِیدُ نِصْفُ الدِّینِ وَ اسْتَنْزِلُوا الرِّزْقَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ بِالصَّدَقَهِ(3).

«6»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: نَظِّفُوا بُیُوتَکُمْ مِنْ غَزْلِ الْعَنْکَبُوتِ فَإِنَّ تَرْکَهُ فِی الْبَیْتِ یُورِثُ الْفَقْرَ وَ شَکَا رَجُلٌ إِلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الْفَقْرِ فَقَالَ أَذِّنْ کُلَّمَا سَمِعْتَ الْأَذَانَ کَمَا یُؤَذِّنُ الْمُؤَذِّنُونَ.

وَ عَنْهُ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ: مَنْ لَمْ یَسْأَلِ اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ افْتَقَرَ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: إِنَّ الرَّجُلَ لَیَکْذِبُ الْکَذِبَهَ فَیُحْرَمُ بِهَا صَلَاهَ اللَّیْلِ فَإِذَا حُرِمَ صَلَاهَ اللَّیْلِ حُرِمَ بِهَا الرِّزْقَ.

وَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: مَنْ تَفَاقَرَ افْتَقَرَ.

أَقُولُ وَ قَدْ رُوِیَ فِی بَعْضِ الْکُتُبِ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: الْفَقْرُ مِنْ خَمْسَهٍ وَ عِشْرِینَ شَیْئاً الْبَوْلِ عُرْیَاناً وَ الْأَکْلِ فِی حَالَهِ الْجَنَابَهِ وَ تَحْقِیرِ فُتَاتِ

1- 1. الخصال ج 1 ص 28.
2- 2. الخصال ج 2 ص 156.
3- 3. صحيفه الرضا: 10.

الْخُبْزِ وَ تَحْرِيقِ قِشْرِ الثُّومِ وَ الْبَصَلِ وَ التَّقْدِيمِ عَلَى الْمَشَايِخِ وَ دَعْوَهِ الْوَالِدَيْنِ بِاسْمِهِمَا وَ التَّخْلِيلِ بِكُلِّ خَشَبٍ وَ تَغْسِيلِ الْيَدَيْنِ بِالطِّينِ وَ الْقُعُودِ عَلَى عَتَبَهِ الْبَابِ وَ الْوُضُوءِ عِنْدَ الِاسْتِنْجَاءِ(1) وَ تَرْكِ الْقِصَارَهِ وَ خِيَاطَهِ الثَّوْبِ عَلَى النَّفْسِ وَ مَسْحِ الْوَجْهِ بِالذَّيْلِ وَ الْأَكْلِ نَائِماً وَ تَرْكِ نَسْجِ الْعَنْكَبُوتِ فِي الْبَيْتِ وَ الْخُرُوجِ مِنَ الْمَسْجِدِ سَرِيعاً وَ الدُّخُولِ فِي السُّوقِ بِالْبُكْرَهِ وَ الْخُرُوجِ عَنِ السُّوقِ عَشِيّاً وَ ابْتِيَاعِ الْخُبْزِ مِنَ الْفُقَرَاءِ وَ دُعَاءِ السَّوْءِ عَلَى الْوَالِدَيْنِ وَ طَفْءِ السِّرَاجِ بِالنَّفْخِ وَ كَنْسِ الْبَيْتِ بِالْخِرْقَهِ وَ قَصِّ الْأَظْفَارِ بِالْأَسْنَانِ.

و اعلم أنه قد يظن أن تلك الروايه من طرق العامه و لكن لا بأس ثم أقول المذكور من جمله الخصال فى هذا الخبر ثلاث و عشرون خصله و فى صدره أنها خمس و عشرون فلعله صلى الله عليه و آله قد عد تحريق قشر الثوم و البصل اثنين و كذا دعوه الوالدين باسمهما أيضا أمرين فتأمل.

ثم اعلم أن أكثر ما ورد فى هذا الخبر قد روى فى مطاوى كتب أخبارنا و بعضها مما قد اشتهر على الألسنه أيضا و سيأتى فى الأبواب الآتيه أنها تورث الغم و الهم و أمثال ذلک أيضا كما يظهر عند التتبع و أما الوضوء عند الاستنجاء فالذى نقله العلامه الحلى فى أثناء فتاواه للسيد مهنا بن سنان المدنى إنما هو أن الوضوء فى الخلاء يورث الفقر فلعل كلا الأمرين يورث الفقر أو إن أحدهما من باب الاشتباه و أما إن الجلوس على عتبه الباب يورث الفقر فقد روى أيضا أنه يورث الغم كما سيجى ء و المشهور أنه يورث التهمه فلعل ذلک يورث تلک الأمور جميعا فحينئذ ظن أن أحد هذه المرويات من باب الاشتباه سهو و أما منع الخياطه على النفس فهو فى غايه الشهره بين الناس أيضا و لا سيما فيما بين النسوان من غير ذكر سبب للنهى أو العله أنها تورث الغم أو الهلاک إلا أن المشهور المنع منها مطلقا سواء كان الخياط نفسه أو غيره و يقولون أيضا بزوال الكراهه إن أخذ الإنسان شيئا بأسنانه أو فى فيه حال الخياطه و المذكور فى هذا الخبر خياطه الإنسان نفسه ثوبه على نفسه خاصه فتدبر.

1- 1. يعنى فى موضع الاستنجاء، سواء كان خلاء أو ساحه أو سطحا.

و قال المحقق الطوسی رضوان الله علیه فی رساله آداب المتعلمین الفصل الثانی عشر فیما یجلب الرزق و ما یمنع الرزق و ما یزید فی العمر و ما ینقص ثم لا بد لطالب العلم من القوت و معرفه ما یزید فیه و ما یزید فی العمر و ما ینقص و الصحه لیکون بفراغ البال لطلب العلم و فی کل ذلک صنفوا کتابا فأوردت البعض هاهنا علی الاختصار.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا یَزِیدُ فِی الْقُوتِ إِلَّا الدُّعَاءُ وَ لَا یَزِیدُ فِی الْعُمُرِ إِلَّا الْبَرُّ.

ثبت بهذا الحدیث أن ارتکاب الذنب سبب حرمان الرزق خصوصا الکذب یورث الفقر و قد ورد حدیث خاص لذلک و کذا کثره الصحبه تمنع الرزق و کثره النوم عریانا و البول عریانا و الأکل جنبا و التهاون بسقاط المائده و حرق قشر البصل و الثوم و کنس البیت فی اللیل و ترک القمامه فی البیت و المشی قدام المشایخ و نداء الوالدین [الأبوین] باسمهما و الخلال بکل خشب و غسل الیدین بالطین و التراب و الجلوس علی العتبه و العقبه و الاتکاء علی أحد زوجی الباب و التوضی فی المبرز و خیاطه الثوب علی البدن و تجفیف الوجه بالثوب و ترک بیت العنکبوت فی البیت و التهاون بالصلاه و إسراع الخروج من المسجد و الابتکار فی الذهاب إلی السوق و الإبطاء فی الرجوع منه و شراء کسرات الخبز من الفقراء و السائلین و دعاء الشر علی الوالدین و ترک تطهیر الأوانی و إطفاء السراج بالنفس.

کل ذلک یورث الفقر عرف ذلک بالآثار و کذا الکتابه بالقلم المعقود و الامتشاط بالمشط المنکسر و ترک الدعاء للوالدین و التعمم قاعدا و التسرول قائما و البخل و التقتیر و الإسراف و الکسل و التوانی و التهاون فی الأمور وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: اسْتَنْزِلُوا الرِّزْقَ بِالصَّدَقَهِ وَ الْبُکُورُ مُبَارَکٌ یَزِیدُ فِی جَمِیعِ النِّعَمِ خُصُوصاً فِی الرِّزْقِ وَ حُسْنُ الْخَطِّ مِنْ مَفَاتِیحِ الرِّزْقِ وَ طِیبُ الْکَلَامِ یَزِیدُ فِی الرِّزْقِ.

عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ علیهما السلام: تَرْکُ الزِّنَا وَ کَنْسُ الْفِنَاءِ وَ غَسْلُ الْإِنَاءِ مَجْلَبَهٌ لِلْغَنَاءِ وَ أَقْوَی الْأَسْبَابِ الْجَالِبَهِ لِلرِّزْقِ إِقَامَهُ الصَّلَاهِ بِالتَّعْظِیمِ وَ الْخُشُوعِ وَ قِرَاءَهُ سُورَهِ

الْوَاقِعَهِ خُصُوصاً بِاللَّيْلِ وَ وَقْتِ الْعِشَاءِ وَ سُورَهِ يس وَ تَبَارَکَ الَّذِی بِيَدِهِ الْمُلْکُ وَقْتَ الصُّبْحِ وَ حُضُورُ الْمَسْجِدِ قَبْلَ الْأَذَانِ وَ الْمُدَاوَمَهُ عَلَی الطَّهَارَهِ وَ أَدَاءُ سُنَّهِ الْفَجْرِ وَ الْوَتْرِ فِی الْبَيْتِ وَ أَنْ لَا يَتَکَلَّمَ بِکَلَامٍ لَغْوٍ مَنِ اشْتَغَلَ بِمَا لَا يَعْنِيهِ فَاتَهُ مَا يَعْنِيهِ.

قَالَ عَلِیٌّ عليه السلام: إِذَا تَمَّ الْعَقْلُ نَقَصَ الْکَلَامُ وَ مِمَّا يَزِيدُ فِی الْعُمُرِ تَرْکُ الْأَذَی وَ تَوْقِيرُ الشُّيُوخِ وَ صِلَهُ الرَّحِمِ وَ أَنْ يُحْتَرَزَ عَنْ قَطْعِ الْأَشْجَارِ الرَّطْبَهِ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَهِ وَ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ وَ حِفْظُ الصِّحَّهِ.

هذا آخر کلام المحقق الطوسی فی تلک الرساله(1).

باب 61 الأمور التی تورث الحفظ و النسيان و ما يورث الجنون

«1»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْيَقْطِينِیِّ عَنِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عليه السلام قَالَ: تِسْعَهٌ يُورِثْنَ النِّسْيَانَ أَکْلُ التُّفَّاحِ يَعْنِی الْحَامِضَ وَ الْکُزْبُرَهِ وَ الْجُبُنِّ وَ أَکْلُ سُؤْرِ الْفَأْرِ وَ الْبَوْلُ فِی الْمَاءِ الْوَاقِفِ وَ قِرَاءَهُ کِتَابَهِ الْقُبُورِ وَ الْمَشْیُ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ وَ إِلْقَاءُ الْقَمْلَهِ وَ الْحِجَامَهُ فِی النُّقْرَهِ(2).

«2»- ل، [الخصال]: فِيمَا أَوْصَی بِهِ النَّبِیُّ صلی الله عليه و آله لِعَلِیٍّ عليه السلام مِثْلَهُ-(3) وَ فِيهِ يَا عَلِیُّ ثَلَاثٌ يَزِدْنَ فِی الْحِفْظِ وَ يُذْهِبْنَ السُّقْمَ اللُّبَانُ وَ السِّوَاکُ وَ قِرَاءَهُ الْقُرْآنِ (4).

دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، قَالَ النَّبِیُّ صلی الله عليه و آله: يَا عَلِیُّ تِسْعٌ يُورِثْنَ النِّسْيَانَ وَ ذَکَرَ مِثْلَهُ وَ قَالَ يَا عَلِیُّ ثَلَاثٌ يُخَافُ مِنْهَا الْجُنُونُ التَّغَوُّطُ بَيْنَ الْقُبُورِ وَ الْمَشْیُ فِی خُفٍّ وَاحِدٍ وَ الرَّجُلُ يَنَامُ وَحْدَهُ.

«3»- أَقُولُ وَ رَوَی الصَّدُوقُ فِی مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ: فِی طَیِّ وَصَايَا النَّبِیِّ صلی الله عليه و آله

1- 1. راجع رساله آداب المتعلمين فی هامش جامع المقدمات ص 198 و فيه اختلاف.
2- 2. الخصال ج 2 ص 46، و النقره منقطع القمحدوه فی القفا.

3- 3. الخصال ج 2 ص 46، و النقره منقطع القمحدوه فى القفا.
4- 4. الخصال ج 1 ص 62.

يَا عَلِیُّ تِسْعَهُ أَشْیَاءَ تُورِثُ النِّسْیَانَ أَکْلُ التُّفَّاحِ الْحَامِضِ وَ أَکْلُ الْکُزْبُرَهِ وَ الْجُبُنِّ وَ سُؤْرِ الْفَأْرِ وَ قِرَاءَهُ کِتَابَهِ الْقُبُورِ وَ الْمَشْیُ بَیْنَ امْرَأَتَیْنِ وَ طَرْحُ الْقَمْلَهِ وَ الْحِجَامَهُ فِی النُّقْرَهِ وَ الْبَوْلُ فِی الْمَاءِ الرَّاکِدِ(1).

«4»- مکا، [مکارم الأخلاق] عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیهم السلام قَالَ: ثَلَاثٌ یَذْهَبْنَ بِالْبَلْغَمِ وَ یَزِدْنَ فِی الْحِفْظِ السِّوَاکُ وَ الصَّوْمُ وَ قِرَاءَهُ الْقُرْآنِ (2).

و قال المحقق الطوسی رحمه الله فی آخر رساله آداب المتعلمین الفصل الحادی عشر فیما یورث الحفظ و ما یورث النسیان و أقوی أسباب الحفظ الجد و المواظبه و تقلیل الغذاء و صلاه اللیل بالخضوع و الخشوع و قراءه القرآن من أسباب الحفظ قیل لیس شی ء أزید للحفظ من قراءه القرآن لا سیما آیه الکرسی وَ قِرَاءَهُ الْقُرْآنِ نَظَراً أَفْضَلُ

لِقَوْلِهِ علیه السلام: أَفْضَلُ أَعْمَالِ أُمَّتِی قِرَاءَهُ الْقُرْآنِ نَظَراً.

و تکثیر الصلوات علی النبی صلی الله علیه و آله و السواک و شرب العسل و أکل الکندر مع السکر و أکل إحدی و عشرین زبیبه حمراء کل یوم و کل شی ء یورث الحفظ و یشفی من کثیر الأمراض و الأسقام و کل ما یقلل البلغم و الرطوبات یزید فی الحفظ و کلما یزید فی البلغم یورث النسیان.

و أما ما یورث النسیان فالمعاصی کثیرا و کثره الهموم و الأحزان فی أمور الدنیا و کثره الاشتغال و العلائق و قد ذکرنا أنه لا ینبغی للعاقل أن یهم لأمور الدنیا لأنه یضر و لا ینفع و هموم الدنیا لا تخلو عن الظلمه فی القلب و هموم الآخره لا تخلو من النور فی القلب و تحصیل العلوم ینفی الهم و الحزن و أکل الکزبره و التفاح الحامض و النظر إلی المصلوب و قراءه لوح القبور و المرور بین القطار من الجمل و إلقاء القمل الحی علی الأرض و الحجامه علی نقره القفاء کل ذلک تورث النسیان.

هذا تمام کلام المحقق الطوسی رحمه الله فی الرساله المذکوره.

وَ رَوَی أَبُو الْوَزِیرِ بْنُ أَحْمَدَ الْأَبْهَرِیُّ فِی رِسَالَهِ طِبِّ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله عَنْ سَیِّدِنَا

1- 1. فقيه من لا يحضره الفقيه ج 4 ص 261.
2- 2. مكارم الأخلاق: 55.

رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: عَشْرُ خِصَالٍ يُورِثُ النِّسْيَانَ أَكْلُ الْجُبُنِّ وَ أَكْلُ سُؤْرِ الْفَأْرَهِ وَ أَكْلُ التُّفَّاحَهِ الْحَامِضَهِ وَ الْجُلْجُلَانِ (1)

وَ الْحِجَامَهُ عَلَى النُّقْرَهِ وَ الْمَشْیُ بَيْنَ الْمَرْأَتَيْنِ وَ النَّظَرُ إِلَى الْمَصْلُوبِ وَ إِلْقَاءُ الْقَمْلَهِ وَ قِرَاءَهُ كِتَابَهِ الْمَقْبَرَهِ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: عَلَيْكُمْ بِاللُّبَانِ فَإِنَّهُ يَمْسَحُ الْحُزْنَ عَنِ الْقَلْبِ كَمَا يَمْسَحُ وَ يُذَكِّی الْعَرَقَ عَنِ الْجَبِينِ وَ يَشُدُّ الظَّهْرَ وَ يَزِيدُ الْعَقْلَ وَ يُذَكِّی الذِّهْنَ وَ يَجْلُو الْبَصَرَ وَ يُذْهِبُ النِّسْيَانَ.

أقول: قد سقط من جمله تلک الخصال خصله واحده فإن المذکور بها هنا تسعه فلعل الساقطه هی إحدی المذکورات آنفا.

باب 62 ما یورث الهم و الغم و التهمه و دفعها و ما هو نشره

باب 62 ما یورث الهم و الغم و التهمه و دفعها و ما هو نشره(2)

«1»- ل، [الخصال] عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ مَعاً عَنِ الْأَشْعَرِیِّ رَفَعَهُ إِلَى أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: اغْتَمَّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام يَوْماً فَقَالَ مِنْ أَيْنَ أُتِيتُ فَمَا أَعْلَمُ أَنِّی جَلَسْتُ عَلَى عَتَبَهِ بَابٍ وَ لَا شَقَقْتُ بَيْنَ غَنَمٍ وَ لَا لَبِسْتُ سَرَاوِيلِی مِنْ قِيَامٍ وَ لَا مَسَحْتُ يَدِی وَ وَجْهِی بِذَيْلِی (3).

أَقُولُ وَ قَدْ رُوِیَ فِی بَعْضِ الْكُتُبِ عَنِ الْأَئِمَّهِ علیهم السلام أَنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ أَحَدَ عَشَرَ شَيْئاً تُورِثُ الْغَمَّ الْمَشْیَ بَيْنَ الْأَغْنَامِ وَ لُبْسَ السَّرَاوِيلِ قَائِماً وَ قَصَّ شَعْرِ اللِّحْيَهِ بِالْأَسْنَانِ وَ الْمَشْیَ عَلَى قِشْرِ الْبِيضِ وَ اللَّعِبَ بِالْخُصْيَهِ وَ الِاسْتِنْجَاءَ بِالْيَمِينِ

1- 1. هو ثمر الکزبره.
2- 2. النشره ما یزیل الهموم و الاحزان التی یتوهم أنّها من الجن، کذا قال المؤلّف العلامه فی بیان الحدیث(کتاب السماء و العالم ص 874) و قال فی النهایه: النشره بالضم ضرب من الرقیه و العلاج یعالج به من کان یظن أن به مسا من الجن.

3- 3. الخصال ج 1 ص 107.

وَ الْقُعُودَ عَلَى عَتَبَهِ الْبَابِ وَ الْأَكْلَ بِالشِّمَالِ وَ مَسْحَ الْوَجْهِ بِالْأَذْيَالِ وَ الْمَشْىَ فِيمَا بَيْنَ الْقُبُورِ وَ الضَّحِكَ بَيْنَ الْمَقَابِرِ.

و اعلم أنه قد ورد و اشتهر أيضا أن المشى بين المرأتين و كذا الاجتياز بينهما و خياطه الثوب على البدن و التعمم قاعدا و البول فى الماء راكدا و البول فى الحمام و النوم على الوجه منبطحا تورث الغم و الهم و لعل فى بعض هذه المذكورات نوع كلام ثم إن

المشهور بين الناس أن الجلوس على عتبه الباب تورث وقوع التهمه عليه كما سبق و قد مر أيضا فى الروايه أنه يورث الفقر فلا تغفل.

«2»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ رَجُلٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: النُّشْرَهُ فِى عَشَرَهٍ أَشْيَاءَ الْمَشْيِ وَ الرُّكُوبِ وَ الِارْتِمَاسِ فِى الْمَاءِ وَ النَّظَرِ إِلَى الْخُضْرَهِ وَ الْأَكْلِ وَ الشُّرْبِ وَ النَّظَرِ إِلَى الْمَرْأَهِ الْحَسْنَاءِ وَ الْجِمَاعِ وَ السِّوَاكِ وَ مُحَادَثَهِ الرِّجَالِ (1).

سن، [المحاسن] عن أبيه عن محمد بن عيسى: مثله (2).

«3»- ل، [الخصال] الطَّالَقَانِيُّ عَنِ الْعَدَوِيِّ عَنْ صُهَيْبِ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عليهم السلام قَالَ: النُّشْرَهُ فِى عَشَرَهٍ أَشْيَاءَ فِى الْمَشْيِ وَ الرُّكُوبِ وَ الِارْتِمَاسِ فِى الْمَاءِ وَ النَّظَرِ إِلَى الْخُضْرَهِ وَ الْأَكْلِ وَ الشُّرْبِ وَ الْجِمَاعِ وَ السِّوَاكِ وَ غَسْلِ الرَّأْسِ بِالْخِطْمِيِّ وَ النَّظَرِ إِلَى الْمَرْأَهِ الْحَسْنَاءِ وَ مُحَادَثَهِ الرِّجَالِ (3).

«4»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: غَسْلُ الثِّيَابِ يَذْهَبُ بِالْهَمِّ وَ الْحُزْنِ وَ هُوَ طَهُورٌ لِلصَّلَاهِ(4).

«5»- لى، [الأمالى للصدوق] عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَيْرٍ عَنْ مُثَنَّى بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِى بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ لِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَ مَا تَحْزَنُ أَ مَا

1- 1. الخصال ج 2 ص 58.
2- 2. المحاسن: 14.

3- 3. الخصال ج 2 ص 58.
4- 4. الخصال ج 2 ص 156.

تَهْتَمُّ أَ مَا تَأْلَمُ قُلْتُ بَلَى وَ اللَّهِ قَالَ فَإِذَا كَانَ ذَلِکَ مِنْکَ فَاذْکُرِ الْمَوْتَ وَ وَحْدَتَکَ فِی قَبْرِکَ وَ سَیَلَانَ عَیْنَیْکَ عَلَی خَدَّیْکَ وَ تَقَطُّعَ أَوْصَالِکَ وَ أَکْلَ الدُّودِ مِنْ لَحْمِکَ وَ بَلَاکَ وَ انْقِطَاعَکَ عَنِ الدُّنْیَا فَإِنَّ ذَلِکَ یَحُثُّکَ عَلَی الْعَمَلِ وَ یَرْدَعُکَ عَنْ کَثِیرٍ مِنَ الْحِرْصِ عَلَی الدُّنْیَا(1).

«6»- سن، [المحاسن] عَنْ بَکْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: شَکَا نَبِیٌّ مِنَ الْأَنْبِیَاءِ إِلَی اللَّهِ الْغَمَّ فَأَمَرَهُ بِأَکْلِ الْعِنَبِ (2).

سن، [المحاسن] عن عثمان بن عیسی عن فرات بن أحنف عن أبی عبد الله علیه السلام. مثله (3).

«7»- سن، [المحاسن] عَنِ الْقَاسِمِ الزَّیَّاتِ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُوسَی بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَمَّا حَسَرَ الْمَاءُ عَنْ عِظَامِ الْمَوْتَی فَرَأَی ذَلِکَ نُوحٌ علیه السلام جَزِعَ جَزَعاً شَدِیداً وَ اغْتَمَّ لِذَلِکَ فَأَوْحَی اللَّهُ إِلَیْهِ أَنْ کُلِ الْعِنَبَ الْأَسْوَدَ لِیَذْهَبَ غَمُّکَ (4).

«8»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ: کَانَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله قَدِ اغْتَمَّ فَأَمَرَهُ جَبْرَئِیلُ علیه السلام أَنْ یَغْسِلَ رَأْسَهُ بِالسِّدْرِ.

وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَنْ وَجَدَ هَمّاً فَلَا یَدْرِی مَا هُوَ فَلْیَغْسِلْ رَأْسَهُ- وَ قَالَ إِذَا تَوَالَتِ الْهُمُومُ فَعَلَیْکَ بِلَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

وَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَا أَهَمَّنِی ذَنْبٌ أُمْهِلْتُ بَعْدَهُ حَتَّی أُصَلِّیَ رَکْعَتَیْنِ.

«9»- جُنَّةُ الْأَمَانِ، رَأَیْتُ فِی بَعْضِ کُتُبِ أَصْحَابِنَا مَا مُلَخَّصُهُ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله وَ قَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله إِنِّی کُنْتُ غَنِیّاً فَافْتَقَرْتُ وَ صَحِیحاً فَمَرِضْتُ وَ کُنْتُ مَقْبُولًا عِنْدَ النَّاسِ فَصِرْتُ مَبْغُوضاً وَ خَفِیفاً عَلَی قُلُوبِهِمْ فَصِرْتُ

1- 1. أمالی الصدوق: 208، و فی المطبوعه رمز الخصال و هو سهو.
2- 2. المحاسن: 547.
3- 3. المحاسن: 548.
4- 4. المحاسن: 548.

ثَقِيلًا وَ كُنْتُ فَرْحَانَ فَاجْتَمَعَتْ عَلَيَّ الْهُمُومُ وَ قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَ أَجُولُ طُولَ نَهَارِی فِی طَلَبِ الرِّزْقِ فَلَا أَجِدُ مَا أَتَقَوَّتُ بِهِ كَانَ اسْمِی قَدْ مُحِیَ مِنْ دِیوَانِ الْأَرْزَاقِ فَقَالَ لَهُ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله یَا هَذَا لَعَلَّکَ تَسْتَعْمِلُ مُثِیرَاتِ الْهُمُومِ فَقَالَ وَ مَا مُثِیرَاتُ الْهُمُومِ قَالَ لَعَلَّکَ تَتَعَمَّمُ مِنْ قُعُودٍ أَوْ تَتَسَرْوَلُ مِنْ قِیَامٍ أَوْ تَقْلِمُ أَظْفَارَکَ بِسِنِّکَ أَوْ تَمْسَحُ وَجْهَکَ بِذَیْلِکَ أَوْ تَبُولُ فِی مَاءٍ رَاکِدٍ أَوْ تَنَامُ مُنْبَطِحاً عَلَی وَجْهِکَ الْخَبَرَ.

باب 63 النوادر

«1»- وَجَدْتُ بِخَطِّ الشَّیْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الْجُبَعِیِّ نَقْلًا مِنْ خَطِّ الشَّهِیدِ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُمَا: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام لِعُمَرَ بْنِ یَزِیدَ إِذَا لَبِسْتَ ثَوْباً جَدِیداً فَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ تَبْرَأُ مِنَ الْآفَهِ وَ إِذَا أَحْبَبْتَ شَیْئاً فَلَا تُكْثِرْ ذِكْرَهُ فَإِنَّ ذَلِکَ مِمَّا یَهُدُّهُ وَ إِذَا كَانَ لَکَ إِلَی رَجُلٍ حَاجَهٌ فَلَا تَشْتِمْهُ مِنْ خَلْفِهِ فَإِنَّ اللَّهَ یَرْفَعُ ذَلِکَ فِی قَلْبِهِ.

باب 64 ما ینبغی مزاولته من الأعمال و ما لا ینبغی

«1»- كِتَابُ صِفَاتِ الشِّیعَهِ، لِلصَّدُوقِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ الْكِنَانِیِّ قَالَ: اسْتَقْبَلَنِی أَبُو الْحَسَنِ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام وَ قَدْ عَلَّقْتُ سَمَكَهً بِیَدِی قَالَ اقْذِفْهَا إِنِّی لَأَكْرَهُ لِلرَّجُلِ السَّرِیِّ أَنْ یَحْمِلَ الشَّیْ ءَ الدَّنِیَّ بِنَفْسِهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّکُمْ قَوْمٌ أَعْدَاؤُکُمْ كَثِیرٌ عَادَاکُمُ الْخَلْقُ یَا مَعْشَرَ الشِّیعَهِ فَتَزَیَّنُوا لَهُمْ مَا قَدَرْتُمْ عَلَیْهِ (1).

1- 1. صفات الشیعه الرقم: 31، و قد مر فی ج 74 ص 147.

«2»- كِتَابُ الْغَارَاتِ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ، رَفَعَهُ عَنْ صَالِحٍ: أَنَّ جَدَّتَهُ أَتَتْ عَلِيّاً عليه السلام وَ مَعَهُ تَمْرٌ يَحْمِلُهُ فَسَلَّمَتْ وَ قَالَتْ أَعْطِنِي هَذَا التَّمْرَ أَحْمِلُهُ قَالَ أَبُو الْعِيَالِ أَحَقُّ بِحَمْلِهِ قَالَتْ وَ قَالَ أَ لَا تَأْكُلِينَ مَعِي قَالَتْ قُلْتُ لَا أُرِيدُهُ قَالَتْ فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى مَنْزِلِهِ ثُمَّ رَجَعَ وَ هُوَ مُرْتَدٍ بِتِلْكَ الْمِلْحَفَهِ وَ فِيهَا قُشُورُ التَّمْرِ فَصَلَّى بِالنَّاسِ فِيهَا الْجُمُعَهَ.

باب 65 آداب التوجه إلى حاجه

«1»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَأْخُذَ فِي حَاجَهٍ فَكُلْ كِسْرَهً بِمِلْحٍ فَهُوَ أَعَزُّ لَكَ وَ أَقْضَى لِلْحَاجَهِ وَ إِذَا أَرَدْتَ حَاجَهً فَاسْتَقْبِلْ إِلَيْهَا اسْتِقْبَالًا وَ لَا تَسْتَدْبِرْهَا اسْتِدْبَاراً.

«2»- ب، [قرب الإسناد] عَنِ ابْنِ طَرِيفٍ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله عَلِيّاً عليه السلام فِي سَرِيَّهٍ ثُمَّ بَدَتْ لَهُ إِلَيْهِ حَاجَهٌ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ فَقَالَ لَهُ لَا تَصِحْ بِهِ مِنْ خَلْفِهِ وَ لَا عَنْ يَمِينِهِ وَ لَا عَنْ شِمَالِهِ وَ لَكِنْ جُزْهُ ثُمَّ اسْتَقْبِلْهُ بِوَجْهِكَ فَقُلْ لَهُ يَقُولُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ كَذَا وَ كَذَا(1).

1- 1. ....

الآیات:

البقره: وَ لا تَعْثَوْا فِی الْأَرْضِ مُفْسِدِینَ (1)

و قال تعالی: الَّذِینَ یَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ میثاقِهِ وَ یَقْطَعُونَ ما أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ یُوصَلَ وَ یُفْسِدُونَ فِی الْأَرْضِ أُولئِکَ هُمُ الْخاسِرُونَ (2)

و قال تعالی: وَ إِذْ أَخَذْنا مِیثاقَکُمْ لا تَسْفِکُونَ دِماءَکُمْ وَ لا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَکُمْ مِنْ دِیارِکُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَ أَنْتُمْ تَشْهَدُونَ- ثُمَّ أَنْتُمْ هؤُلاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَکُمْ وَ تُخْرِجُونَ فَرِیقاً مِنْکُمْ مِنْ دِیارِهِمْ تَظاهَرُونَ عَلَیْهِمْ بِالْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ وَ إِنْ یَأْتُوکُمْ أُسارى تُفادُوهُمْ وَ هُوَ مُحَرَّمٌ عَلَیْکُمْ إِخْراجُهُمْ أَ فَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْکِتابِ وَ تَکْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَما جَزاءُ مَنْ یَفْعَلُ ذلِکَ مِنْکُمْ إِلَّا خِزْیٌ فِی الْحَیاهِ الدُّنْیا وَ یَوْمَ الْقِیامَهِ یُرَدُّونَ إِلى أَشَدِّ الْعَذابِ وَ مَا اللَّهُ بِغافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (3)

و قال تعالی: وَ الْفِتْنَهُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ (4)

و قال تعالی: وَ لا تُلْقُوا بِأَیْدِیکُمْ إِلَى التَّهْلُکَهِ(5)

النساء: وَ لَآمُرَنَّهُمْ فَلَیُبَتِّکُنَّ آذانَ الْأَنْعامِ وَ لَآمُرَنَّهُمْ فَلَیُغَیِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ (6)

المائده: فَبِما نَقْضِهِمْ مِیثاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَ جَعَلْنا قُلُوبَهُمْ قاسِیَهً یُحَرِّفُونَ الْکَلِمَ عَنْ مَواضِعِهِ وَ نَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُکِّرُوا بِهِ وَ لا تَزالُ تَطَّلِعُ عَلى خائِنَهٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِیلًا

1- 1. البقره: 57.
2- 2. البقره: 25.
3- 3. البقره: 78 و 79.
4- 4. البقره: 187.
5- 5. البقره: 191.
6- 6. النساء: 118.

مِنْهُمْ إِلى قوله تعالى وَ مِنَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّا نَصارى أَخَذْنا مِيثاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ (1)

الأنعام: قُلْ تَعالَوْا أَتْلُ ما حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَ بِالْوالِدَيْنِ إِحْساناً وَ لا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ مِنْ إِمْلاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَ إِيَّاهُمْ وَ لا تَقْرَبُوا الْفَواحِشَ ما ظَهَرَ مِنْها وَ ما بَطَنَ وَ لا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ- وَ لا تَقْرَبُوا مالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَ أَوْفُوا الْكَيْلَ وَ الْمِيزانَ بِالْقِسْطِ لا نُكَلِّفُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَها وَ إِذا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَ لَوْ كانَ ذا قُرْبى وَ بِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ- وَ أَنَّ هذا صِراطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَ لا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (2)

الأعراف: قُلْ إِنَّما حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَواحِشَ ما ظَهَرَ مِنْها وَ ما بَطَنَ وَ الْإِثْمَ وَ الْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَ أَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ ما لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطاناً وَ أَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ ما لا تَعْلَمُونَ (3)

و قال: وَ لا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِها(4)

الأنفال: وَ ما كانَ صَلاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكاءً وَ تَصْدِيَةً فَذُوقُوا الْعَذابَ بِما كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ (5)

التوبه: إِنَّمَا النَّسِي ءُ زِيادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عاماً وَ يُحَرِّمُونَهُ عاماً لِيُواطِؤُا عِدَّةَ ما حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا ما حَرَّمَ اللَّهُ زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمالِهِمْ وَ اللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكافِرِينَ (6)

النحل: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسانِ وَ إِيتاءِ ذِي الْقُرْبى وَ يَنْهى عَنِ الْفَحْشاءِ وَ الْمُنْكَرِ وَ الْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ- وَ أَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذا عاهَدْتُمْ وَ لا تَنْقُضُوا

1- 1. المائده: 16- 17.
2- 2. الأنعام: 152- 154.
3- 3. الأعراف: 31.
4- 4. الأعراف: 54.

5- 5. الأنفال: 35.
6- 6. براءه: 37.

الْأَيْمانَ بَعْدَ تَوْكِيدِها وَ قَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ ما تَفْعَلُونَ- وَ لا تَكُونُوا كَالَّتِی نَقَضَتْ غَزْلَها مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكاثاً تَتَّخِذُونَ أَيْمانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِیَ أَرْبی مِنْ أُمَّةٍ إِنَّما يَبْلُوكُمُ اللَّهُ بِهِ وَ لَيُبَيِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ ما كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ إلى قوله تعالى وَ لا تَتَّخِذُوا أَيْمانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِها وَ تَذُوقُوا السُّوءَ بِما صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَ لَكُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ (1)

الشعراء: أَ تَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ آيَةً تَعْبَثُونَ وَ تَتَّخِذُونَ مَصانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ (2)

و قال تعالى: وَ لا تَعْثَوْا فِی الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ (3)

القصص: وَ لا تَبْغِ الْفَسادَ فِی الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ (4)

باب 67 جوامع مناهی النبی صلی الله علیه و آله و متفرقاتها

«1»- لی، [الأمالی للصدوق] عَنْ حَمْزَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِیِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْأَبْهَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْجَوْهَرِیِّ الْغَلَابِیِّ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله عَنِ الْأَكْلِ عَلَى الْجَنَابَةِ وَ قَالَ إِنَّهُ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ نَهَى عَنْ تَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ بِالْأَسْنَانِ وَ عَنِ السِّوَاكِ فِی الْحَمَّامِ وَ التَّنَخُّعِ فِی الْمَسَاجِدِ وَ نَهَى عَنْ أَكْلِ سُؤْرِ الْفَأْرَةِ وَ قَالَ لَا تَجْعَلُوا الْمَسَاجِدَ طُرُقاً حَتَّى تُصَلُّوا فِيهَا رَكْعَتَيْنِ وَ نَهَى أَنْ يَبُولَ أَحَدٌ تَحْتَ شَجَرَةٍ مُثْمِرَةٍ أَوْ عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ وَ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ الْإِنْسَانُ بِشِمَالِهِ وَ أَنْ يَأْكُلَ وَ هُوَ مُتَّكِئٌ وَ نَهَى أَنْ تُجَصَّصَ الْمَقَابِرُ

1- 1. النحل: 92- 96.
2- 2. الشعراء: 128- 129.
3- 3. الشعراء: 183.
4- 4. القصص: 77.

وَ تُصَلَّى فِيهَا وَ قَالَ إِذَا اغْتَسَلَ أَحَدُكُمْ فِی فَضَاءٍ مِنَ الْأَرْضِ فَلْيُحَاذِرْ عَلَى عَوْرَتِهِ وَ لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَاءَ مِنْ عِنْدِ عُرْوَهِ الْإِنَاءِ فَإِنَّهُ مُجْتَمَعُ الْوَسَخِ وَ نَهَى أَنْ يَبُولَ أَحَدٌ فِی الْمَاءِ الرَّاكِدِ فَإِنَّهُ مِنْهُ يَكُونُ ذَهَابُ الْعَقْلِ وَ نَهَى أَنْ يَمْشِیَ الرَّجُلُ فِی فَرْدِ نَعْلٍ أَوْ يَتَنَعَّلَ وَ هُوَ قَائِمٌ وَ نَهَى أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ وَ فَرْجُهُ بَادٍ لِلشَّمْسِ أَوْ لِلْقَمَرِ وَ قَالَ إِذَا دَخَلْتُمُ الْغَائِطَ فَتَجَنَّبُوا الْقِبْلَهَ وَ نَهَى عَنِ الرَّتَّهِ عِنْدَ الْمُصِيبَهِ وَ نَهَى عَنِ النِّيَاحَهِ وَ الِاسْتِمَاعِ إِلَيْهَا وَ نَهَى عَنِ اتِّبَاعِ النِّسَاءِ الْجَنَائِزَ وَ نَهَى أَنْ يُمْحَى شَیْ ءٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِالْبُزَاقِ أَوْ يُكْتَبَ مِنْهُ وَ نَهَى أَنْ يَكْذِبَ الرَّجُلُ فِی رُؤْيَاهُ مُتَعَمِّداً وَ قَالَ يُكَلِّفُهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ أَنْ يَعْقِدَ شَعِيرَهً وَ مَا هُوَ بِعَاقِدِهَا وَ نَهَى عَنِ التَّصَاوِيرِ وَ قَالَ مَنْ صَوَّرَ صُورَهً كَلَّفَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا وَ لَيْسَ بِنَافِخٍ وَ نَهَى أَنْ يُحْرَقَ شَیْ ءٌ مِنَ الْحَيَوَانِ بِالنَّارِ وَ نَهَى عَنْ سَبِّ الدِّيكِ وَ قَالَ إِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاهِ وَ نَهَى أَنْ يَدْخُلَ الرَّجُلُ فِی سَوْمِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَ نَهَى أَنْ يُكْثَرَ الْكَلَامُ عِنْدَ الْمُجَامَعَهِ وَ قَالَ مِنْهُ يَكُونُ خَرَسُ الْوَلَدِ وَ قَالَ لَا تُبَيِّتُوا الْقُمَامَهَ فِی بُيُوتِكُمْ وَ أَخْرِجُوهَا نَهَاراً فَإِنَّهَا مَقْعَدُ الشَّيْطَانِ وَ قَالَ لَا يَبِيتَنَّ أَحَدٌ وَ يَدُهُ غَمِرَهٌ فَإِنْ فَعَلَ فَأَصَابَهُ لَمَمُ الشَّيْطَانِ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ وَ نَهَى أَنْ يَسْتَنْجِیَ الرَّجُلُ بِالرَّوْثِ وَ نَهَى أَنْ تَخْرُجَ الْمَرْأَهُ مِنْ بَيْتِهَا بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا فَإِنْ خَرَجَتْ لَعَنَهَا كُلُّ مَلَكٍ فِی السَّمَاءِ وَ كُلُّ شَیْ ءٍ تَمُرُّ عَلَيْهِ مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهَا وَ نَهَى أَنْ تَتَزَيَّنَ الْمَرْأَهُ لِغَيْرِ زَوْجِهَا فَإِنْ فَعَلَتْ كَانَ حَقّاً عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يُحْرِقَهُ بِالنَّارِ وَ نَهَى أَنْ تَتَكَلَّمَ الْمَرْأَهُ عِنْدَ غَيْرِ زَوْجِهَا وَ غَيْرِ ذِی مَحْرَمٍ مِنْهَا أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِ كَلِمَاتٍ مِمَّا لَا بُدَّ لَهَا مِنْهُ وَ نَهَى أَنْ تُبَاشِرَ الْمَرْأَهُ الْمَرْأَهَ لَيْسَ بَيْنَهُمَا ثَوْبٌ وَ نَهَى أَنْ تُحَدِّثَ الْمَرْأَهُ الْمَرْأَهَ بِمَا تَخْلُو بِهِ مَعَ زَوْجِهَا وَ نَهَى أَنْ يُجَامِعَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَهِ وَ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ عَامِرٍ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ لَعْنَهُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِكَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ وَ نَهَى أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ زَوِّجْنِی أُخْتَكَ حَتَّى أُزَوِّجَكَ أُخْتِی-

وَ نَهَى إِتْيَانَ الْعَرَّافِ (1) وَ قَالَ مَنْ أَتَاهُ وَ صَدَّقَهُ فَقَدْ بَرِئَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله وَ نَهَى عَنِ اللَّعِبِ بِالنَّرْدِ وَ الشِّطْرَنْجِ وَ الْكُوبَهِ وَ الْعَرْطَبَهِ وَ هِيَ الطُّنْبُورُ وَ الْعُودِ يَعْنِي الطَّبْلَ وَ نَهَى عَنِ الْغِيبَهِ وَ الِاسْتِمَاعِ إِلَيْهَا وَ نَهَى عَنِ النَّمِيمَهِ وَ الِاسْتِمَاعِ إِلَيْهَا وَ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّهَ قَتَّاتٌ يَعْنِي نَمَّاماً وَ نَهَى عَنْ إِجَابَهِ الْفَاسِقِينَ إِلَى طَعَامِهِمْ وَ نَهَى عَنِ الْيَمِينِ الْكَاذِبَهِ وَ قَالَ إِنَّهَا تَتْرُكُ الدِّيَارَ بَلَاقِعَ وَ قَالَ مَنْ حَلَفَ بِيَمِينٍ كَاذِبَهٍ صَبْراً لِيَقْطَعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ هُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ وَ يَرْجِعَ وَ نَهَى عَنِ الْجُلُوسِ عَلَى مَائِدَهٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ وَ نَهَى أَنْ يُدْخِلَ الرَّجُلُ حَلِيلَتَهُ إِلَى الْحَمَّامِ وَ قَالَ لَا يَدْخُلَنَّ أَحَدُكُمُ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمِئْزَرٍ وَ نَهَى عَنِ الْمُحَادَثَهِ الَّتِي تَدْعُو إِلَى غَيْرِ اللَّهِ وَ نَهَى عَنْ تَصْفِيقِ الْوَجْهِ وَ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ فِي آنِيَهِ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّهِ وَ نَهَى عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَ الدِّيبَاجِ وَ الْقَزِّ لِلرِّجَالِ فَأَمَّا لِلنِّسَاءِ فَلَا بَأْسَ وَ نَهَى أَنْ يُبَاعَ الثِّمَارُ حَتَّى يَزْهُوَ يَعْنِي يَصْفَرَّ أَوْ يَحْمَرَّ وَ نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَهِ يَعْنِي بَيْعَ التَّمْرِ بِالرُّطَبِ وَ الْعِنَبِ بِالزَّبِيبِ وَ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ وَ نَهَى عَنْ بَيْعِ النَّرْدِ وَ الشِّطْرَنْجِ وَ قَالَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ كَآكِلِ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ وَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْخَمْرِ وَ أَنْ تُشْتَرَى الْخَمْرُ وَ أَنْ تُسْقَى الْخَمْرُ وَ قَالَ عليه السلام لَعَنَ اللَّهُ الْخَمْرَ وَ عَاصِرَهَا وَ غَارِسَهَا وَ شَارِبَهَا وَ سَاقِيَهَا وَ بَائِعَهَا وَ مُشْتَرِيَهَا وَ آكِلَ ثَمَنِهَا وَ حَامِلَهَا وَ الْمَحْمُولَهَ إِلَيْهِ وَ قَالَ عليه السلام مَنْ شَرِبَهَا لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاهٌ أَرْبَعِينَ يَوْماً وَ إِنْ مَاتَ وَ فِي بَطْنِهِ شَيْ ءٌ مِنْ ذَلِكَ كَانَ حَقّاً عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَهِ خَبَالٍ وَ هُوَ صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ وَ مَا يَخْرُجُ مِنْ فُرُوجِ الزُّنَاهِ فَيَجْتَمِعُ ذَلِكَ فِي قُدُورِ جَهَنَّمَ فَيَشْرَبُهَا أَهْلُ النَّارِ فَيُصْهَرُ بِهِ ما فِي بُطُونِهِمْ وَ الْجُلُودُ وَ نَهَى عَنْ أَكْلِ الرِّبَا وَ شَهَادَهِ الزُّورِ وَ كِتَابَهِ الرِّبَا وَ قَالَ عليه السلام إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَعَنَ آكِلَ الرِّبَا وَ مُوكِلَهُ وَ كَاتِبَهُ وَ شَاهِدِيهِ وَ نَهَى عَنْ بَيْعٍ وَ سَلَفٍ وَ نَهَى

1- 1. يعنى المنجم و الكاهن، و قال الجاحظ هو دون الكاهن، و كيف كان هو الذى يدل على معرفه السارق و السرقه و الضاله و ما أشبه ذلک أو هو الذى يخبر عن الماضى و المستقبل.

عَنْ بَيْعَيْنِ فِی بَيْعٍ وَ نَهَی عَنْ بَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَکَ وَ نَهَی عَنْ بَيْعٍ مَا لَمْ يُضْمَنْ وَ نَهَی عَنْ مُصَافَحَةِ الذِّمِّيِّ وَ نَهَی عَنْ أَنْ يُنْشَدَ الشِّعْرُ أَوْ تُنْشَدَ الضَّالَّةُ فِی الْمَسْجِدِ وَ نَهَی أَنْ يُسَلَّ السَّيْفُ فِی الْمَسْجِدِ وَ نَهَی عَنْ ضَرْبِ وُجُوهِ الْبَهَائِمِ وَ نَهَی أَنْ يَنْظُرَ الرَّجُلُ إِلَی عَوْرَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَ قَالَ مَنْ تَأَمَّلَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ لَعَنَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَکٍ وَ نَهَی الْمَرْأَةَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَی عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ وَ نَهَی أَنْ يُنْفَخَ فِی طَعَامٍ أَوْ فِی شَرَابٍ أَوْ يُنْفَخَ فِی مَوْضِعِ السُّجُودِ وَ نَهَی أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ فِی الْمَقَابِرِ وَ الطُّرُقِ وَ الْأَرْحِيَهِ وَ الْأَوْدِيَهِ وَ مَرَابِضِ الْإِبِلِ وَ عَلَی ظَهْرِ الْکَعْبَهِ وَ نَهَی عَنْ قَتْلِ النَّحْلِ وَ نَهَی عَنِ الْوَسْمِ فِی وُجُوهِ الْبَهَائِمِ وَ نَهَی أَنْ يُحْلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ وَ قَالَ مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِی شَیْ ءٍ وَ نَهَی أَنْ يَحْلِفَ الرَّجُلُ بِسُورَهٍ مِنْ کِتَابِ اللَّهِ وَ قَالَ مَنْ حَلَفَ بِسُورَهٍ مِنْ کِتَابِ اللَّهِ فَعَلَيْهِ بِکُلِّ آيَهٍ مِنْهَا يَمِينٌ فَمَنْ شَاءَ بَرَّ وَ مَنْ شَاءَ فَجَرَ وَ نَهَی أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ لَا وَ حَيَاتِکَ وَ حَيَاهِ فُلَانٍ وَ نَهَی أَنْ يَقْعُدَ الرَّجُلُ فِی الْمَسْجِدِ وَ هُوَ جُنُبٌ وَ نَهَی عَنِ التَّعَرِّی بِاللَّيْلِ وَ النَّهَارِ وَ نَهَی عَنِ الْحِجَامَهِ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ وَ الْجُمُعَهِ وَ نَهَی عَنِ الْکَلَامِ يَوْمَ الْجُمُعَهِ وَ الْإِمَامُ يَخْطُبُ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِکَ فَقَدْ لَغَا وَ مَنْ لَغَا فَلَا جُمُعَهَ لَهُ وَ نَهَی عَنِ التَّخَتُّمِ بِخَاتَمِ صُفْرٍ أَوْ حَدِيدٍ وَ نَهَی أَنْ يُنْقَشَ شَیْ ءٌ مِنَ الْحَيَوَانِ عَلَی الْخَاتَمِ وَ نَهَی عَنِ الصَّلَاهِ فِی ثَلَاثِ سَاعَاتٍ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ عِنْدَ غُرُوبِهَا وَ عِنْدَ اسْتِوَائِهَا وَ نَهَی عَنْ صِيَامِ سِتَّهِ أَيَّامٍ يَوْمِ الْفِطْرِ وَ يَوْمِ الشَّکِّ وَ يَوْمِ النَّحْرِ وَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ وَ نَهَی أَنْ يُشْرَبَ الْمَاءُ کَرَعاً کَمَا تَشْرَبُ الْبَهَائِمُ- وَ قَالَ اشْرَبُوا بِأَيْدِيکُمْ فَإِنَّهَا أَفْضَلُ أَوَانِيکُمْ وَ نَهَی عَنِ الْبُزَاقِ فِی الْبِئْرِ الَّتِی يُشْرَبُ مِنْهَا وَ نَهَی أَنْ يُسْتَعْمَلَ أَجِيرٌ حَتَّی يُعْلَمَ مَا أُجْرَتُهُ وَ نَهَی عَنِ الْهِجْرَانِ فَإِنْ کَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا لَا يَهْجُرُ أَخَاهُ أَکْثَرَ مِنْ ثَلَاثَهِ أَيَّامٍ فَمَنْ کَانَ مُهَاجِراً لِأَخِيهِ أَکْثَرَ مِنْ ذَلِکَ کَانَتِ النَّارُ أَوْلَی بِهِ وَ نَهَی عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّهِ بِالنَّسِيئَهِ وَ نَهَی عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ زِيَادَهً إِلَّا وَزْناً بِوَزْنٍ وَ نَهَی عَنِ الْمَدْحِ وَ قَالَ احْثُوا فِی وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ وَ قَالَ صلی الله علیه و آله مَنْ تَوَلَّی خُصُومَهَ ظَالِمٍ أَوْ أَعَانَ عَلَيْهَا ثُمَّ نَزَلَ بِهِ مَلَکُ الْمَوْتِ قَالَ لَهُ أَبْشِرْ بِلَعْنَهِ اللَّهِ وَ نَارِ جَهَنَّمَ وَ بِئْسَ الْمَصِيرُ وَ قَالَ مَنْ مَدَحَ سُلْطَاناً جَائِراً وَ تَخَفَّفَ وَ تَضَعْضَعَ لَهُ طَمَعاً فِيهِ کَانَ قَرِينَهُ

إِلَى النَّارِ وَ قَالَ صلى الله عليه و آله قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ وَ لا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَ قَالَ صلى الله عليه و آله مَنْ دَلَّ جَائِراً عَلَى جَوْرٍ كَانَ قَرِينَ هَامَانَ فِي جَهَنَّمَ وَ مَنْ بَنَى بُنْيَاناً رِيَاءً وَ سُمْعَةً حُمِّلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ مِنَ الْأَرْضِ السَّابِعَهِ وَ هُوَ نَارٌ تَشْتَعِلُ ثُمَّ يُطَوَّقُ فِي عُنُقِهِ وَ يُلْقَى فِي النَّارِ فَلَا يَحْبِسُهُ شَيْ ءٌ مِنْهَا دُونَ قَعْرِهَا إِلَّا أَنْ يَتُوبَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله كَيْفَ يَبْنِي رِيَاءً وَ سُمْعَةً قَالَ يَبْنِي فَضْلًا عَلَى مَا يَكْفِيهِ اسْتِطَالَةً مِنْهُ عَلَى جِيرَانِهِ وَ مُبَاهَاةً لِإِخْوَانِهِ وَ قَالَ عليه السلام مَنْ ظَلَمَ أَجِيراً أَجْرَهُ أَحْبَطَ اللَّهُ عَمَلَهُ وَ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ رِيحَ الْجَنَّهِ وَ إِنَّ رِيحَهَا لَتُوجَدُ مِنْ مَسِيرَهِ خَمْسِمِائَهِ عَامٍ وَ مَنْ خَانَ جَارَهُ شِبْراً مِنَ الْأَرْضِ جَعَلَهَا اللَّهُ طَوْقاً فِي عُنُقِهِ مِنْ تُخُومِ الْأَرَضِينَ السَّابِعَهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ مُطَوَّقاً إِلَّا أَنْ يَتُوبَ وَ يَرْجِعَ أَلَا وَ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ ثُمَّ نَسِيَهُ مُتَعَمِّداً لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ مَغْلُولًا يُسَلِّطُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِ بِكُلِّ آيَهٍ مِنْهَا حَيَّهً تَكُونُ قَرِينَهُ إِلَى النَّارِ إِلَّا أَنْ يَغْفِرَ لَهُ وَ قَالَ عليه السلام مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ ثُمَّ شَرِبَ عَلَيْهِ خَرَاماً أَوْ آثَرَ عَلَيْهِ حُبَّ الدُّنْيَا وَ زِينَتَهَا اسْتَوْجَبَ عَلَيْهِ سَخَطَ اللَّهِ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ أَلَا وَ إِنَّهُ إِنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ تَوْبَهٍ جَاجَّهُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ فَلَا يُزَايِلُهُ إِلَّا مَدْحُوضاً أَلَا وَ مَنْ زَنَى بِامْرَأَهٍ مُسْلِمَهٍ أَوْ يَهُودِيَّهٍ أَوْ نَصْرَانِيَّهٍ أَوْ مَجُوسِيَّهٍ حُرَّهٍ أَوْ أَمَهٍ ثُمَّ لَمْ يَتُبْ وَ مَاتَ مُصِرّاً عَلَيْهِ فَتَحَ اللَّهُ لَهُ فِي قَبْرِهِ ثَلَاثَمِائَهِ بَابٍ تَخْرُجُ مِنْهُ حَيَّاتٌ وَ عَقَارِبُ وَ ثُعْبَانُ النَّارِ- فَهُوَ يَحْتَرِقُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ فَإِذَا بُعِثَ مِنْ قَبْرِهِ تَأَذَّى النَّاسُ مِنْ نَتْنِ رِيحِهِ فَيُعْرَفُ بِذَلِكَ وَ بِمَا كَانَ يَعْمَلُ فِي دَارِ الدُّنْيَا حَتَّى يُؤْمَرَ بِهِ إِلَى النَّارِ أَلَا وَ إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْحَرَامَ وَ حَدَّ الْحُدُودَ وَ مَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ وَ مِنْ غَيْرَتِهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ وَ نَهَى أَنْ يَطَّلِعَ الرَّجُلُ فِي بَيْتِ جَارِهِ وَ قَالَ مَنْ نَظَرَ إِلَى عَوْرَهِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ أَوْ عَوْرَهِ غَيْرِ أَهْلِهِ مُتَعَمِّداً أَدْخَلَهُ اللَّهُ مَعَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا يَبْحَثُونَ عَنْ عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ وَ لَمْ يَخْرُجْ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يَفْضَحَهُ اللَّهُ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ وَ قَالَ عليه السلام وَ مَنْ لَمْ يَرْضَ بِمَا قَسَمَهُ اللَّهُ لَهُ مِنَ الرِّزْقِ وَ بَثَّ شَكْوَاهُ وَ لَمْ

يَصْبِرْ وَ لَمْ يَحْتَسِبْ لَمْ تُرْفَعْ لَهُ حَسَنَهٌ وَ يَلْقَى اللَّهَ وَ هُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ وَ نَهَى أَنْ يَخْتَالَ الرَّجُلُ فِی مَشْيِهِ وَ قَالَ مَنْ لَبِسَ ثَوْباً فَاخْتَالَ فِيهِ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ وَ كَانَ قَرِينَ قَارُونَ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنِ اخْتَالَ فَخَسَفَ اللَّهُ بِهِ وَ بِدارِهِ الْأَرْضَ وَ مَنِ اخْتَالَ فَقَدْ نَازَعَ اللَّهَ فِی جَبَرُوتِهِ وَ قَالَ صلی الله علیه و آله مَنْ ظَلَمَ امْرَأَهً مَهْرَهَا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ زَانٍ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ عَبْدِی زَوَّجْتُکَ أَمَتِی عَلَی عَهْدِی فَلَمْ تُوفِ بِعَهْدِی وَ ظَلَمْتَ أَمَتِی فَيُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ فَيُدْفَعُ إِلَيْهَا بِقَدْرِ حَقِّهَا فَإِذَا لَمْ تَبْقَ لَهُ حَسَنَهٌ أُمِرَ بِهِ إِلَی النَّارِ بِنَكْثِهِ لِلْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُلًا(1) وَ نَهَی صلی الله علیه و آله عَنْ كِتْمَانِ الشَّهَادَهِ وَ قَالَ مَنْ كَتَمَهَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ لَحْمَهُ عَلَی رُءُوسِ الْخَلَائِقِ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ لا تَكْتُمُوا الشَّهادَهَ وَ مَنْ يَكْتُمْها فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ (2) وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مَنْ آذَی جَارَهُ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ رِيحَ الْجَنَّهِ- وَ مَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَ بِئْسَ الْمَصِيرُ وَ مَنْ ضَيَّعَ حَقَّ جَارِهِ فَلَيْسَ مِنَّا وَ مَا زَالَ جَبْرَئِيلُ علیه السلام يُوصِينِی بِالْجَارِ حَتَّی ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ وَ مَا زَالَ يُوصِينِی بِالْمَمَالِيكِ حَتَّی ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَجْعَلُ لَهُمْ وَقْتاً إِذَا بَلَغُوا ذَلِکَ الْوَقْتَ أَعْتِقُوا وَ مَا زَالَ يُوصِينِی بِالسِّوَاكِ حَتَّی ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَجْعَلُهُ فَرِيضَهً وَ مَا زَالَ يُوصِينِی بِقِيَامِ اللَّيْلِ حَتَّی ظَنَنْتُ أَنَّ خِيَارَ أُمَّتِی لَنْ يَنَامُوا أَلَا وَ مَنِ اسْتَخَفَّ بِفَقِيرٍ مُسْلِمٍ فَقَدِ اسْتَخَفَّ بِحَقِّ اللَّهِ وَ اللَّهُ يَسْتَخِفُّ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ وَ قَالَ صلی الله علیه و آله مَنْ أَكْرَمَ فَقِيراً مُسْلِماً لَقِیَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ هُوَ عَنْهُ رَاضٍ وَ قَالَ صلی الله علیه و آله مَنْ عُرِضَتْ لَهُ فَاحِشَهٌ أَوْ شَهْوَهٌ فَاجْتَنَبَهَا مِنْ مَخَافَهِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ وَ آمَنَهُ مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ وَ أَنْجَزَ لَهُ مَا وَعَدَهُ فِی كِتَابِهِ فِی قَوْلِهِ وَ لِمَنْ خافَ مَقامَ رَبِّهِ جَنَّتانِ (3) أَلَا وَ مَنْ عُرِضَتْ لَهُ دُنْيَا وَ آخِرَهٌ فَاخْتَارَ الدُّنْيَا عَلَی الْآخِرَهِ لَقِیَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ لَيْسَتْ لَهُ حَسَنَهٌ يَتَّقِی بِهَا

1- 1. أسری: 34.
2- 2. البقره: 283.
3- 3. الرحمن: 46.

مِنَ النَّارِ وَ مَنِ اخْتَارَ الْآخِرَةَ عَلَى الدُّنْيَا وَ تَرَكَ الدُّنْيَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَ غَفَرَ لَهُ مَسَاوِيَ عَمَلِهِ وَ مَنْ مَلَأَ عَيْنَهُ مِنْ حَرَامٍ مَلَأَ اللَّهُ عَيْنَهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ مِنَ النَّارِ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ وَ يَرْجِعَ وَ قَالَ صلى الله عليه و آله مَنْ صَافَحَ امْرَأَةً تَحْرُمُ عَلَيْهِ فَقَدْ باءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَ مَنِ الْتَزَمَ امْرَأَةً حَرَاماً قُرِنَ فِي سِلْسِلَهِ نَارٍ مَعَ شَيْطَانٍ فَيُقْذَفَانِ فِي النَّارِ وَ مَنْ غَشَّ مُسْلِماً فِي شِرَاءٍ أَوْ بَيْعٍ فَلَيْسَ مِنَّا وَ يُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ مَعَ الْيَهُودِ لِأَنَّهُمْ أَغَشُّ الْخَلْقِ لِلْمُسْلِمِينَ وَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله أَنْ يَمْنَعَ أَحَدٌ الْمَاعُونَ وَ قَالَ مَنْ مَنَعَ الْمَاعُونَ مِنْ جَارِهِ مَنَعَهُ اللَّهُ خَيْرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ وَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ وَ مَنْ وَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ فَمَا أَسْوَأَ حَالَهُ وَ قَالَ صلى الله عليه و آله أَيُّمَا امْرَأَهٍ آذَتْ زَوْجَهَا بِلِسَانِهَا لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهَا صَرْفاً وَ لَا عَدْلًا وَ لَا حَسَنَهً مِنْ عَمَلِهَا حَتَّى تُرْضِيَهُ وَ إِنْ صَامَتْ نَهَارَهَا وَ قَامَتْ لَيْلَهَا وَ أَعْتَقَتِ الرِّقَابَ وَ حَمَلَتْ عَلَى جِيَادِ الْخَيْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ كَانَتْ أَوَّلَ مَنْ يَرِدُ النَّارَ وَ كَذَلِكَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ لَهَا ظَالِماً أَلَا وَ مَنْ لَطَمَ خَدَّ مُسْلِمٍ أَوْ وَجْهَهُ بَدَّدَ اللَّهُ عِظَامَهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ حَشَرَهُ مَغْلُولًا حَتَّى يَدْخُلَ جَهَنَّمَ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ وَ مَنْ بَاتَ وَ فِي قَلْبِهِ غِشٌّ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ بَاتَ فِي سَخَطِ اللَّهِ وَ أَصْبَحَ كَذَلِكَ حَتَّى يَتُوبَ وَ نَهَى عَنِ الْغِيبَهِ وَ قَالَ مَنِ اغْتَابَ امْرَأً مُسْلِماً بَطَلَ صَوْمُهُ وَ نُقِضَ وُضُوؤُهُ وَ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ يَفُوحُ مِنْ فِيهِ رَائِحَهٌ أَنْتَنُ مِنَ الْجِيفَهِ يَتَأَذَّى بِهِ أَهْلُ الْمَوْقِفِ فَإِنْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَتُوبَ مَاتَ مُسْتَحِلًّا لِمَا حَرَّمَ اللَّهُ وَ قَالَ صلى الله عليه و آله مَنْ كَظَمَ غَيْظاً وَ هُوَ قَادِرٌ عَلَى إِنْفَاذِهِ وَ حَلُمَ عَنْهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ شَهِيدٍ أَلَا وَ مَنْ تَطَوَّلَ عَلَى أَخِيهِ فِي غِيبَهٍ سَمِعَهَا فِيهِ فِي مَجْلِسٍ فَرَدَّهَا عَنْهُ رَدَّ اللَّهُ عَنْهُ أَلْفَ بَابٍ مِنَ السُّوءِ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ فَإِنْ هُوَ لَمْ يَرُدَّهَا وَ هُوَ قَادِرٌ عَلَى رَدِّهَا كَانَ عَلَيْهِ كَوِزْرِ مَنِ اغْتَابَهُ سَبْعِينَ مَرَّهً وَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله عَنِ الْخِيَانَهِ وَ قَالَ مَنْ خَانَ أَمَانَهً فِي الدُّنْيَا وَ لَمْ يَرُدَّهَا إِلَى أَهْلِهَا ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ مَاتَ عَلَى غَيْرِ مِلَّتِي وَ يَلْقَى اللَّهَ وَ هُوَ عَلَيْهِ

غَضْبَانُ وَ قَالَ صلى الله عليه و آله مَنْ شَهِدَ شَهَادَةَ زُورٍ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ عُلِّقَ بِلِسَانِهِ مَعَ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَ مَنِ اشْتَرَى خِيَانَةً وَ هُوَ يَعْلَمُ فَهُوَ كَالَّذِي خَانَهَا وَ مَنْ حَبَسَ عَنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ شَيْئاً مِنْ حَقِّهِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَرَكَةَ الرِّزْقِ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ أَلَا وَ مَنْ سَمِعَ فَاحِشَةً فَأَفْشَاهَا فَهُوَ كَالَّذِي أَتَاهَا وَ مَنِ احْتَاجَ إِلَيْهِ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ فِي قَرْضٍ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَفْعَلْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ رِيحَ الْجَنَّةِ أَلَا وَ مَنْ صَبَرَ عَلَى خُلُقِ امْرَأَةٍ سَيِّئِ الْخُلُقِ وَ احْتَسَبَ فِي ذَلِكَ الْأَجْرَ أَعْطَاهُ اللَّهُ ثَوَابَ الشَّاكِرِينَ فِي الْآخِرَةِ أَلَا وَ أَيُّمَا امْرَأَةٍ لَمْ تَرْفُقْ بِزَوْجِهَا وَ حَمَلَتْهُ عَلَى مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ وَ مَا لَا يُطِيقُ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهَا حَسَنَةٌ وَ تَلْقَى اللَّهَ وَ هُوَ عَلَيْهَا غَضْبَانُ أَلَا وَ مَنْ أَكْرَمَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فَإِنَّمَا يُكْرِمُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله أَنْ يَؤُمَّ الرَّجُلُ قَوْماً إِلَّا بِإِذْنِهِمْ وَ قَالَ مَنْ أَمَّ قَوْماً بِإِذْنِهِمْ وَ هُمْ بِهِ رَاضُونَ فَاقْتَصَدَ بِهِمْ فِي حُضُورِهِ وَ أَحْسَنَ صَلَاتَهُ بِقِيَامِهِ وَ قِرَاءَتِهِ وَ رُكُوعِهِ وَ سُجُودِهِ وَ قُعُودِهِ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ الْقَوْمِ وَ لَا يُنْقَصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْ ءٌ أَلَا وَ مَنْ أَمَّ قَوْماً بِأَمْرِهِمْ ثُمَّ لَمْ يُتِمَّ بِهِمُ الصَّلَاةَ وَ لَمْ يُحْسِنْ فِي رُكُوعِهِ وَ سُجُودِهِ وَ خُشُوعِهِ وَ قِرَاءَتِهِ رُدَّتْ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ وَ لَمْ تَجَاوَزْ تَرْقُوَتَهُ وَ كَانَتْ مَنْزِلَتُهُ كَمَنْزِلَةِ إِمَامِ جَائِرٍ مُعْتَدٍ لَمْ يُصْلِحْ إِلَى رَعِيَّتِهِ وَ لَمْ يَقُمْ فِيهِمْ بِحَقٍّ وَ لَا قَامَ فِيهِمْ بِأَمْرٍ وَ قَالَ صلى الله عليه و آله مَنْ مَشَى إِلَى ذِي قَرَابَةٍ بِنَفْسِهِ وَ مَالِهِ لِيَصِلَ رَحِمَهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَجْرَ مِائَةِ شَهِيدٍ- وَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ حَسَنَةٍ وَ يُمْحَى عَنْهُ أَرْبَعُونَ أَلْفَ سَيِّئَةٍ وَ يُرْفَعُ لَهُ مِنَ الدَّرَجَاتِ مِثْلُ ذَلِكَ وَ كَأَنَّمَا عَبَدَ اللَّهَ مِائَةَ سَنَةٍ صَابِراً مُحْتَسِباً وَ مَنْ كَفَى ضَرِيراً حَاجَةً مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَ مَشَى لَهُ فِيهَا حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ لَهُ حَاجَتَهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ بَرَاءَةً مِنَ النِّفَاقِ وَ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ وَ قَضَى لَهُ سَبْعِينَ حَاجَةً مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَ لَا يَزَالُ يَخُوضُ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ حَتَّى يَرْجِعَ وَ مَنْ مَرِضَ يَوْماً وَ لَيْلَةً فَلَمْ يَشْكُ إِلَى عُوَّادِهِ بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ خَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ حَتَّى يَجُوزَ الصِّرَاطَ كَالْبَرْقِ اللَّامِعِ وَ مَنْ سَعَى لِمَرِيضٍ فِي حَاجَةٍ قَضَاهَا أَوْ لَمْ يَقْضِهَا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِأَبِي

أَنْتَ وَ أُمِّی یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَإِذَا کَانَ الْمَرِیضُ مِنْ أَهْلِ بَیْتِهِ أَ وَ لَیْسَ ذَلِکَ أَعْظَمَ أَجْراً إِذَا سَعَی فِی حَاجَهِ أَهْلِ بَیْتِهِ قَالَ نَعَمْ أَلَا وَ مَنْ فَرَّجَ عَنْ مُؤْمِنٍ کُرْبَهً مِنْ کُرَبِ الدُّنْیَا فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ اثْنَتَیْنِ وَ سَبْعِینَ کُرْبَهً مِنْ کُرَبِ الْآخِرَهِ وَ اثْنَتَیْنِ وَ سَبْعِینَ کُرْبَهً مِنْ کُرَبِ الدُّنْیَا أَهْوَنُهَا الْمَغْصُ قَالَ وَ مَنْ مَطَلَ عَلَی ذِی حَقٍّ حَقَّهُ وَ هُوَ یَقْدِرُ عَلَی أَدَاءِ حَقِّهِ فَعَلَیْهِ کُلَّ یَوْمٍ خَطِیئَهُ عَشَّارٍ أَلَا وَ مَنْ عَلَّقَ سَوْطاً بَیْنَ یَدَیْ سُلْطَانٍ جَائِرٍ جَعَلَ اللَّهُ ذَلِکَ السَّوْطَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ ثُعْبَاناً مِنَ النَّارِ طُولُهُ سَبْعُونَ ذِرَاعاً یُسَلَّطُ عَلَیْهِ فِی نَارِ جَهَنَّمَ وَ بِئْسَ الْمَصِیرُ وَ مَنِ اصْطَنَعَ إِلَی أَخِیهِ مَعْرُوفاً فَامْتَنَّ بِهِ أَحْبَطَ اللَّهُ عَلَیْهِ عَمَلَهُ وَ ثَبَّتَ وِزْرَهُ وَ لَمْ یَشْکُرْ لَهُ سَعْیَهُ ثُمَّ قَالَ صلی الله علیه و آله یَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ حَرَّمْتُ الْجَنَّهَ عَلَی الْمَنَّانِ وَ الْبَخِیلِ وَ الْقَتَّاتِ وَ هُوَ النَّمَّامُ.

أَلَا وَ مَنْ تَصَدَّقَ بِصَدَقَهٍ فَلَهُ بِوَزْنِ کُلِّ دِرْهَمٍ مِثْلُ جَبَلِ أُحُدٍ مِنْ نَعِیمِ الْجَنَّهِ وَ مَنْ مَشَی بِصَدَقَهٍ إِلَی مُحْتَاجٍ کَانَ لَهُ کَأَجْرِ صَاحِبِهَا مِنْ غَیْرِ أَنْ یَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِ شَیْ ءٌ وَ مَنْ صَلَّی عَلَی مَیِّتٍ صَلَّی عَلَیْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَکٍ وَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ فَإِنْ أَقَامَ حَتَّی یُدْفَنَ وَ یُحْثَی عَلَیْهِ التُّرَابُ کَانَ لَهُ بِکُلِّ قَدَمٍ نَقَلَهَا قِیرَاطٌ مِنَ الْأَجْرِ وَ الْقِیرَاطُ مِثْلُ جَبَلِ أُحُدٍ أَلَا وَ مَنْ ذَرَفَتْ عَیْنَاهُ مِنْ خَشْیَهِ اللَّهِ کَانَ لَهُ بِکُلِّ قَطْرَهٍ قَطَرَتْ مِنْ دُمُوعِهِ قَصْرٌ فِی الْجَنَّهِ مُکَلَّلًا بِالدُّرِّ وَ الْجَوْهَرِ فِیهِ مَا لَا عَیْنٌ رَأَتْ وَ لَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَ لَا خَطَرَ عَلَی قَلْبِ بَشَرٍ- أَلَا وَ مَنْ مَشَی إِلَی مَسْجِدٍ یَطْلُبُ فِیهِ الْجَمَاعَهَ کَانَ لَهُ بِکُلِّ خُطْوَهٍ سَبْعُونَ أَلْفَ حَسَنَهٍ وَ یُرْفَعُ لَهُ مِنَ الدَّرَجَاتِ مِثْلُ ذَلِکَ وَ إِنْ مَاتَ وَ هُوَ عَلَی ذَلِکَ وَکَّلَ اللَّهُ بِهِ سَبْعِینَ أَلْفَ مَلَکٍ یَعُودُونَهُ فِی قَبْرِهِ وَ یُؤْنِسُونَهُ فِی وَحْدَتِهِ وَ یَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّی یُبْعَثَ أَلَا وَ مَنْ أَذَّنَ مُحْتَسِباً یُرِیدُ بِذَلِکَ وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَعْطَاهُ اللَّهُ ثَوَابَ أَرْبَعِینَ أَلْفَ شَهِیدٍ وَ أَرْبَعِینَ أَلْفَ صِدِّیقٍ وَ یُدْخِلُ فِی شَفَاعَتِهِ أَرْبَعِینَ أَلْفَ مُسِی ءٍ مِنْ أُمَّتِی إِلَی الْجَنَّهِ أَلَا وَ إِنَّ الْمُؤَذِّنَ إِذَا قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ صَلَّی عَلَیْهِ تِسْعُونَ أَلْفَ مَلَکٍ وَ اسْتَغْفَرُوا لَهُ وَ کَانَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ فِی ظِلِّ الْعَرْشِ حَتَّی یَفْرُغَ اللَّهُ مِنْ حِسَابِ

الْخَلَائِقِ وَ يَكْتُبُ ثَوَابَ قَوْلِهِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ أَرْبَعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ وَ مَنْ حَافَظَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ وَ التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى- لَا يُؤْذِي مُسْلِماً أَعْطَاهُ اللَّهُ مِنَ الْأَجْرِ مَا يُعْطَى الْمُؤَذِّنُونَ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ أَلَا وَ مَنْ تَوَلَّى عِرَافَةَ قَوْمٍ حَبَسَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ بِكُلِّ يَوْمٍ أَلْفَ سَنَةٍ وَ حُشِرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ يَدَاهُ مَغْلُولَتَانِ إِلَى عُنُقِهِ فَإِنْ كَانَ قَامَ فِيهِمْ بِأَمْرِ اللَّهِ أَطْلَقَهُ اللَّهُ وَ إِنْ كَانَ ظَالِماً هُوِيَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَ بِئْسَ الْمَصِيرُ.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله لَا تُحَقِّرُوا شَيْئاً مِنَ الشَّرِّ وَ إِنْ صَغُرَ فِي أَعْيُنِكُمْ وَ لَا تَسْتَكْثِرُوا الْخَيْرَ وَ إِنْ كَثُرَ فِي أَعْيُنِكُمْ فَإِنَّهُ لَا كَبِيرَ مَعَ الِاسْتِغْفَارِ وَ لَا صَغِيرَ مَعَ الْإِصْرَارِ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْغَلَابِيُّ سَأَلْتُ عَنْ طُولِ هَذَا الْأَثَرِ شُعَيْباً الْمُزَنِيَّ فَقَالَ لِي يَا بَا عَبْدِ اللَّهِ سَأَلْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ زَيْدٍ عَنْ طُولِ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليهم السلام أَنَّهُ جَمَعَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنَ الْكِتَابِ الَّذِي هُوَ إِمْلَاءُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وَ خَطُّ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ (1).

«2»- لى، [الأمالى] للصدوق عَنِ ابْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْقُرَشِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ الْبَصْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى كَرِهَ لَكُمْ أَيَّتُهَا الْأُمَّةُ أَرْبَعاً وَ عِشْرِينَ خَصْلَةً وَ نَهَاكُمْ عَنْهَا كَرِهَ لَكُمُ الْعَبَثَ فِي الصَّلَاةِ وَ كَرِهَ الْمَنَّ فِي الصَّدَقَةِ وَ كَرِهَ الضَّحِكَ بَيْنَ الْقُبُورِ وَ كَرِهَ التَّطَلُّعَ فِي الدُّورِ وَ كَرِهَ النَّظَرَ إِلَى فُرُوجِ النِّسَاءِ وَ قَالَ يُورِثُ الْعَمَى وَ كَرِهَ الْكَلَامَ عِنْدَ الْجِمَاعِ وَ قَالَ يُورِثُ الْخَرَسَ وَ كَرِهَ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَ كَرِهَ الْحَدِيثَ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَ كَرِهَ الْغُسْلَ تَحْتَ السَّمَاءِ بِغَيْرِ مِئْزَرٍ وَ كَرِهَ الْمُجَامَعَةَ تَحْتَ السَّمَاءِ وَ كَرِهَ دُخُولَ الْأَنْهَارِ إِلَّا بِمِئْزَرٍ وَ قَالَ فِي الْأَنْهَارِ عُمَّارٌ وَ سُكَّانٌ

1- 1. أمالى الصدوق ص 253- 260، و رواه فى الفقيه ج 4 ص 2- 11 بإسناده الى شعيب بن واقد.

مِنَ الْمَلَائِكَهِ وَ كَرِهَ دُخُولَ الْحَمَّامَاتِ إِلَّا بِمِئْزَرٍ وَ كَرِهَ الْكَلَامَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَ الْإِقَامَهِ فِی صَلَاهِ الْغَدَاهِ حَتَّی تُقْضَی الصَّلَاهُ وَ كَرِهَ رُكُوبَ الْبَحْرِ فِی هَيَجَانِهِ وَ كَرِهَ النَّوْمَ فَوْقَ سَطْحٍ لَيْسَ بِمُحَجَّرٍ وَ قَالَ مَنْ نَامَ عَلَی سَطْحٍ غَيْرِ مُحَجَّرٍ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّهُ وَ كَرِهَ أَنْ يَنَامَ الرَّجُلُ فِی بَيْتٍ وَحْدَهُ وَ كَرِهَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَغْشَی امْرَأَتَهُ وَ هِیَ حَائِضٌ فَإِنْ غَشِيَهَا وَ خَرَجَ الْوَلَدُ مَجْذُوماً أَوْ أَبْرَصَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ وَ كَرِهَ أَنْ يَغْشَی الرَّجُلُ الْمَرْأَهَ وَ قَدِ احْتَلَمَ حَتَّی يَغْتَسِلَ مِنِ احْتِلَامِهِ الَّذِی رَأَی فَإِنْ فَعَلَ وَ خَرَجَ الْوَلَدُ مَجْنُوناً فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ وَ كَرِهَ أَنْ يَتَكَلَّمَ الرَّجُلُ مَجْذُوماً إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَهُ قَدْرُ ذِرَاعٍ وَ قَالَ فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ وَ كَرِهَ الْبَوْلَ عَلَی شَطِّ نَهَرٍ جَارٍ وَ كَرِهَ أَنْ يُحْدِثَ الرَّجُلُ تَحْتَ شَجَرَهٍ قَدْ أَيْنَعَتْ أَوْ نَخْلَهٍ قَدْ أَيْنَعَتْ يَعْنِی أَثْمَرَتْ وَ كَرِهَ أَنْ يَتَنَعَّلَ الرَّجُلُ وَ هُوَ قَائِمٌ وَ كَرِهَ أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ الْمُظْلِمَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ سِرَاجٌ أَوْ نَارٌ وَ كَرِهَ النَّفْخَ فِی مَوْضِعِ الصَّلَاهِ(1).

ل، [الخصال] عن أبيه عن سعد: مثله (2).

«3»- ب، [قرب الإسناد] عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله عليه و آله أَمَرَهُمْ بِسَبْعٍ وَ نَهَاهُمْ عَنْ سَبْعٍ أَمَرَهُمْ بِعِيَادَهِ الْمَرْضَی وَ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَ إِبْرَارِ الْقَسَمِ وَ تَسْمِيتِ الْعَاطِسِ وَ نَصْرِ الْمَظْلُومِ وَ إِفْشَاءِ السَّلَامِ وَ إِجَابَهِ الدَّاعِی وَ نَهَاهُمْ عَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ وَ الشُّرْبِ فِی آنِيَهِ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّهِ وَ عَنِ الْمَيَاثِرِ الْحُمْرِ وَ عَنْ لِبَاسِ الْإِسْتَبْرَقِ وَ الْحَرِيرِ وَ الْقَزِّ وَ الْأُرْجُوَانِ (3).

«4»- أَرْبَعِينُ الشَّهِيدِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ شَيْخِ الطَّائِفَهِ عَنِ ابْنِ أَبِی جِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِیِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ: مِثْلَهُ.

ثم قال قدس سره أقول بعض هذه الأوامر ليست للوجوب و خرجت عنه عند من جعله للوجوب بأدله أخری و كذا بعض هذه المناهی و التشميت

1- 1. أمالی الصدوق ص 181.
2- 2. الخصال ج 2 ص 102.
3- 3. قرب الإسناد ص 48.

بالشين المعجمه و بالسين المهمله أيضا الدعاء للعاطس مثل يرحمک الله قال تغلب و الاختيار بالسين لأنه مأخوذ من السمت و هو القصد و قال أبو عبيده الشين المعجمه أعلى فى كلامهم و أكثر و إفشاء السلام نشره و الإستبرق الديباج الغليظ فارسى معرب و الأرجوان صبغ أحمر شديد الحمره.

«5»- ب، [قرب الإسناد] عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَعْفَراً عليه السلام وَ سُئِلَ عَنْ قَتْلِ النَّمْلِ وَ الْحَيَّاتِ وَ الدُّودِ إِذَا آذَيْنَ قَالَ لَا بَأْسَ بِقَتْلِهِنَّ وَ إِحْرَاقِهِنَّ إِذَا آذَيْنَ وَ لَكِنْ لَا تَقْتُلُوا مِنَ الْحَيَّاتِ عَوَامِرَ الْبُيُوتِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ شَابّاً مِنَ الْأَنْصَارِ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله يَوْمَ أُحُدٍ وَ كَانَتْ لَهُ امْرَأَةٌ حَسْنَاءُ فَغَابَ فَرَجَعَ فَإِذَا هُوَ بِامْرَأَتِهِ تَطْلُعُ مِنَ الْبَابِ فَلَمَّا رَآهَا أَشَارَ إِلَيْهَا بِالرُّمْحِ فَقَالَتْ لَهُ لَا تَفْعَلْ وَ لَكِنِ ادْخُلْ فَانْظُرْ إِلَى مَا فِي بَيْتِكَ فَدَخَلَ فَإِذَا هُوَ بِحَيَّةٍ مُطَوَّقَةٍ عَلَى فِرَاشِهِ فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ لِزَوْجِهَا هُوَ الَّذِي أَخْرَجَنِي فَطَعَنَ الْحَيَّةَ فِي رَأْسِهَا ثُمَّ عَلَّقَهَا وَ جَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَ هِيَ تَضْطَرِبُ فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ سَقَطَ فَانْدَقَّتْ عُنُقُهُ فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَنَهَى يَوْمَئِذٍ عَنْ قَتْلِهَا وَ إِنَّمَا قَالَ صلى الله عليه و آله مَنْ تَرَكَهُنَّ مَخَافَةَ تَبِعَتِهِنَّ فَلَيْسَ مِنَّا لِمَا سِوَى ذَلِكَ مِنْهُنَّ فَأَمَّا عُمَّارُ الدُّورِ فَلَا تُهَاجُ لِنَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله عَنْ قَتْلِهِنَّ يَوْمَئِذٍ(1).

«6»- ب، [قرب الإسناد] عَنْهُمَا(2) عَنْ حَنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله لِعَلِيٍّ عليه السلام إِيَّاکَ أَنْ تَتَخَتَّمَ بِالذَّهَبِ فَإِنَّهَا حِلْيَتُکَ فِي الْجَنَّةِ وَ إِيَّاکَ أَنْ تَلْبَسَ الْقَسِّيَّ وَ إِيَّاکَ أَنْ تَرْكَبَ بِمِيثَرَةٍ حَمْرَاءَ فَإِنَّهَا مِنْ مَيَاثِرِ إِبْلِيسَ (3).

«7»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِيثَمِيِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَحْمَرَ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: ثَلَاثَةٌ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ صَوَّرَ صُورَةً مِنَ الْحَيَوَانِ يُعَذَّبُ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا وَ لَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا وَ الْمُكَذَّبُ فِي مَنَامِهِ يُعَذَّبُ حَتَّى يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَ لَيْسَ بِعَاقِدٍ بَيْنَهُمَا وَ الْمُسْتَمِعُ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَ هُمْ لَهُ

1- 1. قرب الإسناد ص 55.
2- 2. يعنى محمّد بن عبد الحميد و عبد الصمد بن محمّد جميعا.

3- 3. قرب الإسناد ص 66.

كَارِهُونَ يُصَبُّ فِی أُذُنِهِ الْأُنُکُ وَ هُوَ الْأُسْرُبُ (1).

«8»- ل، [الخصال] عَنِ الْخَلِیلِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الدُّبَیْلِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُفْیَانَ عَنْ أَیُّوبَ السِّجِسْتَانِیِّ عَنْ عِکْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ صَوَّرَ صُورَةً عُذِّبَ وَ کُلِّفَ أَنْ یَنْفُخَ فِیهَا وَ لَیْسَ بِفَاعِلٍ وَ مَنْ کَذَبَ فِی حُلُمِهِ عُذِّبَ وَ کُلِّفَ أَنْ یَعْقِدَ بَیْنَ شَعِیرَتَیْنِ وَ لَیْسَ بِفَاعِلٍ وَ مَنِ اسْتَمَعَ إِلَی حَدِیثِ قَوْمٍ وَ هُمْ لَهُ کَارِهُونَ یُصَبُّ فِی أُذُنَیْهِ الْأُنُکُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ.

قَالَ سُفْیَانُ وَ الْأُنُکُ هُوَ الرَّصَاصُ (2).

«9»- ل، [الخصال] عَنِ الْخَلِیلِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِی الْعَبَّاسِ الثَّقَفِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ جَرِیرٍ عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ الشَّیْبَانِیِّ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِی الشَّعْثَاءِ الْمُحَارِبِیِّ عَنْ مُعَاوِیَةَ بْنِ سُوَیْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: نَهَی رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله عَنْ سَبْعٍ وَ أَمَرَ بِسَبْعٍ نَهَانَا أَنْ نَتَخَتَّمَ بِالذَّهَبِ وَ عَنِ الشُّرْبِ فِی آنِیَهِ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّهِ وَ قَالَ مَنْ شَرِبَ فِیهَا فِی الدُّنْیَا لَمْ یَشْرَبْ فِیهَا فِی الْآخِرَهِ وَ عَنْ رُکُوبِ الْمَیَاثِرِ وَ عَنْ لُبْسِ الْقَسِّیِّ وَ عَنْ لُبْسِ الْحَرِیرِ وَ الدِّیبَاجِ وَ الْإِسْتَبْرَقِ وَ أَمَرَنَا علیه السلام بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَ عِیَادَهِ الْمَرِیضِ وَ تَسْمِیتِ الْعَاطِسِ وَ نُصْرَهِ الْمَظْلُومِ وَ إِفْشَاءِ السَّلَامِ وَ إِجَابَهِ الدَّاعِی وَ إِبْرَارِ الْقِسْمِ.

قال الخلیل بن أحمد لعل الصواب إبرار المقسم (3).

«10»- ل، [الخصال] عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ أَبِی جَمِیلَهَ عَنِ ابْنِ طَرِیفٍ عَنِ ابْنِ نُبَاتَهَ قَالَ سَمِعْتُ عَلِیّاً علیه السلام یَقُولُ: سِتَّهٌ لَا یَنْبَغِی أَنْ یُسَلَّمَ عَلَیْهِمْ وَ سِتَّهٌ لَا یَنْبَغِی أَنْ یَؤُمُّوا وَ سِتَّهٌ فِی هَذِهِ الْأُمَّهِ مِنْ أَخْلَاقِ قَوْمِ لُوطٍ فَأَمَّا الَّذِینَ لَا یَنْبَغِی السَّلَامُ عَلَیْهِمْ فَالْیَهُودُ وَ النَّصَارَی وَ أَصْحَابُ النَّرْدِ وَ الشِّطْرَنْجِ وَ أَصْحَابُ الْخَمْرِ وَ الْبَرْبَطِ وَ الطُّنْبُورِ وَ الْمُتَفَکِّهُونَ بِسَبِّ الْأُمَّهَاتِ وَ الشُّعَرَاءُ وَ أَمَّا الَّذِینَ لَا یَنْبَغِی أَنْ یَؤُمُّوا مِنَ النَّاسِ فَوَلَدُ الزِّنَاءِ وَ الْمُرْتَدُّ وَ الْأَعْرَابِیُّ بَعْدَ

1- 1. الخصال ج 1 ص 53.
2- 2. الخصال ج 1 ص 54.

3- 3. الخصال ج 2 ص 1.

الْهِجْرَهِ وَ شَارِبُ الْخَمْرِ وَ الْمَحْدُودُ وَ الْأَغْلَفُ وَ أَمَّا الَّتِی مِنْ أَخْلَاقِ قَوْمِ لُوطٍ فَالْجُلَاهِقُ وَ هُوَ الْبُنْدُقُ وَ الْخَذْفُ وَ مَضْغُ الْعِلْکِ وَ إِرْخَاءُ الْإِزَارِ خُیَلَاءَ وَ حَلُّ الْأَزْرَارِ مِنَ الْقَبَاءِ وَ الْقَمِیصِ (1).

سر، [السرائر] مِنْ کِتَابِ ابْنِ قُولَوَیْهِ عَنِ ابْنِ نُبَاتَهَ: مِثْلَهُ وَ لَیْسَ فِیهِ مِنَ الْقَبَاءِ وَ الْقَمِیصِ (2).

«11»- ل، [الخصال] عَنِ الْقَطَّانِ عَنِ السُّکَّرِیِّ عَنِ الْجَوْهَرِیِّ عَنِ ابْنِ عُمَارَهَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله لَعَنَ الْمُتَشَبِّهِینَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَ لَعَنَ الْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ.

أقول: سیأتی هذا الخبر بطوله مع ما اشتمل علیه من المناهی المتعلقه بالنساء فی کتاب النکاح إن شاء الله (3).

«12»- مع، [معانی الأخبار] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ الزَّنْجَانِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِیزِ عَنْ أَبِی عُبَیْدٍ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَّامٍ بِأَسَانِیدَ مُتَّصِلَهٍ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله فِی أَخْبَارٍ مُتَفَرِّقَهٍ: أَنَّهُ نَهَی عَنِ الْمُحَاقَلَهِ وَ الْمُزَابَنَهِ فَالْمُحَاقَلَهُ بَیْعُ الزَّرْعِ وَ هُوَ فِی سُنْبُلِهِ بِالْبُرِّ وَ هُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الْحَقْلِ وَ الْحَقْلُ هُوَ الَّذِی تُسَمِّیهِ أَهْلُ الْعِرَاقِ الْقَرَاحَ وَ یُقَالُ فِی مَثَلٍ لَا تُنْبِتُ الْبَقْلَهَ إِلَّا الْحَقْلَهُ وَ الْمُزَابَنَهُ بَیْعُ التَّمْرِ فِی رُءُوسِ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ.

وَ رَخَّصَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله فِی الْعَرَایَا وَاحِدَتُهَا عَرِیَّهٌ وَ هِیَ النَّخْلَهُ یُعْرِیهَا صَاحِبُهَا رَجُلًا مُحْتَاجاً وَ الْإِعْرَاءُ أَنْ یَجْعَلَ لَهُ ثَمَرَهَ عَامِهَا یَقُولُ رُخِّصَ لِرَبِّ النَّخْلِ أَنْ یَبْتَاعَ مِنْ تِلْکَ النَّخْلَهِ مِنَ الْمُعْرَی بِتَمْرٍ لِمَوْضِعِ حَاجَتِهِ.

قَالَ وَ کَانَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله إِذَا بَعَثَ الْخُرَّاصَ قَالَ خَفِّفُوا فِی الْخَرْصِ فَإِنَّ فِی الْمَالِ الْعَرِیَّهَ وَ الْوَصِیَّهَ.

قَالَ وَ نَهَی علیه السلام عَنِ الْمُخَابَرَهِ وَ هِیَ الْمُزَارَعَهُ بِالنِّصْفِ وَ الثُّلُثِ وَ الرُّبُعِ وَ أَقَلَّ مِنْ ذَلِکَ وَ أَکْثَرَ وَ هُوَ الْخَبَرُ أَیْضاً وَ کَانَ أَبُو عُبَیْدٍ یَقُولُ لِهَذَا سُمِّیَ الْأَکَّارُ

1- 1. الخصال ج 1 ص 160.

2- 2. السرائر ص 490.
3- 3. الخصال ج 2 ص 142.

الْخَبِيرَ لِأَنَّهُ يُخْبِرُ الْأَرْضَ وَ الْمُخَابَرَهُ الْمُؤَاكَرَهُ وَ الْخِبْرَهُ الْفِعْلُ وَ الْخَبِيرُ الرَّجُلُ وَ لِهَذَا سُمِّيَ الْأَكَّارَ لِأَنَّهُ يُؤَاكِرُ الْأَرْضَ أَيْ يَشُقُّهَا.

وَ نَهَى عَنِ الْمُخَاضَرَهِ وَ هِيَ أَنْ يُبْتَاعَ الثِّمَارُ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلَاحُهَا وَ هِيَ خُضْرٌ بَعْدُ وَ تَدْخُلُ فِي الْمُخَاضَرَهِ أَيْضاً بَيْعُ الرِّطَابِ وَ الْبُقُولِ وَ أَشْبَاهِهَا.

وَ نَهَى عَنْ بَيْعِ التَّمْرِ قَبْلَ أَنْ يَزْهُوَ وَ زَهْوُهُ أَنْ يَحْمَرَّ أَوْ يَصْفَرَّ وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ نَهَى عَنْ بَيْعِهِ قَبْلَ أَنْ يُشَقَّحَ وَ يُقَالُ يُشَقِّحُ وَ التَّشْقِيحُ هُوَ الزَّهْوُ أَيْضاً وَ هُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ حَتَّى يَأْمَنَ الْعَاهَهَ وَ الْعَاهَهُ الْآفَهُ تُصِيبُهُ.

وَ نَهَى عَنِ الْمُنَابَذَهِ وَ الْمُلَامَسَهِ وَ بَيْعِ الْحَصَاهِ فَفِي كُلِّ وَاحِدٍ قَوْلَانِ أَمَّا الْمُنَابَذَهُ فَيُقَالُ إِنَّمَا هُوَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ انْبِذْ إِلَيَّ الثَّوْبَ أَوْ غَيْرَهُ مِنَ الْمَتَاعِ أَوِ انْبِذُهُ إِلَيْكَ وَ قَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ بِكَذَا وَ كَذَا وَ يُقَالُ إِنَّمَا هُوَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ إِذَا نَبَذْتَ الْحَصَاهَ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ وَ هُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ إِنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْحَصَاهِ وَ الْمُلَامَسَهُ أَنْ تَقُولَ إِذَا لَمَسْتَ ثَوْبِي أَوْ لَمَسْتُ ثَوْبَكَ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ بِكَذَا وَ كَذَا وَ يُقَالُ بَلْ هُوَ أَنْ يَلْمِسَ الْمَتَاعَ مِنْ وَرَاءِ الثَّوْبِ وَ لَا يَنْظُرَ إِلَيْهِ فَيَقَعُ الْبَيْعُ عَلَى ذَلِكَ وَ هَذِهِ بُيُوعٌ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّهِ يَتَبَايَعُونَهَا فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله عَنْهَا لِأَنَّهَا غَرَرٌ كُلُّهَا.

وَ نَهَى عليه السلام عَنْ بَيْعِ الْمَجْرِ وَ هُوَ أَنْ يُبَاعَ الْبَعِيرُ أَوْ غَيْرُهُ بِمَا فِي بَطْنِ النَّاقَهِ وَ يُقَالُ مِنْهُ أَمْجَرْتُ فِي الْبَيْعِ إِمْجَاراً.

وَ نَهَى عليه السلام عَنِ الْمَلَاقِيحِ وَ الْمَضَامِينِ فَالْمَلَاقِيحُ مَا فِي الْبُطُونِ وَ هِيَ الْأَجِنَّهُ وَ الْوَاحِدَهُ مِنْهَا مَلْقُوحَهٌ وَ أَمَّا الْمَضَامِينُ فَهِيَ مَا فِي أَصْلَابِ الْفُحُولِ وَ كَانُوا يَبِيعُونَ الْجَنِينَ فِي بَطْنِ النَّاقَهِ وَ مَا يَضْرِبُ الْفَحْلُ فِي عَامِهِ أَوْ فِي أَعْوَامٍ.

وَ نَهَى عليه السلام عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَهِ وَ مَعْنَاهُ وَلَدُ ذَلِكَ الْجَنِينِ الَّذِي فِي بَطْنِ النَّاقَهِ وَ قَالَ غَيْرُهُ هُوَ نِتَاجُ النِّتَاجِ وَ ذَلِكَ غَرَرٌ.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ مَعْنَاهُ لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَسْتَغْنِ بِهِ وَ لَا يُذْهَبُ بِهِ إِلَى الصَّوْتِ وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَهُوَ غَنِيٌّ

لَا فَقْرَ بَعْدَهُ وَ رُوِیَ أَنَّ مَنْ أُعْطِیَ الْقُرْآنَ فَظَنَّ أَنَّ أَحَداً أُعْطِیَ أَکْثَرَ مِمَّا أُعْطِیَ فَقَدْ عَظَّمَ صَغِیراً وَ صَغَّرَ کَبِیراً فَلَا یَنْبَغِی لِحَامِلِ الْقُرْآنِ أَنْ یَرَی أَنَّ أَحَداً مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ أَغْنَی مِنْهُ وَ لَوْ مَلَکَ الدُّنْیَا بِرُحْبِهَا وَ لَوْ کَانَ کَمَا یَقُولُهُ قَوْمٌ إِنَّهُ التَّرْجِیعُ بِالْقِرَاءَهِ وَ حُسْنُ الصَّوْتِ لَکَانَتِ الْعُقُوبَهُ قَدْ عَظُمَتْ فِی تَرْکِ ذَلِکَ أَنْ یَکُونَ مَنْ لَمْ یُرَجِّعْ صَوْتَهُ بِالْقِرَاءَهِ فَلَیْسَ مِنَ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله حِینَ قَالَ لَیْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ یَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ.

وَ قَالَ علیه السلام إِنِّی قَدْ نَهَیْتُ عَنِ الْقِرَاءَهِ فِی الرُّکُوعِ وَ السُّجُودِ فَأَمَّا الرُّکُوعُ فَعَظِّمُوا اللَّهَ فِیهِ وَ أَمَّا السُّجُودُ فَأَکْثِرُوا فِیهَا الدُّعَاءَ فَإِنَّهُ قَمَنٌ أَنْ یُسْتَجَابَ لَکُمْ قَوْلُهُ صلی الله علیه و آله قَمَنٌ کَقَوْلِکَ جَدِیرٌ وَ حَرِیٌّ أَنْ یُسْتَجَابَ لَکُمْ.

وَ 14 قَالَ علیه السلام اسْتَعِیذُوا بِاللَّهِ مِنْ طَمَعٍ یَهْدِی إِلَی طَبَعٍ (1) وَ الطَّبَعُ الدَّنَسُ وَ الْعَیْبُ وَ کُلُّ شَیْنٍ فِی دِینٍ أَوْ دُنْیَا فَهُوَ طَبَعٌ.

وَ اخْتَصَمَ رَجُلَانِ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله فِی مَوَارِیثَ وَ أَشْیَاءَ قَدْ دَرَسَتْ فَقَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله لَعَلَّ بَعْضَکُمْ أَنْ یَکُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَمَنْ قَضَیْتُ لَهُ بِشَیْ ءٍ مِنْ حَقِّ أَخِیهِ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَهً مِنَ النَّارِ فَقَالَ کُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الرَّجُلَیْنِ یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله حَقِّی هَذَا لِصَاحِبِی فَقَالَ

لَا وَ لَکِنِ اذْهَبَا فَتَوَخَّیَا ثُمَّ اسْتَهِمَا ثُمَّ لْیُحْلِلْ کُلُّ وَاحِدٍ مِنْکُمَا صَاحِبَهُ فَقَوْلُهُ لَعَلَّ بَعْضَکُمْ أَنْ یَکُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ یَعْنِی أَفْطَنَ لَهَا وَ أَجْدَلَ وَ اللَّحَنُ الْفِطْنَهُ بِفَتْحِ الْحَاءِ وَ اللَّحْنُ بِجَزْمِ الْحَاءِ الْخَطَاءُ وَ قَوْلُهُ اسْتَهِمَا أَیْ أَقْرِعَا وَ هَذَا حُجَّهٌ لِمَنْ قَالَ بِالْقُرْعَهِ فِی الْأَحْکَامِ وَ قَوْلُهُ اذْهَبَا فَتَوَخَّیَا یَقُولُ تَوَخَّیَا الْحَقَّ فَکَأَنَّهُ قَدْ أَمَرَ الْخَصْمَیْنِ بِالصُّلْحِ.

وَ نَهَی عَنْ تَقْصِیصِ الْقُبُورِ وَ هُوَ التَّجْصِیصُ وَ ذَلِکَ أَنَّ الْجِصَّ یُقَالُ لَهُ الْقَصَّهُ یُقَالُ مِنْهُ قَصَصْتُ الْقُبُورَ وَ الْبُیُوتَ إِذَا جَصَصْتَهَا.

وَ نَهَی علیه السلام عَنْ قِیلٍ وَ قَالٍ وَ کَثْرَهِ السُّؤَالِ وَ إِضَاعَهِ الْمَالِ وَ نَهَی عَنْ

1- 1. فی المطبوعه و المصدر« استعیذوا باللّه من طبع یهدی الی طبع» و الصحیح ما فی المتن و منه قولهم« رب طمع یهدی الی طبع».

عُقُوقِ الْأُمَّهَاتِ وَ وَأْدِ الْبَنَاتِ وَ مَنْعٍ الوهات [وَ هَاتِ] يُقَالُ إِنَّ قَوْلَهُ إِضَاعَهِ الْمَالِ يَكُونُ فِی وَجْهَيْنِ أَمَّا أَحَدُهُمَا وَ هُوَ الْأَصْلُ فَمَا أَنْفَقَ فِی مَعَاصِی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ وَ هُوَ السَّرَفُ الَّذِی عَابَهُ اللَّهُ تَعَالَی وَ نَهَی عَنْهُ وَ الْوَجْهُ الْآخَرُ دَفْعُ الْمَالِ إِلَی رَبِّهِ وَ لَيْسَ لَهُ بِمَوْضِعٍ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ وَ ابْتَلُوا الْيَتامی حَتَّی إِذا بَلَغُوا النِّكاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً وَ هُوَ الْعَقْلُ فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ (1) وَ قَدْ قِيلَ إِنَّ الرُّشْدَ هُوَ صَلَاحٌ فِی الدِّينِ وَ حِفْظُ الْمَالِ وَ أَمَّا كَثْرَهُ السُّؤَالِ فَإِنَّهُ نَهَی عليه السلام عَنْ مَسْأَلَهِ النَّاسِ أَمْوَالَهُمْ وَ قَدْ يَكُونُ أَيْضاً مِنَ السُّؤَالِ عَنِ الْأُمُورِ وَ كَثْرَهِ الْبَحْثِ عَنْهَا كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ لا تَسْئَلُوا عَنْ أَشْياءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ (2) وَ أَمَّا وَأْدُ الْبَنَاتِ فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَدْفِنُونَ بَنَاتِهِمْ أَحْيَاءً وَ لِهَذَا كَانُوا يُسَمُّونَ الْقَبْرَ صِهْراً وَ أَمَّا قَوْلُهُ نَهَی عَنْ قِيلٍ وَ قَالٍ الْقَالُ مَصْدَرٌ أَ لَا تَرَی أَنَّهُ يَقُولُ عَنْ قِيلٍ وَ قَالٍ فَكَأَنَّهُ قَالَ عَنْ قِيلٍ وَ قَوْلٍ يُقَالُ عَلَی هَذَا قُلْتُ قَوْلًا وَ قِيلًا وَ قَالًا وَ فِی حَرْفِ عَبْدِ اللَّهِ (3)

ذَلِكَ عِيسَی ابْنُ مَرْيَمَ قَالَ الْحَقِ (4)

وَ هُوَ مِنْ هَذَا فَكَأَنَّهُ قَالَ قَوْلَ الْحَقِّ.

وَ نَهَی عليه السلام عَنِ التَّبَقُّرِ فِی الْأَهْلِ وَ الْمَالِ قَالَ الْأَصْمَعِیُّ أَصْلُ التَّبَقُّرِ التَّوَسُّعُ وَ التَّفَتُّحُ وَ مِنْهُ يُقَالُ بَقَرْتُ بَطْنَهُ إِنَّمَا هُوَ شَقَقْتُهُ وَ فَتَحْتُهُ وَ سُمِّیَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام الْبَاقِرَ لِأَنَّهُ بَقَرَ الْعِلْمَ أَیْ شَقَّهُ وَ فَتَحَهُ.

وَ نَهَی عليه السلام أَنْ يُدَبِّحَ الرَّجُلُ فِی الصَّلَاهِ كَمَا يُدَبِّحُ الْحِمَارُ وَ مَعْنَاهُ أَنْ يُطَأْطِئَ الرَّجُلُ رَأْسَهُ فِی الرُّكُوعِ حَتَّی يَكُونَ أَخْفَضَ مِنْ ظَهْرِهِ وَ كَانَ عليه السلام إِذَا رَكَعَ لَمْ يُصَوِّبْ رَأْسَهُ وَ لَمْ يُقْنِعْهُ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَمْ يَرْفَعْهُ حَتَّی يَكُونَ أَعْلَی مِنْ جَسَدِهِ وَ لَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ وَ الْإِقْنَاعُ رَفْعُ الرَّأْسِ وَ إِشْخَاصُهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَی مُهْطِعِينَ مُقْنِعِی رُؤُسِهِمْ (5) وَ الَّذِی يُسْتَحَبُّ مِنْ هَذَا أَنْ يَسْتَوِیَ ظَهْرُ الرَّجُلِ وَ رَأْسُهُ فِی الرُّكُوعِ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

1- 1. النساء: 5.
2- 2. المائده: 101.
3- 3. يعنی قراءه عبد اللّه بن مسعود.
4- 4. مريم: 34.
5- 5. إبراهيم: 44.

صلی الله علیه و آله کَانَ إِذَا رَکَعَ لَوْ صُبَّ عَلَی ظَهْرِهِ مَاءٌ لَاسْتَقَرَّ وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ یُقِمْ صُلْبَهُ فِی رُکُوعِهِ وَ سُجُودِهِ.

وَ نَهَی علیه السلام عَنِ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِیَهِ وَ مَعْنَی الِاخْتِنَاثِ أَنْ یُثْنَی أَفْوَاهُهَا ثُمَّ یُشْرَبَ مِنْهَا وَ أَصْلُ الِاخْتِنَاثِ التَّکَسُّرُ وَ مِنْ هَذَا سُمِّیَ الْمُخَنَّثُ لِتَکَسُّرِهِ وَ بِهِ سُمِّیَتِ الْمَرْأَةُ خُنْثَی وَ مَعْنَی الْحَدِیثِ فِی النَّهْیِ عَنِ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِیَهِ یُفَسَّرُ عَلَی وَجْهَیْنِ أَحَدُهُمَا أَنَّهُ یُخَافُ أَنْ یَکُونَ فِیهِ دَابَّهٌ وَ الَّذِی دَارَ عَلَیْهِ مَعْنَی الْحَدِیثِ أَنَّهُ علیه السلام نَهَی أَنْ یُشْرَبَ مِنْ أَفْوَاهِهَا.

وَ نَهَی علیه السلام عَنِ الْجَدَادِ بِاللَّیْلِ یَعْنِی جَدَادَ النَّخْلِ وَ الْجَدَادُ الصَّرَامُ وَ إِنَّمَا نَهَی عَنْهُ بِاللَّیْلِ لِأَنَّ الْمَسَاکِینَ لَا یَحْضُرُونَهُ.

وَ قَالَ علیه السلام لَا تَعْضِیَهَ فِی مِیرَاثٍ وَ مَعْنَاهُ أَنْ یَمُوتَ الرَّجُلُ وَ یَدَعَ شَیْئاً إِنْ قُسِمَ بَیْنَ وَرَثَتِهِ إِذَا أَرَادَ بَعْضُهُمُ الْقِسْمَهَ کَانَ فِی ذَلِکَ ضَرَرٌ عَلَیْهِمْ أَوْ عَلَی بَعْضِهِمْ یَقُولُ فَلَا یُقْسَمُ ذَلِکَ وَ تِلْکَ التَّعْضِیَهُ وَ هِیَ التَّفْرِیقُ وَ هِیَ مَأْخُوذٌ مِنَ الْأَعْضَاءِ یُقَالُ عَضَّیْتُ اللَّحْمَ إِذَا فَرَّقْتَهُ وَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ الَّذِینَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِینَ (1) أَیْ آمَنُوا بِبَعْضِهِ وَ کَفَرُوا بِبَعْضِهِ وَ هَذَا مِنَ التَّعْضِیَهِ أَیْضاً أَنَّهُمْ فَرَّقُوهُ وَ الشَّیْ ءُ الَّذِی لَا یَحْتَمِلُ الْقِسْمَهَ مِثْلُ الْحَبَّهِ مِنَ الْجَوْهَرِ لِأَنَّهَا إِنْ فُرِّقَتْ لَمْ یُنْتَفَعْ بِهَا وَ کَذَلِکَ الْحَمَّامُ إِذَا قُسِمَ وَ کَذَلِکَ الطَّیْلَسَانُ مِنَ الثِّیَابِ وَ مَا أَشْبَهَ ذَلِکَ مِنَ الْأَشْیَاءِ وَ هَذَا بَابٌ جَسِیمٌ مِنَ الْحُکْمِ یَدْخُلُ فِیهِ الْحَدِیثُ الْآخَرُ لَا ضَرَرَ وَ لَا إِضْرَارَ فِی الْإِسْلَامِ فَإِنْ أَرَادَ بَعْضُ الْوَرَثَهِ قِسْمَهَ ذَلِکَ لَمْ یُجَبْ إِلَیْهِ وَ لَکِنْ یُبَاعُ ثُمَّ یُقَسَّمُ ثَمَنُهُ بَیْنَهُمْ.

وَ نَهَی علیه السلام عَنْ لِبْسَتَیْنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ وَ أَنْ یَحْتَبِیَ الرَّجُلُ بِثَوْبٍ لَیْسَ بَیْنَ فَرْجِهِ وَ بَیْنَ السَّمَاءِ شَیْ ءٌ قَالَ الْأَصْمَعِیُّ اشْتِمَالُ الصَّمَّاءِ عِنْدَ الْعَرَبِ أَنْ یَشْتَمِلَ الرَّجُلُ بِثَوْبِهِ فَیُجَلِّلَ بِهِ جَسَدَهُ کُلَّهُ وَ لَا یَرْفَعَ مِنْهُ جَانِباً فَیُخْرِجَ مِنْهُ یَدَهُ وَ أَمَّا الْفُقَهَاءُ فَإِنَّهُمْ یَقُولُونَ هُوَ أَنْ یَشْتَمِلَ الرَّجُلُ بِثَوْبٍ وَاحِدٍ لَیْسَ عَلَیْهِ غَیْرُهُ ثُمَّ یَرْفَعَهُ مِنْ أَحَدِ جَانِبَیْهِ فَیَضَعَهُ عَلَی مَنْکِبِهِ یَبْدُو مِنْهُ فَرْجُهُ وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام الْتِحَافُ الصَّمَّاءِ

1- 1. الحجر: 91.

هُوَ أَنْ يُدْخِلَ الرَّجُلُ رِدَاءَهُ تَحْتَ إِبْطِهِ ثُمَّ يَجْعَلَ طَرَفَيْهِ عَلَى مَنْكِبٍ وَاحِدٍ وَ هَذَا هُوَ التَّأْوِيلُ الصَّحِيحُ دُونَ مَا خَالَفَهُ (1).

وَ نَهَى عليه السلام عَنْ ذَبَائِحِ الْجِنِّ وَ ذَبَائِحُ الْجِنِّ أَنْ يَشْتَرِيَ الدَّارَ وَ يَسْتَخْرِجَ الْعَيْنَ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فَيَذْبَحَ لَهُ ذَبِيحَةً لِلطِّيَرَةِ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَطَيَّرُونَ إِلَى هَذَا الْفِعْلِ مَخَافَةَ إِنْ لَمْ يَذْبَحُوا أَوْ يُطْعِمُوا أَنْ يُصِيبَهُمْ فِيهَا شَيْ ءٌ مِنَ الْجِنِّ فَأَبْطَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله هَذَا وَ نَهَى عَنْهُ.

وَ قَالَ عليه السلام لَا يُورِدَنَّ ذُو عَاهَةٍ عَلَى مُصِحٍّ يَعْنِي الرَّجُلُ يُصِيبُ إِبِلَهُ الْجَرَبُ أَوِ الدَّاءُ فَقَالَ لَا يُورِدَنَّهَا عَلَى مُصِحٍّ وَ هُوَ الَّذِي إِبِلُهُ وَ مَاشِيَتُهُ صِحَاحٌ بَرِينَةٌ مِنَ الْعَاهَةِ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَجْهُهُ عِنْدِي وَ اللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَافَ أَنْ يَنْزِلَ بِهَذِهِ الصِّحَاحِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَا نَزَلَ بِتِلْكَ فَيَظُنَّ الْمُصِحُّ أَنَّ تِلْكَ أَعْدَتْهَا فَيَأْثَمَ فِي ذَلِكَ (2).

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله لَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ وَ الْغَنَمَ مَنِ اشْتَرَى مُصَرَّاةً فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ إِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَ رَدَّ مَعَهَا صَاعاً مِنْ تَمْرٍ الْمُصَرَّاةُ يَعْنِي النَّاقَةَ أَوِ الْبَقَرَةَ أَوِ الشَّاةَ قَدْ صُرِّيَ اللَّبَنُ فِي ضَرْعِهَا يَعْنِي حُبِسَ وَ جُمِعَ وَ لَمْ يُحْلَبْ أَيَّاماً وَ أَصْلُ التَّصْرِيَةِ حَبْسُ الْمَاءِ وَ جَمْعُهُ يُقَالُ مِنْهُ صَرَيْتُ الْمَاءَ وَ صَرَّيْتُهُ وَ يُقَالُ مَاءٌ صَرًى مَقْصُوراً وَ يُقَالُ مِنْهُ سُمِّيَتِ الْمُصَرَّاةُ كَأَنَّهَا مِيَاهٌ اجْتَمَعَتْ وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ مَنِ اشْتَرَى مُحَفَّلَةً فَرَدَّهَا فَلْيَرُدَّ مَعَهَا صَاعاً وَ إِنَّمَا سُمِّيَتْ مُحَفَّلَةً لِأَنَّ اللَّبَنَ حُفِّلَ فِي ضَرْعِهَا وَ اجْتَمَعَ وَ كُلُّ شَيْ ءٍ كَنَزْتَهُ فَقَدْ حَفَّلْتَهُ وَ مِنْهُ قِيلَ قَدْ أَحْفَلَ الْقَوْمُ إِذَا اجْتَمَعُوا أَوْ كَثُرُوا وَ لِهَذَا سُمِّيَ مَحْفِلُ الْقَوْمِ وَ جَمْعُ الْمَحْفِلِ مَحَافِلُ.

وَ قَوْلُهُ عليه السلام لَا خِلَابَةَ يَعْنِي الْخَدَّاعَةَ يُقَالُ خَلَبْتُهُ أَخْلُبُهُ خِلَابَةً إِذَا خَدَعْتَهُ.

وَ أَتَى عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَقَالَ إِنَّا نَسْمَعُ أَحَادِيثَ مِنْ يَهُودَ تُعْجِبُنَا فَتَرَى

1- 1. راجع الكافى ج 3 ص 394 معانى الأخبار ص 390، و الحديث عن الباقر(ع).

2- 2. انما فسر الحديث هكذا، لما روى عنه صلّى اللّه عليه و آله أنّه قال: لا عدوى و لا طيره و لا هامه و لا شؤم و لا صفر الحديث.

أَنْ نَكْتُبَ بَعْضَهَا فَقَالَ أَ مُتَهَوِّكُونَ أَنْتُمْ كَمَا تَهَوَّكَتِ الْيَهُودُ وَ النَّصَارَى لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً وَ لَوْ كَانَ مُوسَى حَيّاً مَا وَسِعَهُ إِلَّا اتِّبَاعِی قَوْلُهُ صلی الله علیه و آله مُتَهَوِّكُونَ أَیْ مُتَحَيِّرُونَ يَقُولُ أَ مُتَحَيِّرُونَ أَنْتُمْ فِی الْإِسْلَامِ لَا تَعْرِفُونَ دِينَكُمْ حَتَّى تَأْخُذُوهُ مِنَ الْيَهُودِ وَ النَّصَارَى وَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ كَرِهَ أَخْذَ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَ أَمَّا قَوْلُهُ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً فَإِنَّهُ أَرَادَ الْمِلَّةَ الْحَنِيفِيَّةَ فَلِذَلِكَ جَاءَ التَّأْنِيثُ كَقَوْلِ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ وَ ذلِکَ دِينُ الْقَيِّمَهِ(1) إِنَّمَا هِیَ الْمِلَّةُ الْحَنِيفِيَّةُ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغِيلَهِ وَ الْغِيلَةُ هُوَ الْغَيْلُ وَ هُوَ أَنْ يُجَامِعَ الرَّجُلُ الْمَرْأَهَ وَ هِیَ مُرْضِعٌ (2) يُقَالُ مِنْهُ قَدْ أَغَالَ الرَّجُلُ وَ أَغْيَلَ وَ الْوَلَدُ مُغَالٌ وَ مُغْيَلٌ.

وَ نَهَى علیه السلام عَنِ الْإِرْفَاءِ وَ هُوَ كَثْرَهُ التَّدَهُّنِ.

وَ قَالَ علیه السلام إِيَّاكُمْ وَ الْقُعُودَ بِالصُّعُدَاتِ إِلَّا مَنْ أَدَّى حَقَّهَا الصُّعُدَاتُ الطُّرُقُ وَ هُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الصَّعِيدِ وَ الصَّعِيدُ التُّرَابُ وَ جَمْعُ الصَّعِيدِ الصُّعُدُ ثُمَّ الصُّعُدَاتُ جَمْعُ الْجَمْعِ كَمَا يُقَالُ طَرِيقٌ وَ طُرُقٌ ثُمَّ طُرُقَاتٌ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً(3) فَالتَّيَمُّمُ التَّعَمُّدُ لِلشَّیْ ءِ يُقَالُ مِنْهُ أَمَمْتُ فُلَاناً فَأَنَا أَؤُمُّهُ أَمّاً وَ تَأَمَّمْتُهُ وَ تَيَمَّمْتُهُ كُلُّهُ تَعَمَّدْتُهُ وَ قَصَدْتُ لَهُ وَ قَدْ رُوِیَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ الصَّعِيدُ الْمَوْضِعُ الْمُرْتَفِعُ وَ الطَّيِّبُ الَّذِی يَنْحَدِرُ عَنْهُ الْمَاءُ.

1- 1. البينه: 5.
2- 2. الغيل إذا نسب الى الرجل كان معناه هذا الذى ذكره أبو عبيد القاسم بن سلام قال فى اللسان: أغال فلان ولده اغاله: إذا غشى أمه و هى ترضعه، و إذا نسب الى المرأه كان بمعنى ارضاعها الطفل الغيل و هو اللبن الذى ترضعه المرأه ولدها و هى حامل. قال الجوهرىّ: يقال: أضرت الغيله بولد فلان: إذا أتيت أمه و هى ترضعه، و كذلک اذا حملت أمه و هى ترضعه، و فى الحديث:« لقد هممت أن أنهى عن الغيله» و الغيل بالفتح اسم ذلک اللبن، و قد أغالت المرأه ولدها فهى مغيل- بكسر الياء- و أغيلت أيضا: إذا سقت ولدها الغيل فهى مغيل- بفتح الياء كمكرم-
3- 3. النساء: 43، المائده: 6.

وَ قَالَ علیه السلام لَا غِرَارَ فِی الصَّلَاهِ وَ لَا التَّسْلِیمِ الْغِرَارُ النُّقْصَانُ أَمَّا فِی الصَّلَاهِ فَفِی تَرْکِ إِتْمَامِ رُکُوعِهَا وَ سُجُودِهَا وَ نُقْصَانِ اللَّبْثِ فِی رَکْعَهٍ عَنِ اللَّبْثِ فِی الرَّکْعَهِ الْأُخْرَی وَ مِنْهُ قَوْلُ الصَّادِقِ علیه السلام الصَّلَاهُ مِیزَانٌ مَنْ وَفَّی اسْتَوْفَی وَ مِنْهُ قَوْلُ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله الصَّلَاهُ مِکْیَالٌ فَمَنْ وَفَی وُفِیَ لَهُ فَهَذَا الْغِرَارُ فِی الصَّلَاهِ وَ أَمَّا الْغِرَارُ فِی التَّسْلِیمِ فَأَنْ یَقُولَ الرَّجُلُ السَّلَامُ عَلَیْکَ أَوْ یَرُدَّهُ فَیَقُولَ وَ عَلَیْکَ السَّلَامُ وَ لَا یَقُولَ وَ عَلَیْکُمُ السَّلَامُ وَ یُکْرَهُ تَجَاوُزُ الْحَدِّ فِی الرَّدِّ کَمَا یُکْرَهُ الْغِرَارُ وَ ذَلِکَ أَنَّ الصَّادِقَ علیه السلام سَلَّمَ عَلَی رَجُلٍ فَقَالَ الرَّجُلُ وَ عَلَیْکُمُ السَّلَامُ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ وَ بَرَکَاتُهُ وَ مَغْفِرَتُهُ وَ رِضْوَانُهُ فَقَالَ لَا تُجَاوِزُوا بِنَا قَوْلَ الْمَلَائِکَهِ لِأَبِینَا إِبْرَاهِیمَ علیهم السلام رَحْمَتُ اللَّهِ وَ بَرَکاتُهُ عَلَیْکُمْ أَهْلَ الْبَیْتِ إِنَّهُ حَمِیدٌ مَجِیدٌ(1) وَ قَالَ علیه السلام لَا تَنَاجَشُوا وَ لَا تَدَابَرُوا مَعْنَاهُ أَنْ یَزِیدَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِی ثَمَنِ السِّلْعَهِ وَ هُوَ لَا یُرِیدُ شَرَاهَا وَ لَکِنْ لِیُسْمِعَهُ غَیْرَهُ فَیَزِیدَ لِزِیَادَتِهِ وَ النَّاجِشُ خَائِنٌ وَ أَمَّا التَّدَابُرُ فَالْمُصَارَمَهُ وَ الْهِجْرَانُ مَأْخُوذٌ مِنْ أَنْ یُوَلِّیَ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ دُبُرَهُ وَ یُعْرِضُ عَنْهُ بِوَجْهِهِ.

وَ إِنَّ رَجُلًا حَلَبَ عِنْدَ النَّبِیِّ نَاقَهً فَقَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله دَعْ دَاعِیَ اللَّبَنِ یَقُولُ أَبْقِ فِی الضَّرْعِ شَیْئاً لَا تَسْتَوْعِبْهُ کُلَّهُ فِی الْحَلْبِ فَإِنَّ الَّذِی تُبْقِیهِ بِهِ یَدْعُو مَا فَوْقَهُ مِنَ اللَّبَنِ وَ یَدُرُّ لَهُ (2)

وَ إِذَا اسْتُقْصِیَ کُلُّ مَا فِی الضَّرْعِ أَبْطَأَ عَلَیْهِ الدَّرُّ بَعْدَ ذَلِکَ.

وَ کَرِهَ علیه السلام الشِّکَالَ فِی الْخَیْلِ یَعْنِی أَنْ یَکُونَ ثَلَاثُ قَوَائِمَ مِنْهُ مُحَجَّلَهً وَ وَاحِدَهٌ مُطْلَقَهً وَ إِنَّمَا أُخِذَ هَذَا مِنَ الشِّکَالِ الَّذِی یُشْکَلُ بِهِ الْخَیْلُ شَبَّهَ بِهِ لِأَنَّ الشِّکَالَ إِنَّمَا یَکُونُ فِی ثَلَاثِ قَوَائِمَ أَوْ أَنْ یَکُونَ الثَّلَاثُ مُطْلَقَهً وَ رِجْلٌ مُحَجَّلَهً وَ لَیْسَ یَکُونُ الشِّکَالُ إِلَّا فِی الرِّجْلِ وَ لَا یَکُونُ فِی الْیَدِ(3).

«13»- ف، [تحف العقول]: خُطْبَهُ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله فِی حَجَّهِ الْوَدَاعِ الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَ نَسْتَعِینُهُ وَ نَسْتَغْفِرُهُ وَ نَتُوبُ إِلَیْهِ وَ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَ مِنْ سَیِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ

1- 1. راجع ص 11 فیما سبق من هذا المجلد.
2- 2. ینزله خ ل.
3- 3. معانی الأخبار ص 277- 284.

يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَ مَنْ يُضْلِلْ فَلا هادِیَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِیکَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ أُوصِیکُمْ عِبَادَ اللَّهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ أَحُثُّکُمْ عَلَى الْعَمَلِ بِطَاعَتِهِ وَ أَسْتَفْتِحُ اللَّهَ بِالَّذِی هُوَ خَیْرٌ أَمَّا بَعْدُ أَیُّهَا النَّاسُ اسْمَعُوا مِنِّی أُبَیِّنْ لَکُمْ فَإِنِّی لَا أَدْرِی لَعَلِّی لَا أَلْقَاکُمْ بَعْدَ عَامِی هَذَا فِی مَوْقِفِی هَذَا أَیُّهَا النَّاسُ إِنَّ دِمَاءَکُمْ وَ أَعْرَاضَکُمْ عَلَیْکُمْ حَرَامٌ إِلَى أَنْ تَلْقَوْا رَبَّکُمْ کَحُرْمَهِ یَوْمِکُمْ هَذَا فِی شَهْرِکُمْ هَذَا فِی بَلَدِکُمْ هَذَا أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ اللَّهُمَّ اشْهَدْ فَمَنْ کَانَتْ عِنْدَهُ أَمَانَهٌ فَلْیُؤَدِّهَا إِلَى مَنِ ائْتَمَنَهُ عَلَیْهَا وَ إِنَّ رِبَا الْجَاهِلِیَّهِ مَوْضُوعٌ وَ إِنَّ أَوَّلَ رِبًا أَبْدَأُ بِهِ رِبَا الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَ إِنَّ دِمَاءَ الْجَاهِلِیَّهِ مَوْضُوعَهٌ وَ إِنَّ أَوَّلَ دَمٍ أَبْدَأُ بِهِ دَمُ عَامِرِ بْنِ رَبِیعَهَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَ إِنَّ مَآثِرَ الْجَاهِلِیَّهِ مَوْضُوعَهٌ غَیْرَ السِّدَانَهِ وَ السِّقَایَهِ وَ الْعَمْدُ قَوَدٌ وَ شِبْهُ الْعَمْدِ مَا قُتِلَ بِالْعَصَا وَ الْحَجَرِ وَ فِیهِ مِائَهُ بَعِیرٍ فَمَنْ زَادَ فَهُوَ مِنَ الْجَاهِلِیَّهِ أَیُّهَا النَّاسُ إِنَّ الشَّیْطَانَ قَدْ أَیِسَ أَنْ یُعْبَدَ بِأَرْضِکُمْ هَذِهِ وَ لَکِنَّهُ قَدْ رَضِیَ بِأَنْ یُطَاعَ فِیمَا سِوَى ذَلِکَ فِیمَا تُحَقِّرُونَ مِنْ أَعْمَالِکُمْ أَیُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا النَّسِیءُ زِیادَهٌ فِی الْکُفْرِ یُضَلُّ بِهِ الَّذِینَ کَفَرُوا یُحِلُّونَهُ عاماً وَ یُحَرِّمُونَهُ عاماً لِیُواطِؤُا عِدَّهَ ما حَرَّمَ اللَّهُ وَ إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ کَهَیْئَتِهِ یَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضَ وَ إِنَّ عِدَّهَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنا عَشَرَ شَهْراً فِی کِتابِ اللَّهِ یَوْمَ خَلَقَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ مِنْها أَرْبَعَهٌ حُرُمٌ ثَلَاثَهٌ مُتَوَالِیَهٌ وَ وَاحِدٌ فَرْدٌ ذُو الْقَعْدَهِ وَ ذُو الْحِجَّهِ وَ الْمُحَرَّمُ وَ رَجَبٌ بَیْنَ جُمَادَى وَ شَعْبَانَ (1)

أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ اللَّهُمَّ اشْهَدْ أَیُّهَا النَّاسُ إِنَّ لِنِسَائِکُمْ عَلَیْکُمْ حَقّاً وَ لَکُمْ عَلَیْهِنَّ حَقّاً حَقُّکُمْ عَلَیْهِنَّ أَنْ لَا یُوطِئْنَ فُرُشَکُمْ وَ لَا یُدْخِلْنَ أَحَداً تَکْرَهُونَهُ بُیُوتَکُمْ إِلَّا بِإِذْنِکُمْ وَ أَنْ لَا یَأْتِینَ بِفَاحِشَهٍ فَإِنْ فَعَلْنَ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذِنَ لَکُمْ أَنْ تَعْضُلُوهُنَّ وَ تَهْجُرُوهُنَّ فِی الْمَضَاجِعِ

1- 1. انما قیده علیه السلام بذلک فان لربیعه شهر رجب آخر لا یوافق رجب مضر الذی بین جمادی و شعبان، و لذا روی فی بعض الأحادیث« و رجب مضر».

وَ تَضْرِبُوهُنَّ ضَرْباً غَيْرَ مُبَرِّحٍ فَإِذَا انْتَهَيْنَ وَ أَطَعْنَكُمْ فَعَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَ كِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ وَ اسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكِتَابِ اللَّهِ فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ وَ اسْتَوْصُوا بِهِنَّ خَيْراً أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ وَ لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ مَالُ أَخِيهِ إِلَّا مِنْ طِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ اللَّهُمَّ اشْهَدْ فَلَا تَرْجِعُنَّ بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ فَإِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا كِتَابَ اللَّهِ وَ عِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ اللَّهُمَّ اشْهَدْ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ وَ إِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ كُلُّكُمْ لِآدَمَ وَ آدَمُ مِنْ تُرَابٍ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ وَ لَيْسَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ فَضْلٌ إِلَّا بِالتَّقْوَى أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ قَالُوا نَعَمْ قَالَ فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَسَمَ لِكُلِّ وَارِثٍ نَصِيبَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ وَ لَا يَجُوزُ لِمُورِثٍ وَصِيَّةٌ أَكْثَرَ مِنَ الثُّلُثِ وَ الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَ لِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ مَنِ

ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَ مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِكَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ وَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفاً وَ لَا عَدْلًا وَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ (1).

«14»- ثو، [ثواب الأعمال] عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِيثَمِيِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَحْمَرَ وَ ابْنِ مُسْكَانَ مَعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: ثَلَاثٌ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ مَنْ صَوَّرَ صُورَةً مِنَ الْحَيَوَانِ يُعَذَّبُ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا وَ لَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا وَ الَّذِي يَكْذِبُ فِي مَنَامِهِ يُعَذَّبُ حَتَّى يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَ لَيْسَ بِعَاقِدٍ بَيْنَهُمَا وَ الْمُسْتَمِعُ بَيْنَ قَوْمٍ وَ هُمْ لَهُ كَارِهُونَ يُصَبُّ فِي أُذُنَيْهِ الْآنُكُ وَ هُوَ الْأُسْرُبُ (2).

«15»- سن، [المحاسن] عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: سِتَّهٌ كَرِهَهَا اللَّهُ لِي فَكَرِهْتُهَا لِلْأَئِمَّهِ مِنْ ذُرِّيَّتِي وَ لْتَكْرَهْهَا الْأَئِمَّهُ عليهم السلام لِأَتْبَاعِهِمْ الْعَبَثُ فِي الصَّلَاهِ وَ الْمَنُّ فِي الصَّدَقَهِ وَ الرَّفَثُ فِي الصِّيَامِ وَ الضَّحِكُ بَيْنَ الْقُبُورِ وَ التَّطَلُّعُ فِي الدُّورِ وَ إِتْيَانُ الْمَسَاجِدِ جُنُباً قَالَ

1- 1. تحف العقول ص 31- 33.
2- 2. ثواب الأعمال ص 201.

قُلْتُ وَ مَا الرَّفَثُ فِي الصِّيَامِ قَالَ مَا كَرِهَ اللَّهُ لِمَرْيَمَ فِي قَوْلِهِ- إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمنِ صَوْماً فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا قَالَ قُلْتُ صَمْتٌ مِنْ أَيِّ شَيْ ءٍ قَالَ مِنَ الْكَذِبِ (1).

«16»- سن، [المحاسن] عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَا تُسَمُّوا الطَّرِيقَ السِّكَّةَ فَإِنَّهُ لَا سِكَّةَ إِلَّا سِكَكُ الْجَنَّةِ(2).

«17»- سر، [السرائر] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْقَنَازِعِ وَ الْقُصَصِ وَ نَقْشِ الْخِضَابِ قَالَ وَ إِنَّمَا هَلَكَتْ نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ قِبَلِ الْقُصَصِ وَ نَقْشِ الْخِضَابِ (3).

«18»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى جَنَّةَ عَدْنٍ خَلَقَ لَبِنَهَا مِنْ ذَهَبٍ يَتَلَأْلَأُ وَ مِسْكٍ مَدُوفٍ ثُمَّ أَمَرَهَا فَاهْتَزَّتْ وَ نَطَقَتْ فَقَالَتْ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَنْتَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ فَطُوبَى لِمَنْ قُدِّرَ لَهُ دُخُولِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي وَ ارْتِفَاعِ مَكَانِي- لَا يَدْخُلُكِ مُدْمِنُ خَمْرٍ وَ لَا مُصِرٌّ عَلَى رِبًا وَ لَا قَتَّاتٌ وَ هُوَ النَّمَّامُ وَ لَا دَيُّوثٌ وَ هُوَ الَّذِي لَا يَغَارُ وَ يُجْتَمَعُ فِي بَيْتِهِ عَلَى الْفُجُورِ وَ لَا قَلَّاعٌ وَ هُوَ الَّذِي يَسْعَى بِالنَّاسِ عِنْدَ السُّلْطَانِ لِيُهْلِكَهُمْ وَ لَا حَيُّوفٌ وَ هُوَ النَّبَّاشُ وَ لَا خَتَّارٌ وَ هُوَ الَّذِي لَا يُوفِي بِالْعَهْدِ(4).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: رَأَيْتُ فِي النَّارِ صَاحِبَ الْعَبَاءَةِ الَّتِي قَدْ غَلَّهَا وَ رَأَيْتُ فِي النَّارِ صَاحِبَ الْمِحْجَنِ الَّذِي كَانَ يَسُوقُ الْحَاجَّ بِمِحْجَنِهِ وَ رَأَيْتُ فِي النَّارِ صَاحِبَةَ الْهِرَّةِ تَنْهَشُهَا مُقْبِلَةً وَ مُدْبِرَةً كَانَتْ أَوْثَقَتْهَا لَمْ تَكُنْ تُطْعِمُهَا وَ لَمْ تُرْسِلْهَا تَأْكُلُ مِنْ حِشَاشِ الْأَرْضِ وَ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ صَاحِبَ الْكَلْبِ الَّذِي أَرْوَاهُ

1- 1. المحاسن ص 10.
2- 2. المحاسن ص 623.
3- 3. السرائر ص 477، و فى المطبوعه رمز المحاسن و هو سهو.
4- 4. نوادر الراوندىّ ص 17.

مِنَ الْمَاءِ(1).

«19»- كَنْزُ الْفَوَائِدِ لِلْكَرَاجُكِيِّ، قَالَ أَخْبَرَنِی مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ صَخْرٍ عَنْ فَارِسِ بْنِ مُوسَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شَیْبَهَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی الطُّوسِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الدِّمَشْقِیِّ عَنْ سَعِیدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَارِجَهَ الرَّقِّیِّ قَالَ قَالَ مُعَاوِیَهُ بْنُ نَصْلَهَ: کُنْتُ فِی الْوَفْدِ الَّذِینَ وَجَّهَهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَ فَتَحْنَا مَدِینَهَ حُلْوَانَ وَ طَلَبْنَا الْمُشْرِکِینَ فِی الشِّعْبِ فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَیْهِمْ فَحَضَرَتِ الصَّلَاهُ فَانْتَهَیْتُ إِلَی مَاءٍ فَنَزَلْتُ عَنْ فَرَسِی وَ أَخَذْتُ بِعِنَانِهِ ثُمَّ تَوَضَّأْتُ وَ أَذَّنْتُ فَقُلْتُ اللَّهُ أَکْبَرُ اللَّهُ أَکْبَرُ فَأَجَابَنِی شَیْ ءٌ مِنَ الْجَبَلِ وَ هُوَ یَقُولُ کَبَّرْتَ تَکْبِیراً فَفَزِعْتُ لِذَلِکَ فَزَعاً شَدِیداً وَ نَظَرْتُ یَمِیناً وَ شِمَالًا فَلَمْ أَرَ شَیْئاً فَقُلْتُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَأَجَابَنِی وَ هُوَ یَقُولُ الْآنَ حِینَ أَخْلَصْتَ فَقُلْتُ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ نَبِیٌّ بُعِثَ فَقُلْتُ حَیَّ عَلَی الصَّلَاهِ فَقَالَ فَرِیضَهٌ افْتُرِضَتْ فَقُلْتُ حَیَّ عَلَی الْفَلَاحِ فَقَالَ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَجَابَهَا وَ اسْتَجَابَ لَهَا فَقُلْتُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاهُ فَقَالَ الْبَقَاءُ لِأُمَّهِ مُحَمَّدٍ وَ عَلَی رَأْسِهَا تَقُومُ السَّاعَهُ فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنْ أَذَانِی نَادَیْتُ بِأَعْلَی صَوْتِی حَتَّی أَسْمَعْتُ مَا بَیْنَ لَابَتَیِ الْجَبَلِ فَقُلْتُ إِنْسِیٌّ أَمْ جِنِّیٌّ قَالَ فَأَطْلَعَ رَأْسَهُ مِنْ کَهْفِ الْجَبَلِ فَقَالَ مَا أَنَا بِجِنِّیٍّ وَ لَکِنْ إِنْسِیٌّ فَقُلْتُ لَهُ مَنْ أَنْتَ یَرْحَمُکَ اللَّهُ قَالَ أَنَا ذریب بْنُ ثملا مِنْ حَوَارِیِّ عِیسَی بْنِ مَرْیَمَ علیه السلام أَشْهَدُ أَنَّ صَاحِبَکُمْ نَبِیٌّ وَ هُوَ الَّذِی بَشَّرَ بِهِ عِیسَی بْنُ مَرْیَمَ وَ لَقَدْ أَرَدْتُ الْوُصُولَ إِلَیْهِ فَحَالَتْ فِیمَا بَیْنِی وَ بَیْنَهُ فَارِسُ وَ کِسْرَی وَ أَصْحَابُهُ ثُمَّ أَدْخَلَ رَأْسَهُ فِی کَهْفِ الْجَبَلِ فَرَکِبْتُ دَابَّتِی وَ لَحِقْتُ بِالنَّاسِ وَ سَعْدُ بْنُ أَبِی وَقَّاصٍ أَمِیرُنَا فَأَخْبَرْتُهُ بِالْخَبَرِ فَکَتَبَ بِذَلِکَ إِلَی عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَجَاءَ کِتَابُ عُمَرَ یَقُولُ الْحَقِ الرَّجُلَ فَرَکِبَ سَعْدٌ وَ رَکِبْتُ مَعَهُ حَتَّی انْتَهَیْنَا إِلَی الْجَبَلِ فَلَمْ نَتْرُکْ کَهْفاً وَ لَا شِعْباً وَ لَا وَادِیاً إِلَّا الْتَمَسْنَاهُ فِیهِ فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَیْهِ وَ حَضَرَتِ الصَّلَاهُ فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنْ صَلَاتِی نَادَیْتُ بِأَعْلَی

1- 1. نوادر الراوندیّ ص 28.

صَوْتِی یَا صَاحِبَ الصَّوْتِ الْحَسَنِ وَ الْوَجْهِ الْجَمِیلِ قَدْ سَمِعْنَا مِنْکَ کَلَاماً حَسَناً فَأَخْبِرْنَا مَنْ أَنْتَ یَرْحَمُکَ اللَّهُ وَ قَدْ أَقْرَرْتَ بِاللَّهِ وَ نَبِیِّهِ قَالَ فَأَطْلَعَ رَأْسَهُ مِنْ کَهْفِ الْجَبَلِ فَإِذَا شَیْخٌ أَبْیَضُ الرَّأْسِ وَ اللِّحْیَهِ لَهَا هَامَهٌ کَأَنَّهَا رَحًی فَقَالَ السَّلَامُ عَلَیْکُمْ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ قُلْتُ وَ عَلَیْکَ السَّلَامُ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ مَنْ أَنْتَ یَرْحَمُکَ اللَّهُ قَالَ أَنَا ذریب ثملا وَصِیُّ الْعَبْدِ الصَّالِحِ عِیسَی بْنِ مَرْیَمَ علیه السلام کَانَ سَأَلَ رَبَّهُ لِیَ الْبَقَاءَ إِلَی نُزُولِهِ مِنَ السَّمَاءِ وَ قَرَارِی فِی هَذَا الْجَبَلِ وَ أَنَا مُوصِیکُمْ سَدِّدُوا وَ قَارِبُوا وَ إِیَّاکُمْ وَ خِصَالًا تَظْهَرُ فِی أُمَّهِ مُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله فَإِنْ ظَهَرَتْ فَالْهَرَبَ الْهَرَبَ لْیَقُومُ أَحَدُکُمْ عَلَی نَارِ جَهَنَّمَ حَتَّی تُطْفَأَ عَنْهُ خَیْرٌ لَهُ مِنَ الْبَقَاءِ فِی ذَلِکَ الزَّمَانِ قَالَ مُعَاوِیَهُ بْنُ نَضْلَهَ قُلْتُ لَهُ یَرْحَمُکَ اللَّهُ أَخْبِرْنَا بِهَذِهِ الْخِصَالِ لِنَعْرِفَ ذَهَابَ دُنْیَانَا وَ إِقْبَالَ آخِرَتِنَا قَالَ نَعَمْ إِذَا اسْتَغْنَی رِجَالُکُمْ بِرِجَالِکُمْ وَ اسْتَغْنَتْ نِسَاؤُکُمْ بِنِسَائِکُمْ وَ انْتَسَبْتُمْ إِلَی غَیْرِ مَنَاسِبِکُمْ وَ تَوَالَیْتُمْ إِلَی غَیْرِ مَوَالِیکُمْ وَ لَمْ یَرْحَمْ کَبِیرُکُمْ صَغِیرَکُمْ وَ لَمْ یُوَقِّرْ صَغِیرُکُمْ لِکَبِیرِکُمْ وَ کَثُرَ طَعَامُکُمْ فَلَمْ تَرَوْهُ إِلَّا بِأَغْلَی أَسْعَارِکُمْ وَ صَارَتْ خِلَافَتُکُمْ فِی صِبْیَانِکُمْ وَ رَکَنَ عُلَمَاؤُکُمْ إِلَی وُلَاتِکُمْ فَأَحَلُّوا الْحَرَامَ وَ حَرَّمُوا الْحَلَالَ وَ أَفْتَوْهُمْ بِمَا یَشْتَهُونَ اتَّخَذُوا الْقُرْآنَ أَلْحَاناً وَ مَزَامِیرَ فِی أَصْوَاتِهِمْ وَ مَنَعْتُمْ حُقُوقَ اللَّهِ مِنْ أَمْوَالِکُمْ وَ لَعَنَ آخِرُ أُمَّتِکُمْ أَوَّلَهَا وَ زَوَّقْتُمُ الْمَسَاجِدَ وَ طَوَّلْتُمُ الْمَنَابِرَ وَ حَلَّیْتُمُ الْمَصَاحِفَ بِالذَّهَبِ وَ الْفِضَّهِ وَ رَکِبَ نِسَاؤُکُمُ السُّرُوجَ وَ صَارَ مُسْتَشَارُ أُمُورِکُمْ نِسَاءَکُمْ وَ خِصْیَانَکُمْ وَ أَطَاعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَ عَقَّ وَالِدَیْهِ وَ ضَرَبَ الشَّابُّ وَالِدَیْهِ وَ قَطَعَ کُلُّ ذِی رَحِمٍ رَحِمَهُ وَ بَخِلْتُمْ بِمَا فِی أَیْدِیکُمْ وَ صَارَتْ أَمْوَالُکُمْ عِنْدَ شِرَارِکُمْ وَ کَنَزْتُمُ الذَّهَبَ وَ الْفِضَّهَ وَ شَرِبْتُمُ الْخَمْرَ وَ لَعِبْتُمْ بِالْمَیْسِرِ وَ ضَرَبْتُمْ بِالْکُبَرِ وَ مَنَعْتُمُ الزَّکَاهَ وَ رَأَیْتُمُوهَا مَغْرَماً وَ الْخِیَانَهَ مَغْنَماً وَ قُتِلَ الْبَرِی ءُ لِتَغْتَاظَ الْعَامَّهُ بِقَتْلِهِ وَ اخْتُلِسَتْ قُلُوبُکُمْ فَلَمْ یَقْدِرْ أَحَدٌ مِنْکُمْ یَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَ لَا یَنْهَی عَنِ الْمُنْکَرِ وَ قَحَطَ الْمَطَرُ فَصَارَ قَیْضاً وَ الْوَلَدُ غَیْظاً وَ أَخَذْتُمُ الْعَطَایَا فَصَارَ فِی السِّقَاطِ وَ کَثُرَ أَوْلَادُ الْخَبِیثَهِ یَعْنِی الزِّنَا وَ طُفِّفَتِ الْمِکْیَالُ وَ کَلِبَ

عَلَيْكُمْ عَدُوُّكُمْ وَ ضَرَبْتُمْ بِالذِّلَّهِ وَ صِرْتُمْ أَشْقِيَاءَ وَ قَلَّتِ الصَّدَقَهُ حَتَّى يَطُوفُ الرَّجُلُ مِنَ الْحَوْلِ إِلَى الْحَوْلِ مَا يُعْطَى عَشَرَهَ دَرَاهِمَ وَ كَثُرَ الْفُجُورُ وَ غَارَتِ الْعُيُونُ فَعِنْدَهَا نَادَوْا فَلَا جَوَابَ لَهُمْ يَعْنِی دَعَوْا فَلَمْ يُسْتَجَبْ لَهُمْ (1).

«20»- الدُّرُّ الْمَنْثُورُ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام قَالَ: سِتٌّ مِنْ أَخْلَاقِ قَوْمِ لُوطٍ فِی هَذِهِ الْأُمَّهِ الْجُلَاهِقُ وَ الصَّفِيرُ وَ الْبُنْدُقُ وَ الْخَذْفُ وَ حَلُّ أَزْرَارِ الْقَبَاءِ وَ مَضْغُ الْعِلْكِ (2).

«21»- كَنْزُ الْكَرَاجُكِیِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَاذَانَ الْقُمِّیِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ الصَّادِقَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ علیهما السلام يَقُولُ: مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ كُلُّ بَدَنٍ لَا يُصَابُ فِی كُلِّ أَرْبَعِينَ يَوْماً قُلْتُ مَلْعُونٌ قَالَ مَلْعُونٌ فَلَمَّا رَأَى عِظَمَ ذَلِكَ عَلَیَّ قَالَ لِی يَا يُونُسُ إِنَّ مِنَ الْبَلِيَّهِ الْخَدْشَهَ وَ اللَّطْمَهَ وَ الْعَثْرَهَ وَ النَّكْبَهَ وَ الْقَفْزَهَ وَ انْقِطَاعَ الشَّسْعِ وَ أَشْبَاهَ ذَلِكَ يَا يُونُسُ إِنَّ الْمُؤْمِنَ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ أَنْ يَمُرَّ عَلَيْهِ أَرْبَعُونَ لَا يُمَحَّصُ فِيهَا مِنْ ذُنُوبِهِ وَ لَوْ بِغَمٍّ يُصِيبُهُ لَا يَدْرِی مَا وَجْهُهُ وَ اللَّهِ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَضَعُ الدِّرْهِمَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيَزِنُهَا فَيَجِدُهَا نَاقِصَهً فَيَغْتَمُّ بِذَلِكَ ثُمَّ يَزِنُهَا فَيَجِدُهَا سَوَاءً فَيَكُونُ ذَلِكَ حَطّاً لِبَعْضِ ذُنُوبِهِ يَا يُونُسُ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ آذَى جَارَهُ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ رَجُلٌ بَدْأَ أَخُوهُ بِالصُّلْحِ فَلَمْ يُصَالِحْهُ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ حَامِلُ الْقُرْآنِ مُصِرٌّ عَلَى شُرْبِ الْخَمْرِ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ عَالِمٌ يَؤُمُّ سُلْطَاناً جَائِراً مُعِيناً لَهُ عَلَى جَوْرِهِ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مُبْغِضُ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام فَإِنَّهُ مَا أَبْغَضَهُ حَتَّى أَبْغَضَ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ مَنْ أَبْغَضَ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله لَعَنَهُ اللَّهُ فِی الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ رَمَى مُؤْمِناً بِكُفْرٍ وَ مَنْ رَمَى مُؤْمِناً بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ مَلْعُونَهٌ مَلْعُونَهٌ امْرَأَهٌ تُؤْذِی زَوْجَهَا وَ سَعِيدَهٌ سَعِيدَهٌ امْرَأَهٌ تُكْرِمُ زَوْجَهَا وَ لَا تُؤْذِيهِ وَ تُطِيعُهُ فِی جَمِيعِ أَحْوَالِهِ.

1- 1. كنز الكراجكیّ ص 59- 60.
2- 2. الدرر المنثور ج 4 ص 324.

يَا يُونُسُ قَالَ جَدِّی رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ يَظْلِمُ بَعْدِی فَاطِمَةَ ابْنَتِی وَ يَغْصِبُهَا حَقَّهَا وَ يَقْتُلُهَا ثُمَّ قَالَ يَا فَاطِمَةُ الْبُشْرَی فَلَكِ عِنْدَ اللَّهِ مَقَامٌ مَحْمُودٌ تَشْفَعِينَ فِيهِ لِمُحِبِّيكِ وَ شِيعَتِكِ فَتُشَفَّعِينَ يَا فَاطِمَةُ لَوْ أَنَّ كُلَّ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ وَ كُلَّ مَلَكٍ قَرَّبَهُ شَفَعُوا فِی كُلِّ مُبْغِضٍ لَكِ غَاصِبٍ لَكِ مَا أَخْرَجَهُ اللَّهُ مِنْ النَّارِ أَبَداً مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ قَاطِعُ رَحِمِهِ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مُصَدِّقٌ بِسِحْرٍ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ قَالَ الْإِيمَانُ قَوْلٌ بِلَا عَمَلٍ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ وَهَبَ اللَّهُ لَهُ مَالًا فَلَمْ يَتَصَدَّقْ مِنْهُ بِشَیْ ءٍ أَ مَا سَمِعْتَ أَنَّ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله قَالَ صَدَقَةُ دِرْهَمٍ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ عَشْرِ لَيَالٍ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ ضَرَبَ وَالِدَهُ أَوْ وَالِدَتَهُ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ عَقَّ وَالِدَيْهِ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ لَمْ يُوَقِّرِ الْمَسْجِدَ تَدْرِی يَا يُونُسُ لِمَ عَظَّمَ اللَّهُ حَقَّ الْمَسَاجِدِ وَ أَنْزَلَ هَذِهِ الْآيَةَ وَ أَنَّ الْمَساجِدَ لِلَّهِ فَلا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَداً(1) كَانَتِ الْيَهُودُ وَ النَّصَارَی إِذَا دَخَلُوا كَنَائِسَهُمْ أَشْرَكُوا بِاللَّهِ تَعَالَی فَأَمَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ نَبِيَّهُ أَنْ يُوَحِّدَ اللَّهَ فِيهَا وَ يَعْبُدَهُ (2).

وَ مِنْهُ عَنْ أَبِی تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِیِّ قَالَ: وَفَدْتُ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَوَجَدْتُهُ قَاعِداً فِی حَلْقَةٍ فَقُلْتُ أَيُّكُمْ رَسُولُ اللَّهِ فَلَا أَدْرِی أَشَارَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَقَالَ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَوْ أَشَارَ إِلَيَّ بَعْضُ الْقَوْمِ فَقَالُوا هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَإِذَا عَلَيْهِ بُرْدَةٌ حَمْرَاءُ تَتَنَاثَرُ هَدَبُهَا عَلَی قَدَمَيْهِ فَقُلْتُ إِلَی مَا تَدْعُو يَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ أَدْعُوكَ إِلَی الَّذِی إِذَا كُنْتَ بِأَرْضٍ أَوْ فَلَاةٍ فَأَذْلَلْتَ رَاحِلَتَكَ فَدَعَوْتَهُ أَجَابَكَ وَ أَدْعُوكَ إِلَی الَّذِی إِذَا أَسْنَتَتْ أَرْضُكَ أَوْ أَجْدَبَتْ فَدَعَوْتَهُ أَجَابَكَ قَالَ قُلْتُ وَ أَبِيكَ لَنِعْمَ الرَّبُّ هَذَا فَأَسْلَمْتُ وَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله عَلِّمْنِی مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی فَقَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله اتَّقِ اللَّهَ وَ لَا تُحَقِّرَنَّ شَيْئاً مِنَ الْمَعْرُوفِ وَ لَوْ أَنْ تَلْقَی أَخَاكَ وَ وَجْهُكَ مَبْسُوطٌ إِلَيْهِ وَ إِيَّاكَ وَ إِسْبَالَ الْإِزَارِ فَإِنَّهُ مِنَ الْمُخَايَلَةِ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتالٍ فَخُورٍ(3) وَ لَا تَسُبَّنَّ أَحَداً وَ إِنِ امْرُؤٌ سَبَّكَ بِأَمْرٍ لَا يَعْلَمُ فِيكَ فَلَا تَسُبَّهُ بِأَمْرٍ تَعْلَمُهُ فِيهِ فَيَكُونَ

1- 1. الجن: 18.
2- 2. كنز الكراجكیّ ص 63 و 64.
3- 3. لقمان: 18.

لَکَ الْأَجْرُ وَ عَلَیْهِ الْوِزْرُ(1).

«22»- کِتَابُ زَیْدٍ النَّرْسِیِّ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: سَأَلَهُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ طَلَبِ الصَّیْدِ وَ قَالَ لَهُ إِنِّی رَجُلٌ أَلْهُو بِطَلَبِ الصَّیْدِ وَ ضَرْبِ الصَّوَالِجِ وَ أَلْهُو بِلَعِبِ الشِّطْرَنْجِ قَالَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَمَّا الصَّیْدُ فَإِنَّهُ مُبْتَغَی بَاطِلٌ وَ إِنَّمَا أَحَلَّ اللَّهُ الصَّیْدَ لِمَنِ اضْطُرَّ إِلَی الصَّیْدِ فَلَیْسَ الْمُضْطَرُّ إِلَی طَلَبِهِ سَعْیُهُ فِیهِ بَاطِلًا وَ یَجِبُ عَلَیْهِ التَّقْصِیرُ فِی الصَّلَاهِ وَ الصِّیَامِ جَمِیعاً إِذَا کَانَ مُضْطَرّاً إِلَی أَکْلِهِ وَ إِنْ کَانَ مِمَّنْ یَطْلُبُهُ لِلتِّجَارَهِ وَ لَیْسَتْ لَهُ حِرْفَهٌ إِلَّا مِنْ طَلَبِ الصَّیْدِ فَإِنَّ سَعْیَهُ حَقٌّ وَ عَلَیْهِ التَّمَامُ فِی الصَّلَاهِ وَ الصِّیَامِ لِأَنَّ ذَلِکَ تِجَارَتُهُ فَهُوَ بِمَنْزِلَهِ صَاحِبِ الدَّوْرِ الَّذِی یَدُورُ الْأَسْوَاقَ فِی طَلَبِ التِّجَارَهِ أَوْ کَالْمُکَارِی وَ الْمَلَّاحِ وَ مَنْ طَلَبَهُ لَاهِیاً وَ أَشِراً وَ بَطِراً فَإِنَّ سَعْیَهُ ذَلِکَ سَعْیٌ بَاطِلٌ وَ سَفَرٌ بَاطِلٌ وَ عَلَیْهِ التَّمَامُ فِی الصَّلَاهِ وَ الصِّیَامِ وَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَفِی شُغُلٍ عَنْ ذَلِکَ شَغَلَهُ طَلَبُ الْآخِرَهِ عَنِ الْمَلَاهِی وَ أَمَّا الشِّطْرَنْجُ فَهِیَ الَّذِی قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثانِ وَ اجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ(2) فَقَوْلُ الزُّورِ الْغِنَاءُ وَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ عَنْ جَمِیعِ ذَلِکَ لَفِی شُغُلٍ مَا لَهُ وَ الْمَلَاهِی فَإِنَّ الْمَلَاهِیَ تُورِثُ قَسَاوَهَ الْقَلْبِ وَ تُورِثُ النِّفَاقَ وَ أَمَّا ضَرْبُکَ بِالصَّوَالِجِ (3)

فَإِنَّ الشَّیْطَانَ مَعَکَ یَرْکُضُ وَ الْمَلَائِکَهَ تَنْفِرُ عَنْکَ وَ إِنْ أَصَابَکَ شَیْ ءٌ لَمْ تُؤْجَرْ وَ مَنْ عَثَرَ بِهِ دَابَّتُهُ فَمَاتَ دَخَلَ النَّارَ(4).

«23»- ل، [الخصال] عَنِ ابْنِ الْوَلِیدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ رَفَعَهُ إِلَی أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: نَهَی رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَنْ یُسَلَّمَ عَلَی أَرْبَعَهٍ عَلَی السَّکْرَانِ فِی سُکْرِهِ وَ عَلَی مَنْ یَعْمَلُ التَّمَاثِیلَ وَ عَلَی مَنْ یَلْعَبُ بِالنَّرْدِ وَ عَلَی مَنْ یَلْعَبُ بِالْأَرْبَعَهَ عَشَرَ وَ أَنَا أَزِیدُکُمُ الْخَامِسَهَ أَنْهَاکُمْ أَنْ تُسَلِّمُوا عَلَی أَصْحَابِ الشِّطْرَنْجِ (5).

«24»- ب، [قرب الإسناد] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَخِیهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ التَّمَاثِیلِ هَلْ یَصْلُحُ أَنْ یُلْعَبَ بِهَا قَالَ لَا

1- 1. کنز الکراجکیّ ص 95.
2- 2. الحجّ: 30.

3- 3. الصوالج جمع الصولجان و هو معرب چوگان بالفارسیه. و المراد العصا التی یعطف طرفها یضرب بها الکره علی الدوابّ.
4- 4. راجع المستدرک ج 1 ص 502 ج 2 ص 458.
5- 5. الخصال ج 1 ص 112، و قد مر شرح الأربعه عشر فیما سبق من هذا المجلد ص 8.

وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْقِرْطَاسِ يَكُونُ فِيهِ الْكِتَابَةُ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ أَ يَصْلُحُ إِحْرَاقُهُ بِالنَّارِ فَقَالَ إِنْ تَخَوَّفْتَ فِيهِ شَيْئاً فَأَحْرِقْهُ فَلَا بَأْسَ (1).

«25»- ع، [علل الشرائع] عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ رَجُلٍ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: فِي كَلَامٍ كَثِيرٍ لَا تُؤْوُوا مِنْدِيلَ اللُّحْمِ فِي الْبَيْتِ فَإِنَّهُ مَرْبِضُ الشَّيْطَانِ وَ لَا تُؤْوُوا التُّرَابَ خَلْفَ الْبَابِ فَإِنَّهُ مَأْوَى الشَّيْطَانِ وَ إِذَا خَلَعَ أَحَدُكُمْ ثِيَابَهُ فَلْيُسَمِّ لِئَلَّا يَلْبَسَهُ الْجِنُّ فَإِنَّهُ إِنْ لَمْ يُسَمِّ عَلَيْهَا لَبِسَتْهَا الْجِنُّ حَتَّى يُصْبِحَ وَ لَا تَتْبَعُوا الصَّيْدَ فَإِنَّكُمْ عَلَى غِرَّةٍ وَ إِذَا بَلَغَ أَحَدُكُمْ بَابَ حُجْرَتِهِ فَلْيُسَلِّمْ فَإِنَّهُ يَفِرُّ الشَّيْطَانُ وَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ بَيْتَهُ فَلْيُسَلِّمْ فَإِنَّهُ يَنْزِلُهُ الْبَرَكَةُ وَ تُؤْنِسُهُ الْمَلَائِكَةُ وَ لَا يَرْتَدِفْ ثَلَاثَةٌ عَلَى دَابَّةٍ فَإِنَّ أَحَدَهُمْ مَلْعُونٌ وَ هُوَ الْمُقَدَّمُ وَ لَا تُسَمُّوا الطَّرِيقَ السِّكَّةَ فَإِنَّهُ لَا سِكَّةَ إِلَّا سِكَكُ الْجَنَّةِ وَ لَا تُسَمُّوا أَوْلَادَكُمُ الْحَكَمَ وَ لَا أَبَا الْحَكَمِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ وَ لَا تَذْكُرُوا الْأُخْرَى إِلَّا بِخَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْأُخْرَى وَ لَاتُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ هُوَ الْكَرْمُ وَ اتَّقُوا الْخُرُوجَ بَعْدَ نَوْمَةٍ فَإِنَّ لِلَّهِ دوابا [دَوَابَ] يَبُثُّهَا يَفْعَلُونَ ما يُؤْمَرُونَ وَ إِذَا سَمِعْتُمْ نُبَاحَ الْكَلْبِ وَ نَهِيقَ الْحَمِيرِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمَ فَإِنَّهَا يَرَوْنَ وَ لَا تَرَوْنَ- فَافْعَلُوا ما تُؤْمَرُونَ وَ نِعْمَ اللَّهْوُ الْمِغْزَلُ لِلْمَرْأَةِ الصَّالِحَةِ(2).

«26»- م، [تفسير الإمام عليه السلام] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ نَبِيّاً إِنَّ مَنْ تَعَاطَى بَاباً مِنَ الشَّرِّ وَ الْعِصْيَانِ فِي أَوَّلِ يَوْمٍ مِنْ شَعْبَانَ فَقَدْ تَعَلَّقَ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِ الزَّقُّومِ فَهُوَ مُؤَدِّيهِ إِلَى النَّارِ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ نَبِيّاً فَمَنْ قَصَّرَ فِي صَلَاتِهِ الْمَفْرُوضَهِ وَ ضَيَّعَهَا فَقَدْ تَعَلَّقَ بِغُصْنٍ مِنْهُ وَ مَنْ كَانَ عَلَيْهِ فَرْضُ صَوْمٍ فَفَرَّطَ فِيهِ وَ ضَيَّعَهُ فَقَدْ تَعَلَّقَ بِغُصْنٍ مِنْهُ وَ مَنْ جَاءَهُ فِي هَذَا الْيَوْمِ فَقِيرٌ ضَعِيفٌ يَعْرِفُ سُوءَ حَالِهِ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى تَغْيِيرِ حَالِهِ مِنْ غَيْرِ ضَرَرٍ يَلْحَقُهُ وَ لَيْسَ هُنَاكَ مَنْ يَنُوبُ عَنْهُ وَ يَقُومُ مَقَامَهُ فَتَرَكَهُ يُضَيَّعُ وَ يَعْطَبُ وَ لَمْ يَأْخُذْ بِيَدِهِ فَقَدْ تَعَلَّقَ بِغُصْنٍ مِنْهُ

1- 1. قرب الإسناد ص 164.
2- 2. علل الشرائع ج 2 ص 270، و قد مر أيضا ص 175 فيما سبق.

وَ مَنِ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ مُسِي ءٌ فَلَمْ يَعْذِرْهُ ثُمَّ لَمْ يَقْتَصِرْ بِهِ عَلَى قَدْرِ عُقُوبَهِ إِسَاءَتِهِ بَلْ أَرْبَى عَلَيْهِ فَقَدْ تَعَلَّقَ بِغُصْنٍ مِنْهُ وَ مَنْ ضَرَبَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَ زَوْجِهِ وَ الْوَالِدِ وَ وَلَدِهِ أَوِ الْأَخِ وَ أَخِيهِ أَوِ الْقَرِيبِ وَ قَرِيبِهِ أَوْ بَيْنَ جَارَيْنِ أَوْ خَلِيطَيْنِ أَوْ أُخْتَيْنِ فَقَدْ تَعَلَّقَ بِغُصْنٍ مِنْهُ وَ مَنْ شَدَّدَ عَلَى مُعْسِرٍ وَ هُوَ يَعْلَمُ إِعْسَارَهُ فَزَادَ غَيْظاً وَ بَلَاءً فَقَدْ تَعَلَّقَ بِغُصْنٍ مِنْهُ وَ مَنْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَكَسَرَهُ عَلَى صَاحِبِهِ وَ تَعَدَّى عَلَيْهِ حَتَّى أَبْطَلَ دَيْنَهُ فَقَدْ تَعَلَّقَ بِغُصْنٍ مِنْهُ وَ مَنْ جَفَا يَتِيماً وَ آذَاهُ وَ تَهَضَّمَ مَالَهُ فَقَدْ تَعَلَّقَ بِغُصْنٍ مِنْهُ وَ مَنْ وَقَعَ فِي عِرْضِ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ وَ حَمَلَ النَّاسَ عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ تَعَلَّقَ بِغُصْنٍ مِنْهُ وَ مَنْ تَغَنَّى بِغِنَاءٍ حَرَامٍ يَبْعَثُ فِيهِ عَلَى الْمَعَاصِي فَقَدْ تَعَلَّقَ بِغُصْنٍ مِنْهُ وَ مَنْ قَعَدَ يُعَدِّدُ قَبَائِحَ أَفْعَالِهِ فِي الْحُرُوبِ وَ أَنْوَاعَ ظُلْمِهِ لِعِبَادِ اللَّهِ فَيَفْتَخِرُ بِهَا فَقَدْ تَعَلَّقَ بِغُصْنٍ مِنْهُ وَ مَنْ كَانَ جَارُهُ مَرِيضاً فَتَرَكَ عِيَادَتَهُ اسْتِخْفَافاً بِحَقِّهِ فَقَدْ تَعَلَّقَ بِغُصْنٍ مِنْهُ وَ مَنْ مَاتَ جَارُهُ فَتَرَكَ تَشْيِيعَ جَنَازَتِهِ تَهَاوُناً بِهِ فَقَدْ تَعَلَّقَ بِغُصْنٍ مِنْهُ وَ مَنْ أَعْرَضَ عَنْ مُصَابٍ وَ جَفَاهُ إِزْرَاءً عَلَيْهِ وَ اسْتِصْغَاراً لَهُ فَقَدْ تَعَلَّقَ بِغُصْنٍ مِنْهُ وَ مَنْ عَقَّ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا فَقَدْ تَعَلَّقَ بِغُصْنٍ مِنْهُ وَ مَنْ كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ عَاقّاً لَهُمَا فَلَمْ يُرْضِهِمَا فِي هَذَا الْيَوْمِ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ تَعَلَّقَ بِغُصْنٍ مِنْهُ وَ كَذَا مَنْ فَعَلَ شَيْئاً مِنْ سَائِرِ أَبْوَابِ الشَّرِّ فَقَدْ تَعَلَّقَ بِغُصْنٍ مِنْهُ وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ نَبِيّاً إِنَّ الْمُتَعَلِّقِينَ بِأَغْصَانِ شَجَرَهِ الزَّقُّومِ يَخْفِضُهُمْ تِلْكَ الْأَغْصَانُ إِلَى الْجَحِيمِ (1).

«27»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: لَا تَقُولُوا امْرَأَهٌ طَامِثٌ فَتَكْذِبُوا وَ لَكِنْ قُولُوا حَائِضٌ وَ الطَّمْثُ الْجِمَاعُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَ لا جَانٌ وَ لَا تَقُولُوا صِرْتُ إِلَى الْخَلَاءِ وَ لَكِنْ قُولُوا كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى- أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ وَ لَا تَقُولُوا أُهَرِيقُ الْمَاءَ فَتَكْذِبُوا وَ لَكِنْ قُولُوا أَنْطَلِقُ أَبُولُ وَ لَا يُسَمَّى الْمُسْلِمُ رُجَيْلًا وَ لَا يُسَمَّى الْمُصْحَفُ مُصَيْحِفاً وَ لَا الْمَسْجِدُ مُسَيْجِداً(2).

1- 1. تفسير الإمام ص 294 و 295.
2- 2. نوادر الراوندىّ ص 41.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله عَلَى قَوْمٍ نَصَبُوا دَجَاجَةً حَيَّةً وَ هُمْ يَرْمُونَهَا بِالنَّبْلِ فَقَالَ مَنْ هَؤُلَاءِ لَعَنَهُمُ اللَّهُ (1).

«28»- نهج، [نهج البلاغه] عَنْ نَوْفٍ الْبِكَالِيِّ قَالَ: خَرَجَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام ذَاتَ لَيْلَةٍ وَ قَدْ خَرَجَ مِنْ فِرَاشِهِ فَنَظَرَ إِلَى النُّجُومِ فَقَالَ يَا نَوْفُ إِنَّ دَاوُدَ عليه السلام قَامَ فِي مِثْلِ هَذِهِ السَّاعَةِ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ إِنَّهَا سَاعَةٌ لَا يَدْعُو فِيهَا عَبْدٌ رَبَّهُ إِلَّا اسْتُجِيبَ لَهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَشَّاراً أَوْ عَرِيفاً أَوْ شُرْطِيّاً أَوْ صَاحِبَ عَرْطَبَةٍ.

و هى الطنبور أو صاحب كوبه و هى الطبل و قد قيل أيضا إن العرطبه الطبل و الكوبه الطنبور.

«29»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسى] عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ جُمْهُورٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْمُفِيدِ الْجَرْجَرَائِيِّ عَنْ أَبِي الدُّنْيَا الْمُعَمَّرِ الْمَغْرِبِيِّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله يَقُولُ: مَنْ كَذَبَ فِي رُؤْيَاهُ كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ طَرْفَيْ شَعِيرَةٍ وَ لَيْسَ بِعَاقِدٍ.

بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ صلى الله عليه و آله: لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي مَسْجِداً وَ لَا بُيُوتَكُمْ قُبُوراً(2).

«30»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو النَّصِيبِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْخُرَاسَانِيِّ عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَائِشَةَ السَّعْدِيِّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالا: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله قَبْلَ وَفَاتِهِ وَ هِيَ آخِرُ خُطْبَةٍ خَطَبَهَا بِالْمَدِينَةِ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَوَعَظَنَا بِمَوَاعِظَ ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَ وَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ وَ اقْشَعَرَّتْ مِنْهَا الْجُلُودُ وَ تَقَلْقَلَتْ مِنْهَا الْأَحْشَاءُ أَمَرَ بِلَالًا فَنَادَى الصَّلَاةَ جَامِعَةً فَاجْتَمَعَ النَّاسُ وَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله حَتَّى ارْتَقَى الْمِنْبَرَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ادْنُوا وَ وَسِّعُوا لِمَنْ خَلْفَكُمْ قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَدَنَا النَّاسُ وَ انْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَالْتَفَتُوا فَلَمْ يَرَوْا خَلْفَهُمْ أَحَداً ثُمَّ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ ادْنُوا وَ وَسِّعُوا لِمَنْ خَلْفَكُمْ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله لِمَنْ نُوَسِّعُ قَالَ لِلْمَلَائِكَةِ فَقَالَ إِنَّهُمْ إِذَا كَانُوا مَعَكُمْ لَمْ يَكُونُوا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيكُمْ وَ لَا مِنْ خَلْفِكُمْ وَ لَكِنْ يَكُونُونَ

1- 1. نوادر الراوندىّ ص 33.
2- 2. أمالى الطوسىّ:

عَنْ أَيْمَانِكُمْ وَ عَنْ شَمَائِلِكُمْ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله لِمَ لَا يَكُونُونَ مِنْ بَيْنِ أَيْدِينَا وَ لَا مِنْ خَلْفِنَا أَ مِنْ فَضْلِنَا عَلَيْهِمْ أَمْ فَضْلِهِمْ عَلَيْنَا قَالَ أَنْتُمْ أَفْضَلُ مِنَ الْمَلَائِكَهِ اجْلِسْ فَجَلَسَ الرَّجُلُ فَخَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَ نَسْتَعِينُهُ وَ نُؤْمِنُ بِهِ وَ نَتَوَكَّلُ عَلَيْهِ وَ نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ وَ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَ مِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَ مَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلا هادِيَ لَهُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ كَائِنٌ فِي هَذِهِ الْأُمَّهِ ثَلَاثُونَ كَذَّاباً أَوَّلُ مَنْ يَكُونُ مِنْهُمْ صَاحِبُ صَنْعَاءَ وَ صَاحِبُ الْيَمَامَهِ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصاً لَمْ يَخْلِطْ مَعَهَا غَيْرَهَا دَخَلَ الْجَنَّهَ فَقَامَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي وَ كَيْفَ يَقُولُهَا مُخْلِصاً لَا يَخْلِطُ مَعَهَا غَيْرَهَا فَسِّرْ لَنَا هَذَا حَتَّى نَعْرِفَهُ فَقَالَ نَعَمْ حِرْصاً عَلَى الدُّنْيَا وَ جَمْعاً لَهَا مِنْ غَيْرِ حِلِّهَا وَ رَضًى بِهَا وَ أَقْوَامٌ يَقُولُونَ أَقَاوِيلَ الْأَخْيَارِ وَ يَعْمَلُونَ أَعْمَالَ الْجَبَابِرَهِ فَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَيْسَ فِيهِ شَيْ ءٌ مِنْ هَذِهِ الْخِصَالِ وَ هُوَ يَقُولُ- لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَلَهُ الْجَنَّهَ فَإِنْ أَخَذَ الدُّنْيَا وَ تَرَكَ الْآخِرَهَ فَلَهُ النَّارُ وَ مَنْ تَوَلَّى خُصُومَهَ ظَالِمٍ أَوْ أَعَانَهُ عَلَيْهَا نَزَلَ بِهِ مَلَكُ الْمَوْتِ بِالْبُشْرَى بِلَعْنَهِ اللَّهِ وَ نَارِ جَهَنَّمَ خالِداً فِيها وَ بِئْسَ الْمَصِيرُ وَ مَنْ خَفَّ لِسُلْطَانِ جَائِرٍ فِي حَاجَهٍ كَانَ قَرِينَهُ فِي النَّارِ وَ مَنْ دَلَّ سُلْطَاناً عَلَى الْجَوْرِ قُرِنَ مَعَ هَامَانَ وَ كَانَ هُوَ وَ السُّلْطَانُ مِنْ أَشَدِّ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً وَ مَنْ عَظَّمَ صَاحِبَ دُنْيَا وَ أَحَبَّهُ لِطَمَعِ دُنْيَاهُ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ كَانَ فِي دَرَجَتِهِ مَعَ قَارُونَ فِي التَّابُوتِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَ مَنْ بَنَى بُنْيَاناً رِيَاءً وَ سُمْعَهً حُمِّلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ ثُمَّ يُطَوَّقُهُ نَاراً تُوقَدُ فِي عُنُقِهِ ثُمَّ يُرْمَى بِهِ فِي النَّارِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَبْنِي رِيَاءً وَ سُمْعَهً قَالَ يَبْنِي فَضْلًا عَلَى مَا يَكْفِيهِ أَوْ يَبْنِي مُبَاهَاهً وَ مَنْ ظَلَمَ أَجِيراً أَجْرَهُ أَحْبَطَ اللَّهُ عَمَلَهُ وَ حَرَّمَ عَلَيْهِ رِيحَ الْجَنَّهِ وَ رِيحُهَا يُوجَدُ مِنْ مَسِيرَهِ خَمْسِمِائَهِ عَامٍ.

وَ مَنْ خَانَ جَارَهُ شِبْراً مِنَ الْأَرْضِ طَوَّقَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ نَاراً حَتَّى تُدْخِلَهُ نَارَ جَهَنَّمَ وَ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ ثُمَّ نَسِيَهُ مُتَعَمِّداً لَقِىَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ مَجْذُوماً مَغْلُولًا وَ يُسَلِّطُ اللَّهُ عَلَيْهِ بِكُلِّ آيَهٍ حَيَّهً مُوَكَّلَهً بِهِ وَ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ فَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ وَ آثَرَ عَلَيْهِ حُبَّ الدُّنْيَا وَ زِينَتَهَا اسْتَوْجَبَ سَخَطَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ كَانَ فِى الدَّرَجِهِ مَعَ الْيَهُودِ وَ النَّصَارَى الَّذِينَ يَنْبِذُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَ مَنْ نَكَحَ امْرَأَهً حَرَاماً فِى دُبُرِهَا أَوْ رَجُلًا أَوْ غُلَاماً حَشَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَهِ أَنْتَنَ مِنَ الْجِيفَهِ يَتَأَذَّى بِهِ النَّاسُ حَتَّى يَدْخُلَ جَهَنَّمَ وَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفاً وَ لَا عَدْلًا وَ أَحْبَطَ اللَّهُ عَمَلَهُ وَ يَدَعُهُ فِى تَابُوتٍ مَشْدُودٍ بِمَسَامِيرَ مِنْ حَدِيدٍ وَ يُضْرَبُ عَلَيْهِ فِى التَّابُوتِ بِصَفَائِحَ حَتَّى يَشْبِكَ فِى تِلْكَ الْمَسَامِيرِ فَلَوْ وُضِعَ عِرْقٌ مِنْ عُرُوقِهِ عَلَى أَرْبَعِمِائَهِ أَلْفِ أُمَّهٍ لَمَاتُوا جَمِيعاً وَ هُوَ مِنْ أَشَدِّ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً وَ مَنْ زَنَى بِامْرَأَهٍ يَهُودِيَّهٍ أَوْ نَصْرَانِيَّهٍ أَوْ مَجُوسِيَّهٍ أَوْ مُسْلِمَهٍ حُرَّهً أَوْ أَمَهً أَوْ مَنْ كَانَتْ مِنَ النَّاسِ فَتَحَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِ فِى قَبْرِهِ ثَلَاثَمِائَهِ أَلْفِ بَابٍ مِنَ النَّارِ تَخْرُجُ عَلَيْهِ مِنْهَا حَيَّاتٌ وَ عَقَارِبُ وَ شُهُبٌ مِنْ نَارٍ فَهُوَ يَحْتَرِقُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ يَتَأَذَّى النَّاسُ مِنْ نَتْنِ فَرْجِهِ فَيُعْرَفُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ حَتَّى يُؤْمَرَ بِهِ إِلَى النَّارِ فَيَتَأَذَّى بِهِ أَهْلُ الْجَمْعِ مَعَ مَا هُمْ فِيهِ مِنْ شِدَّهِ الْعَذَابِ لِأَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْمَحَارِمَ وَ مَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ وَ مِنْ غَيْرَتِهِ أَنَّهُ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ وَ حَدَّ الْحُدُودَ وَ مَنِ اطَّلَعَ فِى بَيْتِ جَارِهِ فَنَظَرَ إِلَى عَوْرَهِ رَجُلٍ أَوْ شَعْرِ امْرَأَهٍ أَوْ شَىْ ءٍ مِنْ جَسَدِهَا كَانَ حَقّاً عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ النَّارَ مَعَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا يَتَّبِعُونَ عَوْرَاتِ النَّاسِ فِى الدُّنْيَا وَ لَا يَخْرُجُ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يَفْضَحَهُ اللَّهُ وَ يُبْدِىَ عَوْرَتَهُ لِلنَّاسِ فِى الْآخِرَهِ وَ مَنْ سَخِطَ بِرِزْقِهِ وَ بَثَّ شَكْوَاهُ وَ لَمْ يَصْبِرْ لَمْ تُرْفَعْ لَهُ إِلَى اللَّهِ حَسَنَهٌ وَ لَقِىَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ هُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ وَ مَنْ لَبِسَ ثَوْباً فَاخْتَالَ فِيهِ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ قَبْرَهُ مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ يَتَخَلْخَلُ فِيهَا

مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَ الْأَرْضُ فَإِنَّ قَارُونَ لَبِسَ حُلَّةً فَاخْتَالَ فِيهَا فَخُسِفَ بِهِ فَهُوَ يَتَخَلْخَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ وَ مَنْ نَكَحَ امْرَأَةً بِمَالٍ حَلَالٍ غَيْرَ أَنَّهُ أَرَادَ بِهَا فَخْراً وَ رِيَاءً لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِذَلِکَ إِلَّا ذُلًّا وَ هَوَاناً وَ أَقَامَهُ اللَّهُ بِقَدْرِ مَا اسْتَمْتَعَ مِنْهَا عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ ثُمَّ يَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ خَرِيفاً وَ مَنْ ظَلَمَ امْرَأَةَ مَهْرَهَا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ زَانٍ وَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ عَبْدِی زَوَّجْتُکَ أَمَتِی عَلَى عَهْدِی فَلَمْ تَفِ لِی بِالْعَهْدِ- فَيَتَوَلَّى اللَّهُ طَلَبَ حَقِّهَا فَيَسْتَوْعِبُ حَسَنَاتِهِ كُلَّهَا فَلَا تَفِی بِحَقِّهَا فَيُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ وَ مَنْ رَجَعَ عَنْ شَهَادَتِهِ وَ كَتَمَهَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ لَحْمَهُ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ وَ يُدْخِلُهُ النَّارَ وَ هُوَ يَلُوكُ لِسَانَهُ وَ مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ وَ لَمْ يَعْدِلْ بَيْنَهُمَا فِی الْقَسْمِ مِنْ نَفْسِهِ وَ مَالِهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ مَغْلُولًا مَائِلًا شِقُّهُ حَتَّى يَدْخُلَ النَّارَ وَ مَنْ كَانَ مُؤْذِياً لِجَارِهِ مِنْ غَيْرِ حَقٍّ حَرَمَهُ اللَّهُ رِيحَ الْجَنَّهِ وَ مَأْوَاهُ النَّارُ أَلَا وَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَسْأَلُ الرَّجُلَ عَنْ حَقِّ جَارِهِ وَ مَنْ ضَيَّعَ حَقَّ جَارِهِ فَلَيْسَ مِنَّا وَ مَنْ أَهَانَ فَقِيراً مُسْلِماً مِنْ أَجْلِ فَقْرِهِ وَ اسْتَخَفَّ بِهِ فَقَدِ اسْتَخَفَّ بِحَقِّ اللَّهِ وَ لَمْ يَزَلْ فِی مَقْتِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ سَخَطِهِ حَتَّى يُرْضِيَهُ وَ مَنْ أَكْرَمَ فَقِيراً مُسْلِماً لَقِیَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ هُوَ يَضْحَكُ إِلَيْهِ وَ مَنْ عَرَضَتْ لَهُ دُنْيَا وَ آخِرَهٌ فَاخْتَارَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَهِ لَقِیَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَيْسَتْ لَهُ حَسَنَهٌ تَتَّقِی بِهَا النَّارَ وَ مَنْ أَخَذَ الْآخِرَهَ وَ تَرَكَ الدُّنْيَا لَقِیَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ هُوَ رَاضٍ عَنْهُ وَ مَنْ قَدَرَ عَلَى امْرَأَهٍ أَوْ جَارِيَهٍ حَرَاماً فَتَرَكَهَا مَخَافَهَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِ النَّارَ وَ آمَنَهُ مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ وَ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّهَ وَ إِنْ أَصَابَهَا حَرَاماً حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّهَ وَ أَدْخَلَهُ النَّارَ وَ مَنِ اكْتَسَبَ مَالًا حَرَاماً لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ صَدَقَهً وَ لَا عِتْقاً وَ لَا حَجّاً وَ لَا اعْتِمَاراً وَ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِعَدَدِ أَجْرِ ذَلِکَ أَوْزَاراً وَ مَا بَقِیَ مِنْهُ بَعْدَ مَوْتِهِ كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ وَ مَنْ قَدَرَ عَلَيْهَا وَ تَرَكَهَا مَخَافَهَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ كَانَ فِی

مَحَبَّهِ اللَّهِ وَ رَحْمَتِهِ وَ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى الْجَنَّهِ وَ مَنْ صَافَحَ امْرَأَهً حَرَاماً جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ مَغْلُولًا ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ وَ مَنْ فَاكَهَ امْرَأَهً لَا يَمْلِكُهَا حُبِسَ بِكُلِّ كَلِمَهٍ كَلَّمَهَا فِی الدُّنْيَا أَلْفَ عَامٍ فِی النَّارِ وَ الْمَرْأَهُ إِذَا طَاوَعَتِ الرَّجُلَ فَالْتَزَمَهَا أَوْ قَبَّلَهَا أَوْ بَاشَرَهَا حَرَاماً أَوْ فَاكَهَهَا أَوْ أَصَابَ مِنْهَا فَاحِشَهً فَعَلَيْهَا مِنَ الْوِزْرِ مَا عَلَى الرَّجُلِ فَإِنْ غَلَبَهَا عَلَى نَفْسِهَا كَانَ عَلَى الرَّجُلِ وِزْرُهُ وَ وِزْرُهَا وَ مَنْ غَشَّ مُسْلِماً فِی بَيْعٍ أَوْ شِرَاءٍ فَلَيْسَ مِنَّا وَ يُحْشَرُ مَعَ الْيَهُودِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ لِأَنَّهُ مَنْ غَشَّ النَّاسَ فَلَيْسَ بِمُسْلِمٍ وَ مَنْ مَنَعَ الْمَاعُونَ مِنْ جَارِهِ إِذَا احْتَاجَ إِلَيْهِ مَنَعَهُ اللَّهُ فَضْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ وَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ وَ مَنْ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى نَفْسِهِ هَلَكَ وَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ عُذْراً وَ مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَهٌ تُؤْذِيهِ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ صَلَاتَهَا وَ لَا حَسَنَهً مِنْ عَمَلِهَا حَتَّى تُعِينَهُ وَ تُرْضِيَهُ وَ إِنْ صَامَتِ الدَّهْرَ وَ قَامَتْ وَ أَعْتَقَتِ الرِّقَابَ وَ أَنْفَقَتِ الْأَمْوَالَ فِی سَبِيلِ اللَّهِ وَ كَانَتْ أَوَّلَ مَنْ يَرِدُ النَّارَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وَ عَلَى الرَّجُلِ مِثْلُ ذَلِكَ الْوِزْرِ وَ الْعَذَابِ إِذَا كَانَ لَهَا مُؤْذِياً ظَالِماً وَ مَنْ لَطَمَ خَدَّ مُسْلِمٍ لَطْمَهً بَدَّدَ اللَّهُ عِظَامَهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ ثُمَّ سَلَّطَ عَلَيْهِ النَّارَ وَ حَشَرَهُ مَغْلُولًا حَتَّى يَدْخُلَ النَّارَ وَ مَنْ بَاتَ وَ فِی قَلْبِهِ غِشٌّ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ بَاتَ فِی سَخَطِ اللَّهِ وَ أَصْبَحَ كَذَلِكَ وَ هُوَ فِی سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَتُوبَ وَ يَرْجِعَ وَ إِنْ مَاتَ كَذَلِكَ مَاتَ عَلَى غَيْرِ دِينِ الْإِسْلَامِ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله أَلَا وَ مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ مَنْ عَلَّقَ سَوْطاً بَيْنَ يَدَیْ سُلْطَانٍ جَائِرٍ جَعَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ حَيَّهً طُولُهَا سِتُّونَ أَلْفَ ذِرَاعٍ فَتُسَلَّطُ عَلَيْهِ فِی نَارِ جَهَنَّمَ خَالِداً فِيهَا مُخَلَّداً وَ مَنِ اغْتَابَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ بَطَلَ صَوْمُهُ وَ نُقِضَ وُضُوؤُهُ فَإِنْ مَاتَ وَ هُوَ كَذَلِكَ مَاتَ وَ هُوَ مُسْتَحِلٌّ لِمَا حَرَّمَ اللَّهُ وَ مَنْ مَشَى فِی نَمِيمَهٍ بَيْنَ اثْنَيْنِ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِی قَبْرِهِ نَاراً تُحْرِقُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ وَ إِذَا خَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ تِنِّيناً أَسْوَدَ تَنْهَشُ لَحْمَهُ حَتَّى يَدْخُلَ النَّارَ وَ مَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ وَ عَفَا عَنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَ حَلُمَ عَنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ أَعْطَاهُ اللَّهُ

تَعَالَى أَجْرَ شَهِيدٍ وَ مَنْ بَغَى عَلَى فَقِيرٍ أَوْ تَطَاوَلَ عَلَيْهِ أَوِ اسْتَحْقَرَهُ حَشَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ مِثْلَ الذَّرِّهِ فِى صُورَهِ رَجُلٍ حَتَّى يَدْخُلَ النَّارَ وَ مَنْ رَدَّ عَنْ أَخِيهِ غِيبَهَ سَمِعَهَا فِى مَجْلِسٍ رَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَنْهُ أَلْفَ بَابٍ مِنَ الشَّرِّ فِى الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ فَإِنْ لَمْ يَرُدَّ عَنْهُ وَ أَعْجَبَ بِهِ كَانَ عَلَيْهِ كَوِزْرِ مَنِ اغْتَابَ وَ مَنْ رَمَى مُحْصَناً أَوْ مُحْصَنَهً أَحْبَطَ اللَّهُ عَمَلَهُ وَ جَلَدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَ مِنْ خَلْفِهِ وَ تَنْهَشُ لَحْمَهُ حَيَّاتٌ وَ عَقَارِبُ ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ وَ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِى الدُّنْيَا سَقَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ سَمِّ الْأَفَاعِى وَ مِنْ سَمِّ الْعَقَارِبِ شَرْبَهً يَتَسَاقَطُ لَحْمُ وَجْهِهِ فِى الْإِنَاءِ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبَهَا فَإِذَا شَرِبَهَا تَفَسَّخَ لَحْمُهُ وَ جِلْدُهُ كَالْجِيفَهِ يَتَأَذَّى بِهِ أَهْلُ الْجَمْعِ حَتَّى يُؤْمَرَ بِهِ إِلَى النَّارِ وَ شَارِبُهَا وَ عَاصِرُهَا وَ مُعْتَصِرُهَا فِى النَّارِ وَ بَائِعُهَا وَ مُتَبَايِعُهَا وَ حَامِلُهَا وَ الْمَحْمُولُ إِلَيْهِ وَ آكِلُ ثَمَنِهَا سَوَاءٌ فِى عَارِهَا وَ إِثْمِهَا أَلَا وَ مَنْ سَقَاهَا يَهُودِيّاً أَوْ نَصْرَانِيّاً أَوْ صَابِئاً أَوْ مَنْ كَانَ مِنَ النَّاسِ فَعَلَيْهِ كَوِزْرِ مَنْ شَرِبَهَا أَلَا وَ مَنْ بَاعَهَا أَوِ اشْتَرَاهَا لِغَيْرِهِ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْهُ صَلَاهً وَ لَا صِيَاماً وَ لَا حَجّاً وَ لَا اعْتِمَاراً حَتَّى يَتُوبَ وَ يَرْجِعَ مِنْهَا وَ إِنْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَتُوبَ كَانَ حَقّاً عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يَسْقِيَهُ بِكُلِّ جُرْعَهٍ شَرِبَ مِنْهَا فِى الدُّنْيَا شَرْبَهً مِنْ صَدِيدِ جَهَنَّمَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله أَلَا وَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ حَرَّمَ الْخَمْرَ بِعَيْنِهَا وَ الْمُسْكِرَ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ أَلَا وَ كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَ مَنْ أَكَلَ الرِّبَا مَلَأَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بَطْنَهُ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ بِقَدْرِ مَا أَكَلَ وَ إِنِ اكْتَسَبَ مِنْهُ مَالًا لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ شَيْئاً مِنْ عَمَلِهِ وَ لَمْ يَزَلْ فِى لَعْنَهِ اللَّهِ وَ الْمَلَائِكَهِ مَا كَانَ عِنْدَهُ قِيرَاطٌ وَاحِدٌ وَ مَنْ خَانَ أَمَانَهً فِى الدُّنْيَا وَ لَمْ يَرُدَّهَا عَلَى أَرْبَابِهَا مَاتَ عَلَى غَيْرِ دِينِ الْإِسْلَامِ وَ لَقِىَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ هُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ فَيُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ فَيُهْوَى بِهِ فِى سَفِيرِ جَهَنَّمَ أَبَدَ الْآبِدِينَ وَ مَنْ شَهِدَ شَهَادَهَ زُورٍ عَلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَوْ ذِمِّىٍّ أَوْ مَنْ كَانَ مِنَ النَّاسِ غُلِقَ بِلِسَانِهِ

يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ هُوَ مَعَ الْمُنَافِقِينَ- فِی الدَّرْکِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَ مَنْ قَالَ لِخَادِمِهِ وَ مَمْلُوکِهِ أَوْ مَنْ کَانَ مِنَ النَّاسِ- لَا لَبَّیْکَ وَ لَا سَعْدَیْکَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَی لَهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ لَا لَبَّیْکَ وَ لَا سَعْدَیْکَ أَتْعِسَ فِی النَّارِ وَ مَنْ أَضَرَّ بِامْرَأَهٍ حَتَّی تَفْتَدِیَ مِنْهُ نَفْسَهَا لَمْ یَرْضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ بِعُقُوبَهِ دُونَ النَّارِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَغْضَبُ لِلْمَرْأَهِ کَمَا یَغْضَبُ لِلْیَتِیمِ وَ مَنْ سَعَی بِأَخِیهِ إِلَی سُلْطَانٍ لَمْ یَبْدُ لَهُ مِنْهُ سُوءٌ وَ لَا مَکْرُوهٌ أَحْبَطَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ کُلَّ عَمَلٍ عَمِلَهُ فَإِنْ وَصَلَ إِلَیْهِ مِنْهُ سُوءٌ أَوْ مَکْرُوهٌ أَوْ أَذًی جَعَلَهُ اللَّهُ فِی طَبَقَهٍ مَعَ هَامَانَ فِی جَهَنَّمَ وَ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ یُرِیدُ بِهِ السَّمْعَ وَ الْتِمَاسَ شَیْ ءٌ لَقِیَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ وَجْهُهُ مُظْلِمٌ لَیْسَ عَلَیْهِ لَحْمٌ وَ زَجَّهُ الْقُرْآنُ فِی قَفَاهُ حَتَّی یُدْخِلَهُ النَّارَ وَ یَهْوِیَ فِیهَا مَعَ مَنْ یَهْوِی وَ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَ لَمْ یَعْمَلْ بِهِ حَشَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ یَوْمَ الْقِیَامَهِ أَعْمَی فَیَقُولُ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِی أَعْمی وَ قَدْ کُنْتُ بَصِیراً- قَالَ کَذلِکَ أَتَتْکَ آیاتُنا فَنَسِیتَها وَ کَذلِکَ الْیَوْمَ تُنْسی فَیُؤْمَرُ بِهِ إِلَی النَّارِ وَ مَنِ اشْتَرَی خِیَانَهً وَ هُوَ یَعْلَمُ أَنَّهَا خِیَانَهٌ فَهُوَ کَمَنْ خَانَهَا فِی عَارِهَا وَ إِثْمِهَا وَ مَنْ قَاوَدَ بَیْنَ رَجُلٍ وَ امْرَأَهٍ حَرَاماً- حَرَّمَ اللَّهُ عَلَیْهِ الْجَنَّهَ وَ مَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَ ساءَتْ مَصِیراً وَ لَمْ یَزَلْ فِی سَخَطِ اللَّهِ حَتَّی یَمُوتَ وَ مَنْ غَشَّ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ نَزَعَ اللَّهُ عَنْهُ بَرَکَهَ رِزْقِهِ وَ أَفْسَدَ عَلَیْهِ مَعِیشَتَهُ وَ وَکَلَهُ إِلَی نَفْسِهِ وَ مَنِ اشْتَرَی سَرِقَهً وَ هُوَ یَعْلَمُ أَنَّهَا سَرِقَهٌ فَهُوَ کَمَنْ سَرَقَهَا فِی عَارِهَا وَ إِثْمِهَا وَ مَنْ خَانَ مُسْلِماً فَلَیْسَ مِنَّا وَ لَسْنَا مِنْهُ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ أَلَا وَ مَنْ سَمِعَ فَاحِشَهً فَأَفْشَاهَا فَهُوَ کَمَنْ أَتَاهَا وَ مَنْ سَمِعَ خَیْراً فَأَفْشَاهُ فَهُوَ کَمَنْ عَمِلَهُ وَ مَنْ وَصَفَ امْرَأَهً لِرَجُلٍ وَ ذَکَّرَهَا جَمَالَهُ فَافْتَتَنَ بِهَا الرَّجُلُ فَأَصَابَ فَاحِشَهً

لَمْ يَخْرُجْ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يَغْضَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ مَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ غَضِبَتْ عَلَيْهِ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَ الْأَرَضُونَ السَّبْعُ وَ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْوِزْرِ مِثْلُ الَّذِی أَصَابَهَا قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْ تَابَا وَ أَصْلَحَا قَالَ يَتُوبُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِمَا وَ لَمْ يَقْبَلْ تَوْبَةَ الَّذِی خَطَّأَهَا بَعْدَ الَّذِی وَصَفَهَا وَ مَنْ مَلَأَ عَيْنَيْهِ مِن امْرَأَةٍ حَرَاماً حَشَاهُمَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمَسَامِيرَ مِنْ نَارٍ وَ حَشَاهُمَا نَاراً حَتَّى يَقْضِیَ بَيْنَ النَّاسِ ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ وَ مَنْ أَطْعَمَ طَعَاماً رِيَاءً وَ سُمْعَةً أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِثْلَهُ مِنْ صَدِيدِ جَهَنَّمَ وَ جَعَلَ ذَلِکَ الطَّعَامَ نَاراً فِی بَطْنِهِ

حَتَّى يَقْضِیَ بَيْنَ النَّاسِ وَ مَنْ فَجَرَ بِامْرَأَةٍ وَ لَهَا بَعْلٌ انْفَجَرَ مِنْ فَرْجِهِمَا مِنْ صَدِيدٍ وَادٍ مَسِيرَةَ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ يَتَأَذَّى أَهْلُ النَّارِ مِنْ نَتْنِ رِيحِهِمَا وَ كَانَا مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَاباً وَ اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى امْرَأَةٍ ذَاتِ بَعْلٍ مَلَأَتْ عَيْنَهَا مِنْ غَيْرِ زَوْجِهَا أَوْ غَيْرِ ذِی مَحْرَمٍ مِنْهَا فَإِنَّهَا إِنْ فَعَلَتْ ذَلِکَ أَحْبَطَ اللَّهُ كُلَّ عَمَلٍ عَمِلَتْهُ- فَإِنْ أَوْطَأَتْ فِرَاشَهُ غَيْرَهُ كَانَ حَقّاً عَلَى اللَّهِ أَنْ يُحْرِقَهَا بِالنَّارِ بَعْدَ أَنْ يُعَذِّبَهَا فِی قَبْرِهَا وَ أَيُّمَا امْرَأَةٍ اخْتَلَعَتْ مِنْ زَوْجِهَا لَمْ تَزَلْ فِی لَعْنَةِ اللَّهِ وَ مَلَائِكَتِهِ وَ رُسُلِهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ حَتَّى إِذَا نَزَلَ بِهَا مَلَكُ الْمَوْتِ قَالَ لَهَا أَبْشِرِی بِالنَّارِ وَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ قِيلَ لَهَا ادْخُلِی النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ أَلَا وَ إِنَّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ بَرِيئَانِ مِنَ الْمُخْتَلِعَاتِ بِغَيْرِ حَقٍّ أَلَا وَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ [وَ رَسُولَهُ] بَرِيئَانِ مِمَّنْ أَضَرَّ بِامْرَأَةٍ حَتَّى تَخْتَلِعَ مِنْهُ وَ مَنْ أَمَّ قَوْماً بِإِذْنِهِمْ وَ هُمْ عَنْهُ رَاضُونَ فَاقْتَصَدَ بِهِمْ فِی حُضُورِهِ وَ قِرَاءَتِهِ وَ رُكُوعِهِ وَ سُجُودِهِ وَ قُعُودِهِ وَ قِيَامِهِ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِمْ وَ مَنْ أَمَّ قَوْماً فَلَمْ يَقْتَصِدْ بِهِمْ فِی حُضُورِهِ وَ قِرَاءَتِهِ وَ رُكُوعِهِ وَ سُجُودِهِ وَ قُعُودِهِ وَ قِيَامِهِ رُدَّتْ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ وَ لَمْ تُجَاوِزْ تَرَاقِيَهُ وَ كَانَتْ مَنْزِلَتُهُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ كَمَنْزِلَةِ إِمَامٍ جَائِرٍ مُعْتَدٍ لَمْ يَصْلُحْ لِرَعِيَّتِهِ وَ لَمْ يَقُمْ فِيهِمْ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى: فَقَامَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ عليه السلام فَقَالَ بِأَبِی أَنْتَ وَ أُمِّی يَا رَسُولَ اللَّهِ

مَا مَنْزِلَهُ أَمِيرٍ جَائِرٍ مُعْتَدٍ لَمْ يَصْلُحْ لِرَعِيَّتِهِ وَ لَمْ يَقُمْ فِيهِمْ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى قَالَ هُوَ رَابِعُ أَرْبَعَةٍ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْلِيسُ وَ فِرْعَوْنُ وَ قَاتِلُ النَّفْسِ وَ رَابِعُهُمُ الْأَمِيرُ الْجَائِرُ وَ مَنِ احْتَاجَ إِلَيْهِ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ فِي قَرْضٍ فَلَمْ يُقْرِضْهُ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ يَوْمَ يَجْزِي الْمُحْسِنِينَ وَ مَنْ صَبَرَ عَلَى سُوءِ خُلُقِ امْرَأَتِهِ وَ احْتَسَبَهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ بِكُلِّ مَرَّةٍ يَصْبِرُ عَلَيْهَا مِنَ الثَّوَابِ مِثْلَ مَا أَعْطَى أَيُّوبَ عليه السلام عَلَى بَلَائِهِ وَ كَانَ عَلَيْهَا مِنَ الْوِزْرِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ مِثْلُ رَمْلِ عَالِجٍ فَإِنْ مَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تُعِينَهُ وَ قَبْلَ أَنْ يَرْضَى عَنْهَا حُشِرَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْكُوسَةً مَعَ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَ مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَةٌ لَمْ تُوَافِقْهُ وَ لَمْ تَصْبِرْ عَلَى مَا رَزَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ شَقَّتْ عَلَيْهِ وَ حَمَلَتْهُ مَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهَا حَسَنَةً تَتَّقِي بِهَا النَّارَ وَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا مَا دَامَتْ كَذَلِكَ وَ مَنْ أَكْرَمَ أَخَاهُ فَإِنَّمَا يُكْرِمُ اللَّهَ فَمَا ظَنُّكُمْ بِمَنْ يُكْرِمُ اللَّهَ أَنْ يُفْعَلَ بِهِ وَ مَنْ تَوَلَّى عِرَافَةَ قَوْمٍ وَ لَمْ يُحْسِنْ فِيهِمْ حُبِسَ عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ بِكُلِّ يَوْمٍ أَلْفَ سَنَةٍ وَ حُشِرَ وَ يَدُهُ مَغْلُولَةٌ إِلَى عُنُقِهِ فَإِنْ كَانَ قَامَ فِيهِمْ بِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَطْلَقَهَا اللَّهُ وَ إِنْ كَانَ ظَالِماً هُوِيَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ سَبْعِينَ خَرِيفاً وَ مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ كَانَ كَمَنْ شَهِدَ شَهَادَةَ زُورٍ وَ يُقْذَفُ بِهِ فِي النَّارِ وَ يُعَذَّبُ بِعَذَابِ شَاهِدِ الزُّورِ وَ مَنْ كَانَ ذَا وَجْهَيْنِ وَ لِسَانَيْنِ كَانَ ذَا وَجْهَيْنِ وَ لِسَانَيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ مَنْ مَشَى فِي صُلْحٍ بَيْنَ اثْنَيْنِ صَلَّى عَلَيْهِ مَلَائِكَةُ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ وَ أُعْطِيَ أَجْرَ لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَ مَنْ مَشَى فِي قَطِيعَةِ بَيْنِ اثْنَيْنِ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْوِزْرِ بِقَدْرِ مَا لِمَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ اثْنَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ حَتَّى يَدْخُلَ جَهَنَّمَ فَيُضَاعَفَ لَهُ الْعَذَابُ وَ مَنْ مَشَى فِي عَوْنِ أَخِيهِ وَ مَنْفَعَتِهِ فَلَهُ ثَوَابُ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ مَنْ مَشَى فِي عَيْبِ أَخِيهِ فَكَشَفَ عَوْرَتَهُ كَانَتْ أَوَّلُ خُطْوَةٍ خَطَاهَا وَ وَضَعَهَا فِي جَهَنَّمَ وَ كَشَفَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ وَ مَنْ مَشَى إِلَى ذِي قَرَابَةٍ وَ ذِي رَحِمٍ يَسْأَلُ بِهِ أَعْطَاهُ

اللَّهُ أَجْرَ مِائَهِ شَهِيدٍ وَ إِنْ سَأَلَ بِهِ وَ وَصَلَهُ بِمَالِهِ وَ نَفْسِهِ جَمِيعاً كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَهٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَهٍ وَ رُفِعَ لَهُ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ دَرَجَهٍ وَ كَأَنَّمَا عَبَدَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ مِائَهَ سَنَهٍ وَ مَنْ مَشَى فِي فَسَادِ مَا بَيْنَهُمَا وَ قَطِيعَهِ بَيْنَهِمَا غَضِبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِ وَ لَعَنَهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ وَ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْوِزْرِ كَعِدْلِ قَاطِعِ الرَّحِمِ وَ مَنْ عَمِلَ فِي تَزْوِيجِ بَيْنِ مُؤْمِنَيْنِ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهُمَا زَوَّجَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ أَلْفِ امْرَأَهٍ مِنَ الْحُورِ كُلِّ امْرَأَهٍ فِي قَصْرٍ مِنْ دُرٍّ وَ يَاقُوتٍ وَ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَهٍ خَطَاهَا فِي ذَلِكَ أَوْ بِكَلِمَهٍ تَكَلَّمَ بِهَا فِي ذَلِكَ عَمَلُ سَنَهٍ قِيَامِ لَيْلُهَا وَ صِيَامِ نَهَارُهَا وَ مَنْ عَمِلَ فِي فُرْقَهِ بَيْنِ امْرَأَهٍ وَ زَوْجِهَا كَانَ عَلَيْهِ غَضَبُ اللَّهِ وَ لَعْنَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ وَ كَانَ حَقّاً عَلَى اللَّهِ أَنْ يَرْضَخَهُ بِأَلْفِ صَخْرَهٍ مِنْ نَارٍ وَ مَنْ مَشَى فِي فَسَادِ مَا بَيْنَهُمَا وَ لَمْ يُفَرِّقْ كَانَ فِي سَخَطِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَعَنَهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ وَ حَرَّمَ اللَّهُ النَّظَرَ إِلَى وَجْهِهِ وَ مَنْ قَادَ ضَرِيراً إِلَى مَسْجِدِهِ أَوْ إِلَى مَنْزِلِهِ أَوْ لِحَاجَهٍ مِنْ حَوَائِجِهِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ قَدَمٍ رَفَعَهَا وَ وَضَعَهَا عِتْقَ رَقَبَهٍ وَ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَهُ حَتَّى يُفَارِقَهُ وَ مَنْ كَفَى ضَرِيراً حَاجَهً مِنْ حَوَائِجِهِ فَمَشَى فِيهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا أَعْطَاهُ اللَّهُ بَرَاءَتَيْنِ بَرَاءَهً مِنَ النَّارِ وَ بَرَاءَهً مِنَ النِّفَاقِ وَ قَضَى لَهُ سَبْعِينَ أَلْفَ حَاجَهٍ فِي عَاجِلِ الدُّنْيَا وَ لَمْ يَزَلْ يَخُوضُ فِي رَحْمَهِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ وَ مَنْ قَامَ عَلَى مَرِيضٍ يَوْماً وَ لَيْلَهً بَعَثَهُ اللَّهُ مَعَ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عليه السلام فَجَازَ عَلَى الصِّرَاطِ كَالْبَرْقِ اللَّامِعِ وَ مَنْ سَعَى لِمَرِيضٍ فِي حَاجَهٍ فَقَضَاهَا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَإِنْ كَانَ الْمَرِيضُ مِنْ أَهْلِهِ- فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ أَجْراً مَنْ سَعَى فِي حَاجَهِ أَهْلِهِ وَ مَنْ ضَيَّعَ أَهْلَهُ وَ قَطَعَ رَحِمَهُ حَرَمَهُ اللَّهُ حُسْنَ الْجَزَاءِ يَوْمَ يَجْزِي الْمُحْسِنِينَ وَ ضَيَّعَهُ وَ مَنْ ضَيَّعَهُ اللَّهُ فِي الْآخِرَهِ فَهُوَ يَرِدُ مَعَ الْهَالِكِينَ حَتَّى يَأْتِيَ بِالْمَخْرَجِ وَ لَمَّا يَأْتِ بِهِ وَ مَنْ أَقْرَضَ مَلْهُوفاً فَأَحْسَنَ طَلِبَتَهُ اسْتَأْنَفَ الْعَمَلَ وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ أَلْفَ قِنْطَارٍ مِنَ الْجَنَّهِ وَ مَنْ فَرَّجَ عَنْ أَخِيهِ كُرْبَهً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ بِرَحْمَتِهِ

فَنَالَ بِهَا الْجَنَّةَ وَ فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ وَ مَنْ مَشَی فِی إِصْلَاحٍ بَیْنِ امْرَأَهٍ وَ زَوْجِهَا أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ أَلْفِ شَهِیدٍ قُتِلُوا فِی سَبِیلِ اللَّهِ حَقّاً وَ کَانَ لَهُ بِکُلِّ خُطْوَهٍ یَخْطُوهَا وَ کَلِمَهٍ تَکَلَّمَ بِهَا فِی ذَلِکَ عِبَادَهُ سَنَهٍ قِیَامِ لَیْلُهَا وَ صِیَامِ نَهَارُهَا وَ مَنْ أَقْرَضَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ کَانَ لَهُ بِکُلِّ دِرْهَمٍ أَقْرَضَهُ وَزْنَ جَبَلِ أُحُدٍ وَ جِبَالِ رَضْوَی وَ جِبَالِ طُورِ سَیْنَاءَ حَسَنَاتٍ فَإِنْ رَفَقَ بِهِ فِی طَلِبَتِهِ بَعْدَ أَجَلِهِ جَازَ عَلَی الصِّرَاطِ کَالْبَرْقِ الْخَاطِفِ اللَّامِعِ بِغَیْرِ حِسَابٍ وَ لَا عَذَابٍ وَ مَنْ شَکَا إِلَیْهِ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ فَلَمْ یُقْرِضْهُ حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَیْهِ الْجَنَّهَ یَوْمَ یَجْزِی الْمُحْسِنِینَ وَ مَنْ مَنَعَ طَالِباً حَاجَتَهُ وَ هُوَ قَادِرٌ عَلَی قَضَائِهَا فَعَلَیْهِ مِثْلُ خَطِیئَهِ عَشَّارٍ فَقَامَ إِلَیْهِ عَوْفُ بْنُ مَالِکٍ فَقَالَ مَا یَبْلُغُ خَطِیئَهُ عَشَّارٍ یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ عَلَی الْعَشَّارِ کُلَّ یَوْمٍ وَ لَیْلَهٍ- لَعْنَهُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِکَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِینَ- وَ مَنْ یَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِیراً وَ مَنِ اصْطَنَعَ إِلَی أَخِیهِ مَعْرُوفاً فَمَنَّ بِهِ عَلَیْهِ حَبِطَ عَمَلُهُ وَ خَابَ سَعْیُهُ ثُمَّ قَالَ أَلَا وَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ حَرَّمَ عَلَی الْمَنَّانِ وَ الْمُخْتَالِ وَ الْفَتَّانِ وَ مُدْمِنِ الْخَمْرِ وَ الْحَرِیصِ وَ الْجَعْظَرِیِّ-(1)

وَ الْعُتُلِّ الزَّنِیمِ الْجَنَّهَ وَ مَنْ تَصَدَّقَ بِصَدَقَهٍ عَلَی رَجُلٍ مِسْکِینٍ کَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ وَ لَوْ تَدَاوَلَهَا أَرْبَعُونَ أَلْفَ إِنْسَانٍ ثُمَّ وَصَلَتْ إِلَی الْمِسْکِینِ کَانَ لَهُمْ أَجْراً کَامِلًا- وَ ما عِنْدَ اللَّهِ خَیْرٌ وَ أَبْقی لِلَّذِینَ اتَّقَوْا وَ أَحْسَنُوا لَوْ کُنْتُمْ تَعْلَمُونَ وَ مَنْ بَنَی مَسْجِداً فِی الدُّنْیَا أَعْطَاهُ اللَّهُ بِکُلِّ شِبْرٍ مِنْهُ أَوْ قَالَ بِکُلِّ ذِرَاعٍ مِنْهُ مَسِیرَهَ أَرْبَعِینَ أَلْفَ أَلْفِ عَامٍ مَدِینَهً مِنْ ذَهَبٍ وَ فِضَّهٍ وَ دُرٍّ وَ یَاقُوتٍ وَ زُمُرُّدٍ وَ زَبَرْجَدٍ وَ لُؤْلُؤٍ فِی کُلِّ مَدِینَهٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ قَصْرٍ وَ فِی کُلِّ قَصْرٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ دَارٍ وَ فِی کُلِّ دَارٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ سَرِیرٍ عَلَی کُلِّ سَرِیرٍ زَوْجَهٌ مِنَ الْحُورِ الْعِینِ فِی کُلِّ بَیْتٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ وَصِیفٍ وَ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ وَصِیفَهٍ وَ فِی کُلِّ بَیْتٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ مَائِدَهٍ وَ عَلَی کُلِّ مَائِدَهٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ قَصْعَهٍ وَ فِی کُلِّ قَصْعَهٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ لَوْنٍ مِنَ الطَّعَامِ وَ یُعْطِی اللَّهُ وَلِیَّهُ مِنَ الْقُوَّهِ مَا یَأْتِی عَلَی تِلْکَ الْأَزْوَاجِ وَ عَلَی ذَلِکَ الطَّعَامِ وَ ذَلِکَ الشَّرَابِ فِی یَوْمٍ وَاحِدٍ وَ مَنْ تَوَلَّی أَذَانَ مَسْجِدٍ مِنْ مَسَاجِدِ اللَّهِ فَأَذَّنَ فِیهِ وَ هُوَ یُرِیدُ وَجْهَ اللَّهِ أَعْطَاهُ

1- 1. فی الحدیث:« و لا جعظری و هو الذی لا یشبع من الدنیا». راجع معانی الأخبار: 330.

اللَّهُ ثَوَابَ أَرْبَعِينَ أَلْفَ أَلْفِ نَبِيٍّ وَ أَرْبَعِينَ أَلْفَ أَلْفِ صِدِّيقٍ وَ أَرْبَعِينَ أَلْفَ أَلْفِ شَهِيدٍ وَ أَدْخَلَ فِي شَفَاعَتِهِ أَرْبَعِينَ أَلْفَ أَلْفِ أُمَّهٍ وَ فِي كُلِّ أُمَّهٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ رَجُلٍ وَ كَانَ لَهُ فِي كُلِّ جَنَّهٍ مِنَ الْجِنَانِ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ مَدِينَهٍ فِي كُلِّ مَدِينَهٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ قَصْرٍ فِي كُلِّ قَصْرٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ دَارٍ فِي كُلِّ دَارٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ بَيْتٍ وَ فِي كُلِّ بَيْتٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ سَرِيرٍ عَلَى كُلِّ سَرِيرٍ زَوْجَهٌ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ وَ فِي كُلِّ بَيْتٍ مِنْهَا مِثْلُ الدُّنْيَا أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ مَرَّهٍ بَيْنَ يَدَيْ كُلِّ زَوْجَهٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ وَصِيفٍ وَ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ وَصِيفَهٍ وَ فِي كُلِّ بَيْتٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ مَائِدَهٍ عَلَى كُلِّ مَائِدَهٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ قَصْعَهٍ فِي كُلِّ قَصْعَهٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ لَوْنٍ مِنَ الطَّعَامِ لَوْ نَزَلَ بِهِ الثَّقَلَانِ لَأَدْخَلَهُمْ فِي أَدْنَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِهَا مَا شَاءُوا مِنَ الطَّعَامِ وَ الشَّرَابِ وَ الطِّيبِ وَ اللِّبَاسِ وَ الثِّمَارِ وَ أَلْوَانِ التُّحَفِ وَ الطَّرَائِفِ مِنَ الْحُلِيِّ وَ الْحُلَلِ كُلُّ بَيْتٍ مِنْهَا يُكْتَفَى بِمَا فِيهِ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ عَمَّا فِي الْبَيْتِ الْآخَرِ فَإِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ اكْتَنَفَهُ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ مَلَكٍ كُلُّهُمْ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ وَ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ وَ كَانَ فِي ظِلِّ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ حَتَّى يَفْرُغَ وَ كَتَبَ لَهُ ثَوَابَهُ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ مَلَكٍ ثُمَّ صَعِدُوا بِهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَنْ مَشَى إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ مَسَاجِدِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَلَهُ بِكُلِّ خُطْوَهٍ خَطَاهَا حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَنْزِلِهِ عَشْرُ حَسَنَاتٍ وَ يُمْحَى عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ وَ رُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ وَ مَنْ حَافَظَ عَلَى الْجَمَاعَهِ أَيْنَ كَانَ وَ حَيْثُ مَا كَانَ مَرَّ عَلَى الصِّرَاطِ كَالْبَرْقِ الْخَاطِفِ اللَّامِعِ فِي أَوَّلِ زُمْرَهٍ مَعَ السَّابِقِينَ وَ وَجْهُهُ أَضْوَأُ مِنَ الْقَمَرِ لَيْلَهَ الْبَدْرِ وَ كَانَ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ وَ لَيْلَهٍ يُحَافِظُ عَلَيْهَا ثَوَابُ شَهِيدٍ وَ مَنْ حَافَظَ عَلَى الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ فَيُدْرِكُ التَّكْبِيرَهَ الْأُولَى وَ لَا يُؤْذِي فِيهِ مُؤْمِناً أَعْطَاهُ اللَّهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَ مَا لِلْمُؤَذِّنِ وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي الْجَنَّهِ مِثْلَ ثَوَابِ الْمُؤَذِّنِ وَ مَنْ بَنَى عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ مَأْوَى لِعَابِرِ سَبِيلٍ بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ عَلَى نَجِيبٍ مِنْ دُرٍّ وَجْهُهُ يُضِيءُ لِأَهْلِ الْجَمْعِ نُوراً حَتَّى يُزَاحِمَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ عليه السلام فِي قُبَّتِهِ فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَمْعِ هَذَا مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَهِ لَمْ يُرَ مِثْلُهُ قَطُّ وَ دَخَلَ فِي شَفَاعَتِهِ الْجَنَّهَ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ رَجُلٍ.

وَ مَنْ شَفَعَ لِأَخِيهِ شَفَاعَةً طَلَبَهَا إِلَيْهِ نَظَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِ وَ كَانَ حَقّاً عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُ أَبَداً فَإِنْ هُوَ شَفَعَ لِأَخِيهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَطْلُبَهَا كَانَ لَهُ أَجْرُ سَبْعِينَ شَهِيداً وَ مَنْ صَامَ شَهْرَ رَمَضَانَ فِي إِنْصَاتٍ وَ سُكُوتٍ وَ كَفَّ سَمْعَهُ وَ بَصَرَهُ وَ لِسَانَهُ وَ فَرْجَهُ وَ جَوَارِحَهُ مِنَ الْكَذِبِ وَ الْحَرَامِ وَ الْغِيبَهِ تَقَرُّباً إِلَى اللَّهِ تَعَالَى قَرَّبَهُ اللَّهُ حَتَّى يَمَسَّ رُكْبَتَيْ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عليه السلام وَ مَنِ احْتَفَرَ بِئْراً لِلْمَاءِ حَتَّى اسْتَنْبَطَ مَاءَهَا فَبَذَلَهَا لِلْمُسْلِمِينَ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ مَنْ تَوَضَّأَ مِنْهَا وَ صَلَّى وَ كَانَ لَهُ بِعَدَدِ كُلِّ شَعْرَهٍ مِنْ شَعْرِ إِنْسَانٍ أَوْ بَهِيمَهٍ أَوْ سَبُعٍ أَوْ طَائِرٍ عِتْقُ أَلْفِ رَقَبَهٍ وَ دَخَلَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ فِي شَفَاعَتِهِ عَدَدُ النُّجُومِ حَوْضَ الْقُدْسِ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله مَا حَوْضُ الْقُدْسِ قَالَ حَوْضِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ مَنِ احْتَفَرَ لِمُسْلِمٍ قَبْراً مُحْتَسِباً حَرَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى النَّارِ وَ بَوَّأَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّهِ وَ أَوْرَدَهُ حَوْضاً فِيهِ مِنَ الْأَبَارِيقِ عَدَدُ النُّجُومِ عَرْضُهُ مَا بَيْنَ أَيْلَهَ وَ صَنْعَاءَ وَ مَنْ غَسَّلَ مَيِّتاً فَأَدَّى فِيهِ الْأَمَانَهَ كَانَ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَهٍ مِنْهُ عِتْقُ رَقَبَهٍ وَ رُفِعَ لَهُ بِهِ مِائَهُ دَرَجَهٍ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ كَيْفَ يُؤَدِّي فِيهِ الْأَمَانَهَ قَالَ يَسْتُرُ عَوْرَتَهُ وَ يَسْتُرُ شَيْنَهُ وَ إِنْ لَمْ يَسْتُرْ عَوْرَتَهُ وَ يَسْتُرْ شَيْنَهُ حَبِطَ أَجْرُهُ وَ كُشِفَتْ عَوْرَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ وَ مَنْ صَلَّى عَلَى مَيِّتٍ صَلَّى عَلَيْهِ جَبْرَئِيلُ عليه السلام وَ سَبْعُونَ أَلْفَ أَلْفِ مَلَكٍ وَ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ إِنْ قَامَ عَلَيْهِ حَتَّى يُدْفَنَ وَ حَثَّ عَلَيْهِ مِنَ التُّرَابِ انْقَلَبَ مِنَ الْجَنَازَهِ وَ لَهُ بِكُلِّ قَدَمٍ مِنْ حَيْثُ شَيَّعَهَا حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَنْزِلِهِ قِيرَاطٌ مِنَ الْأَجْرِ وَ الْقِيرَاطُ مِثْلُ جَبَلِ أُحُدٍ يَكُونُ فِي مِيزَانِهِ مِنَ الْأَجْرِ وَ مَنْ ذَرَفَتْ عَيْنَاهُ مِنْ خَشْيَهِ اللَّهِ كَانَ لَهُ بِكُلِّ قَطْرَهٍ مِنْ دُمُوعِهِ مِثْلُ جَبَلِ أُحُدٍ يَكُونُ فِي مِيزَانِهِ وَ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ بِكُلِّ قَطْرَهٍ عَيْنٌ مِنَ الْجَنَّهِ عَلَى حَافَتَيْهَا مِنَ الْمَيَادِينِ وَ الْقُصُورِ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَ لَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَ لَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ وَ مَنْ عَادَ مَرِيضاً فَلَهُ بِكُلِّ خُطْوَهٍ خَطَاهَا حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَنْزِلِهِ

سَبْعُونَ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَهٍ وَ مُحِيَ عَنْهُ سَبْعُونَ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَهٍ وَ يُرْفَعُ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ أَلْفِ دَرَجَهٍ وَ وُكِّلَ بِهِ سَبْعُونَ أَلْفَ أَلْفِ مَلَكٍ يَعُودُونَهُ فِي قَبْرِهِ وَ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ-

وَ مَنْ شَيَّعَ جَنَازَةً فَلَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَتَّى يَرْجِعَ مِائَةُ أَلْفِ أَلْفِ حَسَنَةٍ وَ يُمْحَى عَنْهُ مِائَةُ أَلْفِ أَلْفِ سَيِّئَةٍ وَ يُرْفَعُ لَهُ مِائَةُ أَلْفِ أَلْفِ دَرَجَةٍ فَإِنْ صَلَّى عَلَيْهَا صَلَّى عَلَى جَنَازَتِهِ أَلْفُ أَلْفِ مَلَكٍ كُلُّهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ أَلْفَ أَلْفِ مَلَكٍ كُلُّهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يُبْعَثَ مِنْ قَبْرِهِ وَ مَنْ خَرَجَ حَاجّاً أَوْ مُعْتَمِراً فَلَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَتَّى يَرْجِعَ مِائَةُ أَلْفِ أَلْفِ حَسَنَةٍ وَ يُمْحَى عَنْهُ مِائَةُ أَلْفِ أَلْفِ سَيِّئَةٍ وَ يُرْفَعُ لَهُ أَلْفُ أَلْفِ دَرَجَةٍ وَ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ بِكُلِّ دِرْهَمٍ يَحْمِلُهَا فِي وَجْهِهِ ذَلِكَ أَلْفُ أَلْفِ دِرْهَمٍ (1) حَتَّى يَرْجِعَ وَ كَانَ فِي ضَمَانِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَفَّاهُ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ وَ إِنْ رَجَعَ رَجَعَ مَغْفُوراً لَهُ مُسْتَجَاباً لَهُ دُعَاؤُهُ فَاغْتَنِمُوا دَعْوَتَهُ إِذَا قَدِمَ قَبْلَ أَنْ يُصِيبَ الذُّنُوبَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرُدُّ دُعَاءَهُ فَإِنَّهُ يُشَفَّعُ فِي مِائَةِ أَلْفِ أَلْفِ رَجُلٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ مَنْ خَلَفَ حَاجّاً أَوْ مُعْتَمِراً فِي أَهْلِهِ بَعْدَهُ كَانَ لَهُ أَجْرٌ كَامِلٌ مِثْلُ أَجْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْ‌ءٌ وَ مَنْ خَرَجَ مُرَابِطاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُجَاهِداً فَلَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ سَبْعُمِائَةِ أَلْفِ حَسَنَةٍ وَ يُمْحَى عَنْهُ سَبْعُمِائَةِ أَلْفِ سَيِّئَةٍ وَ يُرْفَعُ لَهُ سَبْعُمِائَةِ أَلْفِ دَرَجَةٍ وَ كَانَ فِي ضَمَانِ اللَّهِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ بِأَيِّ حَتْفٍ كَانَ كَانَ شَهِيداً وَ إِنْ رَجَعَ رَجَعَ مَغْفُوراً لَهُ مُسْتَجَاباً لَهُ دُعَاؤُهُ وَ مَنْ مَشَى زَائِراً لِأَخِيهِ فَلَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَنْزِلِهِ عِتْقُ مِائَةِ أَلْفِ رَقَبَةٍ وَ يُرْفَعُ لَهُ مِائَةُ أَلْفِ دَرَجَةٍ وَ يُمْحَى عَنْهُ مِائَةُ أَلْفِ سَيِّئَةٍ وَ يُكْتَبُ لَهُ مِائَةُ أَلْفِ حَسَنَةٍ فَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ أَ لَيْسَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً فَهِيَ فِدَاؤُهُ مِنَ النَّارِ قَالَ ذَلِكَ كَذَلِكَ وَ قَدْ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ كَذَا وَ كَذَا قَالَ بَلَى وَ لَكِنْ يُرْفَعُ لَهُ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ فِي كُنُوزِ عَرْشِهِ وَ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَ تَفَقُّهاً فِي الدِّينِ كَانَ لَهُ مِنَ الثَّوَابِ مِثْلُ جَمِيعِ مَا يُعْطَى الْمَلَائِكَةَ وَ الْأَنْبِيَاءَ وَ الْمُرْسَلِينَ وَ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ يُرِيدُ بِهِ رِيَاءً وَ سُمْعَةً

1- 1. فی المصدر المطبوع بالنجف:« و کان له بکل درهم و بکل دینار ألف ألف دینار و بکل حسنه عملها فی توجهه ذلک ألف ألف حسنه حتّی یرجع.

لِيُمَارِیَ بِهِ السُّفَهَاءَ وَ يُبَاهِیَ بِهِ الْعُلَمَاءَ أَوْ يَطْلُبَ بِهِ الدُّنْيَا بَدَّدَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عِظَامَهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ لَمْ يَكُنْ فِی النَّارِ أَشَدُّ عَذَاباً مِنْهُ وَ لَيْسَ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْعَذَابِ إِلَّا وَ يُعَذَّبُ بِهِ مِنْ شِدَّهِ غَضَبِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ سَخَطِهِ وَ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَ تَوَاضَعَ فِی الْعِلْمِ وَ عَلَّمَ عِبَادَ اللَّهِ وَ هُوَ يُرِيدُ بِهِ مَا عِنْدَ اللَّهِ لَمْ يَكُنْ فِی الْجَنَّهِ أَحَدٌ أَعْظَمُ ثَوَاباً مِنْهُ وَ لَا أَعْظَمُ مَنْزِلَهً مِنْهُ وَ لَمْ يَكُنْ فِی الْجَنَّهِ مَنْزِلَهٌ وَ لَا دَرَجَهٌ رَفِيعَهٌ وَ لَا نَفِيسَهٌ إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهَا أَوْفَرُ النَّصِيبِ وَ أَشْرَفُ الْمَنَازِلِ أَلَا وَ إِنَّ الْعِلْمَ خَيْرٌ مِنَ الْعَمَلِ وَ مِلَاكُ الدِّينِ الْوَرَعُ أَلَا وَ إِنَّ الْعَالِمَ مَنْ يَعْمَلُ بِالْعِلْمِ وَ إِنْ كَانَ قَلِيلَ الْعَمَلِ- أَلَا وَ لَا تُحَقِّرَنَّ مِنَ الذُّنُوبِ شَيْئاً وَ إِنْ صَغُرَ فِی أَعْيُنِكُمْ فَإِنَّهُ لَا صَغِيرَهَ بِصَغِيرَهٍ مَعَ الْإِصْرَارِ وَ لَا كَبِيرَهَ بِكَبِيرَهٍ مَعَ الِاسْتِغْفَارِ أَلَا وَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ سَائِلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ حَتَّی عَنْ مَسِّ أَحَدِكُمْ ثَوْبَ أَخِيهِ بِإِصْبَعِهِ فَاعْلَمُوا عِبَادَ اللَّهِ أَنَّ الْعَبْدَ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ عَلَی مَا مَاتَ وَ قَدْ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ الْجَنَّهَ وَ النَّارَ فَمَنِ اخْتَارَ النَّارَ عَلَی الْجَنَّهِ انْقَلَبَ بِالْخَيْبَهِ وَ مَنِ اخْتَارَ الْجَنَّهَ فَقَدْ فَازَ وَ انْقَلَبَ بِالْفَوْزِ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَ أُدْخِلَ الْجَنَّهَ فَقَدْ فازَ(1) أَلَا وَ إِنَّ رَبِّی أَمَرَنِی

أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّی يَقُولُوا- لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوهَا اعْتَصَمُوا مِنِّی دِمَاءَهُمْ وَ أَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَ حِسَابُهُمْ عَلَی اللَّهِ أَلَا وَ إِنَّ اللَّهَ جَلَّ اسْمُهُ لَمْ يَدَعْ شَيْئاً مِمَّا يُحِبُّهُ إِلَّا وَ قَدْ بَيَّنَهُ لِعِبَادِهِ وَ لَمْ يَدَعْ شَيْئاً يَكْرَهُهُ إِلَّا وَ قَدْ بَيَّنَهُ لِعِبَادِهِ وَ نَهَاهُمْ عَنْهُ- لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَهٍ وَ يَحْيی مَنْ حَیَّ عَنْ بَيِّنَهٍ أَلَا وَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَا يَظْلِمُ وَ لَا يُجَاوِزُهُ ظُلْمٌ وَ هُوَ بِالْمِرْصَادِ لِيَجْزِیَ الَّذِينَ أَسَاؤُا بِما عَمِلُوا وَ يَجْزِیَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَی مَنْ أَحْسَنَ فَلِنَفْسِهِ وَ مَنْ أَساءَ فَعَلَيْها وَ ما رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ قَدْ كَبِرَ سِنِّی وَ دَقَّ عَظْمِی وَ انْهَدَمَ جِسْمِی وَ نُعِيَتْ إِلَیَّ نَفْسِی وَ اقْتَرَبَ أَجَلِی وَ اشْتَدَّ مِنِّی الشَّوْقُ إِلَی لِقَاءِ رَبِّی وَ لَا أَظُنُّ إِلَّا وَ إِنَ

1- 1. آل عمران: 185.

هَذَا آخِرُ الْعَهْدِ مِنِّی وَ مِنْکُمْ فَمَا دُمْتُ حَیّاً فَقَدْ تَرَوْنِی فَإِذَا مِتُّ فَاللَّهُ خَلِیفَتِی عَلَی کُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَهٍ وَ السَّلَامُ عَلَیْکُمْ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ وَ بَرَکَاتُهُ فَابْتَدَرَ إِلَیْهِ رَهْطٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَبْلَ أَنْ یَنْزِلَ مِنَ الْمِنْبَرِ وَ کُلُّهُمْ قَالُوا یَا رَسُولَ اللَّهِ وَ نَحْنُ جَعَلَنَا اللَّهُ فِدَاکَ بِأَبِی أَنْتَ وَ أُمِّی وَ نَفْسِی لَکَ الْفِدَاءُ یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مَنْ یَقُومُ لِهَذِهِ الشَّدَائِدِ وَ کَیْفَ الْعَیْشُ بَعْدَ هَذَا الْیَوْمِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ أَنْتُمْ فِدَاکُمْ أَبِی وَ أُمِّی إِنِّی قَدْ نَازَلْتُ رَبِّی عَزَّ وَ جَلَّ فِی أُمَّتِی- فَقَالَ لِی بَابُ التَّوْبَهِ مَفْتُوحٌ حَتَّی یُنْفَخَ فِی الصُّورِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَیْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَقَالَ إِنَّهُ مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَهٍ تَابَ اللَّهُ عَلَیْهِ ثُمَّ قَالَ وَ إِنَّ السَّنَهَ لَکَثِیرَهٌ مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ یَمُوتَ بِشَهْرٍ تَابَ اللَّهُ عَلَیْهِ ثُمَّ قَالَ وَ شَهْرٌ کَثِیرٌ مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِجُمْعَهٍ تَابَ اللَّهُ عَلَیْهِ ثُمَّ قَالَ وَ جُمْعَهٌ کَثِیرَهٌ مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ یَمُوتَ بِیَوْمٍ تَابَ اللَّهُ عَلَیْهِ ثُمَّ قَالَ وَ یَوْمٌ کَثِیرٌ مَنْ تَابَ اللَّهَ قَبْلَ أَنْ یَمُوتَ بِسَاعَهٍ تَابَ اللَّهُ عَلَیْهِ ثُمَّ قَالَ وَ إِنَّ السَّاعَهَ لَکَثِیرَهٌ مَنْ تَابَ وَ قَدْ بَلَغَتْ نَفْسُهُ هَذِهِ وَ أَوْمَأَ بِیَدِهِ إِلَی حَلْقِهِ تَابَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَیْهِ قَالَ ثُمَّ نَزَلَ فَکَانَتْ آخِرَ خُطْبَهٍ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله حَتَّی لَحِقَ بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ (1).

1- 1. ثواب الأعمال ص 249- 262، و کان هذا الحدیث الطویل آخر أحادیث الکتاب رواه تحت عنوان« عقاب مجمع عقوبات الاعمال». و فیه اختلافات یسیره مع نسخه المؤلّف العلامه رحمه اللّه علیه.

كلمه المصحّح

بسم اللّه الرحمن الرحيم

الحمد للّه و الصلاه و السلام على رسول اللّه و على آله أمناء اللّه.

و بعد: فقد تفضل الله علينا و له الفضل و المنّ حيث اختارنا لخدمه الدين و أهله و قيّضنا لتصحيح هذه الموسوعه الكبرى و هى الباحثه عن المعارف الإسلاميّه الدائره بين المسلمين: أعنى بحار الأنوار الجامعه لدرر أخبار الأئمّه الأطهار عليهم الصلوات و السلام.

و هذا الجزء الّذى نخرجه إلى القرّاء الكرام هو الجزء الثلث من المجلّد السادس عشر، و قد اعتمدنا فى تصحيح الأحاديث و تحقيقها على النسخه المصحّحه المشهوره بكمبانىّ، بعد تخريجها من المصادر، و تعيين موضع النصّ من المصدر و قد سددنا ما كان فى طبعه الكمبانى من الخلل و بياض و سقط و تصحيف مع جهد شديد بقدر الإمكان.

نسأل اللّه العزيز أن يوفقنا لإدامه هذه الخدمه المرضيه بفضله و منه.

محمد الباقر البهبودى

ص: 375

بسمه تعالى

إلى هنا انتهى الجزء الثالث من المجلّد السادس عشر و هو الجزء الثالث و السبعون حسب تجزئتنا يحوى على إثنى عشر باباً من تتمه أبواب كتاب الآداب و السنن و بهذا يتمّ المجلّد السادس عشر على ما فى نسخه الكمپانىّ و أمّا سائر الأبواب و هى تتمه المجلّد السادس عشر التى طبعت فى أوراق عليحدّه باهتمام العلّامه المحدّث المرزا محمّد العسكرىّ نزيل سامرّاء و هى زهاء مائتين صفحه من طبعتنا هذه ستطبع فى أوّل المجلّد السابع عشر (الجزء 79) إنشاء الله تعالى لأنّ المجلّد السابع عشر (الجزء 77 و 78) قد طبع قبلا بحول الله و قوّته.

و لقد بذلنا جهدنا فى تصحيحه و مقابلته و عرضه على المصادر فخرج بعون اللّه و مشيئته نقيّا من الأغلاط إلّا نزراً زهيداً زاغ عنه البصر أو كلّ عنه النظر و من اللّه العصمه و التوفيق.

السيّد إبراهيم الميانجى محمّد الباقر البهبودى

ص: 376

فهرس ما فى هذا الجزء من الأبواب

عناوين الأبواب/ رقم الصفحه

أبواب التحيّه و التسليم و العطاس و ما يتعلق بها من كتاب العشره

«97»- باب إفشاء السلام و الابتداء به و فضله و آدابه و أنواعه و أحكامه و القول عند الافتراق 13- 1

«98»- باب الإذن فى الدخول و سلام الآذن 15- 13

«99»- باب نادر فيما قيل فى جواب كيف أصبحت؟ 18- 15

«100»- باب المصافحه و المعانقه و التقبيل 43- 19

«101»- باب الإصلاح بين الناس 48- 43

«102»- باب التكاتب و آدابه و الافتتاح بالتسميه فى الكتابه و فى غيرها من الأمور 50- 48

«103»- باب العطاس و التسميت 56- 51

«104»- باب أدب الجشاء و التنخّم و البصاق 75- 56

«105»- باب ما يقال عند شرب الماء 58- 57

«106»- باب الدعابه و المزاح و الضحک 61- 58

«107»- باب الأبواب التى ينبغى الاختلاف و بعض النوادر 62- 61

«108»- باب ما يجوز من تعظيم الخلق و ما لا يجوز 64- 62

كتاب الآداب و السنن و الأوامر و النواهى

أبواب آداب التطيب و التنظيف و الاكتحال و التدهّن

«1»- باب جوامع آداب النبى صّلى الّله عليه و آله و سننه 67- 66

«2»- باب السنن الحنيفيّه 69- 67

أبواب آداب الحمام و النوره و السواک و ما يتعلق بها

«3»- باب آداب الحمّام و فضله و أحكامه و الأدعيه المتعلّقه به و التدلّک و غسل الرأس بالطين 82- 69

«4»- باب الحلق و جزّ شعر الرأس و الفرق و تربيته و تنظيف الرأس و الجسد بالماء و دفع الروائح الكريهه و غسل الثوب 86- 82

«5»- باب غسل الرأس بالخطمى و السدر و غيرهما 88- 86

«6»- باب الاطلاء بالنوره و آدابه و إزاله شعره الإبط و العانه و غيرها 93- 88

«7»- باب الاكتحال و آدابه 97- 94

«8»- باب الخضاب للرجال و النساء 105- 97

«9»- باب وصل الشعر و القصص فى الرأس 106- 105

«10»- باب الشيب و علّته و جزّه و نتفه 108- 106

«11»- باب اللعب بشعر اللحيه و أكله و فتّ الطين 108

«12»- باب نتف شعر الأنف 109

«13»- باب اللحيه و الشارب 113- 109

«14»- باب تسريح الرأس و اللحيه و آدابه و أنواع الأمشاط 116- 113

«15»- باب التمشّط و آدابه و هو من الباب الأوّل 119- 116

«16»- باب قصّ الأظفار 125- 119

«17»- باب دفن الشعر و الظفر و غيرهما من فضول الجسد 125

«18»- باب السواک و الحثّ عليه و فوائده و أنواعه و أحكامه 140- 126

أبواب الطيب

«19»- باب الطيب و فضله و أصله 142- 140

«20»- باب المسک و العنبر و الغاليه 142

«21»- باب أنواع البخور 143

«22»- باب ماء الورد 144

«23»- باب التدهّن و فضل تدهين المؤمن 145

أبواب الرياحين

«24»- باب الورد 147- 146

«25»- باب النرجس و المرزنجوش و الآس و سائر الرياحين 147

أبواب المساكن و ما يتعلق بها

«26»- باب سعه الدار و بركتها و شومها و حدّها و ذمّ من بناها رياء و سمعه 155- 148

«27»- باب ما ورد فی سكنی الأمصار و القری 156

«28»- باب النزول فی البیت الخراب و المبیت فی دار لیس لها باب و الخروج باللیل 157

«29»- باب ما یستحب عند شراء الدار و بنائه 158- 157

«30»- باب تزویق البیوت و تصویرها و اتّخاذ الکلب فیها 161- 159

«31»- باب اتّخاذ المسجد فی الدار 162- 161

«32»- باب اتّخاذ الدواجن فی البیوت 163- 162

«33»- باب الإسراج و آدابه 165- 164

«34»- باب آداب دخول الدار و الخروج منها 172- 166

«35»- باب الدعاء عند دخول السوق و فیه و عند حصول مال و لحفظ المال 174- 172

«36»- باب کنس الدار و تنظیفها و جوامع مصالحها 177- 174

أبواب آداب السهر و النوم و أحوالهما

«37»- باب ما ینبغی السهر فیه و ما لا ینبغی و کراهه الحدیث بعد العشاء الآخره و فیه بعض النوادر 179- 178

«38»- باب ذمّ کثره النوم 180- 179

«39»- باب فضل الطهاره عند النوم 183- 181

«40»- باب کراهه استقبال الشمس و الجلوس و النوم و غیرهما 183

«41»- باب الأوقات المکروهه للنوم 185- 184

«42»- باب القیلوله 185

«43»- باب أنواع النوم و ما یستحب منها و آدابه و معالجه من یفرغ فی المنام 190- 186

ص: 380

«44»- باب القراءه و الدعاء عند النوم و الانتباه 221- 191

أبواب آداب السفر

«45»- باب ذمّ السفر [و مدحه] و ما ينبغى منه 222- 221

«46»- باب الأوقات المحموده و المذمومه للسفر و ما يتشأم به المسافر 227- 223

«47»- باب الرفيق و عددهم و حكم من خرج وحده 229- 227

«48»- باب حمل العصا و إداره الحنک و سائر آداب الخروج من الصدقه و الدعاء و الصلاه و سائر الأدعيه المتعلقه بالسفر 265- 229

«49»- باب حسن الخلق و حسن الصحابه و سائر آداب السفر 276- 266

«50»- باب آداب السير فى السفر و هو من الباب السابق أيضا 279- 276

«51»- باب تشييع المسافر و توديعه 282- 280

«52»- باب آداب الرجوع عن السفر 283- 282

«53»- باب ركوب البحر و آدابه و أدعيته 287- 283

«54»- باب فضل إعانه المسافرين و زيارتهم بعد قدومهم و آداب القادم من السفر 288- 287

«55»- باب آداب الركوب و أنواعها و المياثر و أنواعها 300- 288

«56»- باب حث الرجال على الركوب و النهى عن ركوب المرأه على السرج 300

«57»- باب آداب المشى 304- 301

«58»- باب الافتتاح بالتسميه عند كل فعل و الاستثناء بمشيه الله فى كل أمر 310- 304

«59»- باب معنی الفتوه و المروه 313- 311

ص: 381

أبواب النوادر

«60»- باب ما يورث الفقر و الغناء 318- 314

«61»- باب الأمور التى تورث الحفظ و النسيان و ما يورث الجنون 321- 319

«62»- باب ما يورث الهم و الغم و التهمه و دفعها و ما هو نشره 324- 321

«63»- باب النوادر 324

«64»- باب ما ينبغى مزاولته من الأعمال و ما لا ينبغى 324

«65»- باب آداب التوجه إلى حاجه 325

«66»- باب جوامع المناهى التى تتعلق بجميع الأحكام من القرآن الكريم 328- 326

«67»- باب جوامع مناهى النبى صلى الله عليه و آله و متفرقاتها 374- 328

رموز الكتاب

ب: لقرب الإسناد.

بشا: لبشاره المصطفى.

تم: لفلاح السائل.

ثو: لثواب الأعمال.

ج: للإحتجاج.

جا: لمجالس المفيد.

جش: لفهرست النجاشىّ.

جع: لجامع الأخبار.

جم: لجمال الأسبوع.

جُنه: للجُنه.

حه: لفرحه الغرىّ.

ختص: لكتاب الإختصاص.

خص: لمنتخب البصائر.

د: للعَدَد.

سر: للسرائر.

سن: للمحاسن.

شا: للإرشاد.

شف: لكشف اليقين.

شى: لتفسير العياشىّ

ص: لقصص الأنبياء.

صا: للإستبصار.

صبا: لمصباح الزائر.

صح: لصحيفه الرضا عليه السلام.

ضا: لفقه الرضا عليه السلام

ضوء: لضوء الشهاب.

ضه: لروضه الواعظين.

ط: للصراط المستقيم.

طا: لأمان الأخطار.

طب: لطبّ الأئمه.

ع: لعلل الشرائع.

عا: لدعائم الإسلام.

عد: للعقائد.

عده: للعُده.

عم: لإعلام الورى.

عين: للعيون و المحاسن.

غر: للغرر و الدرر.

غط: لغيبه الشيخ.

غو: لغوالى اللئالى.

ف: لتحف العقول.

فتح: لفتح الأبواب.

فر: لتفسير فرات بن إبراهيم.

فس: لتفسير علىّ بن إبراهيم.

فض: لكتاب الروضه.

ق: للكتاب العتيق الغروىّ

قب: لمناقب ابن شهر آشوب.

قبس: لقبس المصباح.

قضا: لقضاء الحقوق.

قل: لإقبال الأعمال.

قيه: للدُروع.

ک: لإكمال الدين.

كا: للكافى.

كش: لرجال الكشىّ.

كشف: لكشف الغمّه.

كف: لمصباح الكفعمىّ.

كنز: لكنز جامع الفوائد و تأويل الآيات الظاهره معا.

ل: للخصال.

لد: للبلد الأمين.

لى: لأمالى الصدوق.

م: لتفسير الإمام العسكرىّ عليه السلام

ما: لأمالى الطوسىّ.

محص: للتمحيص.

مد: للعُمده.

مص: لمصباح الشريعه.

مصبا: للمصباحين.

مع: لمعانى الأخبار.

مكا: لمكارم الأخلاق.

مل: لكامل الزياره.

منها: للمنهاج.

مهج: لمهج الدعوات.

ن: لعيون أخبار الرضا عليه السلام

نبه: لتنبيه الخاطر.

نجم: لكتاب النجوم.

نص: للكفايه.

نهج: لنهج البلاغه.

نى: لغيبه النعمانىّ.

هد: للهدايه.

يب: للتهذيب.

يج: للخرائج.

يد: للتوحيد.

ير: لبصائر الدرجات.

يف: للطرائف.

يل: للفضائل.

ين: لكتابى الحسين بن سعيد او لكتابه و النوادر.

يه: لمن لا يحضره الفقيه.

ص: 383

بسم الله الرحمن الرحيم
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ
الزمر: 9

المقدمة:
تأسّس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام 1426 الهجري في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:
نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثرها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها.
وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوي تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:
نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبيّ عليهم السلام
تحفيز الناس خصوصا الشباب على دراسة أدقّ في المسائل الدينية
تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحاسوبات واللابتوب
الخدمة للباحثين والمحققين في الحوازت العلمية والجامعات
توسيع عام لفكرة المطالعة
تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات الكترونية

السياسات:
مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية
إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة
الاجتنباب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة

العرض العلمي البحت للمصادر والمعلومات
الالتزام بذكر المصادر والمآخذ في نشر المعلومات
من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:
طبع الكتب والملزمات والدوريات
إقامة المسابقات في مطالعة الكتب
إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما في الأمكنة الدينية والسياحية
إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية
افتتاح موقع القائمية الانترنتي بعنوان : www.ghaemiyeh.com
إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...
الإطلاق والدعم العلمي لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها
تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسک kiosk، الرسالة القصيرة ((sms
إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس
إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين
إنتاج آلاف برامج في البحث والدراسة وتطبيقها في أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على 8 أنظمة؛
JAVA.1
ANDROID.2
EPUB.3
CHM.4
PDF.5
HTML.6
CHM.7
GHB.8
إعداد 4 الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمية ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية
ANDROID.1
IOS.2
WINDOWS PHONE.3
WINDOWS.4

وتقدّم مجاناً في الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة
نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة في تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.
عنوان المكتب المركزي
أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده اى، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم 129، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir
البريد الالكتروني : Info@ghbook.ir
هاتف المكتب المركزي 03134490125
هاتف المكتب في طهران 88318722 ـ 021
قسم البيع 09132000109شؤون المستخدمين 09132000109.